

سلسلة الكامل / كتاب رقم 289 /

الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف

الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان

عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول

الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000 / الإصدار الرابع) ثلاثة وستون ألف حديث ، أثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

كتاب (المجتبي من السنن) للإمام النسائي والذي اشتهر ب (سنن النسائي) هو أحد كتب الحديث الستة ، وتشمل صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن النسائي وسنن الترمذي وسنن أبي داود وسنن ابن ماجه ، وهي الكتب الحديثية الستة التي اشتهرت وصارت معدودة من أصول كتب السنن .

وللإمام النسائي كتاب أوسع وهو (السنن الكبرى) ويحوي (11,949) حديث ، يعني قرابة (12 ألف) حديث ، ثم انتقي منه أحاديثا وضعها في كتاب آخر وهو (السنن الصغرى) واشتهر بسنن النسائي ويحوي (5758) حديثا وأثرا ومنها (5700) حديثا نبويا تقريبا .

وقد اعتني بعض الأئمة قديما بسنن النسائي ، إلا أن الكتاب لم يأخذ حقه إلى الآن لأمرين .

الأمر الأول أن لم يتم الحكم علي أحاديثه بشمولٍ أكثر ، فليس كل حديث في إسناده ضعيف يكون ضعيفا ، وقد حاول البعض حديثا فعل ذلك لكن تعنتوا علي كثير من الرواة وفاتهم كثير من الطرق ، فأخرجوا سنن النسائي في صورة لا تليق بمقامه .

الأمر الثاني أن الكتاب ما زال مسندا ، وهذا أمر لا بد منه للمشتغلين بعلوم الحديث والأسانيد ، إلا أنه ليس ذا كبير فائدة لعموم الناس .

لذا آثرت العمل علي هذا الكتاب لتحقيق الأمرين في هذا الكتاب ، فحذفت الأسانيد تسهيلا علي عموم الناس ، وبيّنت الحكم علي كل حديث حتي يكون القارئ علي معرفة بدرجة كل حديث من الصحة والضعف ، ولم أعلق علي الأحاديث إلا قليلا جدا لحلّ إشكال لا بد منه .

_ وسنن النسائي عدّه كثير من الأئمة من كتب الصحاح ، والأئمة المؤلفون في الصحاح نوعان ، نوع يشترط درجة معينة في أعلي الصحيح ، وذلك ما فعله البخاري ومسلم في صحيحيهما .

_ وأئمة آخرون إنما أرادوا الصحيح بالمعني العام ، أي الحديث المقبول بكل درجاته من الصحيح لذاته إلي الحسن لغيره ، وذلك ما فعله ابن حبان وابن خزيمة وابن الجارود في صحاحهم .

_ و(سنن النسائي) من هذه الكتب المؤلفة في الصحيح بالمعني العام أي المقبول .

_ نقل مجد الأحمر (الراوي عن النسائي) عن الإمام النسائي ما معناه (كتاب السنن (الكبرى) كله صحيح وبعضه معلول إلا أنه يبين علته ، والمنتخب المسمي بالمجتبي صحيح كله) (النكت علي كتاب ابن الصلاح لابن حجر / 1 / 484)

_ وقال الإمام ابن حجر (قد أطلق اسم الصحة علي كتاب النسائي : أبو علي النيسابوري وأبو أحمد بن عدي وأبو الحسن الدارقطني وأبو عبد الله الحاكم وابن مندة وعبد الغني بن سعيد وأبو يعلي الخليلي وأبو علي الخليلي وأبو علي ابن السكن وأبو بكر الخطيب وغيرهم) (النكت لابن حجر / 1 / 481)

_ وقال الإمام أبو يعلي الخليلي (.. سمع من أبي بكر ابن السني صحيح أبي عبد الرحمن النسائي) (الإرشاد لأبي يعلي / 2 / 768)

_ وعدد الأحاديث التي في إسنادها ضعيف خفيف لكن لها متابعات وشواهد ترفعها للحديث بلغ عددها (127) حديثاً فقط .

_ وفي الكتاب أحاديث قليلة جدا ضعفها الإمام النسائي أو ذكر أن لها علة من العلل وأخطأ في ذلك ، وصح هذه الأحاديث أئمة آخرون وأجابوا عما قيل فيها من علل وأصابوا في ذلك .

_ والإمام النسائي مع إمامته وعلو قدره في الحديث إلا أنه معدود من المتعنتين جدا في الجرح ، وهو ممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ، وفي هذه الدرجة من الشدة في الجرح بعض الأئمة وأهمهم وأشهرهم : أبو حاتم الرازي والنسائي وابن حبان ،

وقريب منهم الإمام الدراقطني وإن كان أخف منهم في ذلك بكثير ، وأشدهم ابن حبان حتي قال عنه الإمام الذهبي في الميزان (ابن حبان ربما قصب - أي جرح - الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) .

_ وقد ضعف بعض المعاصرين بل وتركوا عددا ليس بالقليل من الأحاديث بناء علي أقوال ابن حبان المتعنتة في الرواة وتركوا أقوال باقي الأئمة في توثيقهم ، وسأفرد هذا الأمر في كتاب آخر .

_ لذا لابد من التنبه لهذا الأمر ، ولابد من جمع أقوال الأئمة في الراوي الذي يضعفه النسائي وابن حبان ومن علي شاكلتهم في الجرح قبل الأخذ بأقوالهم ، فكثيرا ما يكون الخطأ منهم ويكون الراوي عند باقي الأئمة صدوقا أو حتي ثقة فتنبه لذلك .

__ وبهذا أكون انتهيت من تقريب سنن ابن ماجة وسنن الترمذي وسنن الدارمي وصحيح ابن حبان والأدب المفرد للبخاري والجامع الصغير للسيوطي ومنتقى ابن الجارود وسنن النسائي .

_ سنن ابن ماجة في كتاب رقم (102) (الكامل في تقريب سنن ابن ماجة بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وسنن الترمذي في كتاب رقم (104) (الكامل في تقريب سنن الترمذي بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وسنن الدارمي في كتاب رقم (156) (الكامل في تقريب سنن الدارمي بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ وصحيح ابن حبان في كتاب رقم (164) (الكامل في تقريب صحيح ابن حبان بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

_ والأدب المفرد في كتاب رقم (165) (الكامل في تقريب الأدب المفرد للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا)

_ والجامع الصغير في كتاب رقم (169) (الكامل في تقريب الجامع الصغير وزيادته للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث)

_ ومنتقي ابن الجارود في كتاب رقم (287) (الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود))

(سنن النسائي الصغري)

__ كتاب الطهارة

_ تأويل قوله عز وجل (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق)

1_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده . (صحيح)

_ باب السواك إذا قام من الليل

2_ عن حذيفة قال كان رسول الله إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك . (صحيح)

_ باب كيف يستاك

3_ عن أبي موسى قال دخلت على رسول الله وهو يستن وطرف السواك على لسانه وهو يقول عأ عأ . (صحيح)

_ باب هل يستاك الإمام بحضرة رعيته ؟

4_ عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي ومعي رجلان من الأشعرين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله يستاك فكلاهما سأل العمل ، قلت والذي بعثك بالحق نبيا ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت ، فقال إنا لا - أو لن - نستعين على العمل من أراده ولكن اذهب أنت ، فبعثه على اليمن ثم أرفده معاذ بن جبل . (صحيح)

_ باب الترغيب في السواك

5_ عن عائشة عن النبي قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب . (صحيح)

_ الإكثار في السواك

6_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله قد أكثرت عليكم في السواك . (صحيح)

_ الرخصة في السواك بالعشي للصائم

7_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة . (صحيح)

_ السواك في كل حين

8_ عن شريح قال قلت لعائشة بأي شيء كان يبدأ النبي إذا دخل بيته ؟ قالت بالسواك .

_ ذِكر الفطرة

_ الاختتان

9_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط . (صحيح)

_ تقليم الأظفار

10_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خمس من الفطرة قص الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار والاستحداد والختان . (صحيح)

_ نتف الإبط

11_ عن أبي هريرة عن النبي قال خمس من الفطرة الختان وحلق العانة ونتف الإبط وتقليم الأظفار وأخذ الشارب . (صحيح)

_ حلق العانة

12_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الفطرة قص الأظفار وأخذ الشارب وحلق العانة . (صحيح)

_ قص الشارب

13_ عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله من لم يأخذ شاربه فليس منا . (صحيح)

_ التوقيت في ذلك

14_ عن أنس بن مالك قال وقت لنا رسول الله في قص الشارب وتقليم الأظفار وحلق العانة ونتف الإبط أن لا نترك أكثر من أربعين يوماً وقال مرة أخرى أربعين ليلة . (صحيح)

_ إحياء الشارب وإعفاء اللحي

15_ عن ابن عمر عن النبي قال أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي . (صحيح)

_ الإبعاد عند إرادة الحاجة

16_ عن عبد الرحمن بن أبي قراد قال خرجت مع رسول الله إلى الخلاء وكان إذا أراد الحاجة أبعد . (صحيح)

17_ عن المغيرة بن شعبة أن النبي كان إذا ذهب المذهب أبعد ، قال فذهب لحاجته وهو في بعض أسفاره فقال ائتني بوضوء فأتيته بوضوء فتوضأ ومسح على الخفين . (صحيح)

_ الرخصة في ترك ذلك

18_ عن حذيفة قال كنت أمشي مع رسول الله فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً فتنحيت عنه فدعاني وكنت عند عقبه حتى فرغ ثم توضعاً ومسح على خفيه . (صحيح)

_ القول عند دخول الخلاء

19_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث . (صحيح)

_ النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة

20_ عن رافع بن إسحاق أنه سمع أبا أيوب الأنصاري وهو بمصر يقول والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايبس وقد قال رسول الله إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها . (صحيح)

_ النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة

21_ عن أبي أيوب أن النبي قال لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها لغائط أو بول ولكن شرقوا أو غربوا . (صحيح)

_ الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة

22_ عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولكن ليشرق أو ليغرب . (صحيح)

_ الرخصة في ذلك في البيوت

23_ عن عبد الله بن عمر قال لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته . (صحيح)

_ النهي عن مس الذكر باليمين عند الحاجة

24_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه . (صحيح)

25_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه . (صحيح)

_ الرخصة في البول في الصحراء قائما

26_ عن حذيفة أن رسول الله أتى سباطة قوم فبال قائما . (صحيح)

27_ عن حذيفة قال إن رسول الله أتى سباطة قوم فبال قائما . (صحيح)

28_ عن حذيفة أن النبي مشى إلى سباطة قوم فبال قائما ومسح على خفيه . (صحيح)

_ البول في البيت جالسا

29_ عن عائشة قالت من حدثكم أن رسول الله بال قائما فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا جالسا . (صحيح)

_ البول إلى السترة يستتر بها

30_ عن عبد الرحمن ابن حسنة قال خرج علينا رسول الله وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس خلفها فبال إليها فقال بعض القوم انظروا يبول كما تبول المرأة فسمعه فقال أوما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره . (صحيح)

_ التنزه عن البول

31_ عن ابن عباس قال مر رسول الله على قبرين فقال إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير أما هذا فكان لا يستنزه من بوله وأما هذا فإنه كان يمشي بالنميمة ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا . (صحيح)

_ باب البول في الإناء

32_ عن أميمة بنت رقيقة قالت كان للنبي قدح من عيدان يبول فيه ويضعه تحت السرير . (صحيح)

_ البول في الطست

33_ عن عائشة قالت يقولون إن النبي أوصى إلى عليّ لقد دعا بالطست ليبول فيها فانخنت نفسه وما أشعر فإلى من أوصى . (صحيح)

_ كراهية البول في الجحر

34_ عن عبد الله بن سرجس أن نبي الله قال لا يبولن أحدكم في جحر . قالوا لقتادة وما يكره من البول في الجحر ؟ قال يقال إنها مساكن الجن . (صحيح)

_ النهي عن البول في الماء الراكد

35_ عن جابر عن رسول الله أنه نهى عن البول في الماء الراكد . (صحيح)

_ كراهية البول في المستحم

36_ عن عبد الله بن مغفل عن النبي قال لا يبولن أحدكم في مستحمه فإن عامة الوسواس منه . (صحيح)

_ السلام على من يبول

37_ عن ابن عمر قال مر رجل على النبي وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام . (صحيح)

_ رد السلام بعد الوضوء

38_ عن المهاجر بن قنفذ أنه سلم على النبي وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضأ فلما توضأ رد عليه . (صحيح)

_ النهي عن الاستطابة بالعظم

39_ عن ابن مسعود أن رسول الله نهي أن يستطيب أحدكم بعظم أو روث . (صحيح)

_ النهي عن الاستطابة بالروث

40_ عن أبي هريرة عن النبي قال إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم إذا ذهب أحدكم إلى الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنج بيمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة . (صحيح)

_ النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار

41_ عن سلمان قال قال له رجل إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراء ، قال أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا أو نكتفي بأقل من ثلاثة أحجار . (صحيح)

_ الرخصة في الاستطابة بحجرين

42_ عن ابن مسعود أتى النبي الغائط وأمرني أن آتية بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيت بهن النبي فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هذه ركس . (صحيح) قال أبو عبد الرحمن الركس طعام الجن .

_ باب الرخصة في الاستطابة بحجر واحد

43_ عن سلمة بن قيس عن رسول الله قال إذا استجمرت فأوتر . (صحيح)

_ الاجتزاء في الاستطابة بالحجارة دون غيرها

44_ عن عائشة أن رسول الله قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار فليستطب بها فإنها تجزي عنه . (صحيح)

_ الاستنجاء بالماء

45_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا دخل الخلاء أحمل أنا و غلام معي نحوي إداوة من ماء فيستنجي بالماء. (صحيح)

46_ عن عائشة أنها قالت مرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء فإني أستحييهم منه إن رسول الله كان يفعلنه . (صحيح)

_ النهي عن الاستنجااء باليمين

47_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في إنائه وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه . (صحيح)

48_ عن أبي قتادة أن النبي نهى أن يتنفس في الإناء وأن يمس ذكره بيمينه وأن يستطيب بيمينه . (صحيح)

49_ عن سلمان قال قال المشركون إنا لنرى صاحبكم يعلمكم الخراءة ؟ قال أجل نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه ويستقبل القبلة وقال لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار . (صحيح)

_ باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجااء

50_ عن أبي هريرة أن النبي توضأ فلما استنجا ذلك يده بالأرض . (صحيح)

51_ عن جرير قال كنت مع النبي فأتى الخلاء ففقى الحاجة ثم قال يا جرير هات طهورا فأتيته بالماء فاستنجى بالماء - وقال بيده - فذلك بها الأرض . (صحيح)

_ باب التوقيت في الماء

52_ عن ابن عمر قال سئل رسول الله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث . (صحيح)

_ ترك التوقيت في الماء

53_ عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد فقام عليه بعض القوم فقال رسول الله دعوه لا تزرموه فلما فرغ دعا بدلو فصبه عليه . (صحيح) قال أبو عبد الرحمن يعني لا تقطعوا عليه .

54_ عن أنس قال بال أعرابي في المسجد فأمر النبي بدلو من ماء فصب عليه . (صحيح)

55_ عن أنس قال جاء أعرابي إلى المسجد فبال فصاح به الناس فقال رسول الله اتركوه فتركوه حتى بال ثم أمر بدلو فصب عليه . (صحيح)

56_ عن أبي هريرة قال قام أعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم رسول الله دعوه وأهريقوا على بوله دلوا من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين . (صحيح)

_ باب الماء الدائم

57_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه . (صحيح)

58_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه . (صحيح)
قال أبو عبد الرحمن كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث إلا بدينار .

_ باب ماء البحر

59_ عن أبي هريرة قال سأل رجل رسول الله فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر ؟ فقال رسول الله هو الطهور ماؤه الحِلُّ ميتته . (صحيح)

_ باب الوضوء بالثلج

60_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا استفتح الصلاة سكت هنيهة ، فقلت بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما تقول في سكوتك بين التكبير والقراءة ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد . (صحيح)

_ الوضوء بماء الثلج

61_ عن عائشة قالت كان النبي يقول اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس . (صحيح)

_ باب الوضوء بماء البرد

62_ عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله يصلي على ميت فسمعت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله وأوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس . (صحيح)

_ سُور الكلب

63_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا شرب الكلب في إناء أحلكم فليغسله سبع مرات . (صحيح)

64_65_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا ولغ الكلب في إناء أحلكم فليغسله سبع مرات . (صحيح)

_ الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب

66_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا ولغ الكلب في إناء أحلكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات . (صحيح)

_ باب تعفير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب

67_ عن عبد الله بن المغفل أن رسول الله أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الصيد والغنم وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب . (صحيح)

_ سُور الهرة

68_ عن كبشة بنت كعب بن مالك أن أبا قتادة دخل عليها ثم ذكرت كلمة معناها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت منه فأصغى لها الإناء حتى شربت ، قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي ؟ فقلت نعم ، قال إن رسول الله قال إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات . (صحيح)

_ باب سُور الحمار

69_ عن أنس قال أتانا منادي رسول الله فقال إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر فإنها رجس . (صحيح)

_ باب سُور الحائض

70_ عن عائشة قالت كنت أتعرق العرق فيضع رسول الله فاه حيث وضعت وأنا حائض وكنت أشرب من الإناء فيضع فاه حيث وضعت وأنا حائض . (صحيح)

_ باب وضوء الرجال والنساء جميعا

71_ عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله جميعا . (صحيح)
أقول والمراد عدم تحريم الوضوء بفضل وضوء المرأة .

_ باب فضل الجنب

72_ عن عائشة أنها كانت تغتسل مع رسول الله في الإناء الواحد . (صحيح)

_ باب القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للوضوء

73_ عن أنس قال كان رسول الله يتوضأ بمكوك ويغتسل بخمس مكاي . (صحيح)

74_ عن أم عمارة بنت كعب أن النبي توضأ فأتي بماء في إناء قدر ثلثي المد غسل ذراعيه وجعل يدلّكهما ويمسح أذنيه باطنهما . (صحيح)

_ باب النية في الوضوء

75_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه . (صحيح)

_ الوضوء من الإناء

76_ عن أنس قال رأيت رسول الله وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فأتي رسول الله بوضوء فوضع يده في ذلك الإناء وأمر الناس أن يتوضئوا فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم . (صحيح)

77_ عن ابن مسعود قال كنا مع النبي فلم يجدوا ماء فأتي بتور فأدخل يده فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه ويقول حي على الطهور والبركة من الله . قال سالم بن أبي الجعد قلت لجابر كم كنتم يومئذ ؟ قال ألفا وخمسمائة . (صحيح)

_ باب التسمية عند الوضوء

78_ عن أنس قال طلب بعض أصحاب النبي وضوءاً فقال رسول الله هل مع أحد منكم ماء ؟ فوضع يده في الماء ويقول توضئوا بسم الله ، فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم . قال ثابت قلت لأنس كم تراهم ؟ قال نحو من سبعين . (صحيح)

_ صب الخادم الماء على الرجل للوضوء

79_ عن المغيرة قال سكبت على رسول الله حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين . (صحيح)

_ الوضوء مرة مرة

80_ عن ابن عباس قال ألا أخبركم بوضوء رسول الله فتوضأ مرة مرة . (صحيح)

_ باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

81_ عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن عبد الله بن عمر توضأ ثلاثا ثلاثا يسند ذلك إلى النبي .
(صحيح)

_ صفة الوضوء

_ غسل الكفين

82_ عن المغيرة قال كنا مع رسول الله في سفر ففرع ظهري بعصا كانت معه فعدل وعدلت معه حتى أتى كذا وكذا من الأرض فأناخ ثم انطلق ، قال فذهب حتى تواری عني ثم جاء فقال أمعك ماء ؟ ومعي سطيحة لي فأتيته بها فأفرغت عليه فغسل يديه ووجهه وذهب ليغسل ذراعيه وعليه جبة شامية ضيقة الكمين ،

فأخرج يده من تحت الجبة فغسل وجهه وذراعيه وذكر من ناصيته شيئا وعمامته شيئا ثم مسح على خفيه ثم قال حاجتك ؟ قلت يا رسول الله ليست لي حاجة ، فجئنا وقد أم الناس عبد الرحمن بن عوف وقد صلى بهم ركعة من صلاة الصبح فذهبت لأوذنه فنهاني فصلينا ما أدركنا وقضينا ما سبقنا . (صحيح)

83_ عن أوس الثقفي قال رأيت رسول الله استوكف ثلاثاً . (صحيح)

_ المضمضة والاستنشاق

84_ عن حمران بن أبان قال رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ بأي اليدين يتمضمض

85_ عن حمران أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلها ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء فتمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل من رجله ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله توضأ وضوئي هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء غفر الله له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ اتخاذ الاستنشاق

86_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم ليستنثر . (صحيح)

_ المبالغة في الاستنشاق

87_ عن لقيط العقيلي قال قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء ؟ قال أسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً . (صحيح)

_ الأمر بالاستنثار

88_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر . (صحيح)

89_ عن سلمة بن قيس أن رسول الله قال إذا توضأت فاستنثر وإذا استجمرت فأوتر . (صحيح)

_ باب الأمر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم

90_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبیت على خيشومه . (صحيح)

_ بأي اليدين يستنثر

91_ عن علي أنه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ففعل هذا ثلاثاً ثم قال هذا طهور نبي الله . (صحيح)

_ باب غسل الوجه

92_ عن عبد خير قال أتينا علي بن أبي طالب وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع به وقد صلى ما يريد إلا ليعلمنا فأتي بإناء فيه ماء وطست فأفرغ من الإناء على يديه فغسلها ثلاثاً ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً من الكف الذي يأخذ به الماء ثم غسل وجهه ثلاثاً وغسل يده اليمنى ثلاثاً ويده الشمال ثلاثاً ومسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ورجله الشمال ثلاثاً ثم قال من سره أن يعلم وضوء رسول الله فهو هذا . (صحيح)

_ عدد غسل الوجه

93_ عن عبد خير عن علي بن أبي طالب أنه أتى بكرسي فقعد عليه ثم دعا بتور فيه ماء فكفأ على يديه ثلاثاً ثم مضمض واستنشق بكف واحد ثلاث مرات وغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً وأخذ من الماء فمسح برأسه - وأشار شعبة مرة من ناصيته إلى مؤخر رأسه ثم قال لا أدري أردهما أم لا - وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله فهذا طهوره . (صحيح)

_ غسل اليدين

94_ عن عبد خير قال شهدت عليا دعا بكرسي فقعده عليه ثم دعا بماء في تور فغسل يديه ثلاثا ثم مضمض واستنشق بكف واحد ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ثلاثا ثم غمس يده في الإناء فمسح برأسه ثم غسل رجله ثلاثا ثلاثا ثم قال من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله فهذا وضوءه . (صحيح)

_ باب صفة الوضوء

95_ عن الحسين بن علي قال دعاني أبي علي بوضوء فقربته له فبدأ فغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يدخلهما في وضوئه ثم مضمض ثلاثا واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا ثم اليسرى كذلك ثم مسح برأسه مسحة واحدة ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثا ثم اليسرى كذلك ،

ثم قام قائما فقال ناولني فناولته الإناء الذي فيه فضل وضوئه فشرب من فضل وضوئه قائما فعجبت فلما رأيته قال لا تعجب فإني رأيت أباك النبي يصنع مثل ما رأيتني صنعت يقول لوضوئه هذا وشرب فضل وضوئه قائما . (صحيح)

_ عدد غسل اليدين

96_ عن أبي حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ثم تمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم ثم قال أحببت أن أريكم كيف طهور النبي . (صحيح)

_ باب حد الغسل

97_ عن يحيى المازني أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضأ؟ قال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه . (صحيح)

_ باب صفة مسح الرأس

98_ عن يحيى المازني أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضأ؟ قال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يده اليمنى فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه . (صحيح)

_ عدد مسح الرأس

99_ عن عبد الله بن زيد قال رأيت رسول الله توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه مرتين وغسل رجليه مرتين ومسح برأسه مرتين . (صحيح)

_ باب مسح المرأة رأسها

100_ عن عبد الملك بن مروان قال أخبرني أبو عبد الله سالم سبلان قال وكانت عائشة تستعجب بأمانته وتستأجره فأرتني كيف كان رسول الله يتوضأ فتمضمضت واستنثرت ثلاثاً وغسلت وجهها ثلاثاً ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثاً واليسرى ثلاثاً ووضعت يدها في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة إلى مؤخره ثم أمرت يدها بأذنيها ثم مرت على الخدين .

قال سالم كنت آتيها مكاتباً ما تختفي مني فتجلس بين يدي وتتحدث معي حتى جئتها ذات يوم فقلت ادعي لي بالبركة يا أم المؤمنين ، قالت وما ذاك ؟ قلت أعتقني الله ، قالت بارك الله لك وأرخت الحجاب دوني فلم أرها بعد ذلك اليوم . (صحيح)

_ مسح الأذنين

101_ عن ابن عباس قال رأيت رسول الله توضأ فغسل يديه ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة وغسل وجهه وغسل يديه مرة مرة ومسح برأسه وأذنيه مرة وغسل رجليه . (صحيح)

_ باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس

102_ عن ابن عباس قال توضحاً رسول الله فغرف غرفة فمضمض واستنشق ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم مسح برأسه وأذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بإبهاميه ثم غرف غرفة فغسل رجليه اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجليه اليسرى . (صحيح)

103_ عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله قال إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من تحت أظفار رجله ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له . (صحيح)

_ باب المسح على العمامة

104_ عن بلال قال رأيت النبي يمسح على الخفين والخمار . (صحيح)

105_ عن البراء بن عازب عن بلال قال رأيت رسول الله يمسح على الخفين . (صحيح)

106_ عن بلال قال رأيت رسول الله يمسح على الخمار والخفين . (صحيح)

_ باب المسح على العمامة مع الناصية

107_ عن المغيرة أن رسول الله توضأ فمسح ناصيته وعمامته وعلى الخفين . (صحيح)

108_ عن المغيرة قال تخلف رسول الله فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال أمعك ماء ؟ فأتيته بمطهرة فغسل يديه وغسل وجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فألقاه على منكبيه

فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه . (صحيح)

_ باب كيف المسح على العمامة

109_ عن المغيرة قال خصلتان لا أسأل عنهما أحدا بعد ما شهدت من رسول الله قال كنا معه في سفر فبرز لحاجته ثم جاء فتوضأ ومسح بناصيته وجانبي عمامته ومسح على خفيه قال وصلاة الإمام خلف الرجل من رعيته فشهدت من رسول الله أنه كان في سفر فحضرت الصلاة فاحتبس عليهم النبي فأقاموا الصلاة وقدموا ابن عوف فصلى بهم فجاء رسول الله فصلى خلف ابن عوف ما بقي من الصلاة فلما سلم ابن عوف قام النبي فقضى ما سبق به . (صحيح)

_ باب إيجاب غسل الرجلين

110_ عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم ويل للعقب من النار . (صحيح)

111_ عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله قوما يتوضئون فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء . (صحيح)

_ باب بأي الرجلين يبدأ بالغسل

112_ عن عائشة أن رسول الله كان يحب التيامن ما استطاع في طهوره ونعله وترجله . وفي رواية يحب التيامن في شأنه كله وفي رواية يحب التيامن ما استطاع . (صحيح)

_ غسل الرجلين باليدين

113_ عن القيسي أنه كان مع رسول الله في سفر فأتي بماء فقال على يديه من الإناء فغسلهما مرة وغسل وجهه وذراعيه مرة مرة وغسل رجله بيمينه كلتاهما . (حسن)

_ الأمر بتخليل الأصابع

114_ عن لقيط العقبلي قال قال رسول الله إذا توضأت فأسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع . (صحيح)

_ عدد غسل الرجلين

115_ عن أبي حية الوادعي قال رأيت علياً توضأ فغسل كفيه ثلاثاً وتمضمض واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وغسل رجله ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا وضوء رسول الله . (صحيح)

_ باب حد الغسل

116_ عن حمران أن عثمان دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال قال رسول الله من توضأ نحو وضوئي

هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ باب الوضوء في النعل

117_ عن عبيد بن جريح قال قلت لابن عمر رأيتك تلبس هذه النعال السبتية وتتوضأ فيها ، قال رأيت رسول الله يلبسها ويتوضأ فيها . (صحيح)

_ باب المسح على الخفين

118_ عن همام النخعي عن جرير البجلي أنه توضأ ومسح على خفيه ف قيل له أتمسح ؟ فقال قد رأيت رسول الله يمسح ، وكان أصحاب عبد الله يعجبهم قول جرير وكان إسلام جرير قبل موت النبي بيسير . (صحيح)

119_ عن عمرو الضمري أنه رأى رسول الله توضأ ومسح على الخفين . (صحيح)

120_ عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله وبلال الأسواق فذهب لحاجته ثم خرج قال أسامة فسألت بلالا ما صنع ؟ فقال بلال ذهب النبي لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين ثم صلى . (صحيح)

121_ عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله أنه مسح على الخفين . (صحيح)

122_ عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله في المسح على الخفين أنه لا بأس به . (صحيح)

123_ عن المغيرة بن شعبة قال خرج النبي لحاجته فلما رجع تلقيته بإداوة فصبت عليه فغسل يديه ثم غسل وجهه ثم ذهب ليغسل ذراعيه فضاقت به الجبة فأخرجهما من أسفل الجبة فغسلهما ومسح على خفيه ثم صلى بنا . (صحيح)

124_ عن المغيرة عن رسول الله أنه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة بإداوة فيها ماء فصب عليه حتى فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين . (صحيح)

_ باب المسح على الخفين في السفر

125_ عن المغيرة قال كنت مع النبي في سفر فقال تخلف يا مغيرة وامضوا أيها الناس ، فتخلفت ومعي إداوة من ماء ومضى الناس فذهب رسول الله لحاجته فلما رجع ذهبت أصب عليه وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فأراد أن يخرج يده منها فضاقت عليه فأخرج يده من تحت الجبة فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على خفيه . (صحيح)

_ المسح على الجوربين والنعلين

125_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله مسح على الجوربين والنعلين . (صحيح)

_ باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر

126_ عن صفوان بن عسال قال رخص لنا النبي إذا كنا مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن . (صحيح)

127_ عن عاصم عن زر قال سألت صفوان بن عسال عن المسح على الخفين فقال كان رسول الله يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح على خفافنا ولا ننزعها ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم إلا من جنابة . (صحيح)

_ التوقيت في المسح على الخفين للمقيم

128_ عن علي قال جعل رسول الله للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ويوما وليلة للمقيم ، يعني في المسح . (صحيح)

129_ عن شريح بن هاني قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ائت عليا فإنه أعلم بذلك مني ، فأتيت عليا فسألته عن المسح فقال كان رسول الله يأمرنا أن يمسخ المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثا . (صحيح)

_ صفة الوضوء من غير حدث

130_ عن النزال بن سبرة قال رأيت عليا صلى الظهر ثم قعد لحوائج الناس فلما حضرت العصر أتني بتور من ماء فأخذ منه كفا فمسح به وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم أخذ فضله فشرب قائما وقال إن ناسا يكرهون هذا وقد رأيت رسول الله يفعلها وهذا وضوء من لم يحدث . (صحيح)

_ الوضوء لكل صلاة

131_ عن عمرو بن عامر عن أنس أنه ذكر أن النبي أتى بإناء صغير فتوضأ ، قلت أكان النبي يتوضأ لكل صلاة ؟ قال نعم ، قال فأنتم ؟ قال كنا نصلي الصلوات ما لم نحدث ، قال وقد كنا نصلي الصلوات بوضوء . (صحيح)

132_ عن ابن عباس أن رسول الله خرج من الخلاء فقرب إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء ؟ فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة . (صحيح)

133_ عن بريدة قال كان رسول الله يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر فعلت شيئاً لم تكن تفعله ، قال عمداً فعلته يا عمر . (صحيح)

_ باب النضح

134_ عن سفیان الثقفی أن رسول الله كان إذا توضأ أخذ حفنة من ماء فقال بها - هكذا ووصف شعبة - نضح به فرجه . (صحيح)

135_ عن الحكم بن سفیان قال رأيت رسول الله توضأ ونضح فرجه . وفي رواية قال فنضح فرجه . (صحيح)

_ باب الانتفاع بفضل الوضوء

136_ عن أبي حية قال رأيت علياً توضع ثلاثاً ثلاثاً ثم قام فشرّب فضل وضوئه وقال صنع رسول الله كما صنعت . (صحيح)

137_ عن أبي جحيفة قال شهدت النبي بالبطحاء وأخرج بلال فضل وضوئه فابتدره الناس فنلت منه شيئاً وركزت له العنزة فصلى بالناس والحر والكلاب والمرأة يمرون بين يديه . (صحيح)

138_ عن جابر قال مرضت فأتاني رسول الله وأبو بكر يعوداني فوجداني قد أغمي عليّ فتوضأ رسول الله فصب عليّ وضوءه . (صحيح)

_ باب فرض الوضوء

139_ عن أسامة الهذلي قال قال رسول الله لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول . (صحيح)

_ الاعتداء في الوضوء

140_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء أعرابي إلى النبي يسأله عن الوضوء فأراه الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم . (صحيح)

_ الأمر بإسباغ الوضوء

141_ عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس قال كنا جلوسا إلى عبد الله بن عباس فقال والله ما خصنا رسول الله بشيء دون الناس إلا بثلاثة أشياء فإنه أمرنا أن نسبغ الوضوء ولا نأكل الصدقة ولا ننزي الحمر على الخيل . (صحيح)

142_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أسبغوا الوضوء . (صحيح)

_ باب الفضل في ذلك

143_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط . (صحيح)

_ ثواب من توضأ كما أمر

144_ عن عاصم الثقفي أنهم غزوا غزوة السلاسل ففاتهم الغزو فرابطوا ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر فقال عاصم يا أبا أيوب فاتنا الغزو العام وقد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه فقال يا ابن أخي أدلك على أيسر من ذلك إني سمعت رسول الله يقول من توضأ كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما قدم من عمل ، أكذلك يا عقبة ؟ قال نعم . (صحيح)

145_ عن عثمان عن رسول الله يقول من أتم الوضوء كما أمره الله فالصلوات الخمس كفارات لما بينهن . (صحيح)

146_ عن عثمان قال ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصلها . (صحيح)

147_ عن أبي أمامة قال سمعت عمرو بن عبسة يقول قلت يا رسول الله كيف الوضوء ؟ قال أما الوضوء فإنك إذا توضأت فغسلت كفيك فأنقيتهما خرجت خطاياك من بين أظفارك وأناملك فإذا مضمضت واستنشقت منخريك وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين ومسحت رأسك وغسلت رجلك إلى الكعبين اغتسلت من عامة خطاياك ،

فإن أنت وضعت وجهك لله عز وجل خرجت من خطاياك كيوم ولدتك أمك . قال أبو أمامة فقلت يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول أكل هذا يعطى في مجلس واحد ؟ فقال أما والله لقد كبرت سني ودنا أجلي وما بي من فقر فأكذب على رسول الله ولقد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله . (صحيح)

_ القول بعد الفراغ من الوضوء

148_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء . (صحيح)

_ حلية الوضوء

149_ عن أبي حازم قال كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة وكان يغسل يديه حتى يبلغ إبطيه فقلت يا أبا هريرة ما هذا الوضوء ؟ فقال لي يا بني فروخ أنتم ها هنا لو علمت أنكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت خليلي يقول تبلغ حلية المؤمن حيث يبلغ الوضوء . (صحيح)

150_ عن أبي هريرة أن رسول الله خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا ، قالوا يا رسول الله ألسنا إخوانك ؟ قال بل أنتم أصحابي وإخواني الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض ،

قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك ؟ قال رأيت لو كان لرجل خيلة غر محجلة في خيل بهم دهم ألا يعرف خيله ؟ قالوا بلى ، قال فإنهم يأتون يوم القيامة غرّاً مُحَجَّلِينَ من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض . (صحيح)

_ باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين

151_ عن عقبة الجهني قال قال رسول الله من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه وجبت له الجنة . (صحيح)

_ باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي

152_ عن علي بن أبي طالب قال كنت رجلاً مَدَّاءً وكانت ابنة النبي تحتي فاستحييت أن أسأله فقلت لرجل جالس إلى جنبي سله ، فسأله فقال فيه الوضوء . (صحيح)

153_ عن علي قال قلت للمقداد إذا بنى الرجل بأهله فأمدى ولم يجامع فسل النبي عن ذلك فإني أستحي أن أسأله عن ذلك وابنته تحتي فسأله فقال يغسل مذاكيره ويتوضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

154_ عن عائش بن أنس أن عليا قال كنت رجلاً مذاء فأمرت عمار بن ياسر يسأل رسول الله من أجل ابنته عندي فقال يكفي من ذلك الوضوء . (صحيح لغيره)

155_ عن رافع بن خديج أن عليا أمر عمارا أن يسأل رسول الله عن المذي فقال يغسل مذاكيره ويتوضأ . (صحيح)

156_ عن المقداد بن الأسود أن عليا أمره أن يسأل رسول الله عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه فإن عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله ، فسألت رسول الله عن ذلك فقال إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

157_ عن علي قال استحييت أن أسأل النبي عن المذي من أجل فاطمة فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال فيه الوضوء . (صحيح)

_ باب الوضوء من الغائط والبول

158_ عن زر بن حبيش قال أتيت رجلا يدعى صفوان بن عسال فقعدت على بابه فخرج فقال ما شأنك ؟ قلت أطلب العلم ، قال إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب ، فقال عن أي شيء تسأل ؟ قلت عن الخفين ، قال كنا إذا كنا مع رسول الله في سفر أمرنا أن لا ننزعه ثلاثا إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم . (صحيح)

_ الوضوء من الغائط

159_ عن زر قال قال صفوان بن عسال كنا إذا كنا مع رسول الله في سفر أمرنا أن لا ننزعه ثلاثا إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم . (صحيح)

_ الوضوء من الريح

160_ عن عبد الله بن زيد قال شكي إلى النبي الرجل يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى يجد ريحا أو يسمع صوتا . (صحيح)

_ الوضوء من النوم

161_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده . (صحيح)

_ باب النعاس

162_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا نعس الرجل وهو في الصلاة فليصرف لعله يدعو على نفسه وهو لا يدري . (صحيح)

_ الوضوء من مس الذكر

163_ عن عروة بن الزبير قال دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء . فقال مروان من مس الذكر الوضوء . فقال عروة ما علمت ذلك . فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله يقول إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ . (صحيح)

164_ عن عروة بن الزبير قال ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مس الذكر إذا أفضى إليه الرجل بيده فأنكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله ويتوضأ من مس الذكر ، قال عروة فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فأرسله إلى بسرة فسألها عما حدثت مروان فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان . (صحيح)

_ باب ترك الوضوء من ذلك

165_ عن طلق بن علي قال خرجنا وفدا حتى قدمنا على رسول الله فبايعناه وصلينا معه فلما قضى الصلاة جاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في رجل مس ذكره في الصلاة ؟ قال وهل هو إلا مضغة منك أو بضعة منك . (صحيح)

_ ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة

166_ عن عائشة قالت إن كان رسول الله ليصلي وإني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله . (صحيح)

167_ عن عائشة قالت لقد رأيتموني معترضة بين يدي رسول الله ورسول الله يصلي فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فضممتها إلي ثم يسجد . (صحيح)

168_ عن عائشة قالت كنت أنام بين يدي رسول الله ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي فإذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح . (صحيح)

169_ عن عائشة قالت فقدت النبي ذات ليلة فجعلت أطلبه بيدي فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد يقول أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

_ ترك الوضوء من القبلة

170_ عن عائشة أن النبي كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ . (صحيح)

_ باب الوضوء مما غيرت النار

171_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول توضئوا مما مست النار . (صحيح)

172_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول توضئوا مما مست النار . (صحيح)

173_ عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ قال رأيت أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد فقال أكلت أثوار أقط فتوضأت منها إني سمعت رسول الله يأمر بالوضوء مما مست النار . (صحيح)

174_ عن المطلب بن عبد الله قال قال ابن عباس أتوضأ من طعام أجده في كتاب الله حلالاً لأن النار مسته فجمع أبو هريرة حصى فقال أشهد عدد هذا الحصى أن رسول الله قال توضئوا مما مست النار . (صحيح)

175_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال توضئوا مما مست النار . (صحيح)

176_ عن أبي أيوب قال قال النبي توضئوا مما غيرت النار . (صحيح)

177_ عن أبي طلحة أن رسول الله قال توضئوا مما غيرت النار . (صحيح)

178_ عن أبي طلحة أن النبي قال توضئوا مما أنضجت النار . (صحيح)

179_ عن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله يقول توضئوا مما مست النار . (صحيح)

180_ عن أبي سفيان بن سعيد أنه دخل على أم حبيبة زوج النبي وهي خالته فسقته سويقاً ثم قالت له توضأ يا ابن أخي فإن رسول الله قال توضئوا مما مست النار . (صحيح)

181_ عن أبي سفيان بن سعيد أن أم حبيبة زوج النبي قالت له وشرب سويقاً يا ابن أخي توضأ فإني سمعت رسول الله يقول توضئوا مما مست النار . (صحيح)

_ باب ترك الوضوء مما غيرت النار

182_ عن أم سلمة أن رسول الله أكل كتفا فجاءه بلال فخرج إلى الصلاة ولم يمس ماء . (صحيح)

183_ عن سليمان بن يسار قال دخلت على أم سلمة فحدثتني أن رسول الله كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ، وحدثته أنها قربت إلى النبي جنباً مشوياً فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ . (صحيح)

184_ عن ابن عباس قال شهدت رسول الله أكل خبزاً ولحماً ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ . (صحيح)

185_ عن جابر قال كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار . (صحيح)

_ المضمضة من السويق

186_ عن سويد بن النعمان أنه خرج مع رسول الله عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي من أدنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به فثري فأكل وأكلنا ثم قام إلى المغرب فتمضمض وتمضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ . (صحيح)

_ المضمضة من اللبن

187_ عن ابن عباس أن النبي شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض ثم قال إن له دسما . (صحيح)

_ ذكر ما يوجب الغسل وما لا يوجبه

_ غسل الكافر إذا أسلم

188_ عن قيس بن عاصم أنه أسلم فأمره النبي أن يغتسل بماء وسدر . (صحيح)

_ تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يسلم

189_ عن أبي هريرة قال إن ثمامة بن أثال الحنفي انطلق إلى نجل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ، يا محمد والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى ؟ فبشره رسول الله وأمره أن يعتمر . (صحيح)

_ الغسل من مواراة المشرك

190_ عن علي أنه أتى النبي فقال إن أبا طالب مات ، فقال اذهب فواره ، قال إنه مات مشركا ، قال اذهب فواره ، فلما واريته رجعت إليه فقال لي اغتسل . (صحيح)

_ باب وجوب الغسل إذا التقى الختانان

191_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا جلس بين شعبها الأربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل . (صحيح)

192_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قعد بين شعبها الأربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل . (صحيح)

_ الغسل من المني

193_ عن علي قال كنت رجلاً مذاء فقال لي رسول الله إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة وإذا فضخت الماء فاغتسل . (صحيح)

194_ عن علي قال كنت رجلاً مذاء فسألت النبي فقال إذا رأيت المذي فتوضأ واغسل ذكرك وإذا رأيت فضخ الماء فاغتسل . (صحيح)

_ غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

195_ عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل قال إذا أنزلت الماء فلتغتسل . (صحيح)

196_ عن عائشة أن أم سليم كلمت رسول الله وعائشة جالسة فقالت له يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق أرأيت المرأة ترى في النوم ما يرى الرجل أفتغتسل من ذلك ؟ فقال لها رسول الله نعم ، قالت عائشة فقلت لها أف لك أو ترى المرأة ذلك ؟ فالتفت إلي رسول الله فقال تربت يمينك فمن أين يكون الشبه . (صحيح)

197_ عن أم سلمة أن امرأة قالت يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة غسل إذا هي احتلمت ؟ قال نعم إذا رأت الماء فضحكت أم سلمة فقالت أحتلم المرأة ؟ فقال رسول الله ففيم يشبهها الولد . (صحيح)

198_ عن خولة بنت حكيم قالت سألت رسول الله عن المرأة تحتلم في منامها ؟ فقال إذا رأت الماء فلتغتسل . (صحيح)

_ باب الذي يحتلم ولا يرى الماء

199_ عن أبي أيوب عن النبي قال الماء من الماء . (صحيح)

_ باب الفصل بين ماء الرجل وماء المرأة

200_ عن أنس قال قال رسول الله ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فأيهما سبق كان الشبه . (صحيح)

_ ذكر الاغتسال من الحيض

201_ عن فاطمة بنت قيس أنها أتت النبي فذكرت أنها تستحاض فزعمت أنه قال لها إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي . (صحيح)

202_ عن عائشة أن النبي قال إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي . (صحيح)

203_ عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش سبع سنين فاشتكت ذلك إلى رسول الله فقال رسول الله إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ثم صلي . (صحيح)

204_ عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش امرأة عبد الرحمن بن عوف وهي أخت زينب بنت جحش فاستفتت رسول الله فقال لها رسول الله إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فإذا أدبرت الحيضة فاغتسلي وصلي وإذا أقبلت فاتركي لها الصلاة قالت عائشة فكانت تغتسل لكل صلاة وتصلي وكانت تغتسل أحيانا في مكن في حجرة أختها زينب وهي عند رسول الله حتى أن حمرة الدم لتعلو الماء وتخرج فتصلي مع رسول الله فما يمنعها ذلك من الصلاة . (صحيح)

205_ عن عائشة أن أم حبيبة ختنة رسول الله وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين استفتت رسول الله في ذلك فقال رسول الله إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي . (صحيح)

206_ عن عائشة قالت استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله فقالت يا رسول الله إني أستحاض ، فقال إنما ذلك عرق فاغتسلي وصلي فكانت تغتسل لكل صلاة . (صحيح)

207_ عن عائشة أن أم حبيبة سألت رسول الله عن الدم قالت عائشة رأيت مركنهما ملآن دما ، فقال لها رسول الله امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي . (صحيح)

208_ عن أم سلمة تعني أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله فاستفتت لها أم سلمة رسول الله فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيض من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستنفر ثم لتصلي . (صحيح)

_ ذكر الأقراء

209_ عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وأنها استحيضت لا تطهر فذكر شأنها لرسول الله فقال إنها ليست بالحيضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر قرئها التي كانت تحيض لها فلتترك الصلاة ثم تنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

210_ عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش كانت تستحاض سبع سنين فسألت النبي فقال ليست بالحيضة إنما هو عرق فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها وتغتسل وتصلي فكانت تغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

211_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها أتت رسول الله فشكت إليه الدم ، فقال لها رسول الله إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء هذا الدليل على أن الأقراء حيض . (صحيح)

212_ عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله فقالت إني امرأة أستحاض فلا أظهر أفأدع الصلاة ؟ قال لا ، إنما ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

_ ذكر اغتسال المستحاضة

213_ عن عائشة أن امرأة مستحاضة على عهد رسول الله قيل لها أنه عرق عاند فأمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلاة الصبح غسلا واحدا . (صحيح)

_ باب الاغتسال من النفاس

214_ عن جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت عميس حين نفست بذی الحليفة أن رسول الله قال لأبي بكر مرها أن تغتسل وتهل . (صحيح)

_ باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة

215_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها رسول الله إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي فإنما هو عرق . (صحيح)

216_ عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فقال لها رسول الله إن دم الحيض دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي . (صحيح)

217_ عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استحيزت فاطمة بنت أبي حبيش فسألت النبي فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال رسول الله إنما ذلك عرق وليست بالحيزة فإذا أقبلت الحيزة فدي الصلاة وإذا أدبرت فاعسلي عنك أثر الدم وتوضئي فإنما ذلك عرق وليست بالحيزة . قيل له فالغسل ؟ قال ذلك لا يشك فيه أحد . (صحيح)

218_ عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول الله لا أطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله إنما ذلك عرق وليست بالحيزة فإذا أقبلت الحيزة فدي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاعسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

219_ عن عائشة أن بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني لا أطهر أفأترك الصلاة ؟ قال لا إنما هو عرق وليست بالحيزة فإذا أقبلت الحيزة فدي الصلاة وإذا أدبرت فاعسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

_ باب النهي عن اغتسال الجنب في الماء الدائم

220_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . (صحيح)

_ باب النهي عن البول في الماء الراكد والاعتسال منه

221_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يبولن أحدكم في الماء الراكد ثم يغتسل منه . (صحيح)

_ باب ذكر الاغتسال أول الليل

222_ عن غضيف بن الحارث أنه سأل عائشة أي الليل كان يغتسل رسول الله ، قالت ربما اغتسل أول الليل وربما اغتسل آخره ، قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . (صحيح)

_ الاغتسال أول الليل وآخره

223_ عن غضيف بن الحارث قال دخلت على عائشة فسألتها قلت أكان رسول الله يغتسل من أول الليل أو من آخره ؟ قالت كل ذلك ربما اغتسل من أوله وربما اغتسل من آخره ، قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . (صحيح)

_ باب ذكر الاستتار عند الاغتسال

224_ عن أبي السمع قال كنت أخدم رسول الله فكان إذا أراد أن يغتسل قال ولني قفاك فأوليه قفاي فأستره به . (صحيح)

225_ عن أم هانئ أنها ذهبت إلى النبي يوم الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره بثوب فسلمت فقال من هذا ؟ قلت أم هانئ . فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات في ثوب ملتحفا به . (صحيح)

_ باب ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل

226_ عن موسى الجهني قال أتى مجاهد بقدر حزرته ثمانية أرطال فقال حدثني عائشة أن رسول الله كان يغتسل بمثل هذا. (صحيح)

227_ عن أبي سلمة قال دخلت على عائشة وأخوها من الرضاعة فسألها عن غسل النبي فدعت بإناء فيه ماء قدر صاع فسترت سترا فاغتسلت فأفرغت على رأسها ثلاثا. (صحيح)

228_ عن عائشة أنها قالت كان رسول الله يغتسل في القدر ، وهو الفرق ، وكنت أغتسل أنا وهو في إناء واحد. (صحيح)

229_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يتوضأ بمكوك ويغتسل بخمسة مكاي. (صحيح)

230_ عن أبي جعفر قال تمارينا في الغسل عند جابر بن عبد الله فقال جابر يكفي من الغسل من الجنابة صاع من ماء ، قلنا ما يكفي صاع ولا صاعان ، قال جابر قد كان يكفي من كان خيرا منكم وأكثر شعرا. (صحيح)

_ باب ذكر الدلالة على أنه لا وقت في ذلك

231_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد وهو قدر الفرق. (صحيح)

_ باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد

232_ عن عائشة أن رسول الله كان يغتسل وأنا من إناء واحد نغترف منه جميعا . (صحيح)

233_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد من الجنابة . (صحيح)

234_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أنزع رسول الله الإناء أغتسل أنا وهو منه . (صحيح)

235_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد . (صحيح)

236_ عن ميمونة أنها كانت تغتسل ورسول الله من إناء واحد . (صحيح)

237_ عن أم سلمة وسئلت أتغتسل المرأة مع الرجل ؟ قالت نعم إذا كانت كيّسة ، رأيتني ورسول الله نغتسل من مركن واحد نفيض على أيدينا حتى ننقيهما ثم نفيض عليها الماء . قال عبد الرحمن الأعرج لا تذكر فرجا ولا تباله . (صحيح)

_ باب ذكر النهي عن الاغتسال بفضل الجُنْب

238_ عن حميد بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال نهى رسول الله أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله أو يغتسل الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل وليغترفا جميعا . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

239_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد يبادرني وأبادره حتى يقول دعي لي وأقول أنا دع لي . (صحيح)

_ باب ذكر الاغتسال في القصعة التي يعجن فيها

240_ عن أم هانئ أن رسول الله اغتسل هو وميمونة من إناء واحد في قصعة فيها أثر العجين . (صحيح)

_ باب ذكر ترك المرأة نقض ضفر رأسها عند اغتسالها من الجنابة

241_ عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضها عند غسلها من الجنابة ؟ قال إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين على جسدك . (صحيح)

_ باب ذكر الأمر بذلك للحائض عند الاغتسال للإحرام

242_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله عام حجة الوداع فأهللت بالعمرة فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ، ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك . (صحيح)

_ ذكر غسل الجنب يديه قبل أن يدخلهما الإناء

243_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا اغتسل من الجنابة وضع له الإناء فيصب على يديه قبل أن يدخلهما الإناء حتى إذا غسل يديه أدخل يده اليمنى في الإناء ثم صب باليمنى وغسل فرجه باليسرى حتى إذا فرغ صب باليمنى على اليسرى فغسلهما ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً ثم يصب على رأسه ملء كفيه ثلاث مرات ثم يفيض على جسده . (صحيح)

_ باب ذكر عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء

244_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن غسل رسول الله من الجنابة ، فقالت كان رسول الله يفرغ على يديه ثلاثاً ثم يغسل فرجه ثم يغسل يديه ثم يمضمض ويستنشق ثم يفرغ على رأسه ثلاثاً ثم يفيض على سائر جسده . (صحيح)

_ إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه

245_ عن أبي سلمة أنه دخل على عائشة فسألها عن غسل رسول الله من الجنابة ، فقالت كان النبي يؤتى بالإناء فيصب على يديه ثلاثاً فيغسلهما ثم يصب بيمينه على شماله فيغسل ما على فخذه ثم يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق ويصب على رأسه ثلاثاً ثم يفيض على سائر جسده . (صحيح)

_ باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده

246_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال وصفت عائشة غسل النبي من الجنابة ، قالت كان يغسل يديه ثلاثاً ثم يفيض بيده اليمنى على اليسرى فيغسل فرجه وما أصابه ، يفيض بيده اليمنى على اليسرى ثلاث مرات ، ثم يتمضمض ثلاثاً ويستنشق ثلاثاً ويغسل وجهه ثلاثاً ثم يفيض على رأسه ثلاثاً ثم يصب عليه الماء . (صحيح)

_ ذكر وضوء الجنب قبل الغسل

247_ عن عائشة أن النبي كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضعاً كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف ثم يفيض الماء على جسده كله . (صحيح)

_ باب تخليل الجنب رأسه

248_ عن عائشة عن غسل النبي من الجنابة أنه كان يغسل يديه ويتوضأ ويخلل رأسه حتى يصل إلى شعره ثم يفرغ على سائر جسده . (صحيح)

249_ عن عائشة أن رسول الله كان يشرب رأسه ثم يحيي عليه ثلاثاً . (صحيح)

_ باب ذكر ما يكفي الجنب من إفاضة الماء على رأسه

250_ عن جبير بن مطعم قال تماروا في الغسل عند رسول الله فقال بعض القوم إني لأغسل كذا وكذا فقال رسول الله أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث أكف . (صحيح)

_ باب ذكر العمل في الغسل من الحيض

251_ عن عائشة أن امرأة سألت النبي عن غسلها من المحيض فأخبرها كيف تغتسل ثم قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها ، قالت وكيف أتطهر بها ؟ فاستتر كذا ثم قال سبحان الله تطهري بها ، قالت عائشة فجذبت المرأة وقلت تتبعين بها أثر الدم . (صحيح)

_ باب ترك الوضوء من بعد الغسل

252_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يتوضأ بعد الغسل . (صحيح)

_ باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه

253_ عن ميمونة قالت أدنيت لرسول الله غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين أو ثلاثا ثم أدخل بيمينه في الإناء فأفرغ بها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدلكتها دلكتا شديدا ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفرغ على رأسه ثلاث حثيات ملء كفه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه فغسل رجله ، قالت ثم أتيتها بالمنديل فردته . (صحيح)

_ باب ترك المنديل بعد الغسل

254_ عن ابن عباس أن النبي اغتسل فأتي بمنديل فلم يمسه وجعل يقول بالماء هكذا . (صحيح)

_ باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل

255_ عن عائشة قالت كان النبي إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

_ باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل

256_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل غسل يديه . (صحيح)

_ باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب

257_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم يأكل أو يشرب . (صحيح)

_ باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام

258_ عن عائشة قالت إن رسول الله كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام . (صحيح)

259_ عن عبد الله بن عمر أن عمر قال يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال إذا توضأ . (صحيح)

_ باب وضوء الجنب وغسل ذكره إذا أراد أن ينام

260_ عن ابن عمر قال ذكر عمر لرسول الله أنه تصيبه الجنابة من الليل ، فقال رسول الله توضأ واغسل ذكرك ثم نم . (صحيح)

_ باب في الجنب إذا لم يتوضأ

261_ عن علي عن النبي قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب . (صحيح)

_ باب في الجنب إذا أراد أن يعود

262_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا أراد أحدكم أن يعود توضأ . (صحيح)

_ باب إتيان النساء قبل إحداث الغسل

263_ عن أنس بن مالك أن رسول الله طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد . (صحيح)

264_ عن أنس أن رسول الله كان يطوف على نسائه في غسل واحد . (صحيح)

_ باب حجب الجنب من قراءة القرآن

265_ عن عبد الله بن سلمة قال أتيت علياً وأنا ورجلان فقال كان رسول الله يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة . (صحيح)

266_ عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان رسول الله يقرأ القرآن على كل حال ليس الجنابة . (صحيح)

_ باب مماسة الجنب ومجالسته

267_ عن حذيفة قال كان رسول الله إذا لقي الرجل من أصحابه ماسحه ودعا له ، قال فرأيته يوماً بكرة فحدث عنه ثم أتيته حين ارتفع النهار فقال إني رأيتك فحدث عني ، فقلت إني كنت جنباً فخشيت أن تمسني ، فقال رسول الله إن المسلم لا ينجس . (صحيح)

268_ عن حذيفة أن النبي لقيه وهو جنب فأهوى إليّ فقلت إني جنب فقال إن المسلم لا ينجس . (صحيح)

269_ عن أبي هريرة أن النبي لقيه في طريق من طرق المدينة وهو جنب فأنسل عنه فاغتسل ففقدته النبي فلما جاء قال أين كنت يا أبا هريرة ؟ قال يا رسول الله إنك لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل ، فقال سبحان الله إن المؤمن لا ينجس . (صحيح)

_ باب استخدام الحائض

270_ عن أبي حازم قال قال أبو هريرة بينما رسول الله في المسجد إذ قال يا عائشة ناوليني الثوب، فقالت إني لا أصلي ، قال إنه ليس في يدك فناولته . (صحيح)

271-272_ عن عائشة قالت قال رسول الله ناوليني الخمرة من المسجد ، قالت إني حائض ، فقال رسول الله ليست حيضتك في يدك . (صحيح)

_ باب بسط الحائض الخمرة في المسجد

273_ عن ميمونة قالت كان رسول الله يضع رأسه في حجر إحدانا فيتلو القرآن وهي حائض وتقوم إحدانا بالخمرة إلى المسجد فتبسطها وهي حائض . (حسن)

_ باب في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض

274_ عن عائشة قالت كان رأس رسول الله في حجر إحدانا وهي حائض وهو يتلو القرآن . (حسن)

_ باب غسل الحائض رأس زوجها

275_ عن عائشة قالت كان النبي يومئذ إلي رأسه وهو معتكف فأغسله وأنا حائض . (صحيح)

276_ عن عائشة قالت كان رسول الله يخرج إلي رأسه من المسجد وهو مجاور فأغسله وأنا حائض . (صحيح)

277-278_ عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله وأنا حائض . (صحيح)

_ باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها

279_ عن شريح عن عائشة سألتها هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث ؟ قالت نعم ، كان رسول الله يدعوني فأكل معه وأنا عارك وكان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأعترق منه ثم أضعه فيأخذه فيعترق منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من العرق ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه قبل أن يشرب منه فأخذه فأشرب منه ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح . (صحيح)

280_ عن عائشة قالت كان رسول الله يضع فاه على الموضع الذي أشرب منه فيشرب من فضل سؤري وأنا حائض . (صحيح)

_ باب الانتفاع بفضل الحائض

281_ عن عائشة قالت كان رسول الله يناولني الإناء فأشرب منه وأنا حائض ثم أعطيه فيتحرى موضع فمي فيضعه علي فيه . (صحيح)

282_ عن عائشة قالت كنت أشرب وأنا حائض وأناوله النبي فيضع فاه على موضع فيّ فيشرب
وأعرق العرق وأنا حائض وأناوله النبي فيضع فاه على موضع في . (صحيح)

_ باب مضاجعة الحائض

283_ عن أم سلمة قالت بينما أنا مضطجعة مع رسول الله في الخميعة إذ حضت فأنسلت
فأخذت ثياب حيصتي ، قال رسول الله أنفستِ ؟ قلت نعم ، فدعاني فاضطجعت معه في الخميعة
(صحيح) .

284_ عن عائشة قالت كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار الواحد وأنا طامث أو حائض فإن
أصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعده وصلّى فيه ثم يعود فإن أصابه مني شيء فعل مثل ذلك ولم
يعده وصلّى فيه . (صحيح)

_ باب مباشرة الحائض

285_ عن عائشة قالت كان رسول الله يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تشد إزارها ثم يباشرها . (صحيح)

286_ عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا حاضت أمرها رسول الله أن تتر ثم يباشرها . (صحيح)

287_ عن ميمونة قالت كان رسول الله يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين والركبتين محتجزة به . (صحيح)

_ باب تأويل قول الله (ويسألونك عن المحيض)

288_ عن أنس قال كانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوهن ولم يشاربوهن ولم يجامعوهن في البيوت فسألوا نبي الله عن ذلك فأنزل الله (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى) فأمرهم رسول الله أن يؤاكلوهن ويشاربوهن ويجامعوهن في البيوت وأن يصنعوا بهن كل شيء ما خلا الجماع . (صحيح)

_ باب ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضتها بعد علمه بنهي الله عن وطئها

289_ عن ابن عباس عن النبي في الرجل يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار . (صحيح)

_ باب ما تفعل المحرمة إذا حاضت

290_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا الحج فلما كان بسرف حضت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال وضحي رسول الله عن نسائه بالبقر . (صحيح)

_ باب ما تفعل النفساء عند الإحرام

291_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن رسول الله خرج لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه حتى إذا أتى ذا الحليفة ولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله كيف أصنع ؟ قال اغتسلي واستثفري ثم أهلي . (صحيح)

_ باب دم الحيض يصيب الثوب

292_ عن أم قيس بنت محصن أنها سألت رسول الله عن دم الحيض يصيب الثوب ؟ قال حكيه بضلع واغسله بماء وسدر . (صحيح)

293_ عن أسماء بنت أبي بكر وكانت تكون في حجرها أن امرأة استفتت النبي عن دم الحيض يصيب الثوب ؟ فقال حثيه ثم اقرصيه بالماء ثم انضحيه وصلي فيه . (صحيح)

_ باب المني يصيب الثوب

294_ عن معاوية بن أبي سفيان أنه سأل أم حبيبة زوج النبي هل كان رسول الله يصلي في الثوب الذي كان يجامع فيه ؟ قالت نعم ، إذا لم ير فيه أذي . (صحيح)

_ باب غسل المني من الثوب

295_ عن عائشة قالت كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء لفي ثوبه . (صحيح)

_ باب فرك المني من الثوب

296_ عن عائشة قالت كنت أفرك الجنابة المني من ثوب رسول الله . (صحيح)

297_ عن عائشة قالت لقد رأيتني وما أزيد على أن أفركه من ثوب رسول الله . (صحيح)

298_ عن عائشة قالت كنت أفركه من ثوب النبي . (صحيح)

299_ عن عائشة قالت كنت أراه في ثوب رسول الله فأحكه . (صحيح)

300_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أفرك الجنابة من ثوب رسول الله . (صحيح)

301_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أجده في ثوب رسول الله فأحته عنه . (صحيح)

_ باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام

302_ عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابتها لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله فأجلسه

رسول الله في حجره فبال على ثوبه دعا بماء فنضحه ولم يغسله . (صحيح)

303_ عن عائشة قالت أتى رسول الله بصبي فبال عليه فدعا بماء فأتبعه إياه . (صحيح)

_ باب بول الجارية

304_ عن أبي السمح قال قال النبي يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام . (صحيح)

_ باب بول ما يؤكل لحمه

305_ عن أنس بن مالك أن أناساً أو رجلاً من عكل قدموا على رسول الله فتكلموا بالإسلام فقالوا يا رسول الله إنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف واستوخموا المدينة فأمر لهم رسول الله بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من البانها وأبوالها فلما صحوا وكانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي واستاقوا الذود فبلغ النبي فبعث لطلب في آثارهم فأتي بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وأرجلهم ثم تركوا في الحرة على حالهم حتى ماتوا . (صحيح)

306_ عن أنس بن مالك قال قدم أعراب من عرينة إلى النبي فأسلموا فاجتوا المدينة حتى اصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم فبعث بهم رسول الله إلى لقاح له وأمرهم أن يشربوا من البانها وأبوالها حتى صحوا فقتلوا راعيها واستاقوا الإبل فبعث نبي الله في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم . (صحيح)

_ باب فرث ما يؤكل لحمه يصيب الثوب

307_ عن عمرو بن ميمون قال حدثنا عبد الله في بيت المال قال كان رسول الله يصلي عند البيت وملاً من قريش جلوس وقد نحروا جزورا فقال بعضهم أيكم يأخذ هذا الفرث بدمه ثم يمهله حتى يضع وجهه ساجدا فيضعه يعني على ظهره ، قال عبد الله فانبعث أشقاها فأخذ الفرث فذهب به ثم أمهله فلما خر ساجدا وضعه على ظهره فأخبرت فاطمة بنت رسول الله وهي جارية ،

فجاءت تسعى فأخذته من ظهره فلما فرغ من صلاته قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات ، اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط حتى عد سبعة من قريش ، قال عبد الله فوالذي أنزل عليه الكتاب لقد رأيتهم صرعى يوم بدر في قليب واحد . (صحيح)

_ باب البزاق يصيب الثوب

308_ عن أنس أن النبي أخذ طرف رداءه فبصق فيه فرد بعضه على بعض . (صحيح)

309_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا صلى أحدكم فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه وإلا فبزق النبي هكذا في ثوبه وذلكه . (صحيح)

_ باب بدء التيمم

310_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالببيداء أو ذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس أبا بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء ،

قالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فما معنى من التحرك إلا مكان رسول الله على فخذي فنام رسول الله حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فقال أسيد بن حضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته . (صحيح)

_ باب التيمم في الحضر

311_ عن ابن عباس قال أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو جهيم أقبل رسول الله من نحو بئر الجمل ولقيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله عليه حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام . (صحيح)

_ التيمم في الحضر

312_ عن ابن أبي أن رجلا أتى عمر فقال إني أجنبت فلم أجد الماء ، قال عمر لا تصل ، فقال عمار بن ياسر يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد الماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب فصليت فأتينا النبي فذكرنا ذلك له فقال إنما كان يكفيك ف ضرب النبي يديه إلى الأرض ثم نفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه ، فقال عمر نوليك ما توليت . (صحيح)

313_ عن عمار بن ياسر قال أجنبت وأنا في الإبل فلم أجد ماء فتمعكت في التراب تمعك الدابة فأنتيت رسول الله فأخبرته بذلك فقال إنما كان يجزيك من ذلك التيمم . (صحيح)

_ باب التيمم في السفر

314_ عن ابن عباس عن عمار قال عرس رسول الله بأولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقدها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيظ عليها أبو بكر فقال حبست الناس وليس معهم ماء فأنزل الله رخصة التيمم بالصعيد قال فقام المسلمون مع رسول الله فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم ينفذوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط . (صحيح)

_ باب الاختلاف في كيفية التيمم

315_ عن عمار بن ياسر قال تيممنا مع رسول الله بالتراب فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب . (صحيح)

_ نوع آخر من التيمم والنفخ في اليدين

316_ عن عبد الرحمن بن أبزي قال كنا عند عمر فأتاه رجل فقال يا أمير المؤمنين ربما نمكث الشهر والشهرين ولا نجد الماء فقال عمر أما أنا فإذا لم أجد الماء لم أكن لأصلي حتى أجد الماء فقال عمار بن ياسر أتذكر يا أمير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرعى الإبل فتعلم أنا أجنبنا ،

قال نعم ، أما أنا فتمرغت في التراب فأتينا النبي فضحك فقال إن كان الصعيد لكافيك وضرب بكفيه إلى الأرض ثم نفخ فيهما ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه ، فقال اتق الله يا عمار ، فقال يا أمير المؤمنين إن شئت لم أذكره ، قال لا ، ولكن نوليك من ذلك ما توليت . (صحيح)

_ نوع آخر من التيمم

317_ عن ابن أبيزي أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن التيمم فلم يدر ما يقول . فقال عمار أتذكر حيث كنا في سرية فأجنتب فتمعكت في التراب فأتيت النبي فقال إنما يكفيك هكذا وضرب بيديه على ركبتيه ونفخ في يديه ومسح بهما وجهه وكفيه مرة واحدة . (صحيح)

318_ عن ابن أبيزي قال أجنب رجل فأتى عمر فقال إني أجنتب فلم أجد ماء ، قال لا تصل ، قال له عمار أما تذكر أنا كنا في سرية فأجنتبنا فأما أنت فلم تصل وأما أنا فإني تمعكت فصليت ثم أتيت النبي فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك ، وضرب بكفه ضربة ونفخ فيها ثم ذلك إحداهما بالأخرى ثم مسح بهما وجهه ، فقال عمر شيئاً فقال إن شئت لا حدثته ، قال بل نوليك من ذلك ما توليت . (صحيح)

319_ عن ابن أبيزي أن رجلا جاء إلى عمر فقال إني أجنتب فلم أجد الماء فقال عمر لا تصل ، فقال عمار أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنتبنا فلم نجد ماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب ثم صليت فلما أتينا رسول الله ذكرت ذلك له فقال إنما يكفيك وضرب النبي بيديه إلى الأرض ثم نفخ فيهما فمسح بهما وجهه وكفيه ، قال عمر نوليك من ذلك ما توليت . (صحيح)

_ باب تيمم الجنب

320_ عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى فقال أبو موسى أو لم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله في حاجة فأجنت فلم أجد الماء فتمرغت بالصعيد ثم أتيت النبي فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تقول هكذا وضرب بيديه على الأرض ضربة فمسح كفيه ثم نفضهما ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على كفيه ووجهه فقال عبد الله أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار . (صحيح)

_ باب التيمم بالصعيد

321_ عن أبي رجاء قال سمعت عمران بن حصين أن رسول الله رأى رجلا معتزلا لم يصل مع القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم ؟ فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء ، قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك . (صحيح)

_ باب الصلوات بتيمم واحد

322_ عن أبي ذر قال قال رسول الله الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين . (صحيح)

_ باب فيمن لم يجد الماء ولا الصعيد

323_ عن عائشة قالت بعث رسول الله أسيد بن حضير وناسا يطلبون قلادة كانت لعائشة نسيتها في منزل نزلته فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء فذكروا ذلك لرسول الله فأنزل الله آية التيمم قال أسيد بن حضير جزاك الله خيراً فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيراً . (صحيح)

324_ عن طارق أن رجلاً أجنب فلم يصل فأتى النبي فذكر ذلك له فقال أصبت فأجنب رجل آخر فتيمم وصلى فأثاه فقال نحو ما قال للآخر يعني أصبت . (صحيح)

__ كتاب المياه ، قال الله (وأنزلنا من السماء ماء طهوراً) وقال عز وجل (وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به) وقال تعالى (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً)

325_ عن ابن عباس أن بعض أزواج النبي اغتسلت من الجنابة فتوضأ النبي بفضلها فذكرت ذلك له فقال إن الماء لا ينجسه شيء . (صحيح)

_ باب ذكر بئر بضاعة

326_ عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله أتتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها لحوم الكلاب والحيض والنتن ؟ فقال الماء طهور لا ينجسه شيء . (صحيح)

327_ عن أبي سعيد قال مررت بالنبي وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها وهي يطرح فيها ما يكره من النتن ؟ فقال الماء لا ينجسه شيء . (صحيح)

_ باب التوقيت في الماء

328_ عن ابن عمر قال سئل رسول الله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ؟ فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث . (صحيح)

329_ عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد فقام إليه بعض القوم فقال رسول الله لا ترموه فلما فرغ دعا بدلو من ماء فصبه عليه . (صحيح)

330_ عن أبي هريرة قال قام أعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم رسول الله دعوه وأهريقوا على بوله دلوا من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين . (صحيح)

_ النهي عن اغتسال الجنب في الماء الدائم

331_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . (صحيح)

_ الوضوء بماء البحر

332_ عن أبي هريرة قال سأل رجل رسول الله فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر ؟ فقال رسول الله هو الطهور ماؤه الحلُّ ميتته . (صحيح)

_ باب الوضوء بماء الثلج والبرد

333_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس . (صحيح)

334_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد . (صحيح)

_ باب سؤر الكلب

335_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات . (صحيح)

_ باب تعفير الإناء بالتراب من ولوغ الكلب فيه

336_ عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الصيد والغنم وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب . (صحيح)

337_ عن عبد الله بن مغفل قال أمر رسول الله بقتل الكلاب قال ما بالهم وبال الكلاب ؟ قال ورخص في كلب الصيد و كلب الغنم ، وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب ، خالفه أبو هريرة فقال إحداهن بالتراب . (صحيح)

338_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاً بالتراب . (صحيح)

339_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاً بالتراب . (صحيح)

_ باب سؤر الهرة

340_ عن كبشة بنت كعب بن مالك أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة فشربت منه فأصغى لها الإناء حتى شربت ، قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قلت نعم ، قال إن رسول الله قال إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات . (صحيح)

_ باب سؤر الحائض

341_ عن عائشة قالت كنت أتعرق العرق فيضع رسول الله فاه حيث وضعت وأنا حائض وكنت أشرب من الإناء فيضع فاه حيث وضعت وأنا حائض . (صحيح)

_ باب الرخصة في فضل المرأة

342_ عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله جميعاً . (صحيح)

_ باب النهي عن فضل وضوء المرأة

343_ عن الحكم بن عمرو أن رسول الله نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة . (صحيح)

_ الرخصة في فضل الجنب

344_ عن عائشة أنها كانت تغتسل مع رسول الله في الإناء الواحد . (صحيح)

_ باب القدر الذي يكتفي به الإنسان من الماء للوضوء والغسل

345_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يتوضأ بمكوك ويغتسل بخمسة مكاي . (صحيح)

346_ عن عائشة أن رسول الله كان يتوضأ بمد ويغتسل بنحو الصاع . (صحيح)

347_ عن عائشة قالت كان رسول الله يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع . (صحيح)

_ كتاب الحيض والاستحاضة

_ باب بدء الحيض وهل يسمى الحيض نفاسا

348_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال ما لك أنفست ؟ قلت نعم ، قال هذا أمر كتبه الله علي بنات آدم فاقضي

ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالببيت . (صحيح)

_ ذكر الاستحاضة وإقبال الدم وإدباره

349_ عن عروة أن فاطمة بنت قيس من بني أسد قريش أنها أتت رسول الله فذكرت أنها تستحاض فزعمت أنه قال لها إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي واغسلي عنك الدم ثم صلي . (صحيح)

350_ عن عائشة أن النبي قال إذا أقبلت الحيضة فدي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي . (صحيح)

351_ عن عائشة قالت استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله فقالت يا رسول الله إني أستحاض فقال إن ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

_ المرأة يكون لها أيام معلومة تحيضها كل شهر

352-353_ عن عائشة قالت إن أم حبيبة سألت رسول الله عن الدم ؟ فقالت عائشة رأيت مركنهما ملآن دما فقال لها رسول الله امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي . (صحيح)

354_ عن أم سلمة قالت سألت امرأة النبي قالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال لا ولكن دعي قدر تلك الأيام والليالي التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي واستثفري وصللي . (صحيح)

355_ عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله استفتت لها أم سلمة رسول الله فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيض من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثر بالثوب ثم لتصل . (صحيح)

_ ذكر الأقراء

356_ عن عائشة قالت إن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وأنها استحيضت لا تطهر فذكر شأنها لرسول الله قال ليست بالحیضة ولكنها ركضة من الرحم لتنظر قدر قرئها التي كانت تحيض لها فلتترك الصلاة ثم تنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

357_ عن عائشة أن ابنة جحش كانت تستحاض سبع سنين فسألت النبي فقال ليست بالحیضة إنما هو عرق فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحیضتها وتغتسل وتصلي فكانت تغتسل عند كل صلاة . (صحيح)

358_ عن عروة أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها أتت رسول الله فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي وإذا مر قرؤك فلتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء . (صحيح)

359_ عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله فقالت إني امرأة أستحاض فلا أظهر أفأدع الصلاة ؟ قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحیضة فإذا أقبلت الحیضة فدعي الصلاة وإذا

أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

_ جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها إذا جمعت

360_ عن عائشة أن امرأة مستحاضة على عهد النبي قيل لها إنه عرق عاند وأمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلاة الصبح غسلا واحدا . (صحيح)

361_ عن زينب بنت جحش قالت قلت للنبي إنها مستحاضة فقال تجلس أيام أقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل وتصلّي وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصلّي لهما جميعا وتغتسل للفجر . (صحيح)

_ باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة

362_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها رسول الله إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئي فإنما هو عرق . (صحيح)

363_ عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فقال لها رسول الله إن دم الحيض دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي . (صحيح)

364_ عن عائشة قالت استحيضت فاطمة بنت أبي حبيش فسألت النبي فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال رسول الله إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت

الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي فإنما ذلك عرق وليست بالحيضة . (صحيح)

365_ عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش أنت رسول الله فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أظهر فقال رسول الله إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فأمسكي عن الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

366_ عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله لا أظهر أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي . (صحيح)

367_ عن عائشة أن بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني لا أظهر أفأترك الصلاة ؟ قال لا إنما هو عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الم ثم صلي . (صحيح)

_ باب الصفرة والكدره

368_ عن أم عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدره شيئاً . (صحيح)

_ باب ما ينال من الحائض وتأويل قول الله (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض) الآية

369_ عن أنس قال كانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوهن ولا يشاربوهن ولا يجامعوهن في البيوت فسألوا النبي فأنزل الله (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى) الآية فأمرهم رسول الله أن يؤاكلوهن ويشاربوهن ويجامعوهن في البيوت وأن يصنعوا بهن كل شيء ما خلا الجماع فقالت اليهود ما يدع رسول الله شيئاً من أمرنا إلا خالفنا فقام أسيد بن حضير وعباد بن بشر فأخبرا رسول الله قالاً أنجامعهن في المحيض ؟ فتمعر رسول الله تمعراً شديداً حتى ظننا أنه قد غضب فقاما فاستقبل رسول الله هدية لبن فبعث في آثارهما فردهما فسقاهما فعرف أنه لم يغضب عليهما . (صحيح)

_ ذكر ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضها مع علمه بنهي الله تعالى

370_ عن ابن عباس عن النبي في الرجل يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار . (صحيح)

_ مضاجعة الحائض في ثياب حيضتها

371_ عن أم سلمة قالت بينما أنا مضطجعة مع رسول الله إذ حضت فانسلت فأخذت ثياب حيضتي فقال رسول الله أنفست ؟ قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميعة . (صحيح)

_ باب نوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد وهي حائض

372_ عن عائشة قالت كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار الواحد وأنا طامث حائض فإن أصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده ثم صلى فيه ثم يعود فإن أصابه مني شيء فعل مثل ذلك غسل

مكانه لم يعده وصلی فيه . (صحيح)

_ مباشرة الحائض

373_ عن عائشة قالت كان رسول الله يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تشد إزارها ثم يباشرها . (صحيح)

374_ عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا حاضت أمرها رسول الله أن تتزر ثم يباشرها . (صحيح)

_ ذكر ما كان النبي يصنعه إذا حاضت إحدى نسائه

375_ عن جميع بن عمير قال دخلت على عائشة مع أمي وخالتي فسألناها كيف كان رسول الله يصنع إذا حاضت إحداهن ؟ قالت كان يأمرنا إذا حاضت إحدانا أن تتزر بإزار واسع ثم يلتزم صدرها وثنديها . (حسن)

376_ عن ميمونة قالت كان رسول الله يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين والركبتين تحتجز به . (صحيح)

_ باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها

377_ عن شريح أنه سأل عائشة هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث ؟ قالت نعم ، كان رسول الله يدعوني فأكل معه وأنا عارك كان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأعترق منه ثم أضعه فيأخذه

فيعترق منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من العرق ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه من قبل أن يشرب منه فأخذه فأشرب منه ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح . (صحيح)

378_ عن عائشة قالت كان رسول الله يضع فاه على الموضع الذي أشرب منه ويشرب من فضل شرابي وأنا حائض . (صحيح)

_ الانتفاع بفضل الحائض

379_ عن عائشة قالت كان رسول الله يناولني الإناء فأشرب منه وأنا حائض ثم أعطيه فيتحرى موضع فمي فيضعه علي فيه . (صحيح)

380_ عن عائشة قالت كنت أشرب من القدح وأنا حائض فأناوله النبي فيضع فاه علي موضع في فيشرب منه وأتعرق من العرق وأنا حائض فأناوله النبي فيضع فاه علي موضع في . (صحيح)

_ باب الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض

381_ عن عائشة قالت كان رأس رسول الله في حجر إحدانا وهي حائض وهو يقرأ القرآن . (صحيح)

_ باب سقوط الصلاة عن الحائض

382_ عن معاذة العدوية قالت سألت امرأة عائشة أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت أحرورية أنت ؟ قد كنا نحيض عند رسول الله فلا نقضي ولا نؤمر بقضاء . (صحيح)

_ باب استخدام الحائض

383_ عن أبي هريرة قال بينا رسول الله في المسجد إذ قال يا عائشة ناوليني الثوب فقالت إني لا أصلي فقال إنه ليس في يدك فناولته . (صحيح)

384_ عن عائشة قالت قال لي رسول الله ناوليني الخمرة من المسجد ، فقلت إني حائض ، فقال رسول الله ليست حيضتك في يدك . (صحيح)

_ بسط الحائض الخمرة في المسجد

385_ عن ميمونة قالت كان رسول الله يضع رأسه في حجر إحدانا فيتلو القرآن وهي حائض وتقوم إحدانا بخمرته إلى المسجد فتبسطها وهي حائض . (حسن)

_ باب ترجيل الحائض رأس زوجها وهو معتكف في المسجد

386_ عن عائشة أنها كانت ترجل رأس رسول الله وهي حائض وهو معتكف فيناولها رأسه وهي في حجرتها . (صحيح)

_ غسل الحائض رأس زوجها

387_ عن عائشة قالت كان رسول الله يدني إلي رأسه وهو معتكف فأغسله وأنا حائض . (صحيح)

388_ عن عائشة أن رسول الله كان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض . (صحيح)

389_ عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله وأنا حائض . (صحيح)

_ باب شهود الحيض العيدين ودعوة المسلمين

390_ عن حفصة قالت كانت أم عطية لا تذكر رسول الله إلا قالت بأبي ، فقلت أسمعت رسول الله يقول كذا وكذا ؟ قالت نعم بأبي قال لتخرج العواتق وذوات الخدور والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين وتعزل الحيض المصلى . (صحيح)

_ المرأة تحيض بعد الإفاضة

391_ عن عائشة أنها قالت لرسول الله إن صفية بنت حيي قد حاضت فقال رسول الله لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكن بالبيت ؟ قالت بلي ، قال فاخرجن . (صحيح)

_ ما تفعل النفساء عند الإحرام

392_ عن جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت عميس حين نفست بذئ الحليفة أن رسول الله قال لأبي بكر مرها أن تغتسل وتهل . (صحيح)

_ باب الصلاة على النفساء

393_ عن سمرة قال صليت مع رسول الله على أم كعب ماتت في نفاسها فقام رسول الله في الصلاة في وسطها . (صحيح)

_ باب دم الحيض يصيب الثوب

394_ عن أسماء بنت أبي بكر أن امرأة استفتت النبي عن دم الحيض يصيب الثوب ؟ فقال حثيه واقرصيه وانضحيه وصلبي فيه . (صحيح)

395_ عن أم قيس بنت محصن أنها سألت رسول الله عن دم الحيضة يصيب الثوب ؟ قال حكيه بضع واغسله بماء وسدر . (صحيح)

_ كتاب الغسل والتيمم

_ باب ذكر نهى الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم

396_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . (صحيح)

397_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يبولن الرجل في الماء الدائم ثم يغتسل منه أو يتوضأ . (صحيح)

398_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى أن يبال في الماء الدائم ثم يغتسل فيه من الجنابة . (صحيح)

399_ عن أبي هريرة أن النبي نهى أن يبال في الماء الراكد ثم يغتسل منه . (صحيح)

400_ عن أبي هريرة قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه . (صحيح)

_ باب الرخصة في دخول الحمام

401_ عن جابر عن النبي قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر . (صحيح)

_ باب الاغتسال بالثلج والبرد

402_ عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي أنه كان يدعو اللهم طهرني من الذنوب والخطايا ، اللهم نقني منها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد . (صحيح)

_ باب الاغتسال بالماء البارد

403_ عن ابن أبي أوفى قال قال كان النبي يقول اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب كما يطهر الثوب الأبيض من الدنس . (صحيح)

_ باب الاغتسال قبل النوم

404_ عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كان نوم رسول الله في الجنابة ؟ أيغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل ، ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام . (صحيح)

_ باب الاغتسال أول الليل

405_ عن غضيف بن الحارث قال دخلت على عائشة فسألتها فقلت أكان رسول الله يغتسل من أول الليل أو من آخره ؟ قالت كل ذلك كان ربما اغتسل من أوله وربما اغتسل من آخره ، قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . (صحيح)

_ باب الاستتار عند الاغتسال

406_ عن يعلى التميمي أن رسول الله رأى رجلاً يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال إن الله حلیم حی ستر یحب الحیاء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستر . (صحيح)

407_ عن يعلي قال قال رسول الله إن الله ستيّر فإذا أراد أحدكم أن يغتسل فليتوار بشيء . (صحيح)

408_ عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله ماء ، قالت فسترته فذكرت الغسل ، قالت ثم أتيته بخرقة فلم يردها . (صحيح)

409_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله بينما أيوب عليه السلام يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه ، قال فناده ربه عز وجل يا أيوب ألم أكن أغنيتك ؟ قال بلى يا رب ولكن لا غني بي عن بركاتك . (صحيح)

_ باب الدليل على أن لا توقيت في الماء الذي يغتسل فيه

410_ عن عائشة قالت كان رسول الله يغتسل في الإناء - وهو الفَرْق - وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد . (صحيح)

_ باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد

411_ عن عائشة أن رسول الله كان يغتسل وأنا من إناء واحد نغترف منه جميعا . (صحيح)

412_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد من الجنابة . (صحيح)

413_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أنزع رسول الله الإناء أغتسل أنا وهو منه . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

414_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد أبادره ويبادرني حتى يقول دعني لي وأقول أنا دع لي . (صحيح)

_ باب الاغتسال في قصعة فيها أثر العجين

415_ عن أم هانئ أنها دخلت على النبي يوم فتح مكة وهو يغتسل قد سترته بثوب دونه في قصعة فيها أثر العجين ، قالت فصلى الضحى فما أدري كم صلى حين قضى غسل . (صحيح)

_ باب ترك المرأة نقض رأسها عند الاغتسال

416_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أغتسل أنا ورسول الله من هذا - فإذا تور موضوع مثل الصاع أو دونه - فنشعر فيه جميعا فأفيض على رأسي بيدي ثلاث مرات وما أنقض لي شعرا . (صحيح)

_ باب إذا تطيب واغتسل وبقي أثر الطيب

417_ عن محمد بن المنتشر قال سمعت ابن عمر يقول لأن أصبح مطليا بقطران أحب إلي من أن أصبح محرما أنضح طيبا فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله فقالت طيبت رسول الله فطاف على

نسائه ثم أصبح محرماً . (صحيح)

_ باب إزالة الجنب الأذى عنه قبل إفاضة الماء عليه

418_ عن ابن عباس عن ميمونة قالت توضأ رسول الله وضوءه للصلاة غير رجله وغسل فرجه وما أصابه ثم أفاض عليه الماء ثم نحى رجله فغسلهما ، قالت هذه غسله للجنابة . (صحيح)

_ باب مسح اليد بالأرض بعد غسل الفرج

419_ عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يضرب بيده على الأرض ثم يمسحها ثم يغسلها ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفرغ على رأسه وعلى سائر جسده ثم يتنحى فيغسل رجله . (صحيح)

_ باب الابتداء بالوضوء في غسل الجنابة

420_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيده شعره حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده . (صحيح)

_ باب التيمن في الطهور

421_ عن عائشة قالت كان النبي يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وفي شأنه كله .
(صحيح)

_ باب ترك مسح الرأس في الوضوء من الجنابة

422_ عن عائشة وعن ابن عمر أن عمر سأل رسول الله عن الغسل من الجنابة ، يبدأ فيفرغ على يده اليمنى مرتين أو ثلاثاً ثم يدخل يده اليمنى في الإناء فيصب بها على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هنالك حتى ينقيه ثم يضع يده اليسرى على التراب إن شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها ثم يغسل يديه ثلاثاً ويستنشق ويمضمض ويغسل وجهه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً حتى إذا بلغ رأسه لم يمسح وأفرغ عليه الماء فهكذا كان غسل رسول الله فيما ذكر . (صحيح)

_ باب استبراء البشرة في الغسل من الجنابة

423_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم يخلل رأسه بأصابعه حتى إذا خيل إليه أنه قد استبرأ البشرة غرف على رأسه ثلاثاً ثم غسل سائر جسده . (صحيح)

424_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفه بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما علي رأسه . (صحيح)

_ باب ما يكفي الجنب من إفاضة الماء عليه

425_ عن جبير بن مطعم أن النبي ذكر عنده الغسل فقال أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً . (صحيح)

426_ عن جابر قال كان رسول الله إذا اغتسل أفرغ على رأسه ثلاثاً . (صحيح)

_ باب العمل في الغسل من الحيض

427_ عن عائشة أن امرأة سألت النبي قالت يا رسول الله كيف أغتسل عند الطهور ؟ قال خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها ، قالت كيف أتوضأ بها ؟ قال توضئي بها ، قالت كيف أتوضأ بها ؟ قالت ثم إن رسول الله سبح وأعرض عنها ففطنت عائشة لما يريد رسول الله قالت فأخذتها وجبذتها إليّ فأخبرتها بما يريد رسول الله . (صحيح)

_ باب الغسل مرة واحدة

428_ عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي قالت اغتسل النبي من الجنابة فغسل فرجه وذلك يده بالأرض أو الحائط ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم أفاض على رأسه وسائر جسده . (صحيح)

_ باب اغتسال النفساء عند الإحرام

429_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة الوداع فحدثنا أن رسول الله خرج لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه حتى إذا أتى ذا الحليفة ولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله كيف أصنع ؟ فقال اغتسلي ثم استئفري ثم أهلي . (صحيح)

_ باب ترك الوضوء بعد الغسل

430_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يتوضأ بعد الغسل . (صحيح)

_ باب الطواف على النساء في غسل واحد

431_ عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضح طيباً .
(صحيح)

_ باب التيمم بالصعيد

432_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ، نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فإينما أدرك الرجل من أمتي الصلاة يصلي وأعطيت الشفاعة ولم يعط نبي قبلي وبعثت إلى الناس كافة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة . (صحيح)

_ باب التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة

433-434_ عن أبي سعيد أن رجلين تيمما وصليا ثم وجدا ماء في الوقت فتوضأ أحدهما وعاد لصلاته ما كان في الوقت ولم يعد الآخر فسألا النبي فقال للذي لم يعد أصبت السنة وأجزأتك

صلاتك وقال للآخر أما أنت فلك مثل سهم جمع . (صحيح)

_ باب الوضوء من المذي

435_ عن ابن عباس قال تذاكر علي والمقداد وعمار فقال علي إني امرؤ مذاء وإني أستحي أن أسأل رسول الله لمكان ابنته مني فيسأله أحدكما فقال النبي ذاك المذي إذا وجدته أحدكم فليغسل ذلك منه وليتوضأ وضوءه للصلاة أو كوضوء الصلاة . (صحيح)

436_ عن ابن عباس عن علي قال كنت رجلاً مذاء فأمرت رجلاً فسأل النبي فقال فيه الوضوء . (صحيح)

437_ عن علي قال استحييت أن أسأل رسول الله عن المذي من أجل فاطمة فأمرت المقداد فسأله فقال فيه الوضوء . (صحيح)

438_ عن ابن عباس قال قال علي أرسلت المقداد إلى رسول الله يسأله عن المذي فقال توضأ وانضح فرجك . (صحيح)

439_ عن سليمان بن يسار قال أرسل علي بن أبي طالب المقداد إلى رسول الله يسأله عن الرجل يجد المذي فقال رسول الله يغسل ذكره ثم ليتوضأ . (صحيح)

440_ عن المقداد بن الأسود عن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل رسول الله عن الرجل إذا دنا من المرأة فخرج منه المذي فإن عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله فسأل رسول الله عن ذلك فقال إذا

وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

_ باب الأمر بالوضوء من النوم

441_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثاً فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده . (صحيح)

442_ عن ابن عباس قال صليت مع النبي ذات ليلة فقامت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى ثم اضطجع وركد فجاءه المؤذن فصلى ولم يتوضأ . (صحيح)

443_ عن أنس أن رسول الله قال إذا نعس أحدكم في صلاته فلينصرف وليرقد . (صحيح)

_ باب الوضوء من مس الذكر

444_ عن بسرة قالت قال رسول الله من مس فرجه فليتوضأ . (صحيح)

445_ عن بسرة بنت صفوان أن النبي قال إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ . (صحيح)

446_ عن عروة عن مروان بن الحكم أنه قال الوضوء من مس الذكر فقال مروان أخبرتنه بسرة بنت صفوان فأرسل عروة قالت ذكر رسول الله ما يتوضأ منه ؟ فقال من مس الذكر . (صحيح)

447_ عن بسرة بنت صفوان أن النبي قال من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ . (صحيح)

__ كتاب الصلاة

_ فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك واختلاف ألفاظهم فيه

448_ عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة أن النبي قال بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ أقبل أحد الثلاثة بين الرجلين فأتيت بطست من ذهب ملآن حكمة وإيمانا فشق من النحر إلى مرق البطن فغسل القلب بماء زمزم ثم ملئ حكمة وإيمانا ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ثم انطلقت مع جبريل فأتينا السماء الدنيا فقبل من هذا ؟ قال جبريل ،

قيل ومن معك ؟ قال محمد ، قيل وقد أرسل إليه ؟ مرحبا به ونعم المجيء جاء فأتيت على آدم عليه السلام فسلمت عليه قال مرحبا بك من ابن ونبي ، ثم أتينا السماء الثانية قيل من هذا ؟ قال جبريل ، قيل ومن معك ؟ قال محمد ، فمثل ذلك ، فأتيت على يحيى وعيسى فسلمت عليهما فقالا مرحبا بك من أخ ونبي ، ثم أتينا السماء الثالثة ، قيل من هذا ؟ قال جبريل ،

قيل ومن معك ؟ قال محمد فمثل ذلك فأتيت على يوسف عليه السلام فسلمت عليه ، قال مرحبا بك من أخ ونبي ، ثم أتينا السماء الرابعة فمثل ذلك ، فأتيت على إدريس عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من أخ ونبي ، ثم أتينا السماء الخامسة فمثل ذلك فأتيت على هارون عليه السلام فسلمت عليه قال مرحبا بك من أخ ونبي ،

ثم أتينا السماء السادسة فمثل ذلك ، ثم أتيت على موسى عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من أخ وني فلما جاوزته بكى ، قيل ما يبكيك ؟ قال يا رب هذا الغلام الذي بعثته بعدي يدخل من أمتة الجنة أكثر وأفضل مما يدخل من أمتي ، ثم أتينا السماء السابعة فمثل ذلك ، فأتيت على إبراهيم عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن وني ،

ثم رفع لي البيت المعمور فسألت جبريل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك فإذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم ثم رفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقتها مثل قلال هجر وإذا ورقها مثل آذان الفيلة وإذا في أصلها أربعة أنهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسألت جبريل فقال أما الباطنان ففي الجنة وأما الظاهران فالفرات والنيل ،

ثم فرضت علي خمسون صلاة فأتيت على موسى فقال ما صنعت ؟ قلت فرضت علي خمسون صلاة ، قال إني أعلم بالناس منك إني عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة وإن أمتك لن يطيقوا ذلك فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك فرجعت إلى ربي فسألته أن يخفف عني فجعلها أربعين ثم رجعت إلى موسى عليه السلام فقال ما صنعت ؟ قلت جعلها أربعين ،

فقال لي مثل مقالته الأولى فرجعت إلى ربي عز وجل فجعلها ثلاثين فأتيت على موسى عليه السلام فأخبرته فقال لي مثل مقالته الأولى فرجعت إلى ربي فجعلها عشرين ثم عشرة ثم خمسة فأتيت على موسى فقال لي مثل مقالته الأولى فقلت إني أستحي من ربي أن أرجع إليه فنودي أن قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي وأجزى بالحسنة عشر أمثالها . (صحيح)

449_ عن أنس بن مالك وابن حزم قال رسول الله فرض الله علي أمتي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى أمر بموسى فقال ما فرض ربك علي أمتك ؟ قلت فرض خمسين صلاة ، قال لي

موسى فراجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك ، فراجعت ربي عز وجل فوضع شطرها فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك ، فراجعت ربي عز وجل فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي ، فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحيت من ربي . (صحيح)

450_ عن أنس أن رسول الله قال أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوها عند منتهى طرفها فركبت ومعى جبريل عليه السلام فسرت فقال انزل فصل ففعلت ، فقال أتدري أين صليت ؟ صليت بطيبة وإليها المهاجر ثم قال انزل فصل فصليت فقال أتدري أين صليت ؟ صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى ، ثم قال انزل فصل فنزلت فصليت ، فقال أتدري أين صليت ؟ صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام ،

ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الأنبياء عليهم السلام فقدمني جبريل حتى أمتهم ثم صعد بي إلى السماء الدنيا فإذا فيها آدم عليه السلام ثم صعد بي إلى السماء الثانية فإذا فيها ابنا الخالة عيسى ويحيى عليهما السلام ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فإذا فيها يوسف عليه السلام ثم صعد بي إلى السماء الرابعة فإذا فيها هارون عليه السلام ،

ثم صعد بي إلى السماء الخامسة فإذا فيها إدريس عليه السلام ثم صعد بي إلى السماء السادسة فإذا فيها موسى عليه السلام ثم صعد بي إلى السماء السابعة فإذا فيها إبراهيم عليه السلام ، ثم صعد بي فوق سبع سماوات فأتينا سدرة المنتهى فغشيتني ضبابة فخررت ساجدا فقبل لي إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك ،

فرجعت إلى إبراهيم فلم يسألني عن شيء ثم أتيت على موسى فقال كم فرض الله عليك وعلى أمتك ؟ قلت خمسين صلاة ، قال فإنك لا تستطيع أن تقوم بها أنت ولا أمتك فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فرجعت إلى ربي فخفف عني عشرا ثم أتيت موسى فأمرني بالرجوع فرجعت فخفف عني عشرا ثم ردت إلى خمس صلوات ، قال فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتين فما قاموا بهما ،

فرجعت إلى ربي عز وجل فسألته التخفيف فقال إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فخمس بخمسين فقم بها أنت وأمتك ، فعرفت أنها من الله صرّى فرجعت إلى موسى فقال ارجع فعرفت أنها من الله صرى - أي حتم - فلم أرجع . (حسن)

451_ عن ابن مسعود قال لما أسري برسول الله انتهى به إلى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة وإليها ينتهي ما عرج به من تحتها وإليها ينتهي ما أهبط به من فوقها حتى يقبض منها قال (إذ يغشى السدرة ما يغشى) قال فراش من ذهب فأعطي ثلاثا الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة ويغفر لمن مات من أمته لا يشرك بالله شيئا المقحّمات . (صحيح)

_ باب أين فرضت الصلاة

452_ عن أنس بن مالك أن الصلوات فرضت بمكة وأن ملكين أتيا رسول الله فذهبا به إلى زمزم فشقا بطنه وأخرجا حشوه في طست من ذهب فغسلاه بماء زمزم ثم كبسا جوفه حكمة وعلما . (صحيح)

_ باب كيف فرضت الصلاة

453_ عن عائشة قالت أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر . (صحيح)

454_ عن الأوزاعي أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله بمكة قبل الهجرة إلى المدينة ، قال أخبرني عروة عن عائشة قالت فرض الله الصلاة على رسوله أول ما فرضها ركعتين ركعتين ثم أتمت في الحضر أربعاً وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى . (صحيح)

455_ عن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر . (صحيح)

456_ عن ابن عباس قال فرضت الصلاة على لسان النبي في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . (صحيح)

457_ عن أمية بن عبد الله أنه قال لابن عمر كيف تقصر الصلاة ؟ وإنما قال الله (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم) فقال ابن عمر يا ابن أخي إن رسول الله أتانا ونحن ضلال فعلمنا فكان فيما علمنا أن الله أمرنا أن نصلي ركعتين في السفر . (صحيح)

_ باب كم فرضت في اليوم والليلة

458_ عن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل إلى رسول الله من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفهم ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال له رسول الله خمس صلوات في

اليوم واللييلة ، قال هل عليّ غيرهن ؟ قال لا إلا أن تطوع ، قال وصيام شهر رمضان ، قال هل علي غيره ؟ قال لا إلا ان تطوع . وذكر له رسول الله الزكاة ، قال هل علي غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع ، فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه ، قال رسول الله أفح إن صدق . (صحيح)

459_ عن أنس قال سأل رجل رسول الله فقال يا رسول الله كم افترض الله علي عباده من الصلوات ؟ قال افترض الله علي عباده صلوات خمساً ، قال يا رسول الله هل قبلهن أو بعدهن شيئاً ؟ قال افترض الله علي عباده صلوات خمساً ، فحلف الرجل لا يزيد عليه شيئاً ولا ينقص منه شيئاً ، قال رسول الله إن صدق ليدخلن الجنة . (صحيح)

_ باب البيعة على الصلوات الخمس

460_ عن عوف بن مالك قال كنا عند رسول الله فقال ألا تبايعون رسول الله ؟ فرددها ثلاث مرات فقدمنا أيدينا فبايعناه فقلنا يا رسول الله قد بايعناك فعلام ؟ قال علي أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً والصلوات الخمس وأسر كلمة خفية أن لا تسألوا الناس شيئاً . (صحيح)

_ باب المحافظة علي الصلوات الخمس

461_ عن ابن محيريز أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد يقول الوتر واجب ، قال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائج إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله يقول خمس صلوات كتبهن الله علي العباد من جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن

يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة . (صحيح)

_ فضل الصلوات الخمس

462_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء ؟ قالوا لا يبقى من درنه شيء ، قال فكذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا . (صحيح)

_ باب الحكم في تارك الصلاة

463_ عن بريدة قال قال رسول الله إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر . (صحيح)

464_ عن جابر قال قال رسول الله ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة . (صحيح)

_ باب المحاسبة علي الصلاة

465_ عن حريث بن قبيصة قال قدمت المدينة قال قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلست إلى أبي هريرة قال فقلت إني دعوت الله أن ييسر لي جليسا صالحا فحدثني بحديث سمعته من رسول الله لعل الله أن ينفعني به قال سمعت رسول الله يقول إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر فإن انتقص من فريضته شيء قال انظروا

هل لعبدي من تطوع فيكمل به ما نقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله علي نحو ذلك . (صحيح)

466_ عن أبي هريرة أن النبي قال إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن وجدت تامة كتبت تامة وإن كان انتقص منها شيء قال انظروا هل تجدون له من تطوع يكمل له ما ضيع من فريضة من تطوعه ثم سائر الأعمال تجري على حسب ذلك . (صحيح)

467_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أول ما يحاسب به العبد صلاته فإن كان أكملها وإلا قال الله انظروا لعبدي من تطوع فإن وجد له تطوع قال أكملوا به الفريضة . (صحيح)

_ باب ثواب من أقام الصلاة

468_ عن أبي أيوب أن رجلا قال يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ؟ فقال رسول الله تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ، ذرها ، كأنه كان على راحلته . (صحيح)

_ باب عدد صلاة الظهر في الحضر

469_ عن أنس قال صليت مع النبي الظهر بالمدينة أربعا وبذي الحليفة العصر ركعتين . (صحيح)

_ باب صلاة الظهر في السفر

470_ عن أبي جحيفة قال خرج رسول الله بالهاجرة - أو قال إلي البطحاء - فتوضأ وصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة . (صحيح)

_ باب فضل صلاة العصر

471_ عن عمارة الثقفي قال سمعت رسول الله يقول لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها . (صحيح)

_ باب المحافظة على صلاة العصر

472_ عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا فقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فلما بلغت آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ثم قالت سمعتها من رسول الله . (صحيح)

473_ عن علي عن النبي قال شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس . (صحيح)

_ باب من ترك صلاة العصر

474_ عن أبي المليح قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلاة فإن رسول الله قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله . (صحيح)

_ باب عدد صلاة العصر في الحضر

475_ عن أبي سعيد الخدري قال كنا نحزر قيام رسول الله في الظهر والعصر فحزرننا قيامه في الظهر قدر ثلاثين آية قدر سورة السجدة في الركعتين الأوليين وفي الأخيرين على النصف من ذلك وحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر الأخيرين من الظهر وحزرننا قيامه في الركعتين الأخيرين من العصر على النصف من ذلك . (صحيح)

476_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله يقوم في الظهر فيقرأ قدر ثلاثين آية في كل ركعة ثم يقوم في العصر في الركعتين الأوليين قدر خمس عشرة آية . (صحيح)

_ باب صلاة العصر في السفر

477_ عن أنس بن مالك أن النبي صلى الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين . (صحيح)

478_ عن نوفل بن معاوية أنه سمع رسول الله يقول من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله . وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله يقول من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله . (صحيح)

479_ عن نوفل بن معاوية قال سمعت رسول الله يقول من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله . قال ابن عمر سمعت رسول الله يقول هي صلاة العصر . (صحيح)

480_ عن نوفل بن معاوية قال صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله . قال ابن عمر قال رسول الله
هي صلاة العصر . (صحيح)

_ باب صلاة المغرب

481_ عن سلمة بن كهيل قال رأيت سعيد بن جبير بجمع أقام فصلى المغرب ثلاث ركعات ثم أقام
فصلى يعني العشاء ركعتين ثم ذكر أن ابن عمر صنع بهم مثل ذلك في ذلك المكان وذكر أن رسول
الله صنع مثل ذلك في ذلك المكان . (صحيح)

_ باب فضل صلاة العشاء

482_ عن عائشة قالت أعتم رسول الله بالعشاء حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج رسول
الله فقال إنه ليس أحد يصلي هذه الصلاة غيركم ولم يكن يومئذ أحد يصلي غير أهل المدينة .
(صحيح)

_ باب صلاة العشاء في السفر

483_ عن الحكم قال صلى بنا سعيد بن جبير بجمع المغرب ثلاثا بإقامة ثم سلم ثم صلى العشاء
ركعتين ثم ذكر أن عبد الله بن عمر فعل ذلك وذكر أن رسول الله فعل ذلك . (صحيح)

484_ عن سعيد بن جبير قال رأيت عبد الله بن عمر صلى بجمع فأقام فصلى المغرب ثلاثا ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال هكذا رأيت رسول الله يصنع في هذا المكان . (صحيح)

_ باب فضل صلاة الجماعة

485_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون . (صحيح)

486_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال تفضل صلاة الجمع على صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ويجتمع ملائكة الليل والنهار في صلاة الفجر واقراءوا إن شئتم (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) . (صحيح)

487_ عن عمارة قال سمعت رسول الله يقول لا يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل أن تغرب . (صحيح)

_ باب فرض القبلة

488_ عن البراء قال صلينا مع النبي نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا - أو سبعة عشر شهرا - وصرف إلى القبلة . (صحيح)

489_ عن البراء بن عازب قال قدم رسول الله المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم إنه وجه إلى الكعبة فمر رجل قد كان صلى مع النبي على قوم من الأنصار فقال أشهد أن رسول الله قد وجه إلى الكعبة فانحرفوا إلى الكعبة . (صحيح)

_ باب الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة

490_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يسبح على الراحلة قبل أي وجه تتوجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة . (صحيح)

491_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي على دابته وهو مقبل من مكة إلى المدينة وفيه أنزلت (فأينما تولوا فثمّ وجه الله) . (صحيح)

492_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت به . قال عبد الله بن دينار وكان ابن عمر يفعل ذلك . (صحيح)

_ باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد

493_ عن ابن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح جاءهم آت فقال إن رسول الله قد أنزل عليه الليلة وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة . (صحيح)

_ كتاب المواقيت

494_ عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر العصر شيئاً فقال له عروة أما إن جبريل قد نزل فصلى إمام رسول الله فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة فقال سمعت بشير بن أبي مسعود يقول سمعت أبا مسعود يقول سمعت رسول الله يقول نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب بأصابعه خمس صلوات . (صحيح)

_ أول وقت الظهر

495_ عن سيار بن سلامة قال سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله قال كان لا يبالي بعض تأخيرها يعني العشاء إلي نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها . قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته قال كان يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر يذهب الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية والمغرب لا أدري أي حين ذكر ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلي الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذي يعرفه فيعرفه ، قال وكان يقرأ فيها بالسنتين إلي المائة . (صحيح)

496_ عن أنس أن رسول الله خرج حين زاغت الشمس فصلى بهم صلاة الظهر . (صحيح)

497_ عن خباب قال شكونا إلى رسول الله حر الرمضاء فلم يشكنا . قيل لأبي إسحاق السبيعي في تعجيلها ؟ قال نعم . (صحيح)

_ باب تعجيل الظهر في السفر

498_ عن أنس قال كان النبي إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يصلي الظهر فقال رجل وإن كانت بنصف النهار؟ قال وإن كانت بنصف النهار. (صحيح)

_ تعجيل الظهر في البرد

499_ عن أنس قال كان رسول الله إذا كان الحر أبرد بالصلاة وإذا كان البرد عجل. (صحيح)

_ الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر

500_ عن أبي هريرة قال إن رسول الله قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم. (صحيح)

501_ عن أبي موسى عن النبي قال أبردوا بالظهر فإن الذي تجدون من الحر من فيح جهنم. (صحيح)

_ آخر وقت الظهر

502_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله هذا جبريل عليه السلام جاءكم يعلمكم دينكم فصلى الصبح حين طلع الفجر وصلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين رأى الظل مثله ثم صلى المغرب حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب شفق الليل ثم جاءه الغد فصلى به الصبح حين أسفر قليلاً ،

ثم صلى به الظهر حين كان الظل مثله ثم صلى العصر حين كان الظل مثليه ثم صلى المغرب بوقت واحد حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الصلاة ما بين صلاتك أمس وصلاتك اليوم . (صحيح)

503_ عن ابن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله الظهر في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام . (صحيح)

_ أول وقت العصر

504_ عن جابر قال سأل رجل رسول الله عن مواقيت الصلاة ؟ فقال صل معي فصلى الظهر حين زاغت الشمس والعصر حين كان فيء كل شيء مثله والمغرب حين غابت الشمس والعشاء حين غاب الشفق ، قال ثم صلى الظهر حين كان فيء الإنسان مثله والعصر حين كان فيء الإنسان مثليه والمغرب حين كان قبيل غيبوبة الشفق ثم قال في العشاء إلي ثلث الليل . (صحيح)

_ تعجيل العصر

505_ عن عائشة أن رسول الله صلى صلاة العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها . (صحيح)

506_ عن أنس أن رسول الله كان يصلي العصر ثم يذهب الذهاب إلي قباء فيأتيهم وهم يصلون ، وفي رواية والشمس مرتفعة . (صحيح)

507_ عن أنس أن رسول الله كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية ويذهب الذهاب إلى العوالي والشمس مرتفعة . (صحيح)

508_ عن أنس قال كان رسول الله يصلي بنا العصر والشمس بيضاء محلقة . (صحيح)

509_ عن أبي أمامة بن سهل قال صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر قلت يا عم ما هذه الصلاة التي صليت ؟ قال العصر وهذه صلاة رسول الله التي كنا نصلي . (صحيح)

510_ عن أبي سلمة قال صلينا في زمان عمر بن عبد العزيز ثم انصرفنا إلى أنس بن مالك فوجدناه يصلي فلما انصرف قال لنا صليتم ؟ قلنا صلينا الظهر ، قال إني صليت العصر فقولوا له عجلت ، فقال إنما أصلي كما رأيت أصحابي يصلون . (صحيح)

_ باب التشديد في تأخير العصر

511_ عن العلاء أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر وداره بجانب المسجد فلما دخلنا عليه قال أصليتم العصر ؟ قلنا لا إنما انصرفنا الساعة من الظهر ، قال فصلوا العصر ، قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله يقول تلك صلاة المنافق جلس يرقب صلاة العصر حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً . (صحيح)

512_ عن ابن عمر عن رسول الله قال الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله . (صحيح)

512_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله . (صحيح)

_ آخر وقت العصر

513_ عن جابر بن عبد الله أن جبريل أتى النبي يعلمه مواقيت الصلاة فتقدم جبريل ورسول الله خلفه والناس خلف رسول الله فصلى الظهر حين زالت الشمس وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع فتقدم جبريل ورسول الله خلفه والناس خلف رسول الله فصلى العصر ثم أتاه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل ورسول الله خلفه والناس خلف رسول الله ،

فصلى المغرب ثم أتاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله خلفه والناس خلف رسول الله فصلى العشاء ثم أتاه حين انشق الفجر فتقدم جبريل ورسول الله خلفه والناس خلف رسول الله فصلى الغداة ثم أتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع مثل ما صنع بالأمس فصلى الظهر ثم أتاه حين كان ظل الرجل مثل شخصيه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العصر ،

ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب فنمنا ثم قمنا ثم قمنا ثم قمنا فأتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العشاء ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة ثم قال ما بين هاتين الصلاتين وقت . (صحيح)

_ من أدرك ركعتين من العصر

514_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدرك ركعتين من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس أو ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك . (صحيح)

515_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغيب الشمس أو أدرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس فقد أدرك . (صحيح)

516_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أدرك أحدكم أول سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك أول سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته . (صحيح)

517_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر . (صحيح)

518_ عن معاذ القرشي أنه طاف مع معاذ ابن عفراء فلم يصل ، فقلت ألا تصلي ؟ فقال إن رسول الله قال لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس . (حسن)

_ أول وقت المغرب

519_ عن بريدة قال جاء رجل إلى رسول الله فسأله عن وقت الصلاة ؟ فقال أقم معنا هذين اليومين فأمر بلالا فأقام عند الفجر فصلى الفجر ثم أمره حين زالت الشمس فصلى الظهر ثم أمره حين رأى الشمس بيضاء فأقام العصر ثم أمره حين وقع حاجب الشمس فأقام المغرب ثم أمره حين غاب الشفق فأقام العشاء ،

ثم أمره من الغد فنور بالفجر ثم أبرد بالظهر وأنعم أن يبرد ثم صلى العصر والشمس بيضاء وآخر
عن ذلك ثم صلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ثم أمره فأقام العشاء حين ذهب ثلث الليل
فصلاها ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة ؟ وقت صلاتكم ما بين ما رأيتم . (صحيح)

_ تعجيل المغرب

520_ عن حسان بن بلال عن رجل من أسلم من أصحاب النبي أنهم كانوا يصلون مع نبي الله
المغرب ثم يرجعون إلى أهاليهم إلى أقصى المدينة يرمون ويبصرون مواقع سهامهم . (صحيح)

_ تأخير المغرب

521_ عن أبي بصرة الغفاري قال صلى بنا رسول الله العصر بالمخمس قال إن هذه الصلاة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها ومن حافظ عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع
الشاهد والشاهد النجم . (صحيح)

_ آخر وقت المغرب

522_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال وقت صلاة الظهر ما لم يحضر العصر ووقت صلاة
العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء ما لم ينتصف
الليل ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس . (صحيح)

523_ عن أبي موسى قال أتى النبي سائل يسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئاً فأمر بلالا فأقام بالفجر حين انشق ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو أعلم ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام بالمغرب حين غربت الشمس ثم أمره فأقام بالعشاء حين غاب الشفق ،

ثم آخر الفجر من الغد حين انصرف والقائل يقول طلعت الشمس ثم آخر الظهر إلى قريب من وقت العصر بالأمس ثم آخر العصر حتى انصرف والقائل يقول احمرت الشمس ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم آخر العشاء إلى ثلث الليل ثم قال الوقت فيما بين هذين . (صحيح)

524_ عن بشير بن سلام قال دخلت أنا ومحمد بن علي على جابر بن عبد الله الأنصاري فقلنا له أخبرنا عن صلاة رسول الله وذلك زمن الحجاج بن يوسف ، قال خرج رسول الله صلى الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء قدر الشراك ثم صلى العصر حين كان الفيء قدر الشراك وظل الرجل ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ،

ثم صلى الفجر حين طلع الفجر ثم صلى من الغد الظهر حين كان الظل طول الرجل ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه قدر ما يسير الراكب سير العنق إلى ذي الحليفة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل ثم صلى الفجر فأسفر . (صحيح)

_ كراهية النوم بعد صلاة المغرب

525_ عن سيار بن سلامة قال دخلت على أبي برزة فسأله أبي كيف كان رسول الله يصلي المكتوبة ؟ قال كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس وكان يصلي العصر حين يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية وكان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالسنتين إلى المائة . (صحيح)

_ أول وقت العشاء

526_ عن جابر قال قال جاء جبريل إلي النبي حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر حين مالت الشمس ثم مكث حتى إذا كان فيء الرجل مثله جاءه للعصر فقال قم يا محمد فصل العصر ثم مكث حتى إذا غابت الشمس جاءه فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت الشمس سواء ثم مكث حتى إذا ذهب الشفق جاءه فقال قم فصل العشاء ،

فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر في الصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان فيء الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل فصلى الظهر ثم جاءه جبريل عليه السلام حين كان فيء الرجل مثليه فقال قم يا محمد فصل فصلى العصر ،

ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه فقال قم فصل فصلى المغرب ثم جاءه للعشاء حين ذهب ثلث الليل الأول فقال قم فصل فصلى العشاء ثم جاءه للصبح حين أسفر جدا فقال قم فصل فصلى الصبح فقال ما بين هذين وقت كله . (صحيح)

_ تعجيل العشاء

527_ عن محمد بن عمرو قال قدم الحجاج فسألنا جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس بيضاء نقية والمغرب إذا وجبت الشمس والعشاء أحيانا كان إذا رأهم قد اجتمعوا عجل وإذا رأهم قد أبطئوا أخر . (صحيح)

_ الشفق

528_ عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس بميقات هذه الصلاة عشاء الآخرة كان رسول الله يصليها لسقوط القمر لثالثة . (صحيح)

529_ عن النعمان بن بشير قال والله إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول الله يصليها لسقوط القمر لثالثة . (صحيح)

_ ما يستحب من تأخير العشاء

530_ عن سيار بن سلامة قال دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي فقال له أبي أخبرنا كيف كان رسول الله يصلي المكتوبة ؟ قال كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس وكان يصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية وكان يستحب أن تؤخر صلاة العشاء التي تدعونها العتمة ، قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالستين إلي المائة . (صحيح)

531_ عن ابن جريج قال قلت لعطاء أي حين أحب إليك أن أصلي العتمة إماما أو خلوا ؟ قال سمعت ابن عباس يقول أعتم رسول الله ذات ليلة بالعتمة حتى رقد الناس واستيقظوا وركدوا واستيقظوا فقام عمر فقال الصلاة الصلاة ، قال ابن عباس خرج نبي الله كأني أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على شق رأسه ، قال وأشار فاستثبت عطاء كيف وضع النبي يده علي رأسه ،

فأوما إلي كما أشار ابن عباس فبدد لي عطاء بين أصابعه بشيء من تبديد ثم وضعها فانتهى أطراف أصابعه إلى مقدم الرأس ثم ضمها يمر بها كذلك على الرأس حتى مست إبهاماه طرف الأذن مما يلي الوجه ثم على الصدغ وناحية الجبين لا يقصر ولا يبطن شيئا إلا كذلك ثم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن لا يصلوها إلا هكذا . (صحيح)

532_ عن ابن عباس قال أخرج النبي العشاء ذات ليلة حتى ذهب من الليل فقام عمر فنادى الصلاة يا رسول الله رقد النساء والولدان فخرج رسول الله والماء يقطر من رأسه وهو يقول إنه الوقت لولا أن أشق على أمتي . (صحيح)

533_ عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله يؤخر العشاء الآخرة . (صحيح)

534_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء عند كل صلاة . (صحيح)

_ آخر وقت العشاء

535_ عن عائشة قالت أعتم رسول الله ليلة بالعمرة فناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج رسول الله وقال ما ينتظرها غيركم ولم يكن يصلي يومئذ إلا بالمدينة ثم قال صلوها فيما بين أن يغيب الشفق إلي ثلث الليل . (صحيح)

536_ عن عائشة قالت أعتم النبي ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام أهل المسجد ثم خرج فصلى وقال إنه لوقتها لولا أن أشق علي أمتي . (صحيح)

537_ عن ابن عمر قال مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله لعشاء الآخرة فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده فقال حين خرج إنكم تنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم ولولا أن يثقل على أمتي لصليت بهم هذه الساعة ثم أمر المؤذن فأقام ثم صلي . (صحيح)

538_ عن أبي سعيد الخدري قال صلى بنا رسول الله صلاة المغرب ثم لم يخرج إلينا حتى ذهب شطر الليل فخرج فصلى بهم ثم قال إن الناس قد صلوا وناموا وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأمرت بهذه الصلاة أن تؤخر إلى شطر الليل . (صحيح)

539_ عن حميد قال سئل أنس هل اتخذ النبي خاتما ؟ قال نعم ، أخر ليلة صلاة العشاء الآخرة إلى قريب من شطر الليل فلما أن صلى أقبل النبي علينا بوجهه ثم قال إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها ، قال أنس كأني أنظر إلى وبيص خاتمه إلي شطر الليل . (صحيح)

_ الرخصة في أن يقال للعشاء العمرة

540_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو علموا ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبا . (صحيح)

_ الكراهية في ذلك

541_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم هذه فإنهم يعتمدون على الإبل وإنها العشاء . (صحيح)

542_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول على المنبر لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء . (صحيح)

_ أول وقت الصبح

543_ عن جابر قال صلى رسول الله الصبح حين تبين له الصبح . (صحيح)

544_ عن أنس أن رجلا أتى النبي فسأله عن وقت صلاة الغداة فلما أصبحنا من الغد أمر حين انشق الفجر أن تقام الصلاة فصلى بنا فلما كان من الغد أسفر ثم أمر فأقيمت الصلاة فصلى بنا ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة ؟ ما بين هذين وقت . (صحيح)

_ التغليس في الحضر

545_ عن عائشة قالت إن كان رسول الله ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس . (صحيح)

546_ عن عائشة قالت كن النساء يصلين مع رسول الله الصبح متلفعات بمروطهن فيرجعن فما يعرفهن أحد من الغلس . (صحيح)

_ التغليس في السفر

547_ أنس قال صلى رسول الله يوم خيبر صلاة الصبح بغلس وهو قريب منهم فأغار عليهم وقال الله أكبر خربت خيبر مرتين إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . (صحيح)

_ الإسفار

548_ عن رافع بن خديج عن النبي قال أسفروا بالفجر . (صحيح)

549_ عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه من الأنصار أن رسول الله قال ما أسفرتم بالفجر فإنه أعظم بالأجر . (صحيح)

_ باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح

550_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدرك سجدة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ومن أدرك سجدة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها . (صحيح)

551_ عن عائشة عن النبي قال من أدرك ركعة من الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها . (صحيح)

_ آخر وقت الصبح

552_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يصلي الظهر إذا زالت الشمس ويصلي العصر بين صلاتيكم هاتين ويصلي المغرب إذا غربت الشمس ويصلي العشاء إذا غاب الشفق ويصلي الصبح إلى أن ينفس البصر . (صحيح)

_ من أدرك ركعة من الصلاة

553_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة . (صحيح)

554_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها . (صحيح)

555_ عن أبي هريرة أن النبي قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة . (صحيح)

556_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها . (صحيح)

557_ عن ابن عمر عن النبي قال من أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته . (صحيح)

558_ عن سالم بن عبد الله أن رسول الله قال من أدرك ركعة من صلاة من الصلوات فقد أدركها إلا أنه يقضي ما فاته . (حسن لغيره)

_ الساعات التي نهي عن الصلاة فيها

559_ عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله قال الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقتها فإذا استوت قارنها فإذا زالت فارقتها فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقتها ونهى رسول الله عن الصلاة في تلك الساعات . (صحيح)

560_ عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب . (صحيح)

_ النهي عن الصلاة بعد الصبح

561_ عن أبي هريرة أن النبي نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس . (صحيح)

562_ عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من أصحاب النبي منهم عمر وكان من أحبهم إليّ أن رسول الله نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب

الشمس . (صحيح)

_ باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس

563_ عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس وعند غروبها . (صحيح)

564_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن يصلى مع طلوع الشمس أو غروبها . (صحيح)

_ النهي عن الصلاة نصف النهار

565_ عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف للغروب حتى تغرب . (صحيح)

_ النهي عن الصلاة بعد العصر

566_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن الصلاة بعد الصبح حتى الطلوع وعن الصلاة بعد العصر حتى الغروب . (صحيح)

567-568_ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول لا صلاة بعد الفجر حتى تبرز الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس . (صحيح)

569_ عن ابن عباس أن النبي نهى عن الصلاة بعد العصر . (صحيح)

570_ عن عائشة قالت أوهم عمر إنما نهى رسول الله قال لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان . (صحيح)

571_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تشرق وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغرب . (صحيح)

572_ عن أبي أمامة الباهلي قال سمعت عمرو بن عبسة يقول قلت يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الأخرى أو هل من ساعة يبتغى ذكرها ؟ قال نعم إن أقرب ما يكون الرب عز وجل من العبد جوف الليل الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن فإن الصلاة محضورة مشهودة إلى طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الكفار ،

فدع الصلاة حتى ترتفع قيد رمح ويذهب شعاعها ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تعتدل الشمس اعتدال الرمح بنصف النهار فإنها ساعة تفتح فيها أبواب جهنم وتسجر فدع الصلاة حتى يفيء الفيء ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فإنها تغيب بين قرني شيطان وهي صلاة الكفار . (صحيح)

_ الرخصة في الصلاة بعد العصر

573_ عن علي قال نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية مرتفعة . (صحيح)

574_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله السجدين بعد العصر عندي قط . (صحيح)

575_ عن عائشة قالت ما دخل علي رسول الله بعد العصر إلا صلاهما . (صحيح)

576_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا كان عندي بعد العصر صلاهما . (صحيح)

577_ عن عائشة قالت صلاتان ما تركهما رسول الله في بيتي سرا ولا علانية ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر . (صحيح)

578_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله يصليهما بعد العصر ، فقالت إنه كان يصليهما قبل العصر ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر وكان إذا صلى صلاة أثبتها . (صحيح)

579_ عن أم سلمة أن النبي صلى في بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة وأنها ذكرت ذلك له فقال هما ركعتان كنت أصليهما بعد الظهر فشغلت عنهما حتى صليت العصر . (صحيح)

580_ عن أم سلمة قالت شغل رسول الله عن الركعتين قبل العصر فصلاهما بعد العصر . (صحيح)

_ الرخصة في الصلاة قبل غروب الشمس

581_ عن عمران بن حدير قال سألت لاحقا عن الركعتين قبل غروب الشمس فقال كان عبد الله بن الزبير يصليهما فأرسل إليه معاوية ما هاتان الركعتان عند غروب الشمس ؟ فاضطر الحديث إلى أم سلمة فقالت أم سلمة إن رسول الله كان يصلي ركعتين قبل العصر فشغل عنهما فركعهما حين غابت الشمس فلم أراه يصليهما قبل ولا بعد . (صحيح)

_ الرخصة في الصلاة قبل المغرب

582_ عن أبي الخير أن أبا تميم الجيشاني قام ليركع ركعتين قبل المغرب فقلت لعقبة بن عامر انظر إلى هذا أي صلاة يصلي ؟ فالتفت إليه فرآه فقال هذه صلاة كنا نصليها علي عهد رسول الله . (صحيح)

_ الصلاة بعد طلوع الفجر

583_ عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت كان رسول الله إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ إباحة الصلاة إلي أن يصلي الصبح

584_ عن عمرو بن عبسة قال أتيت رسول الله فقلت يا رسول الله من أسلم معك ؟ قال حر وعبد ، قلت هل من ساعة أقرب إلي الله من أخرى ؟ قا نعم جوف الليل الآخر فصل ما بدا لك حتى تصلي الصبح ثم انته حتى تطلع الشمس وما دامت كأنها حجة حتى تنتشر ثم صل ما بدا لك حتى يقوم العمود على ظله ثم انته حتى تزول الشمس فإن جهنم تسجر نصف النهار ثم صل ما بدا لك حتى تصلي العصر ثم انته حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وتطلع بين قرني شيطان . (صحيح)

_ إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة

585_ عن جبير بن مطعم أن النبي قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار . (صحيح)

_ الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر

586_ عن أنس قال كان رسول الله إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب . (صحيح)

587_ عن معاذ بن جبل أنهم خرجوا مع رسول الله عام تبوك فكان رسول الله يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء . (صحيح)

588_ عن كثير بن قاروندا قال سألت سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر وسألناه هل كان يجمع بين شيء من صلاته في سفره ؟ فذكر أن صفية بنت أبي عبيد كانت تحته فكتبت إليه وهو في زراعة له أني في آخر يوم من أيام الدنيا وأول يوم من الآخرة فركب فأسرع السير إليها حتى إذا حانت صلاة الظهر قال له المؤذن الصلاة يا أبا عبد الرحمن فلم يلتفت حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فقال أقم ،

فإذا سلمت فأقم فصلي ثم ركب حتى إذا غابت الشمس قال له المؤذن الصلاة ، فقال كفعلك في صلاة الظهر والعصر ثم سار حتى إذا اشتبكت النجوم نزل ثم قال للمؤذن أقم ، فإذا سلمت فأقم فصلي ثم انصرف فالتفت إلينا فقال قال رسول الله إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته فليصل هذه الصلاة . (حسن)

_ الوقت الذي يجمع فيه المقيم

589_ عن ابن عباس قال صليت مع النبي بالمدينة ثمانيا جميعا وسبعا جميعا . قال جابر بن زيد آخر الظهر وعجل العصر وآخر المغرب وعجل العشاء . (صحيح)

590_ عن جابر بن زيد عن ابن عباس أنه صلى بالبصرة الأولى والعصر ليس بينهما شيء والمغرب والعشاء ليس بينهما شيء فعل ذلك من شغل ، وزعم ابن عباس أنه صلى مع رسول الله بالمدينة الأولى والعصر ثمان سجداً ليس بينهما شيء . (صحيح)

_ الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء

591_ عن إسماعيل بن عبد الرحمن قال صحبت ابن عمر إلى الحمى فلما غربت الشمس هبت أن أقول له الصلاة فسار حتى ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء ثم نزل فصلى المغرب ثلاث ركعات ثم صلى ركعتين علي إثرها ثم قال هكذا رأيت رسول الله يفعل . (صحيح)

592_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله إذا عجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء . (صحيح)

593_ عن جابر قال غابت الشمس ورسول الله بمكة فجمع بين الصلاتين بسرف . (حسن)

594_ عن أنس عن رسول الله أنه كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حتى يغيب الشفق . (صحيح)

595_ عن نافع قال خرجت مع عبد الله بن عمر في سفر يريد أرضاً فاتاه آت فقال إن صفية بنت أبي عبيد لما بها فانظر أن تدركها فخرج مسرعاً ومعه رجل من قريش يسايره وغابت الشمس فلم يصل الصلاة وكان عهدي به وهو يحافظ على الصلاة فلما أبطأ قلت الصلاة يرحمك الله فالتفت إلي ومضى حتى إذا كان في آخر الشفق نزل فصلى المغرب ثم أقام العشاء وقد توارى الشفق فصلى بنا ثم أقبل علينا فقال إن رسول الله كان إذا عجل به السير صنع هكذا . (صحيح)

596_ عن نافع قال أقبلنا مع ابن عمر من مكة فلما كان تلك الليلة سار بنا حتى أمسينا فظننا أنه نسي الصلاة فقلنا له الصلاة فسكت وسار حتى كاد الشفق أن يغيب ثم نزل فصلى وغاب الشفق

فصلى العشاء ثم أقبل علينا فقال هكذا كنا نصنع مع رسول الله إذا جد به السير . (صحيح)

597_ عن كثير بن قاروندا قال سألتنا سالم بن عبد الله عن الصلاة في السفر فقلنا أكان عبد الله يجمع بين شيء من الصلوات في السفر ؟ فقال لا إلا بجمع ثم أتيتته فقال كانت عنده صفة فأرسلت إليه أني في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة فركب وأنا معه فأسرع السير حتى حانت الصلاة فقال له المؤذن الصلاة يا أبا عبد الرحمن فسار حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فقال للمؤذن أقم ،

فإذا سلمت من الظهر فأقم مكانك فأقام فصلى الظهر ركعتين ثم سلم ثم أقام مكانه فصلى العصر ركعتين ثم ركب فأسرع السير حتى غابت الشمس فقال له المؤذن الصلاة يا أبا عبد الرحمن فقال كفعلك الأول فسار حتى إذا اشتبكت النجوم نزل فقال أقم فإذا سلمت فأقم فصلى المغرب ثلاثا ثم أقام مكانه فصلى العشاء الآخرة ثم سلم واحدة تلقاء وجهه ثم قال قال رسول الله إذا حضر أحدكم أمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة . (حسن)

_ الحال التي يجمع فيها بين الصلاتين

598_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء . (صحيح)

599_ عن ابن عمر قال كان رسول الله إذا جد به السير أو حزبه أمر جمع بين المغرب والعشاء . (صحيح)

600_ عن ابن عمر قال رأيت النبي إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء . (صحيح)

_ الجمع بين الصلاتين في الحضر

601_ عن ابن عباس قال صلى رسول الله الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا من غير خوف ولا سفر . (صحيح)

602_ عن ابن عباس أن النبي كان يصلي بالمدينة يجمع بين الصلاتين بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر . قيل له لم ؟ قال لئلا يكون على أمته حرج . (صحيح)

603_ عن ابن عباس قال صليت وراء رسول الله ثمانيا جميعا وسبعا جميعا . (صحيح)

_ الجمع بين الظهر والعصر بعرفة

604_ عن جابر قال سار رسول الله حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له حتى إذا انتهى إلى بطن الوادي خطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا . (صحيح)

_ الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة

605_ عن أبي أيوب أنه صلى مع رسول الله في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً . (صحيح)

606_ عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر حيث أفاض من عرفات فلما أتى جمعا جمع بين المغرب والعشاء فلما فرغ قال فعل رسول الله في هذا المكان مثل هذا . (صحيح)

607_ عن ابن عمر أن النبي صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة . (صحيح)

608_ عن ابن مسعود قال ما رأيت النبي جمع بين صلاتين إلا بجمع وصلى الصبح يومئذ قبل وقتها . (صحيح)

_ كيف الجمع

609_ عن ابن عباس عن أسامة بن زيد وكان النبي أردفه من عرفة فلما أتى الشعب نزل فبال ولم يقل أهراق الماء قال فصبت عليه من إداوة فتوضأ وضوءاً خفيفاً فقلت له الصلاة فقال الصلاة أمامك فلما أتى المزدلفة صلى المغرب ثم نزعوا رحالهم ثم صلى العشاء . (صحيح)

_ فضل الصلاة لمواقيتها

610_ عن ابن مسعود قال سألت رسول الله أي العمل أحب إلي الله ؟ قال الصلاة على وقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله . (صحيح)

611_ عن ابن مسعود قال سألت رسول الله أي العمل أحب إلى الله ؟ قال إقام الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله . (صحيح)

612_ عن ابن المنذر أنه كان في مسجد عمرو بن شرحبيل فأقيمت الصلاة فجعلوا ينتظرونه فقال إني كنت أوتر ، قال وسئل عبد الله هل بعد الأذان وتر ؟ قال نعم وبعد الإقامة وحدث عن النبي أنه نام عن الصلاة حتى طلعت الشمس ثم صلى . (صحيح)

_ فيمن نسي صلاة

613_ عن أنس قال قال رسول الله من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها . (صحيح)

_ فيمن نام عن الصلاة

614_ عن أنس قال سئل رسول الله عن الرجل يرقد عن الصلاة أو يغفل عنها قال كفارتها أن يصلها إذا ذكرها . (صحيح)

615_ عن أبي قتادة قال ذكروا للنبي نومهم عن الصلاة فقال إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها . (صحيح)

616_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى حين ينتبه لها . (صحيح)

_ إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد

617_ عن أبي قتادة أن رسول الله لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال رسول الله فليصلها أحدكم من الغد لوقتها . (صحيح)

618_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا نسيت الصلاة فصل إذا ذكرت فإن الله يقول (أقم الصلاة لذكري) . (صحيح)

619_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله قال (أقم الصلاة لذكري) . (صحيح)

620_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى يقول (أقم الصلاة للذكرى) . قيل للزهري هكذا قرأها رسول الله ؟ قال نعم . (صحيح)

_ كيف يقضى الفائت من الصلاة

621_ عن مالك السلولي قال كنا مع رسول الله في سفر فأسرنا ليلة فلما كان في وجه الصبح نزل رسول الله فنام ونام الناس فلم يستيقظ إلا بالشمس قد طلعت علينا فأمر رسول الله المؤذن فأذن ثم صلى الركعتين قبل الفجر ثم أمره فأقام فصلى بالناس ثم حدثنا بما هو كائن حتى تقوم الساعة . (صحيح)

622_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله فحبسنا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فاشتد ذلك علي فقلت في نفسي نحن مع رسول الله وفي سبيل الله فأمر رسول الله بلالا فأقام فصلى بنا الظهر ثم أقام فصلى بنا العصر ثم أقام فصلى بنا المغرب ثم أقام فصلى بنا العشاء ثم طاف علينا فقال ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم . (صحيح)

623_ عن أبي هريرة قال عرسنا مع رسول الله فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال رسول الله ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان ، قال ففعلنا فدعا بالماء فتوضأ ثم صلى سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلي الغداة . (صحيح)

624_ عن جبير أن رسول الله قال في سفر له من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح ؟ قال بلال أنا ، فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حر الشمس فقاموا فقال توضئوا ثم أذن بلال فصلى ركعتين وصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر . (صحيح)

625_ عن ابن عباس قال أدلج رسول الله ثم عرس فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها فلم يصل حتى ارتفعت الشمس فصلى وهي صلاة الوسطى . (حسن)

__ كتاب الأذان

__ بدء الأذان

626_ عن ابن عمر أنه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحنون الصلاة وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوماً في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال

بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله يا بلال قم فناد بالصلاة . (صحيح)

_ تننية الأذان

627_ عن أنس قال إن رسول الله أمر بلالا أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة . (صحيح)

628_ عن ابن عمر قال كان الأذان على عهد رسول الله مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا أنك تقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة . (حسن)

_ خفض الصوت في الترجيع في الأذان

629_ عن أبي محذورة أن النبي أقعده فألقى عليه الأذان حرفا حرفا . قال إبراهيم القرشي هو مثل أذاننا هذا . قيل له أعد عليّ ، قال الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين ثم قال بصوت دون ذلك الصوت يسمع من حوله أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (حسن)

_ كم الأذان من كلمة

630_ عن أبي محذورة أن رسول الله قال الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة ثم
عدها أبو محذورة تسع عشرة كلمة وسبع عشرة . (صحيح)

_ كيف الأذان

631_ عن أبي محذورة قال علمني رسول الله الأذان فقال الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر
أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم يعود فيقول أشهد أن لا
إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على
الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

632_ عن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة أن عبد الله بن محيريز أخبره وكان يتيما في
حجر أبي محذورة حتى جهزه إلى الشام قال يال لأبي محذورة إني خارج إلى الشام وأخشى أن أسأل
عن تأذينك فأخبرني أن أبا محذورة قال له خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين مقفل رسول
الله من حنين فلقينا رسول الله في بعض الطريق فأذن مؤذن رسول الله بالصلاة عند رسول الله
فسمعنا صوت المؤذن ونحن عنه متنكبون ،

فظللنا نحكيه ونهزأ به فسمع رسول الله الصوت فأرسل إلينا حتى وقفنا بين يديه فقال رسول الله
أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع ؟ فأشار القوم إلي وصدقوا فأرسلهم كلهم وحبسني فقال قم
فأذن بالصلاة فقامت فألقى علي رسول الله التأذين هو بنفسه قال قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر
الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا
رسول الله ثم قال ارجع فامدد صوتك ،

ثم قال قل أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة فقلت يا رسول الله مرني بالتأذين بمكة فقال أمرتك به فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله بمكة فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله . (حسن)

_ الأذان في السفر

633_ عن أبي محذورة قال لما خرج رسول الله من حنين خرجت عاشر عشرة من أهل مكة نطلبهم فسمعناهم يؤذنون بالصلاة فقمنا نوذن نستهزئ بهم فقال رسول الله قد سمعت في هؤلاء تأذين إنسان حسن الصوت فأرسل إلينا فأذنا رجل رجل وكنت آخرهم فقال حين أذنت تعال فأجلسني بين يديه فمسح على ناصيتي وبرك علي ثلاث مرات ثم قال اذهب فأذن عند البيت الحرام ،

قلت كيف يا رسول الله ؟ فعلمني كما تؤذنون الآن بها الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح حي على الفلاح خير من النوم في الأولي من الصباح ،

قال وعلمني الإقامة مرتين الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله .)

_ أذان المنفردين في السفر

634_ عن مالك بن الحويرث قال أتيت النبي أنا وابن عم لي فقال إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما . (صحيح)

_ اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر

635_ عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ونحن شعبة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله رحيمًا رفيقًا فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا فسألنا عمن تركناه من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا عندهم وعلموهم ومروهم إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم . (صحيح)

636_ عن عمرو بن سلمة قال لما كان وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم فذهب أبي بإسلام أهل حوائنا فلما قدم استقبلناه فقال جئتكم والله من عند رسول الله حقا فقال صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم قرآنا . (صحيح)

_ المؤذنان للمسجد الواحد

637_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم . (صحيح)

638_ عن ابن عمر أن النبي قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم . (صحيح) .

_ هل يؤذنان جميعا أو فرادى

639_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا أذن بلال فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم قالت ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا . (صحيح)

640_ عن أنيسة قالت قال رسول الله إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا . (صحيح)

_ الأذان في غير وقت الصلاة

641_ عن ابن مسعود عن النبي قال إن بلالا يؤذن بليل ليوقظ نائمكم وليرجع قائمكم وليس أن يقول هكذا يعني في الصبح . (صحيح)

_ وقت أذان الصبح

642_ عن أنس أن سائلا سأل رسول الله عن وقت الصبح فأمر رسول الله بلالا فأذن حين طلع الفجر فلما كان من الغد آخر الفجر حتى أسفر ثم أمره فأقام فصلى ثم قال هذا وقت الصلاة . (صحيح)

_ كيف يصنع المؤذن في أذانه

643_ عن أبي جحيفة قال أتيت النبي فخرج بلال فأذن فجعل يقول في أذانه هكذا ينحرف يمينا وشمالا . (صحيح)

_ رفع الصوت بالأذان

644_ عن عبد الرحمن المازني أن أبا سعيد الخدري قال له إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة ، قال أبو سعيد سمعته من رسول الله . (صحيح)

645_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول المؤذن يغفر له بمد صوته ويشهد له كل رطب ويابس . (صحيح)

646_ عن البراء بن عازب أن نبي الله قال إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم والمؤذن يغفر له بمد صوته ويصدق من سمعه من رطب ويابس وله مثل أجر من صلى معه . (صحيح)

_ التثويب في أذان الفجر

647-648_ عن أبي محذورة قال كنت أؤذن لرسول الله وكنت أقول في أذان الفجر الأول حي على الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

_ آخر الأذان

649_ عن بلال قال آخر الأذان الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

650-651_ عن الأسود قال كان آخر أذان بلال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

652_ عن أبي محذورة أن آخر الأذان لا إله إلا الله . (صحيح)

_ الأذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة

653_ عن عمرو بن أوس يقول أنبأنا رجل من ثقيف أنه سمع منادي النبي في ليلة مطيرة في السفر يقول حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم . (صحيح)

654_ عن نافع أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال ألا صلوا في الرحال فإن رسول الله كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال . (صحيح)

_ الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في وقت الأولى منهما

655_ عن جابر قال قال سار رسول الله حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له حتى إذا انتهى إلى بطن الوادي خطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً . (صحيح)

_ الأذان لمن جمع بين الصلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منهما

656_ عن جابر قال قال دفع رسول الله حتى انتهى إلى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان وإقامتين ولم يصل بينهما شيئاً . (صحيح)

657_ عن ابن عمر قال كنا معه بجمع فأذن ثم أقام فصلى بنا المغرب ثم قال الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين فقلت ما هذه الصلاة ؟ قال هكذا صليت مع رسول الله في هذا المكان . (صحيح)

_ الإقامة لمن جمع بين الصلاتين

658_ عن سعيد بن جبير أنه صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة ثم حدث عن ابن عمر أنه صنع مثل ذلك وحدث ابن عمر أن النبي صنع مثل ذلك . (صحيح)

659_ عن ابن عمر أنه صلى مع رسول الله بجمع بإقامة واحدة . (صحيح)

660_ عن ابن عمر أن رسول الله جمع بينهما بالمزدلفة وصلى كل واحدة منهما بإقامة ولم يتطوع قبل واحدة منهما ولا بعد . (صحيح)

_ الأذان للفئات من الصلوات

661_ عن أبي سعيد قال شغلنا المشركون يوم الخندق عن صلاة الظهر حتى غربت الشمس وذلك قبل أن ينزل في القتال ما نزل فأنزل الله (وكفى الله المؤمنين القتال) فأمر رسول الله بلالا فأقام لصلاة الظهر فصلاها كما كان يصلها لوقتها ثم أقام للعصر فصلاها كما كان يصلها في وقتها ثم أذن للمغرب فصلاها كما كان يصلها في وقتها . (صحيح)

_ الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد والإقامة لكل واحدة منهما

662_ عن ابن مسعود قال إن المشركين شغلوا النبي عن أربع صلوات يوم الخندق فأمر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء . (صحيح)

_ الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة

663_ عن ابن مسعود قال كنا في غزوة فحبسنا المشركون عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فلما انصرف المشركون أمر رسول الله مناديا فأقام لصلاة الظهر فصلينا وأقام لصلاة العصر فصلينا وأقام لصلاة المغرب فصلينا وأقام لصلاة العشاء فصلينا ثم طاف علينا فقال ما على الأرض عصابة يذكر الله غيركم . (صحيح)

_ الإقامة لمن نسي ركعة من صلاة

664_ عن معاوية بن حديج أن رسول الله صلى يوماً فسلم وقد بقيت من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال نسيت من الصلاة ركعة فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى للناس ركعة فأخبرت بذلك الناس فقالوا لي أتعرف الرجل ؟ قلت لا إلا أن أراه فمر بي فقلت هذا هو ، قالوا هذا طلحة بن عبيد الله . (صحيح)

_ أذان الراعي

665_ عن عبد الله بن ربيعة أنه كان مع رسول الله في سفر فسمع صوت رجل يؤذن فقال مثل قوله ثم قال إن هذا لراعي غنم أو عازب عن أهله فنظروا فإذا هو راعي غنم . (صحيح)

_ الأذان لمن يصلي وحده

666_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول يعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية الجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقوم الصلاة يخاف مني قد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة . (صحيح)

_ الإقامة لمن يصلي وحده

667_ عن رفاع بن رافع أن رسول الله بينا هو جالس في صف الصلاة الحديث . (صحيح)

_ كيف الإقامة

668_ عن أبي المثني مؤذن مسجد الجامع قال سألت ابن عمر عن الأذان فقال كان الأذان على عهد رسول الله مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا أنك إذا قلت قد قامت الصلاة قالها مرتين فإذا سمعنا قد قامت الصلاة توضعنا ثم خرجنا إلى الصلاة . (صحيح)

_ إقامة كل واحد لنفسه

669_ عن مالك بن الحويرث قال قال لي رسول الله ولصاحب لي إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أحكما . (صحيح)

_ فضل التأذين

670_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل المرء إن يدري كم صلى . (صحيح)

_ الاستهام على التأذين

671_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو علموا ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا . (صحيح)

_ اتخاذا المؤذن الذا لا يأخذ على أذانه أأرا

672_ عن عثمان بن أأى العاص قال قلت يا رسول الله اجعلنى إمام قومى فقال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أأرا . (صحىح)

_ القول مثل ما يقول المؤذن

673_ عن أأى سعفا الخدرى أن رسول الله قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن . (صحىح)

_ ثواب ذلك

674_ عن أأى هريرة قال كنا مع رسول الله فقام بلال ىنادى فلما سكت قال رسول الله من قال مثل هذا يقفنا دأل الجنة . (صحىح)

_ القول مثل ما ىتشهد المؤذن

675_ عن مجمع بن ىأى قال كنت جالسا عند أأى أمامة بن سهل بن حنىف فأذن المؤذن فقال الله أكبر الله أكبر فكبر اثنتىن فقال أشهد أن لا إله إلا الله فتشهد اثنتىن فقال أشهد أن محمدا رسول الله فتشهد اثنتىن ثم قال حدثنى هكذا معاوية بن أأى سفىان عن قول رسول الله . (صحىح)

676_ عن معاوية قال سمعت من رسول الله وسمع المؤذن فقال مثل ما قال . (صحيح)

_ القول إذا قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح

677_ عن علقمة بن وقاص قال إني عند معاوية إذ أذن مؤذنه فقال معاوية كما قال المؤذن حتى إذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله فلما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله وقال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله يقول مثل ذلك . (حسن)

_ الصلاة على النبي بعد الأذان

678_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وصلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله أرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة . (صحيح)

_ الدعاء عند الأذان

679_ عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله قال من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيتم بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام ديننا غفر له ذنبه . (صحيح)

680_ عن جابر قال قال رسول الله من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت مجدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إلا حلت له شفاعتي يوم القيامة . (صحيح)

_ الصلاة بين الأذان والإقامة

681_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن شاء . (صحيح)

682_ عن أنس بن مالك قال كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي فيبتدرون السواري يصلون حتى يخرج النبي وهم كذلك ويصلون قبل المغرب ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء . (صحيح)

_ التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان

683_ عن أبي الشعثاء قال رأيت أبا هريرة ومر رجل في المسجد بعد النداء حتى قطعه فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم . (صحيح)

684_ عن أبي الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعد ما نودي بالصلاة فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم . (صحيح)

_ إيدان المؤذنين الأئمة بالصلاة

685_ عن عائشة قالت كان النبي يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية ثم يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر ركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن بالإقامة فيخرج معه . (صحيح)

686_ عن كريب قال سألت ابن عباس قلت كيف كانت صلاة رسول الله بالليل ؟ فوصف أنه صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ثم نام حتى استثقل فرأيته ينفخ وأناه بلال فقال الصلاة يا رسول الله فقام فصلى ركعتين وصلى بالناس ولم يتوضأ . (صحيح)

_ إقامة المؤذن عند خروج الإمام

687_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني خرجت . (صحيح)

_ كتاب المساجد

_ الفضل في بناء المساجد

688_ عن عمرو بن عبسة أن رسول الله قال من بنى مسجدا يذكر الله فيه بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

689_ عن أنس أن النبي قال من أشرط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد . (صحيح)

_ ذكر أي مسجد وضع أولا

690_ عن إبراهيم قال كنت أقرأ على أبي القرآن في السكة فإذا قرأت السجدة سجد فقلت يا أبت أتسجد في الطريق ؟ فقال إني سمعت أبا ذر يقول سألت رسول الله أي مسجد وضع أولا ؟ قال المسجد الحرام ، قلت ثم أي ؟ قال المسجد الأقصى ، قلت وكم بينهما ؟ قال أربعون عاما ، والأرض لك مسجد فحيثما أدركت الصلاة فصل . (صحيح)

_ فضل الصلاة في المساجد

691_ عن ميمونة قالت من صلى في مسجد رسول الله فإني سمعت رسول الله يقول الصلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الكعبة . (صحيح)

_ الصلاة في الكعبة

692_ عن ابن عمر قال دخل رسول الله البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم فلما فتحها رسول الله كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله ؟ قال نعم صلى بين العمودين اليمانيين . (صحيح)

_ فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه

693_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أن سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس سأل الله خلالا ثلاثة سأل الله حكما يصادف حكمه فأوتيه وسأل الله ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه وسأل الله حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه . (صحيح)

_ فضل مسجد النبي والصلاة فيه

694_ عن أبي هريرة قال صلاة في مسجد رسول الله أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام فإن رسول الله آخر الأنبياء ومسجده آخر المساجد . قال أبو سلمة وأبو عبد الله لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله فمنعنا أن نستثبت أبا هريرة في ذلك الحديث حتى إذا توفي أبو هريرة ذكرنا ذلك وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله إن كان سمعه منه ،

فبيننا نحن على ذلك جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ فذكرنا ذلك الحديث والذي فرطنا فيه من نص أبي هريرة فقال لنا عبد الله بن إبراهيم أشهد أنني سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله فإني آخر الأنبياء وإنه آخر المساجد . (صحيح)

695_ عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة . (صحيح)

696_ عن أم سلمة أن النبي قال إن قوائم منبري هذا رواتب في الجنة . (صحيح)

_ ذكر المسجد الذي أسس على التقوى

697_ عن أبي سعيد قال تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم فقال رجل هو مسجد قباء وقال الآخر هو مسجد رسول الله فقال رسول الله هو مسجدي هذا . (صحيح)

_ فضل مسجد قباء والصلاة فيه

698_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يأتي قباء راكبا وماشيا . (صحيح)

699_ عن أبي أمامة بن سهل قال قال أبي قال رسول الله من خرج حتى يأتي هذا المسجد - مسجد قباء - فصلى فيه كان له عدل عمرة . (صحيح)

_ ما تشد الرحال إليه من المساجد

700_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى . (صحيح)

_ اتخاذ البيع مساجد

701_ عن طلق بن علي قال خرجنا وفدا إلى النبي فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا فاستوهبناه من فضل طهوره فدعا بماء فتوضأ وتمضمض ثم صبه في إداوة وأمرنا فقال اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا ،

قلنا إن البلد بعيد والحر شديد والماء ينشف فقال مدوه من الماء فإنه لا يزيده إلا طيبا فخرجنا حتى قدمنا بلدنا فكسرنا بيعتنا ثم نضحنا مكانها واتخذناها مسجدا فناديناه فيه بالأذان قال والراهب رجل من طيئ فلما سمع الأذان قال دعوة حق ثم استقبل تلة من تلاعنا فلم نره بعد . (صحيح)

_ نبش القبور واتخاذ أرضها مسجدا

702_ عن أنس بن مالك قال لما قدم رسول الله نزل في عرض المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ثم أرسل إلى ملا من بني النجار فجاءوا متقلدي سيوفهم كأني أنظر إلى رسول الله على راحلته وأبو بكر رديفه وملاً من بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب وكان يصلي حيث أدركته الصلاة فيصلّي في مرابض الغنم ثم أمر بالمسجد فأرسل إلى ملا من بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا ،

قالوا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله ، قال أنس وكانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب وكان فيه نخل فأمر رسول الله بقبور المشركين فنبشت وبالنخل فقطعت وبالخرب فسويت فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون ورسول الله معهم وهم يقولون اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة . (صحيح)

_ النهي عن اتخاذ القبور مساجد

703_ عن عائشة وابن عباس قالا لما نزل برسول الله فطفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . (صحيح)

704_ عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأتاها بالحبشة فيها تصاوير فقال رسول الله إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا تيك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة . (صحيح)

_ الفضل في إتيان المساجد

705_ عن أبي هريرة عن النبي قال حين يخرج الرجل من بيته إلى مسجده فرجل تكتب حسنة ورجل تمحو سيئة . (صحيح)

_ النهي عن منع النساء من إتيانهن المساجد

706_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها . (صحيح)

_ من يمنع من المسجد

707_ عن جابر قال قال رسول الله من أكل من هذه الشجرة ، الثوم والبصل والكراث ، فلا يقربنا في مساجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنس . (صحيح)

_ من يخرج من المسجد

708_ عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين ما أراهما إلا خبيثتين هذا البصل والثوم ولقد رأيت نبي الله إذا وجد ريحهما من الرجل أمر به فأخرج إلى البقيع فمّن أكلهما فليمتهما طبخا . (صحيح)

_ ضرب الخباء في المساجد

709_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل في المكان الذي يريد أن يعتكف فيه فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فأمر فضرب له خباء وأمرت حفصة فضرب لها خباء فلما رأت زينب خبائها أمرت فضرب لها خباء فلما رأى ذلك رسول الله قال آلبر تردن فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشرا من شوال . (صحيح)

710_ عن عائشة قالت أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش رمية في الأكلح فضرب عليه رسول الله خيمة في المسجد ليعوده من قريب . (صحيح)

_ إدخال الصبيان المساجد

711_ عن أبي قتادة قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج علينا رسول الله يحمل أمانة بنت أبي العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله وهي صببية يحملها فصلى رسول الله وهي على عاتقه يضعها إذا ركع ويعيدها إذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها . (صحيح)

_ ربط الأسير بسارية المسجد

712_ عن أبي هريرة قال بعث رسول الله خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة فربط بسارية من سواري المسجد . (صحيح)

_ إدخال البعير المسجد

713_ عن ابن عباس أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . (صحيح)

_ النهي عن البيع والشراء في المسجد وعن التحلق قبل صلاة الجمعة

714_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة وعن الشراء والبيع في المسجد . (صحيح)

_ النهي عن تناشد الأشعار في المسجد

715_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي نهى عن تناشد الأشعار في المسجد . (صحيح)

_ الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد

716_ عن سعيد بن المسيب قال مر عمر بحسان بن ثابت وهو ينشد في المسجد فلحظ إليه فقال قد أنشدت وفيه من هو خير منك ثم التفت إلى أبي هريرة فقال أسمعت رسول الله يقول أجب عني اللهم أيده بروح القدس ؟ قال اللهم نعم . (صحيح)

_ النهي عن إنشاد الضالة في المسجد

717_ عن جابر قال جاء رجل ينشد ضالة في المسجد فقال له رسول الله لا وجدت . (صحيح)

_ إظهار السلاح في المسجد

718_ عن جابر قال مر رجل بسهام في المسجد فقال له رسول الله خذ بنصالها . (صحيح)

_ تشبيك الأصابع في المسجد

719-720_ عن الأسود قال دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود فقال لنا أصلى هؤلاء ؟ قلنا لا ، قال قوموا فصلوا فذهبنا لنقوم خلفه فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فصلى بغير أذان ولا إقامة فجعل إذا ركع شبك بين أصابعه وجعلها بين ركبتيه وقال هكذا رأيت رسول الله

فعل . (صحيح)

_ الاستلقاء في المسجد

721_ عن عبد الله بن زيد أنه رأى رسول الله مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجله على الأخرى . (صحيح)

_ النوم في المسجد

722_ عن ابن عمر أنه كان ينام وهو شاب عذب لا أهل له على عهد رسول الله في مسجد النبي . (صحيح)

_ البصاق في المسجد

723_ عن أنس قال قال رسول الله البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها . (صحيح)

_ النهي عن أن يتنخم الرجل في قبلة المسجد

724_ عن ابن عمر أن رسول الله رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصقن قبل وجهه فإن الله قبل وجهه إذا صلى . (صحيح)

_ ذكر نهى النبي عن أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وهو في صلاته

725_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ونهى أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وقال يبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى . (صحيح)

_ الرخصة للمصلي أن يبصق خلفه أو تلقاء شماله

726_ عن طارق المحاربي قال قال رسول الله إذا كنت تصلي فلا تبرقن بين يديك ولا عن يمينك وابصق خلفك أو تلقاء شمالك إن كان فارغا وإلا فهكذا وبرق تحت رجله وذلكه . (صحيح)

_ بأي الرجلين يدلك بصاقه

727_ عن عبد الله بن الشخير قال رأيت رسول الله تنزع فدلكه برجله اليسرى . (صحيح)

_ تخليق المساجد

728_ عن أنس بن مالك قال رأى رسول الله نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فقامت امرأة من الأنصار فحككتها وجعلت مكانها خلوقا فقال رسول الله ما أحسن هذا . (صحيح)

_ القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه

729_ عن أبي حميد وأبي أسيد قالا قال رسول الله إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك . (صحيح)

_ الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه

730_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس . (صحيح)

_ الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة

731_ عن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك قال وصبح رسول الله قادمًا وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعا وثمانين رجلا فقبل رسول الله علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجئت حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك ؟ ألم تكن ابتعت ظهرك ؟

فقلت يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه ولقد أعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب لترضى به عني ليوشك أن الله يسخطك عليّ ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عفو الله والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله أما هذا فقد صدق فقم حتى

يقضي الله فيك فقامت فمضيت . (صحيح)

_ صلاة الذي يمر على المسجد

732_ عن أبي سعيد بن المعلى قال كنا نغدو إلى السوق على عهد رسول الله فنمر على المسجد فنصلي فيه . (حسن)

_ الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة

733_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (صحيح)

734_ عن سهل الساعدي قال سمعت رسول الله يقول من كان في المسجد ينتظر الصلاة فهو في الصلاة . (صحيح)

_ ذكر نهي النبي عن الصلاة في أعطان الإبل

735_ عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله نهى عن الصلاة في أعطان الإبل . (صحيح)

_ الرخصة في ذلك

736_ عن جابر قال قال رسول الله جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا أينما أدرك رجل من أمتي الصلاة صلي . (صحيح)

_ الصلاة علي الحصير

737_ عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله أن يأتيها فيصلي في بيتها فتنخذه مصلي فأتاها فعمدت إلى حصير فنضحته بماء فصلى عليه وصلوا معه . (صحيح)

الصلاة علي الخُمرة

738_ عن ميمونة أن رسول الله كان يصلي علي الخمرة . (صحيح)

_ الصلاة علي المنبر

739_ عن أبي حازم بن دينار أن رجلا أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مم عوده ؟ فسألوه عن ذلك فقال والله إني لأعرف مم هو ولقد رأيتة أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله أرسل رسول الله إلى فلانة امرأة أن مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس ،

فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله فأمر بها فوضعت ها هنا ثم رأيت رسول الله رقي فصلى عليها وكبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر ثم عاد فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا

صلاتي . (صحيح)

_ الصلاة علي الحمار

740_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله يصلي على حمار وهو متوجه إلي خيبر . (صحيح)

741_ عن أنس مالك أنه رأى رسول الله يصلي على حمار وهو راكب إلى خيبر والقبلة خلفه . (صحيح)

_ كتاب القبلة

_ باب استقبال القبلة

742_ عن البراء بن عازب قال قدم رسول الله المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه إلى الكعبة فمر رجل قد كان صلى مع النبي على قوم من الأنصار فقال أشهد أن رسول الله قد وجه إلى الكعبة فانحرفوا إلى الكعبة . (صحيح)

_ باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة

743_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت . قال عبد الله بن دينار وكان ابن عمر يفعل ذلك . (صحيح)

744_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي على الراحلة قبل أي وجه توجه به ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة . (صحيح)

_ باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد

745_ عن ابن عمر قال بينما الناس بقاء في صلاة الصبح جاءهم آت فقال إن رسول الله قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة . (صحيح)

_ سترة المصلي

746_ عن عائشة قالت سئل رسول الله في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال مثل مؤخرة الرجل . (صحيح)

747_ عن ابن عمر عن النبي قال كان يركز الحربة ثم يصلي إليها . (صحيح)

_ الأمر بالذنو من السترة

748_ عن سهل بن أبي حثمة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته . (صحيح)

_ مقدار ذلك

749_ عن ابن عمر أن رسول الله دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي فأغلقها عليه ، قال ابن عمر فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله ؟ قال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى وجعل بينه وبين الجدار نحواً من ثلاثة أذرع . (صحيح)

_ ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة

750_ عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله إذا كان أحدكم قائماً يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل فإن لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فإنه يقطع صلاته المرأة والحمار والكلب الأسود ، قلت ما بال الأسود من الأصفر من الأحمر ؟ فقال سألت رسول الله كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان . (صحيح)

751_ عن قتادة قال قلت لجابر بن زيد ما يقطع الصلاة ؟ قال كان ابن عباس يقول المرأة الحائض والكلب ورفعته إلي النبي . (صحيح)

752_ عن ابن عباس قال جئت أنا والفضل على أتان لنا ورسول الله يصلي بالناس بعرفة فمرنا على بعض الصف فنزلنا وتركناها ترتع فلم يقل لنا رسول الله شيئاً . (صحيح)

753_ عن الفضل بن العباس قال زار رسول الله عباساً في بادية لنا ولنا كلبية وحمارة ترعى فصلى النبي العصر وهما بين يديه فلم يزجرا ولم يؤخرا . (حسن)

754_ عن ابن عباس أنه مر بين يدي رسول الله هو و غلام من بني هاشم على حمار بين يدي رسول الله وهو يصلي فنزلوا ودخلوا معه فصلوا ولم ينصرف فجاءت جاريتان تسعيان من بني عبد المطلب فأخذتا بركبتيه ففرع بينهما ولم ينصرف . (صحيح)

755_ عن عائشة قالت كنت بين يدي رسول الله وهو يصلي فإذا أردت أن أقوم كرهت أن أقوم فأمر بين يديه انسلت انسلالا . (صحيح)

_ التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته

756_ عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله يقول في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه . (صحيح)

757_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا أن يمر بين يديه فإن أبي فليقاتله . (صحيح)

_ الرخصة في ذلك

758_ عن المطلب بن أبي وداعة قال رأيت رسول الله طاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين بحذاءه في حاشية المقام وليس بينه وبين الطواف أحد . (حسن)

_ الرخصة في الصلاة خلف النائم

759_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل وأنا راقدة معترضة بينه وبين القبلة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت . (صحيح)

_ النهي عن الصلاة إلى القبر

760_ عن أبي مرثد الغنوي قال قال رسول الله لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها . (صحيح)

_ الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير

761_ عن عائشة قالت كان في بيتي ثوب فيه تصاوير فجعلته إلى سهوة في البيت فكان رسول الله يصلي إليه ثم قال يا عائشة أخريه عني ، فنزعته فجعلته وسائد . (صحيح)

_ المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة

762_ عن عائشة قالت كان لرسول الله حصيرة يبسطها بالنهار ويحتجرها بالليل فيصلب فيها ففطن له الناس فصلوا بصلاته وبينه وبينهم الحصيرة فقال اكفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل ثم ترك مصلاه ذلك فما عاد له حتى قبضه الله وكان إذا عمل عملاً أثبتته . (صحيح)

_ الصلاة في الثوب الواحد

763_ عن أبي هريرة أن سائلا سأل رسول الله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال أولكلكم ثوبان . (صحيح)

764_ عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله يصلي في ثوب واحد في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه . (صحيح)

_ الصلاة في قميص واحد

765_ عن سلمة بن الأكوع قال قلت يا رسول الله إني لأكون في الصيد وليس علي إلا القميص أفأصلي فيه ؟ قال وزره عليك ولو بشوكة . (حسن)

_ الصلاة في الإزار

766_ عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع رسول الله عاقدين أزهرهم كهيئة الصبيان فقليل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا . (صحيح)

767_ عن عمرو بن سلمة قال لما رجع قومي من عند النبي قالوا إنه قال ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن قال فدعوني فعلموني الركوع والسجود فكنت أصلي بهم وكانت علي بردة مفتوحة فكانوا يقولون لأبي ألا تغطي عنا است ابنك . (صحيح)

_ صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته

768_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلي مرط بعضه على رسول الله . (صحيح)

_ صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس علي عاتقه منه شيء

769_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس علي عاتقه منه شيء . (صحيح)

_ الصلاة في الحرير

770_ عن عقبة بن عامر قال أهدي لرسول الله فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين . (صحيح)

_ الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام

771_ عن عائشة أن رسول الله صلى في خميصة لها أعلام ثم قال شغلتنى أعلام هذه . اذهبوا بها إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانيه . (صحيح)

_ الصلاة في الثياب الحمرة

772_ عن أبي جحيفة أن رسول الله خرج في حلة حمراء فركز عنزة فصلى إليها يمر من ورائها الكلب والمرأة والحصار . (صحيح)

_ الصلاة في الشعار

773_ عن عائشة قالت كنت أنا ورسول الله أبو القاسم في الشعار الواحد وأنا حائض طامث فإن أصابه مني شيء غسل ما أصابه لم يعده إلى غيره وصلى فيه ثم يعود معي فإن أصابه مني شيء فعل مثل ذلك لم يعده إلي غيره . (صحيح)

_ الصلاة في الخفين

774_ عن همام قال رأيت جريرا بال ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى ، فسئل عن ذلك فقال رأيت النبي صنع مثل هذا . (صحيح)

_ الصلاة في النعلين

775_ عن سعيد الطاحي قال سألت أنس بن مالك أكان رسول الله يصلي في النعلين ؟ قال نعم . (صحيح)

_ أين يضع الإمام نعليه إذا صلى بالناس

776_ عن عبد الله بن السائب أن رسول الله صلى يوم الفتح فوضع نعليه عن يساره . (صحيح)

__ كتاب الإمامة

_ ذكر الإمامة والجماعة

_ إمامة أهل العلم والفضل

777_ عن ابن مسعود قال لما قبض رسول الله قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال أستم تعلمون أن رسول الله قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ قالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر . (صحيح)

_ الصلاة مع أئمة الجور

778_ عن أبي العالية قال أخر زياد الصلاة فأتاني ابن صامت فألقيت له كرسيًا فجلس عليه فذكرت له صنع زياد فعض على شفتيه وضرب على فخذي وقال إني سألت أبا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال إني سألت رسول الله كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك فقال عليه الصلاة والسلام صل الصلاة لوقتها فإن أدركت معهم فصل ولا تقل إني صليت فلا أصلي . (صحيح)

779_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لعلمكم ستدركون أقواما يصلون الصلاة لغير وقتها فإن أدركتموهم فصلوا الصلاة لوقتها وصلوا معهم واجعلوها سُبحة . (صحيح)

_ من أحق بالإمامة

780_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأقدمهم في الهجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم سنا ولا تؤم الرجل في سلطانه ولا تقعد علي تكرمته إلا أن يأذن لك . (صحيح)

_ تقديم ذوي السن

781_ عن مالك بن الحويرث قال أتيت رسول الله أنا وابن عم لي وقال مرة أنا وصاحب لي فقال إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما . (صحيح)

_ اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء

782_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم . (صحيح)

_ اجتماع القوم وفيهم الوالي

783_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه . (صحيح) .

_ إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر

784_ عن سهل بن سعد أن رسول الله بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج رسول الله ليصلح بينهم في أناس معه فحبس رسول الله فحانت الأولى فجاء بلال إلى أبي بكر فقال يا أبا بكر إن رسول الله قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس ؟ قال نعم إن شئت ، فأقام بلال وتقدم أبو بكر فكبر بالناس ،

وجاء رسول الله يمشي في الصفوف حتى قام في الصف وأخذ الناس في التصفيق وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التفت فإذا رسول الله فأشار إليه رسول الله يأمره أن يصلي فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق إنما التصفيق للنساء ،

من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت إليه يا أبا بكر ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك ؟ قال أبو بكر ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله . (صحيح)

_ صلاة الإمام خلف رجل من رعيته

785_ عن أنس قال آخر صلاة صلاها رسول الله مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف أبي بكر . (صحيح)

786_ عن عائشة أن أبا بكر صلى للناس ورسول الله في الصف . (صحيح)

_ إمامة الزائر

787_ عن مالك بن الحويرث قال سمعت رسول الله يقول إذا زار أحدكم قوما فلا يصلين بهم . (صحيح)

_ إمامة الأعمى

788_ عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى وأنه قال لرسول الله إنها تكون الظلمة والمطر والسيول وأنا رجل ضير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى فجاء رسول الله فقال أين تحب أن أصلي لك ؟ فأشار إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله . (صحيح)

_ إمامة الغلام قبل أن يحتلم

789_ عن عمرو بن سلمة قال كان يمر علينا الركبان فنتعلم منهم القرآن فأتى أبي النبي فقال ليؤمكم أكثركم قرآنا فجاء أبي فقال إن رسول الله قال ليؤمكم أكثركم قرآنا فنظروا فكنتم أكثرهم

قرآنا فكنت أؤمهم وأنا ابن ثمان سنين . (صحيح)

_ قيام الناس إذا رأوا الإمام

790_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله إذا نودي للصلاة فلا تقوموا حتى تروني . (صحيح)

_ الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة

791_ عن أنس قال أقيمت الصلاة ورسول الله نجي لرجل فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم . (صحيح)

_ الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه علي غير طهارة

792_ عن أبي هريرة قال أقيمت الصلاة فصف الناس صفوفهم وخرج رسول الله حتى إذا قام في مصلاه ذكر أنه لم يغتسل فقال للناس مكانكم ثم رجع إلى بيته فخرج علينا ينطف رأسه فاغتسل ونحن صفوف . (صحيح)

_ استخلاف الإمام إذا غاب

793_ عن سهل بن سعد كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي فصلى الظهر ثم أتاهم ليصلح بينهم ثم قال لبلال يا بلال إذا حضر العصر ولم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت

أذن بلال ثم أقام فقال لأبي بكر تقدم فتقدم أبو بكر فدخل في الصلاة ثم جاء رسول الله فجعل يشق الناس حتى قام خلف أبي بكر وصفح القوم وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت ،

فلما رأى أبو بكر التصفيح لا يمسك عنه التفت فأوماً إليه رسول الله بيده فحمد الله على قول رسول الله له امضه ثم مشى أبو بكر القهقري على عقبه فتأخر فلما رأى ذلك رسول الله تقدم فصلى بالناس فلما قضى صلاته قال يا أبا بكر ما منعك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت ؟ فقال لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ، وقال للناس إذا نابكم شيء فليسبح الرجال وليصفح النساء . (صحيح)

_ الاتتمام بالإمام

794_ عن أنس أن رسول الله سقط من فرس على شقه الأيمن فدخلوا عليه يعودونه فحضرت الصلاة فلما قضى الصلاة قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد . (صحيح)

_ الاتتمام بمن يأتهم بالإمام

795-796_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي رأى في أصحابه تأخراً فقال تقدموا فأتموا بي وليأتكم بكم من بعدكم ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله . (صحيح)

797_ عن عائشة أن رسول الله أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ، قالت وكان النبي بين يدي أبي بكر
فصلى قاعدا وأبو بكر يصلي بالناس والناس خلف أبي بكر . (صحيح)

798_ عن جابر قال صلى بنا رسول الله الظهر وأبو بكر خلفه فإذا كبر رسول الله كبر أبو بكر
يسمعنا . (صحيح)

_ موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة والاختلاف في ذلك

799_ عن الأسود وعلقمة قالا دخلنا على عبد الله بن مسعود نصف النهار فقال إنه سيكون أمراء
يشتغلون عن وقت الصلاة فصلوا لوقتها ثم قام فصلى بيني وبينه فقال هكذا رأيت رسول الله فعل
(صحيح) .

800_ عن مسعود بن هبيرة قال مر بي رسول الله وأبو بكر فقال لي أبو بكر يا مسعود انت أبا تميم
يعني مولاه فقل له يحملنا على بغير ويبعث إلينا بزاد ودليل يدلنا فجئت إلى مولاي فأخبرته فبعث
معي ببعير ووطب من لبن فجعلت آخذ بهم في إخفاء الطريق وحضرت الصلاة فقام رسول الله
يصلي وقام أبو بكر عن يمينه وقد عرفت الإسلام وأنا معهما فجئت فقامت خلفهما فدفع رسول
الله في صدر أبي بكر فقمنا خلفه . (حسن)

_ إذا كانوا ثلاثة وامرأة

801_ عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله لطعام قد صنعته له فأكل منه ثم قال
قوموا فلاصلي لكم ، قال أنس فقامت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام

رسول الله وشفقت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف . (صحيح)

_ إذا كانوا رجلين وامرأتين

802_ عن أنس قال دخل علينا رسول الله وما هو إلا أنا وأمي واليتيم وأم حرام خالتي فقال قوموا
فلأصلي بكم قال في غير وقت صلاة قال فصلي بنا . (صحيح)

803_ عن أنس أنه كان هو ورسول الله وأمه وخالته فصلى رسول الله فجعل أنسا عن يمينه وأمه
وخالته خلفهما . (صحيح)

_ موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة

804_ عن ابن عباس قال صليت إلى جنب النبي وعائشة خلفنا تصلي معنا وأنا إلى جنب النبي
أصلي معه . (صحيح)

805_ عن أنس قال صلى بي رسول الله وبامرأة من أهلي فأقامني عن يمينه والمرأة خلفنا .
(صحيح)

_ موقف الإمام والمأموم صبي

806_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله يصلي من الليل فقامت عن
شماله فقال بي هكذا فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه . (صحيح)

_ من يلي الإمام ثم الذي يليه

807_ عن أبي مسعود قال كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلافًا . (صحيح)

808_ عن قيس بن عباد قال بينا أنا في المسجد في الصف المقدم فجبذني رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي فوالله ما عقلت صلاتي فلما انصرف فإذا هو أبي بن كعب فقال يا فتى لا يسؤك الله إن هذا عهد من النبي إلينا أن نليه ثم استقبل القبلة فقال هلك أهل العقد ورب الكعبة ثلاثا ثم قال والله ما عليهم آسى ولكن آسى على من أضلوا . قال محمد المقدمي قلت يا أبا يعقوب ما يعني بأهل العقد ؟ قال الأمراء . (صحيح)

_ إقامة الصفوف قبل خروج الإمام

809_ عن أبي هريرة قال أقيمت الصلاة فقمنا فعدلت الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله فأتانا رسول الله حتى إذا قام في مصلاه قبل أن يكبر فانصرف فقال لنا مكانكم فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج إلينا قد اغتسل ينطف رأسه ماء فكبر وصلى . (صحيح)

_ كيف يقوم الإمام الصفوف

810_ عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يقوم الصفوف كما تقوم القداح فأبصر رجلا خارجا صدره من الصف فلقد رأيت النبي يقول لتقيم من صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم . (صحيح)

811_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله يتخلل الصفوف من ناحية إلى ناحية يمسح مناكبنا وصدورنا ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصفوف المتقدمة . (صحيح)

_ ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف

812_ عن أبي مسعود قال كان رسول الله يمسح عواتقنا ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . (صحيح)

_ كم مرة يقول استووا

813_ عن أنس أن النبي كان يقول استووا استووا استووا فوالذي نفسي بيده إني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي . (صحيح)

_ حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها

814_ عن أنس قال أقبل علينا رسول الله بوجهه حين قام إلى الصلاة قبل أن يكبر فقال أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري . (صحيح)

815_ عن أنس أن نبي الله قال راصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق فوالذي نفس محمد بيده إني لأرى الشياطين تدخل من خلل الصف كأنها الحذف . (صحيح)

816_ عن جابر بن سمرة قال خرج إلينا رسول الله فقال ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم ؟ قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربهم ؟ قال يتمون الصف الأول ثم يتراصون في الصف . (صحيح)

_ فضل الصف الأول والثاني

817_ عن العرباض بن سارية عن رسول الله كان يصلي على الصف الأول ثلاثا وعلى الثاني واحدة . (صحيح)

_ الصف المؤخر

818_ عن أنس أن رسول الله قال أتموا الصف الأول ثم الذي يليه وإن كان نقص فليكن في الصف المؤخر . (صحيح)

_ من وصل صفا

819_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله . (صحيح)

_ ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال

820_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها . (صحيح)

_ الصف بين السواري

821_ عن عبد الحميد بن محمود قال كنا مع أنس فصلينا مع أمير من الأمراء فدفعونا حتى قمنا وصلينا بين الساريتين فجعل أنس يتأخر وقال قد كنا نتقي هذا على عهد رسول الله . (صحيح)

_ المكان الذي يستحب من الصف

822_ عن البراء قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله أحببت أن أكون عن يمينه . (صحيح)

_ ما على الإمام من التخفيف

823_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم السقيم والضعيف والكبير فإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء . (صحيح)

824_ عن أنس أن النبي كان أخف الناس صلاة في تمام . (صحيح)

825_ عن أبي قتادة عن النبي قال إني لأقوم في الصلاة فأسمع بكاء الصبي فأوجز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه . (صحيح)

_ الرخصة للإمام في التطويل

826_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يأمر بالتخفيف ويؤمنا بالصفات . (صحيح)

_ ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة

827_ عن أبي قتادة قال رأيت رسول الله يؤم الناس وهو حامل أمامة بنت أبي العاص على عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا رفع من سجوده أعادها . (صحيح)

_ مبادرة الإمام

828_ عن أبي هريرة قال قال محمد ألا يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار . (صحيح)

829_ عن البراء أنهم كانوا إذا صلوا مع رسول الله فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتى يروه ساجدا ثم سجدوا . (صحيح)

830_ عن حطان بن عبد الله قال صلى بنا أبو موسى فلما كان في القعدة دخل رجل من القوم فقال أقرت الصلاة بالبر والزكاة فلما سلم أبو موسى أقبل على القوم فقال أيكم القائل هذه الكلمة ؟ فأرم القوم ، قال يا حطان لعلك قلتها ، قال لا وقد خشيت أن تبكعني بها فقال إن رسول الله كان يعلمنا صلاتنا وسنتنا فقال إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ،

وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين يجبكم الله وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فقال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد يسمع الله لكم وإذا سجد فاسجدوا وإذا رفع فارفعوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم ، قال رسول الله فتلك بتلك . (صحيح)

_ خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته في ناحية المسجد

831_ عن جابر قال جاء رجل من الأنصار وقد أقيمت الصلاة فدخل المسجد فصلى خلف معاذ فطول بهم فانصرف الرجل فصلى في ناحية المسجد ثم انطلق فلما قضى معاذ الصلاة قيل له إن فلانا فعل كذا وكذا فقال معاذ لئن أصبحت لأذكرن ذلك لرسول الله فأتى معاذ النبي فذكر ذلك له فأرسل رسول الله إليه فقال ما حملك على الذي صنعت ؟

فقال يا رسول الله عملت على ناضحي من النهار فجئت وقد أقيمت الصلاة فدخلت المسجد فدخلت معه في الصلاة فقرأ سورة كذا وكذا فطول فانصرفت فصليت في ناحية المسجد فقال رسول الله أفتان يا معاذ أفتان يا معاذ أفتان يا معاذ . (صحيح)

_ الائتمام بالإمام يصلي قاعدا

832_ عن أنس بن مالك أن رسول الله ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراه قعودا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون . (صحيح)

833_ عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس ، قالت قلت يا رسول الله إن أبا بكر رجل أسيف وإنه متى يقوم في مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر ، فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس ، فقلت لحفصة قولي له فقالت له فقال إنكن لأنتن صواحبات يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس ،

قالت فأمروا أبا بكر فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله من نفسه خفة قالت فقام يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض فلما دخل المسجد سمع أبو بكر حسه فذهب ليتأخر فأوماً إليه رسول الله أن قم كما أنت ، قالت فجاء رسول الله حتى قام عن يسار أبي بكر جالسا فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وأبو بكر قائما يقتدي أبو بكر برسول الله والناس يقتدون بصلاة أبي بكر . (صحيح)

834_ عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على عائشة فقلت ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ؟ قالت لما ثقل رسول الله فقال أصلى الناس ؟ فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس ؟ قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله ،

فقال ضعوا لي ماء في المخضب ، ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء ثم أغمي عليه ثم قال في الثالثة مثل قوله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله لصلاة العشاء فأرسل رسول الله إلى أبي بكر أن صل بالناس فجاءه الرسول فقال إن رسول الله يأمرك أن تصلي بالناس وكان أبو بكر رجلا رقيقا فقال يا عمر صل بالناس ،

فقال أنت أحق بذلك فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ثم إن رسول الله وجد من نفسه خفة فجاء يهادى بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ إليه رسول الله أن لا يتأخر وأمرهما فأجلساه إلى جنبه ،

فجعل أبو بكر يصلي قائما والناس يصلون بصلاة أبي بكر ورسول الله يصلي قاعدا فدخلت على ابن عباس فقلت ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله قال نعم ، فحدثته فما أنكر منه شيئا غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت لا ، قال هو عليّ كرم الله وجهه . (صحيح)

_ اختلاف نية الإمام والمأموم

835_ عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي ثم يرجع إلى قومه يؤمهم فأخر ذات ليلة الصلاة وصلى مع النبي ثم رجع إلى قومه يؤمهم فقرأ سورة البقرة فلما سمع رجل من القوم تأخر فصلى ثم خرج فقالوا نافقت يا فلان ، فقال والله ما نافقت ولآتين النبي فأخبره ،

فأتى النبي فقال يا رسول الله إن معاذ يصلي معك ثم يأتينا فيؤمنا وإنك أخرت الصلاة البارحة فصلى معك ثم رجع فأما فاستفتح بسورة البقرة فلما سمعت ذلك تأخرت فصليت وإنما نحن

أصحاب نواضح نعمل بأيدينا ، فقال له النبي يا معاذ أفتان أنت اقرأ بسورة كذا وسورة كذا . (صحيح)

836_ عن أبي بكرة عن النبي أنه صلى صلاة الخوف فصلى بالذين خلفه ركعتين وبالذين جاءوا ركعتين فكانت للنبي أربعاً ولهؤلاء ركعتين ركعتين . (صحيح)

_ فضل الجماعة

837_ عن ابن عمر أن رسول الله قال صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة . (صحيح)

838_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده خمساً وعشرين جزءاً . (صحيح)

839_ عن عائشة عن النبي قال صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفذ خمساً وعشرين درجة . (صحيح)

_ الجماعة إذا كانوا ثلاثة

840_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم . (صحيح)

_ الجماعة إذا كانوا ثلاثة رجل وصبي وامرأة

841_ عن ابن عباس قال صليت إلى جنب النبي وعائشة خلفنا تصلي معنا وأنا إلى جنب النبي أصلي معه . (صحيح)

_ الجماعة إذا كانوا اثنين

842_ عن ابن عباس قال صليت مع رسول الله فقامت عن يساره فأخذني بيده اليسرى فأقامني عن يمينه . (صحيح)

843_ عن أبي بن كعب قال صلى رسول الله يوماً صلاة الصبح فقال أشهد فلان الصلاة ؟ قالوا لا . قال ففلان ؟ قالوا لا ، قال إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلاة على المنافقين ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا والصف الأول على مثل صف الملائكة ولو تعلمون فضيلته لابتدروا وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كانوا أكثر فهو أحب إلي الله . (حسن)

_ الجماعة للنافلة

844_ عن محمود بن عتبان بن مالك أنه قال يا رسول الله إن السيول لتحول بيني وبين مسجد قومي فأحب أن تأتيني فتصلي في مكان من بيتي أتخذه مسجداً فقال رسول الله سنفعل ، فلما دخل رسول الله قال أين تريد ؟ فأشرت إلى ناحية من البيت فقام رسول الله فصفنا خلفه فصلى بنا

ركعتين . (صحيح)

_ الجماعة للفائت من الصلاة

845_ عن أنس قال أقبل علينا رسول الله بوجهه حين قام إلى الصلاة قبل أن يكبر فقال أقيموا صفوفكم وتراصوا فيني أراكم من وراء ظهري . (صحيح)

846_ عن أبي قتادة قال كنا مع رسول الله إذ قال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال إني أخاف أن تناموا عن الصلاة ، قال بلال أنا أحفظكم فاضطجعوا فناموا وأسند بلال ظهره إلى راحلته فاستيقظ رسول الله وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال أين ما قلت ؟ قال ما ألقيت علي نومة مثلها قط ، قال رسول الله إن الله قبض أرواحكم حين شاء فردها حين شاء قم يا بلال فأذن الناس بالصلاة ، فقام بلال فأذن فتوضئوا يعني حين ارتفعت الشمس ثم قام فصلى بهم . (صحيح)

_ التشديد في ترك الجماعة

847_ عن معدان بن أبي طلحة قال قال لي أبو الدرداء أين مسكنك ؟ قلت في قرية دوين حمص فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال السائب يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة . (صحيح)

_ التشديد في التخلف عن الجماعة

848_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها ثم أمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظماً سمينا أو مرمتين حسنتين لشهد العشاء . (صحيح)

_ المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن

849_ عن ابن مسعود أنه كان يقول من سره أن يلقي الله غدا مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنبيه سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى وإني لأحسب منكم أحداً إلا له مسجد يصلي فيه في بيته فلو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ،

وما من عبد مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يمشي إلى صلاة إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة أو يرفع له بها درجة أو يكفر عنه بها خطيئة ولقد رأيتنا نقارب بين الخطا ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه ولقد رأيت الرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف . (صحيح)

850_ عن أبي هريرة قال جاء أعمى إلى رسول الله فقال إنه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة فسأله أن يرخص له أن يصلي في بيته فأذن له فلما ولى دعاه قال له أسمع النداء بالصلاة ؟ قال نعم ، قال فأجب . (صحيح)

851_ عن ابن أم مكتوم أنه قال يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، قال هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ قال نعم ، قال فحي هلا ، ولم يرخص له . (صحيح)

_ العذر في ترك الجماعة

852_ عن عبد الله بن أرقم أنه كان يؤم أصحابه فحضرت الصلاة يوماً فذهب لحاجته ثم رجع فقال سمعت رسول الله يقول إذا وجد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة . (صحيح)

853_ عن أنس قال قال رسول الله إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء . (صحيح)

854_ عن أسامة بن عمير قال كنا مع رسول الله بحنين فأصابنا مطر فننادى منادي رسول الله أن صلوا في رحالكم . (صحيح)

_ حد إدراك الجماعة

855_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج عامداً إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا كتب الله له مثل أجر من حضرها ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . (صحيح)

856_ عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في المسجد غفر الله له ذنوبه . (صحيح)

_ إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه

857_ عن محجن الديلي أنه كان في مجلس مع رسول الله فأذن بالصلاة فقام رسول الله ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ما منعك أن تصلي ؟ ألسنت برجل مسلم ؟ قال بلى ولكني كنت قد صليت في أهلي ، فقال له رسول الله إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت . (صحيح)

_ إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده

858_ عن يزيد العامري قال شهدت مع رسول الله صلاة الفجر في مسجد الخيف فلما قضى صلاته إذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه قال عليّ بهما ، فأتي بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا ؟ قالوا يا رسول الله إنا قد صلينا في رحالنا ، قال فلا تفعلوا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة . (صحيح)

_ إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها مع الجماعة

859_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله وضرب فخذي كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها ؟ قال ما تأمر ؟ قال صل الصلاة لوقتها ثم اذهب لحاجتك فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد فصل . (صحيح)

_ سقوط الصلاة عن من صلى مع الإمام في المسجد جماعة

860_ عن سليمان بن يسار قال رأيت ابن عمر جالسا على البلاط والناس يصلون قلت يا أبا عبد الرحمن ما لك لا تصلي ؟ قال إني قد صليت إني سمعت رسول الله يقول لا تعاد الصلاة في يوم مرتين . (صحيح)

_ السعي إلى الصلاة

861_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا . (صحيح)

_ الإسراع إلى الصلاة من غير سعي

862-863_ عن أبي رافع قال كان رسول الله إذا صلى العصر ذهب إلى بني عبد الأشهل فيتحدث عندهم حتى ينحدر للمغرب قال أبو رافع فبينما النبي يسرع إلى المغرب مررنا بالبقيع فقال أف لك أف لك ، قال فكبر ذلك في ذري فاستأخرت وظننت أنه يريدني فقال ما لك امش ، فقلت أحدث حدثا ؟ قال ما ذاك ؟ قلت أففت بي ؟ قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني فلان فغل نمرة فدرع الآن مثلها من نار . (حسن)

_ التهجير إلى الصلاة

864_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إنما مثل المهجر إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة ثم الذي على إثره كالذي يهدي البقرة ثم الذي على إثره كالذي يهدي الكباش ثم الذي على إثره كالذي

يهدي الدجاجة ثم الذي على إثره كالذي يهدي البيضة . (صحيح)

_ ما يكره من الصلاة عند الإقامة

866_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (صحيح)

866_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (صحيح)

867_ عن ابن بريدة قال أقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله رجلا يصلي والمؤذن يقيم فقال أتصلي الصبح أربعا ؟ . (صحيح)

_ فيمن يصلي ركعتي الفجر والإمام في الصلاة

868_ عن عبد الله بن سرجس قال جاء رجل ورسول الله في صلاة الصبح فركع الركعتين ثم دخل فلما قضى رسول الله صلاته قال يا فلان أيهما صلاتك التي صليت معنا أو التي صليت لنفسك ؟ . (صحيح)

_ المنفرد خلف الصف

869_ عن أنس قال أتانا رسول الله في بيتنا فصليت أنا وبيتي لنا خلفه وصلت أم سليم خلفنا . (صحيح)

870_ عن ابن عباس قال كانت امرأة تصلي خلف رسول الله حسناء من أحسن الناس ، قال فكان بعض القوم يتقدم في الصف الأول لئلا يراها ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر فإذا ركع نظر من تحت إبطه فأنزل الله (ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين) . (صحيح)

_ الركوع دون الصف

871_ عن أبي بكرة أنه دخل المسجد والنبي راكع فركع دون الصف فقال النبي زادك الله حرصا ولا تعد . (صحيح)

872_ عن أبي هريرة قال صلى رسول الله يوما ثم انصرف فقال يا فلان ألا تحسن صلاتك ألا ينظر المصلي كيف يصلي لنفسه إني أبصر من ورأي كما أبصر بين يدي . (صحيح)

_ الصلاة بعد الظهر

873_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وكان يصلي بعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين . (صحيح)

_ الصلاة قبل العصر وذكر اختلاف الناقلين عن أبي إسحاق في ذلك

874_ عن عاصم بن ضمرة قال سألتنا عليا عن صلاة رسول الله قال أيكم يطيق ذلك ؟ قلنا إن لم نطقه سمعنا ، قال كان إذا كانت الشمس من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند العصر صلى ركعتين فإذا كانت من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند الظهر صلى أربعاً ويصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ثنتين ويصلي قبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بتسليم على الملائكة المقربين والنبیین ومن تبعهم من المؤمنین والمسلمین . (صحيح)

875_ عن عاصم بن ضمرة قال سألت علي بن أبي طالب عن صلاة رسول الله في النهار قبل المكتوبة ، قال من يطيق ذلك ؟ ثم أخبرنا قال كان رسول الله يصلي حين تزيغ الشمس ركعتين وقبل نصف النهار أربع ركعات يجعل التسليم في آخره . (صحيح)

_ كتاب الافتتاح

_ باب العمل في افتتاح الصلاة

876_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله إذا افتتح التكبير في الصلاة رفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه وإذا كبر للركوع فعل مثل ذلك ثم إذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود . (صحيح)

_ باب رفع اليدين قبل التكبير

877_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم يكبر قال وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله

لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

_ رفع اليدين حذو المنكبين

878_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

_ باب رفع اليدين حيال الأذنين

879_ عن وائل الحضرمي قال صليت خلف رسول الله فلما افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم يقرأ بفاتحة الكتاب فلما فرغ منها قال آمين يرفع بها صوته . (صحيح)

880_ عن مالك بن الحويرث أن رسول الله كان إذا صلى رفع يديه حين يكبر حيال أذنيه وإذا أراد أن يركع وإذا رفع رأسه من الركوع . (صحيح)

881_ عن مالك بن الحويرث قال رأيت رسول الله حين دخل في الصلاة رفع يديه وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع حتى حاذتا فروع أذنيه . (صحيح)

_ باب موضع الإبهامين عند الرفع

882_ عن وائل الحضرمي أنه رأى النبي إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تكاد إبهاماه تحاذي شحمة أذنيه . (صحيح)

_ رفع اليدين مدا

883_ عن سعيد بن سمعان قال جاء أبو هريرة إلى مسجد بني زريق فقال ثلاث كان رسول الله يعمل بهن تركهن الناس كان يرفع يديه في الصلاة مدا ويسكت هنيهة ويكبر إذا سجد وإذا رفع . (صحيح)

_ فرض التكبيرة الأولى

884_ عن أبي هريرة أن رسول الله دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله فرد عليه رسول الله وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء إلى النبي فسلم عليه فقال له رسول الله وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل ،

فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها . (صحيح)

_ القول الذي يفتتح به الصلاة

885_ عن ابن عمر قال قام رجل خلف نبي الله فقال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا فقال نبي الله من صاحب الكلمة ؟ فقال رجل أنا يا نبي الله ، فقال لقد ابتدرها اثنا عشر ملكا . (صحيح)

886_ عن ابن عمر قال بينما نحن نصلي مع رسول الله فقال رجل من القوم الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ، فقال رسول الله من القائل كلمة كذا وكذا ؟ فقال رجل من القوم أنا يا رسول الله ، قال عجبت لها فتحت لها أبواب السماء ، قال ابن عمر ما تركته منذ سمعت رسول الله يقوله . (صحيح)

_ وضع اليمين على الشمال في الصلاة

887_ عن وائل الحضرمي قال رأيت رسول الله إذا كان قائما في الصلاة قبض بيمينه على شماله . (صحيح)

_ في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه

888_ عن ابن مسعود قال رأيت النبي وقد وضعت شمالي على يميني في الصلاة فأخذ بيمينتي فوضعها على شمالي . (صحيح)

_ باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة

889_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي فنظرت إليه فقام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم وضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرسغ والساعد فلما أراد أن يركع رفع يديه مثلها قال ووضع يديه على ركبتيه ثم لما رفع رأسه رفع يديه مثلها ،

ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ثم قعد وافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض اثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها . (صحيح)

_ باب النهي عن التخصر في الصلاة

890_ عن أبي هريرة أن النبي نهى أن يصلي الرجل مختصرا . (صحيح)

891_ عن زياد بن صبيح قال صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خصري فقال لي هكذا ضربة بيده فلما صليت قلت لرجل من هذا ؟ قال عبد الله بن عمر ، قلت يا أبا عبد الرحمن ما رابك مني ؟ قال إن هذا الصلب وإن رسول الله نهانا عنه . (صحيح)

_ الصف بين القدمين في الصلاة

892_ عن ابن مسعود أنه رأى رجلا يصلي قد صف بين قدميه فقال خالف السنة ولو راوح بينهما كان أفضل . (صحيح)

893_ عن ابن مسعود أنه رأى رجلاً يصلي قد صف بين قدميه فقال أخطأ السنة ولو راوح بينهما كان أعجب إليّ . (صحيح)

_ سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة

894_ عن أبي هريرة أن رسول الله كانت له سكتة إذا افتتح الصلاة . (صحيح)

_ باب الدعاء بين التكبير والقراءة

895_ عن أبي هريرة قال كان رسول صلى عليه وسلم إذا افتتح الصلاة سكت هنيهة فقلت بأبي أنت وأمي يا رسول ما تقول في سكوتك بين التكبير والقراءة ؟ قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد . (صحيح)

_ نوع آخر من الدعاء بين التكبير والقراءة

896_ عن جابر قال كان النبي إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم اهدي لأحسن الأعمال وأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت وقني سيئ الأعمال وسيئ الأخلاق لا يقي سيئها إلا أنت . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة

897_ عن علي أن رسول الله كان إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت ،

واهديني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك . (صحيح)

898_ عن محمد بن مسلمة أن رسول الله كان إذا قام يصلي تطوعا قال الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ثم يقرأ . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة

899_ عن أبي سعيد أن النبي كان إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (صحيح)

900_ عن أبي سعيد قال كان رسول الله إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر بعد التكبير

901_ عن أنس أنه قال كان رسول الله يصلي بنا إذ جاء رجل فدخل المسجد وقد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله صلواته قال أيكم الذي تكلم بكلمات ؟ فأرم القوم ، قال إنه لم يقل بأسا ، قال أنا يا رسول الله جئت وقد حفزني النفس فقلتها قال النبي لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها . (صحيح)

_ باب البداية بفاتحة الكتاب قبل السورة

902_ عن أنس قال كان النبي وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة ب (الحمد لله رب العالمين) . (صحيح)

903_ عن أنس قال صليت مع النبي ومع أبي بكر وعمر فافتتحوا ب (الحمد لله رب العالمين) . (صحيح)

_ قراءة (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

904_ عن أنس بن مالك قال بينما ذات يوم بين أظهرنا يريد النبي إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا له ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال نزلت علي أنفا سورة (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (إنا

أعطيناك الكوثر ، فصل لربك وانحر ، إن شأنك هو الأبر (ثم قال هل تدرون ما الكوثر ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، قال فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة أنيته أكثر من عدد الكواكب ترده علي أمتي فيختلج العبد منهم فأقول يا رب إنه من أمتي فيقول لي إنك لا تدري ما أحدث بعدك . (صحيح)

905_ عن نعيم المجر قال صليت وراء أبي هريرة فقرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ثم قرأ بأمر القرآن حتى إذا بلغ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقال آمين فقال الناس آمين ويقول كلما سجد الله أكبر وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال الله أكبر وإذا سلم قال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

_ ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

906_ عن أنس بن مالك قال صلى بنا رسول الله فلم يسمعنا قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما . (صحيح)

907_ عن أنس قال صليت خلف رسول الله وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يجهر (ببسم الله الرحمن الرحيم) . (صحيح)

908_ عن عبد الله بن مغفل أنه كان إذا سمع أحدا يقرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) يقول صليت خلف رسول الله وخلف أبي بكر وخلف عمر فما سمعت أحدا منهم قرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . (حسن)

_ ترك قراءة (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) في فاتحة الكتاب

909_ عن أبي السائب قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج غير تمام ، فقلت يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام فغمز ذراعي وقال اقرأ بها يا فارسي في نفسك فإني سمعت رسول الله يقول يقول الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعمدي ولعمدي ما سألت ،

قال رسول الله اقرءوا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) يقول الله حمدني عبدي ، يقول العبد (الرحمن الرحيم) يقول الله أثنى عليّ عبدي ، يقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله مجدني عبدي ، يقول العبد (إياك نعبد وإياك نستعين) فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعمدي ما سألت ، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فهؤلاء لعمدي ولعمدي ما سألت . (صحيح)

_ إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة

910_ عن عبادة بن الصامت عن النبي قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب . (صحيح)

911_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً . (صحيح)

_ فضل فاتحة الكتاب

912_ عن ابن عباس قال بينما رسول الله وعنده جبريل إذ سمع نقيضا فوقه فرجع جبريل بصره إلى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط ، قال فنزل منه ملك فأتى النبي فقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تقرأ حرفا منهما إلا أعطيته . (صحيح)

_ تأويل قول الله (ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم)

913_ عن أبي سعيد بن المعلى أن النبي مر به وهو يصلي فدعاه قال فصليت ثم أتيتك فقال ما منعك أن تجيبني ؟ قال كنت أصلي ، قال ألم يقل الله (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) ، ألا أعلمك أعظم سورة قبل أن أخرج من المسجد ؟ قال فذهب ليخرج قلت يا رسول الله قولك ، قال (الحمد لله رب العالمين) هي السبع المثاني الذي أوتيت والقرآن العظيم . (صحيح)

914_ عن أبي هريرة عن أبي بن كعب قال قال رسول الله ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبدي ولعبدني ما سأل . (صحيح)

915_ عن ابن عباس قال أوتي النبي سبعا من المثاني السبع الطول . (صحيح)

916_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (سبعا من المثاني) قال السبع الطول . (صحيح)

_ ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه

917_ عن عمران بن حصين قال صلى النبي الظهر فقرأ رجل خلفه سبح اسم ربك الأعلى فلما صلى قال من قرأ سبح اسم ربك الأعلى ؟ قال رجل أنا ، قال قد علمت أن بعضكم قد خالجنها . (صحيح)

918_ عن عمران بن حصين أن النبي صلى صلاة الظهر أو العصر ورجل يقرأ خلفه فلما انصرف قال أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فقال رجل من القوم أنا ولم أرد بها إلا الخير ، فقال النبي قد عرفت أن بعضكم قد خالجنها . (صحيح)

_ ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به

919_ عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم أنفا ؟ قال رجل نعم يا رسول الله ، قال إني أقول ما لي أنزع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله بالقراءة من الصلاة حين سمعوا ذلك . (صحيح)

_ قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام

920_ عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فقال لا يقرآن أحد منكم إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن . (صحيح)

_ تأويل قوله عز وجل (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون)

921_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد . (صحيح)

922_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا . (صحيح)

_ اكتفاء المأموم بقراءة الإمام

923_ عن كثير الحضرمي عن أبي الدرداء قال سئل رسول الله في كل صلاة قراءة ؟ قال نعم ، قال رجل من الأنصار وجبت هذه ، فالتفت إليّ وكنت أقرب القوم منه فقال ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم . (صحيح)

_ ما يجزئ من القراءة لمن لا يحسن القرآن

924_ عن ابن أبي أوفى قال جاء رجل إلى النبي فقال إني لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن فعلمني شيئاً يجزئني من القرآن ، فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله . (صحيح)

_ جهر الإمام بآمين

925_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أمن القارئ فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر الله له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

926_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أمن القارئ فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

927_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإن الملائكة تقول آمين وإن الإمام يقول آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

928_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ باب الأمر بالتأمين خلف الإمام

929_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ فضل التأمين

930_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ قول المأموم إذا عطس خلف الإمام

931_ عن رفاعة قال صليت خلف النبي فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله انصرف فقال من المتكلم في الصلاة ؟ فلم يكلمه أحد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة ؟ فقال رفاعة بن رافع ابن عفراء أنا يا رسول الله ، قال كيف قلت ؟ قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال النبي والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها . (صحيح)

932_ عن وائل الحضرمي قال صليت خلف رسول الله فلما كبر رفع يديه أسفل من أذنيه فلما قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال آمين فسمعتته وأنا خلفه قال فسمع رسول الله رجلا يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما سلم النبي من صلاته قال من صاحب الكلمة في الصلاة ؟ فقال الرجل أنا يا رسول الله وما أردت بها بأسا ، قال النبي لقد ابتدرها اثنا عشر ملكا فما نهنها شيء دون العرش . (صحيح)

_ جامع ما جاء في القرآن

933_ عن عائشة قالت سألت الحارث بن هشام رسول الله كيف يأتيك الوحي ؟ قال في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت عنه وهو أشده علي وأحيانا يأتيني في مثل صورة الفتى

فينبذه إليّ . (صحيح)

934_ عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل رسول الله كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله أحيانا يأتيني في مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول قالت عائشة ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا . (صحيح)

935_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه) قال كان النبي يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفثيه ، قال الله (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه) قال جمعه في صدرك ثم تقرؤه ، (فإذا قرأناه فاتبع قرآنه) قال فاستمع له وأنصت ، فكان رسول الله إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق قرأه كما أقرأه . (صحيح)

936_ عن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فقرأ فيها حروفا لم يكن نبي الله أقرأها قلت من أقرأك هذه السورة ؟ قال رسول الله ، قلت كذبت ما هكذا أقرأك رسول الله فأخذت بيده أقوده إلى رسول الله فقلت يا رسول الله إنك أقرأتني سورة الفرقان وإني سمعت هذا يقرأ فيها حروفا لم تكن أقرأتنيها فقال رسول الله اقرأ يا هشام فقرأ كما كان يقرأ فقال رسول الله هكذا أنزلت ، ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا أنزلت ثم قال رسول الله إن القرآن أنزل على سبعة أحرف . (صحيح)

937_ عن عمر قال سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها عليه وكان رسول الله أقرأها فكذت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به إلى رسول الله فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها فقال له رسول الله اقرأ

فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت
إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه . (صحيح)

938_ عن عمر قال سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله فاستمعت
لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله فكادت أساوره في الصلاة فتصبرت
حتى سلم فلما سلم لببته بردائه فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها ؟ فقال أقرأنيها
رسول الله ،

فقلت كذبت فوالله رسول الله هو أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها فانطلقت به أقوده إلى
رسول الله فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئها وأنت
أقرأني سورة الفرقان ، فقال رسول الله أرسله يا عمر اقرأ يا هشام ،

فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها قال رسول الله هكذا أنزلت ، ثم قال رسول الله اقرأ يا عمر ،
فقرأت القراءة التي أقرأني قال رسول الله هكذا أنزلت ، ثم قال رسول الله إن هذا القرآن أنزل على
سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه . (صحيح)

939_ عن أبي بن كعب أن رسول الله كان عند أضاة بني غفار فأتاه جبريل فقال إن الله يأمرك أن
تقرئ أمتك القرآن على حرف ، قال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك ، ثم أتاه
الثانية فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين ، قال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن
أمتي لا تطيق ذلك ،

ثم جاءه الثالثة فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف ، فقال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك ، ثم جاءه الرابعة فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأیما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا . (صحيح)

940_ عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال أقرأني رسول الله سورة فبينما أنا في المسجد جالس إذ سمعت رجلاً يقرأها يخالف قراءتي فقلت له من علمك هذه السورة ؟ فقال رسول الله ، فقلت لا تفارقني حتى تأتي رسول الله فأتيته فقلت يا رسول الله هذا خالف قراءتي في السورة التي علمتني فقال رسول الله اقرأ يا أيي ، فقرأتها فقال لي رسول الله أحسنت ، ثم قال للرجل اقرأ فقرأ فخالف قراءتي فقال له رسول الله أحسنت ، ثم قال رسول الله يا أيي إنه أنزل القرآن على سبعة أحرف كلهن شاف كاف . (صحيح)

941_ عن أنس عن أبي بن كعب قال ما حاك في صدري منذ أسلمت إلا أني قرأت آية وقرأها آخر غير قراءتي فقلت أقرأنيها رسول الله وقال الآخر أقرأنيها رسول الله فأتيت النبي فقلت يا نبي الله أقرأني آية كذا وكذا ، قال نعم وقال الآخر ألم تقرئي آية كذا وكذا ؟ قال نعم إن جبريل وميكائيل أتياي فقعده جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبريل اقرأ القرآن علي حرف ، قال ميكائيل استزده استزده حتى بلغ سبعة أحرف فكل حرف شاف كاف . (صحيح)

942_ عن ابن عمر أن رسول الله قال مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة إذا عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت . (صحيح)

943_ عن ابن مسعود عن النبي قال بئسما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي استذكروا القرآن فإنه أسرع تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقله . (صحيح)

_ القراءة في ركعتي الفجر

944_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما الآية التي في البقرة) قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا) إلي آخر الآية وفي الأخرى (آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون) . (صحيح)

_ باب القراءة في ركعتي الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد

945_ عن أبي هريرة أن رسول الله قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

_ تخفيف ركعتي الفجر

946_ عن عائشة قالت إن كنت لأرى رسول الله يصلي ركعتي الفجر فيخففهما حتى أقول أقرأ فيهما بأمر الكتاب . (صحيح)

_ القراءة في الصبح بالروم

947_ عن شبيب عن رجل من أصحاب النبي عن النبي أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما صلى قال ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور وإنما يلبس علينا القرآن أولئك . (صحيح)

_ القراءة في الصبح بالستين إلى المائة

948_ عن أبي برزة أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الغداة بالستين إلى المائة . (صحيح)

_ القراءة في الصبح ب (ق)

949_ عن أم هشام قالت ما أخذت ق والقرآن المجيد إلا من وراء رسول الله كان يصلي بها في الصبح . (صحيح)

950_ عن قطبة بن مالك قال صليت مع رسول الله الصبح فقرأ في إحدى الركعتين والنخل باسقات لها طلع نضيد قال شعبة فلقيته في السوق في الزحام فقال ق . (صحيح)

_ القراءة في الصبح إذا الشمس كورت

951_ عن عمرو بن حريث قال سمعت النبي يقرأ في الفجر إذا الشمس كورت . (صحيح)

القراءة في الصبح بالمعوذتين

952_ عن عقبة بن عامر أنه سأل النبي عن المعوذتين ، قال عقبة فأمننا بهما رسول الله في صلاة الفجر . (صحيح)

_ باب الفضل في قراءة المعوذتين

953_ عن عقبة بن عامر قال اتبعت رسول الله وهو راكب فوضعت يدي على قدمه فقلت أقرئني يا رسول الله سورة هود وسورة يوسف فقال لن تقرأ شيئاً أبلغ عند الله من قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس . (صحيح)

954_ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله آيات أنزلت علي الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس . (صحيح)

_ القراءة في الصباح يوم الجمعة

955_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى . (صحيح)

956_ عن ابن عباس أن النبي كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان . (صحيح)

باب سجود القرآن السجود في ص

957_ عن ابن عباس أن النبي سجد في ص وقال سجدها داود توبة ونسجدها شكرا . (صحيح)

_ السجود في والنجم

958_ عن المطلب بن أبي وداعة قال قرأ رسول الله بمكة سورة النجم فسجد وسجد من عنده فرفعت رأسي وأبيت أن أسجد ولم يكن يومئذ أسلم المطلب . (صحيح)

959_ عن ابن مسعود أن رسول الله قرأ النجم فسجد فيها . (صحيح)

_ ترك السجود في النجم

960_ عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال لا قراءة مع الإمام في شيء وزعم أنه قرأ على رسول الله والنجم إذا هوى فلم يسجد . (صحيح)

_ باب السجود في إذا السماء انشقت

961_ عن أبي سلمة أن أبا هريرة قرأ بهم إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله سجد فيها . (صحيح)

962_ عن أبي هريرة قال سجد رسول الله في إذا السماء انشقت . (صحيح)

963-964_ عن أبي هريرة قال سجدنا مع النبي في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك . (صحيح)

965_ عن أبي هريرة قال سجد أبو بكر وعمر في إذا السماء انشقت ومن هو خير منهما . (صحيح)

_ السجود في اقرأ باسم ربك

966_ عن أبي هريرة قال سجد أبو بكر وعمر ومن هو خير منهما في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك . (صحيح)

967_ عن أبي هريرة قال سجدت مع رسول الله في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك . (صحيح)

_ باب السجود في الفريضة

968_ عن أبي رافع قال صليت خلف أبي هريرة صلاة العشاء يعني العتمة فقرأ سورة إذا السماء انشقت فسجد فيها ، فلما فرغ قلت يا أبا هريرة هذه ما كنا نسجدها ، قال سجد بها أبو القاسم وأنا خلفه فلا أزال أسجد بها حتى ألقى أبا القاسم . (صحيح)

_ باب قراءة النهار

969_ عن أبي هريرة قال هريرة كل صلاة يقرأ فيها فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم وما أخفاها أخفينا منكم . (صحيح)

970_ عن أبي هريرة قال في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم وما أخفاها أخفينا منكم . (صحيح)

_ القراءة في الظهر

971_ عن البراء قال كنا نصلي خلف النبي الظهر فنسمع منه الآية بعد الآيات من سورة لقمان والذاريات . (صحيح)

972_ عن أبي بكر بن النضر قال كنا بالطف عند أنس فصلى بهم الظهر فلما فرغ قال إني صليت مع رسول الله الظهر فقرأ لنا بهاتين السورتين في الركعتين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية . (حسن)

_ تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر

973_ عن أبي سعيد الخدري قال لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذهاب إلى البقيع فيقضي حاجته ثم يتوضأ ثم يجيء ورسول الله في الركعة الأولى يطولها . (صحيح)

974_ عن أبي قتادة عن النبي قال كان يصلي بنا الظهر فيقرأ في الركعتين الأوليين يسمعنا الآية كذلك وكان يطيل الركعة في صلاة الظهر والركعة الأولى يعني في صلاة الصبح . (صحيح)

_ باب إسماع الإمام الآية في الظهر

975_ عن أبي قتادة أن رسول الله كان يقرأ بأَم القرآن وسورتين في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر وصلاة العصر ويسمعنا الآية أحياناً وكان يطيل في الركعة الأولى . (صحيح)

_ تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر

976_ عن أبي قتادة قال كان رسول الله يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ويسمعنا الآية أحياناً ويطول في الأولى ويقصر في الثانية وكان يفعل ذلك في صلاة الصبح يطول في الأولى ويقصر في الثانية وكان يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة العصر يطول الأولى ويقصر الثانية . (صحيح)

_ القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر

977_ عن أبي قتادة قال كان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بأَم القرآن وسورتين وفي الآخرين بأَم القرآن وكان يسمعنا الآية أحياناً وكان يطيل أول ركعة من صلاة الظهر . (صحيح)

_ القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر

978_ عن أبي قتادة قال كان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفتح الكتاب وسورتين ويسمعنا الآية أحياناً وكان يطيل الركعة الأولى في الظهر ويقصر في الثانية وكذلك في الصبح . (صحيح)

979_ عن جابر بن سمرة أن النبي كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماذ ذات البروج والسماذ والطارق ونحوهما . (صحيح)

980_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي يقرأ في الظهر والليل إذا يغشى وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح بأطول من ذلك . (صحيح)

_ تخفيف القيام والقراءة

981_ عن زيد بن أسلم قال دخلنا على أنس بن مالك فقال صليتم ؟ قلنا نعم ، قال يا جارية هلمي لي وضوءاً ما صليت وراء إمام أشبه صلاة برسول الله من إمامكم هذا . قال زيد وكان عمر بن عبد العزيز يتم الركوع والسجود ويخفف القيام والقعود . (صحيح)

982_ عن أبي هريرة قال ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله من فلان . قال سليمان بن يسار كان يطيل الركعتين الأوليين من الظهر ويخفف الأخرين ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بوسط المفصل ويقرأ في الصبح بطول المفصل . (صحيح)

_ باب القراءة في المغرب بقصار المفصل

983_ عن أبي هريرة قال ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله من فلان . قال سليمان بن يسار فصلينا وراء ذلك الإنسان وكان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف في الأخرين ويخفف في العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بالشمس وضحاها وأشباهاها ويقرأ في

الصبح بسورتين طويلتين . (صحيح)

_ القراءة في المغرب بسبح اسم ربك الأعلى

984_ عن جابر قال مر رجل من الأنصار بناضحين على معاذ وهو يصلي المغرب فافتتح بسورة البقرة فصلى الرجل ثم ذهب فبلغ ذلك النبي فقال أفتان يا معاذ أفتان يا معاذ ؟ ألا قرأت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها ونحوهما . (صحيح)

_ القراءة في المغرب بالمرسلات

985_ عن أم الفضل قالت صلى بنا رسول الله في بيته المغرب فقرأ المرسلات ما صلى بعدها صلاة حتى قبض . (صحيح)

986_ عن ابن عباس عن أمه أنها سمعت النبي يقرأ في المغرب بالمرسلات . (صحيح)

_ القراءة في المغرب بالطور

987_ عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي يقرأ في المغرب بالطور . (صحيح)

_ القراءة في المغرب ب (حم) الدخان

988_ عن عبد الله بن عتبة أن رسول الله قرأ في صلاة المغرب بحم الدخان . (صحيح)

_ القراءة في المغرب ب (المص)

989_ عن زيد بن ثابت أنه قال لمروان يا أبا عبد الملك أنتقرأ في المغرب بقل هو الله أحد وإنا أعطيناك الكوثر ؟ قال نعم ، قال فمحلوفة لقد رأيت رسول الله يقرأ فيها بأطول الطويلين المص .
(صحيح)

990_ عن عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم أخبره أن زيد بن ثابت قال ما لي أراك تقرأ في المغرب بقصار السور ؟ وقد رأيت رسول الله يقرأ فيها بأطول الطويلين ، قيل يا أبا عبد الله ما أطول الطويلين ؟ قال الأعراف . (صحيح)

991_ عن عائشة أن رسول الله قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف فرّقها في ركعتين . (صحيح)

_ القراءة في الركعتين بعد المغرب

992_ عن ابن عمر قال رمقت رسول الله عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (حسن)

_ الفضل في قراءة قل هو الله أحد

993_ عن عائشة أن رسول الله بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله فقال سلوه لأي شيء فعل ذلك ؟ فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها ، قال رسول الله أخبروه أن الله يحبه . (صحيح)

994_ عن أبي هريرة قال أقبلت مع رسول الله فسمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) فقال رسول الله وجبت ، فسألته ماذا يا رسول الله ؟ قال الجنة . (صحيح)

995_ عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد يرددتها فلما أصبح جاء إلى النبي فذكر ذلك له فقال رسول الله والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن . (صحيح)

996_ عن أبي أيوب عن النبي قال قل هو الله أحد ثلث القرآن . (صحيح)

_ القراءة في العشاء الآخرة بسبح اسم ربك الأعلى

997_ عن جابر قال قام معاذ فصلى العشاء الآخرة فطول فقال النبي أفتان يا معاذ أفتان يا معاذ ؟ أين كنت عن سبح اسم ربك الأعلى والضحي وإذا السماء انفطرت . (صحيح)

_ القراءة في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها

998_ عن جابر قال صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء فطول عليهم فانصرف رجل منا فأخبر معاذ عنه فقال إنه منافق فلما بلغ ذلك الرجل دخل على النبي فأخبره بما قال معاذ فقال له النبي

أتريد أن تكون فتانا يا معاذ ؟ إذا أمتت الناس فاقراً بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى
والليل إذا يغشى واقراً باسم ربك . (صحيح)

999_ عن بريدة أن رسول الله كان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة بالشمس وضحاها وأشباهها من
السور . (صحيح)

_ القراءة فيها بالتين والزيتون

1000_ عن البراء قال صليت مع رسول الله العتمة فقرأ فيها بالتين والزيتون . (صحيح)

_ القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء الآخرة

1001_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله في سفر فقرأ في العشاء في الركعة الأولى بالتين
والزيتون . (صحيح)

_ الركود في الركعتين الأوليين

1002_ عن أبي عون قال سمعت جابر بن سمرة يقول قال عمر لسعد قد شكاك الناس في كل شيء
حتى في الصلاة ، فقال سعد أتند في الأوليين وأحذف في الآخرين وما آلو ما اقتديت به من صلاة
رسول الله ، قال ذاك الظن بك . (صحيح)

1003_ عن جابر بن سمرة قال وقع ناس من أهل الكوفة في سعد عند عمر فقالوا والله ما يحسن الصلاة فقال أما أنا فأصلي بهم صلاة رسول الله لا أخرج عنها أركد في الأوليين وأحذف في الآخرين ، قال ذلك الظن بك . (صحيح)

_ قراءة سورتين في ركعة

1004_ عن ابن مسعود قال إني لأعرف النظائر التي كان يقرأ بهن رسول الله عشرين سورة في عشر ركعات ثم أخذ بيد علقمة فدخل ثم خرج إلينا علقمة فسألناه فأخبرنا بهن . (صحيح)

1005_ عن أبي وائل قال رجل عند عبد الله قرأت المفصل في ركعة ، قال هذا كهذ الشعر لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله يقرن بينها فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين سورتين في ركعة . (صحيح)

1006_ عن ابن مسعود وأتاه رجل فقال إني قرأت الليلة المفصل في ركعة ، فقال هذا كهذ الشعر لكن رسول الله كان يقرأ النظائر عشرين سورة من المفصل من آل حم . (صحيح)

_ قراءة بعض السورة

1007_ عن عبد الله بن السائب قال حضرت رسول الله يوم الفتح فصلى في قبل الكعبة فخلع نعليه فوضعهما عن يساره فافتتح بسورة المؤمنين فلما جاء ذكر موسى أو عيسى عليهما السلام أخذته سعة فركع . (صحيح)

_ تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب

1008_ عن حذيفة أنه صلى إلى جنب النبي ليلة فقرأ فكان إذا مر بآية عذاب وقف وتعوذ وإذا مر بآية رحمة وقف فدعا وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى . (صحيح)

_ مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة

1009_ عن حذيفة أن النبي قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ركعة لا يمر بآية رحمة إلا سأل ولا بآية عذاب إلا استجار . (صحيح)

_ ترديد الآية

1010_ عن أبي ذر قال قام النبي حتى إذا أصبح بآية والآية (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) . (صحيح)

_ قوله عز وجل (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها)

1011_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال نزلت ورسول الله مخفف بمكة فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته وقال ابن منيع يجهر بالقرآن وكان المشركون إذا سمعوا صوته سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله لنبيه (ولا تجهر بصلاتك) أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن (ولا تخافت بها) عن أصحابك فلا يسمعون (وابتغ بين

ذلك سبيلا) . (صحيح)

1012_ عن ابن عباس قال كان النبي يرفع صوته بالقرآن وكان المشركون إذا سمعوا صوته سبوا القرآن ومن جاء به فكان النبي يخفض صوته بالقرآن ما كان يسمعه أصحابه فأنزل الله (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا) . (صحيح)

_ باب رفع الصوت بالقرآن

1013_ عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبي وأنا على عريشي . (صحيح)

_ باب مد الصوت بالقراءة

1014_ عن قتادة قال سألت أنسا كيف كانت قراءة رسول الله ؟ قال كان يمد صوته مدا . (صحيح)

_ تزئين القرآن بالصوت

1015_ عن البراء قال قال رسول الله زينوا القرآن بأصواتكم . (صحيح)

1016_ عن البراء بن عازب قال قال رسول الله زينوا القرآن بأصواتكم . (صحيح)

1017_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به . (صحيح)

1018_ عن أبي هريرة أن النبي قال ما أذن الله لشيء يعني أذنه لنبي يتغنى بالقرآن . (صحيح)

1019_ عن أبي هريرة أن رسول الله سمع قراءة أبي موسى فقال لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود . (صحيح)

1020_ عن عائشة قالت سمع النبي قراءة أبي موسى فقال لقد أوتي هذا من مزامير آل داود . (صحيح)

1021_ عن عائشة قالت سمع رسول الله قراءة أبي موسى فقال لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود . (صحيح)

1022_ عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن رسول الله وصلاته قالت ما لكم وصلاته ثم نعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا . (حسن)

_ باب التكبير للركوع

1023_ عن أبي سلمة أن أبا هريرة حين استخلفه مروان على المدينة كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ثم يكبر حين يركع فإذا رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يقوم من الثنتين بعد التشهد يفعل مثل ذلك حتى يقضي

صلاته فإذا قضى صلاته وسلم أقبل على أهل المسجد فقال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

_ رفع اليدين للركوع حذاء فروع الأذنين

1024_ عن مالك بن الحويرث قال رأيت رسول الله يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حتى بلغت فروع أذنيه . (صحيح)

_ باب رفع اليدين للركوع حذاء المنكبين

1025_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع . (صحيح)

_ ترك ذلك

1026_ عن ابن مسعود قال ألا أخبركم بصلاة رسول الله فقام فرفع يديه أول مرة ثم لم يعد . (صحيح)

_ إقامة الصلب في الركوع

1027_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود . (صحيح)

_ الاعتدال في الركوع

1028_ عن أنس عن رسول الله قال اعتدلوا في الركوع والسجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه كالكلب . (صحيح)

_ كتاب التطبيق

_ باب التطبيق

1029_ عن علقمة والأسود أنهما كانا مع ابن مسعود في بيته فقال أصلى هؤلاء ؟ قلنا نعم فأمهما وقام بينهما بغير أذان ولا إقامة قال إذا كنتم ثلاثة فاصنعوا هكذا وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم وليفرش كفيه على فخذه فكأنما أنظر إلي اختلاف أصابع رسول الله . (صحيح)

1030_ عن الأسود وعلقمة قالا صلينا مع عبد الله بن مسعود في بيته فقام بيننا فوضعنا أيدينا على ركبنا فنزعها فخالف بين أصابعنا وقال رأيت رسول الله يفعل . (صحيح)

1031_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله الصلاة فقام فكبر فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه وركع فبلغ ذلك سعدا فقال صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب

(صحيح) .

1032_ عن مصعب بن سعد قال صليت إلى جنب أبي وجعلت يدي بين ركبتي فقال لي اضرب بكفيك على ركبتيك ، قال ثم فعلت ذلك مرة أخرى فضرب يدي وقال إنا قد نهينا عن هذا وأمرنا أن نضرب بالأكف على الركب . (صحيح)

1033_ عن مصعب بن سعد قال ركعت فطبقت فقال أبي إن هذا شيء كنا نفعله ثم ارتفعنا إلى الركب . (صحيح)

_ الإمساك بالركب في الركوع

1034_ عن عمر قال سنت لكم الركب فأمسكوا بالركب . (صحيح)

1035_ عن عمر قال إنما السنة الأخذ بالركب . (صحيح)

_ باب مواضع الراحيتين في الركوع

1036_ عن سالم قال أتينا أبا مسعود فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله فقام بين أيدينا وكبر فلما ركع وضع راحتيه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافي بمرفقيه حتى استوى كل شيء منه ثم قال سمع الله لمن حمده فقام حتى استوى كل شيء منه . (صحيح)

_ باب مواضع الأصابع اليدين في الركوع

1037_ عن عقبة بن عمرو قال ألا أصلي لكم كما رأيت رسول الله يصلي ؟ فقلنا بلى فقام فلما ركع وضع راحتيه على ركبتيه وجعل أصابعه من وراء ركبتيه وجافي إبطيه حتى استقر كل شيء منه ثم رفع رأسه فقام حتى استوى كل شيء منه ثم سجد فجافي إبطيه حتى استقر كل شيء منه ثم قعد حتى استقر كل شيء منه ثم سجد حتى استقر كل شيء منه ثم صنع كذلك أربع ركعات ثم قال هكذا رأيت رسول الله يصلي وهكذا كان يصلي بنا . (صحيح)

_ باب التجافي في الركوع

1038_ عن سالم البراد قال قال أبو مسعود ألا أريكم كيف كان رسول الله يصلي ؟ قلنا بلى فقام فكبر فلما ركع جافي بين إبطيه حتى لما استقر كل شيء منه رفع رأسه فصلى أربع ركعات هكذا وقال هكذا رأيت رسول الله يصلي . (صحيح)

_ باب الاعتدال في الركوع

1039_ عن أبي حميد الساعدي قال كان النبي إذا ركع اعتدل فلم ينصب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه . (صحيح)

_ النهي عن القراءة في الركوع

1040_ عن علي قال نهاني النبي عن القسي والحرير وخاتم الذهب وأن أقرأ وأنا راكع وقال مرة أخرى وأن أقرأ راكعاً . (صحيح)

1041_ عن علي قال نهاني النبي عن خاتم الذهب وعن القراءة راكعاً وعن القسي والمعصفر . (صحيح)

1042_ عن علي قال نهاني رسول الله ولا أقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن لبس المفدم والمعصفر وعن القراءة في الركوع . (صحيح)

1043_ عن علي قال نهاني رسول الله عن خاتم الذهب وعن لبوس القسي والمعصفر وقراءة القرآن وأنا راكع . (صحيح)

1044_ عن علي قال نهاني رسول الله عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن القراءة في الركوع . (صحيح)

_ تعظيم الرب في الركوع

1045_ عن ابن عباس قال كشف النبي الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، ثم قال ألا إني نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فمن أن يستجاب لكم . (صحيح)

_ باب الذكر في الركوع

1046_ عن حذيفة قال صليت مع رسول الله فركع فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر في الركوع

1047_ عن عائشة قالت كان رسول الله يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي . (صحيح)

_ نوع آخر منه

1048_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول في ركوعه سبح قدوس رب الملائكة والروح . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر في الركوع

1049_ عن عوف بن مالك قال قلت مع رسول الله ليلة فلما ركع مكث قدر سورة البقرة يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة . (صحيح)

_ نوع آخر منه

1050_ عن علي بن أبي طالب أن رسول كان إذا ركع قال اللهم لك ركعت ولك أسلمت وبك آمنت خشع لك سمعي وبصري وعظامي ومخي وعصبي . (صحيح)

_ نوع آخر

1051_ عن جابر عن النبي كان إذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصبي لله رب العالمين . (صحيح)

1052_ عن محمد بن مسلمة أن رسول كان إذا قام يصلي تطوعاً يقول إذا ركع اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ولحمي ودمي ومخي وعصبي لله رب العالمين . (صحيح)

_ باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع

1053_ عن رفاعه بن رافع قال كنا مع رسول الله دخل رجل المسجد فصلى ورسول الله يرمقه ولا يشعر ثم انصرف فأتى رسول الله فسلم عليه فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل قال لا أدري في الثانية أو في الثالثة قال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت فعلمني وأرني قال إذا أردت الصلاة فتوضأ فأحسن الوضوء ،

ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع رأسك حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً فإذا صنعت

ذلك فقد قضيت صلاتك وما انتقصت من ذلك فإنما تنقصه من صلاتك . (صحيح)

_ باب الأمر بإتمام الركوع

1054_ عن أنس عن النبي قال أتموا الركوع والسجود إذا ركعتم وسجدتم . (صحيح)

_ باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع

1055_ عن وائل قال صليت خلف رسول الله فرأيت يرفعه يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا قال سمع الله لمن حمده هكذا وأشار إلي نحو الأذنين . (صحيح)

_ باب رفع اليدين حذو فروع الأذنين عند الرفع من الركوع

1056_ عن مالك بن الحويرث أنه رأى رسول الله يرفعه يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يحاذي بهما فروع أذنيه . (صحيح)

_ باب رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع

1057_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يرفعه يديه إذا دخل في الصلاة حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك وإذا قال سمع الله لمن حمده قال ربنا لك الحمد وكان لا يرفعه يديه بين السجدين . (صحيح)

_ الرخصة في ترك ذلك

1058_ عن ابن مسعود أنه قال ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ؟ فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة . (صحيح)

_ باب ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع

1059_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

1060_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد . (صحيح)

_ باب ما يقول المأموم

1061_ عن أنس أن النبي سقط من فرس على شقه الأيمن فدخلوا عليه يعودونه فحضرت الصلاة فلما قضى الصلاة قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد . (صحيح)

1062_ عن رفاع بن رافع قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف رسول الله

قال من المتكلم آنفا ؟ فقال الرجل أنا يا رسول الله قال رسول الله لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا
يبتدرونها أيهم يكتبها أولا . (صحيح)

_ باب قوله ربنا ولك الحمد

1063_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
فإن من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

1064_ عن أبي موسى قال إن نبي الله خطبنا وبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا
صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر الإمام فكبروا وإذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين)
فقولوا آمين يجبكم الله وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي
الله فتلك بتلك ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فإن
الله قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده ،

فإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله فتلك بتلك فإذا
كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم التحيات الطيبات الصلوات لله سلام عليك أيها النبي
ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا
عبده ورسوله سبع كلمات وهي تحية الصلاة . (صحيح)

_ قدر القيام بين الرفع من الركوع والسجود

1065_ عن البراء بن عازب أن رسول الله كان ركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدين قريبا من السواء . (صحيح)

_ ما يقول في قيامه ذلك

1066_ عن ابن عباس أن النبي كان إذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد . (صحيح)

1067_ عن ابن عباس أن النبي كان إذا أراد السجود بعد الركعة يقول اللهم ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد . (صحيح)

1068_ عن أبي سعيد أن رسول الله كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد خير ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

1069_ عن حذيفة أنه صلى مع رسول ذات ليلة فسمعه حين كبر قال الله أكبر ذا الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وإذا رفع رأسه من الركوع قال لربي الحمد لربي الحمد وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وبين السجدين ربي اغفر لي ربي اغفر لي وكان قيامه وركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدين قريبا من السواء . (حسن لغيره)

_ باب القنوت بعد الركوع

1070_ عن أنس بن مالك قال قنت رسول الله شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله . (صحيح)

_ باب القنوت في صلاة الصبح

1071_ عن ابن سيرين أن أنس بن مالك سئل هل قنت رسول الله في صلاة الصبح ؟ قال نعم ، فقيل له قبل الركوع أو بعده ؟ قال بعد الركوع . (صحيح)

1072_ عن ابن سيرين قال حدثني بعض من صلى مع رسول الله صلاة الصبح فلما قال سمع الله لمن حمده في الركعة الثانية قام هنيهة . (صحيح)

1073_ عن أبي هريرة قال لما رفع رسول الله رأسه من الركعة الثانية من صلاة الصبح قال اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف . (صحيح)

1074_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يدعو في الصلاة حين يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يقول وهو قائم قبل أن يسجد اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم كسني يوسف ثم يقول الله أكبر فيسجد وضاحية مضر يومئذ مخالفون لرسول الله . (صحيح)

_ باب القنوت في صلاة الظهر

1075_ عن أبي هريرة قال لأقربن لكم صلاة رسول الله قال فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح بعد ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفرة . (صحيح)

_ باب القنوت في صلاة المغرب

1076_ عن البراء بن عازب أن النبي كان يقنت في الصبح والمغرب . (صحيح)

_ باب اللعن في القنوت

1077_ عن أنس أن رسول الله قنت شهرا يدعو علي أحياء من أحياء العرب ثم تركه بعد الركوع . وعن أنس أن النبي قنت شهرا يلعن رعلا وذكوان ولحيان . (صحيح)

_ باب لعن المنافقين في القنوت

1078_ عن ابن عمر أنه سمع النبي حين رفع رأسه من صلاة الصبح من الركعة الآخرة قال اللهم العن فلانا وفلانا يدعو على أناس من المنافقين فأنزل الله (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) . (صحيح)

_ ترك القنوت

1079_ عن أنس أن رسول الله قنت شهرا يدعو علي حي من أحياء العرب ثم تركه . (صحيح)

1080_ عن طارق الأشجعي قال صليت خلف رسول الله فلم يقنت وصليت خلف أبي بكر فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان فلم يقنت وصليت خلف علي فلم يقنت ثم قال يا بني إنها بدعة . (صحيح)

_ باب تبريد الحصى للسجود عليه

1081_ عن جابر قال كنا نصلي مع رسول الله الظهر فأخذ قبضة من حصى في كفي أبرده ثم أحوله في كفي الآخر فإذا سجدت وضعته لجبهتي . (صحيح)

_ باب التكبير للسجود

1082_ عن مطرف قال صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر وإذا رفع رأسه من السجود كبر وإذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى أخذ عمران بيدي فقال لقد ذكرني هذا صلاة محمد . (صحيح)

1083_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يكبر في كل خفض ورفع ويسلم عن يمينه وعن يساره وكان أبو بكر وعمر يفعلانه . (صحيح)

_ باب كيف يخبر للسجود

1084_ عن حكيم بن حزام قال بايعت رسول الله أن لا أخرج إلا قائماً . (صحيح)

_ باب رفع اليدين للسجود

1085-1086_ عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي رفع يديه في صلاته وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذي بهما فروع أذنيه . (صحيح)

1087_ عن مالك بن الحويرث أن نبي الله كان إذا دخل في الصلاة فذكر نحوه وزاد فيه وإذا ركع فعل مثل ذلك وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك وإذا رفع رأسه من السجود فعل مثل ذلك . (صحيح)

_ ترك رفع اليدين عند السجود

1088_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع وكان لا يفعل ذلك في السجود . (صحيح)

_ باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده

1089_ عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

1090_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يعمد أحدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل . (صحيح)

1091_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه ولا يبرك بروك البعير . (صحيح)

_ باب وضع اليدين مع الوجه في السجود

1092_ عن ابن عمر عن النبي قال قال إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه وإذا رفعه فليرفعهما . (صحيح)

_ باب علي كم السجود

1093_ عن ابن عباس قال أمر النبي أن يسجد علي سبعة أعضاء ولا يكف شعره ولا ثيابه . (صحيح)

_ تفسير ذلك

1094_ عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله يقول إذا سجد العبد سجد منه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبته وقدماه . (صحيح)

_ السجود علي الجبين

1095_ عن أبي سعيد قال بصرت عيناى رسول الله على جبينه وأنفه أثر الماء والطين من صبح ليلة إحدى وعشرين . (صحيح)

_ السجود على الأنف

1096_ عن ابن عباس أن رسول الله قال أمرت أن أسجد على سبعة لا أكف الشعر ولا الثياب الجبهة والأنف واليدين والركبتين والقدمين . (صحيح)

_ السجود على اليدين

1097_ عن ابن عباس عن النبي قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على الأنف واليدين والركبتين وأطراف القدمين . (صحيح)

_ باب السجود على الركبتين

1098_ عن ابن عباس أمر النبي أن يسجد على سبع ونهى أن يكفت الشعر والثياب على يديه وركبتيه وأطراف أصابعه . قال سفيان قال لنا ابن طاوس ووضع يديه على جبهته وأمرها على أنفه . (صحيح)

_ باب السجود على القدمين

1099_ عن عباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله يقول إذا سجد العبد سجد معه سبعة
آراب وجهه وكفاه وركبته وقدماه . (صحيح)

_ باب نصب القدمين في السجود

1100_ عن أبي هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول ذات ليلة فانتهيت إليه وهو ساجد وقدماه
منصوبتان وهو يقول اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا
أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

_ باب فتح أصابع الرجلين في السجود

1101_ عن أبي حميد قال كان النبي إذا أهوى إلى الأرض ساجدا جافى عضديه عن إبطيه وفتح
أصابع رجله . (صحيح)

_ باب مكان اليدين من السجود

1102_ عن وائل بن حجر قال قدمت المدينة فقلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله فكبر ورفع يديه
حتى رأيت إبهاميه قريبا من أذنيه فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن
حمده ثم كبر وسجد فكانت يداه من أذنيه علي الموضع الذي استقبل بهما الصلاة . (صحيح)

_ باب النهي عن بسط الذراعين في السجود

1103_ عن أنس عن رسول الله قال لا يفترش أحدكم ذراعيه في السجود افتراش الكلب . (صحيح)

_ باب صفة السجود

1104_ عن أبي إسحاق قال وصف لنا البراء السجود فوضع يديه بالأرض ورفع عجيزته وقال هكذا رأيت رسول الله يفعل . (صحيح)

1105_ عن البراء أن رسول الله كان إذا صلى جنى . (صحيح)

1106_ عن عبد الله بن مالك أن رسول الله كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه . (صحيح)

1107_ عن أبي هريرة قال لو كنت بين يدي رسول الله لأبصرت إبطيه . قال أبو مجلز كأنه قال ذلك لأنه في صلاة . (صحيح)

1108_ عن عبد الله بن أقرم قال صليت مع رسول الله فكنت أرى عفرة إبطيه إذا سجد . (صحيح)

_ باب التجافي في السجود

1109_ عن ميمونة أن النبي كان إذا سجد جافى يديه حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه
مرت . (صحيح)

_ باب الاعتدال في السجود

1110_ عن أنس عن رسول الله قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب .
(صحيح)

_ باب إقامة الصلب في السجود

1111_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع
والسجود . (صحيح)

_ باب النهي عن نقرة الغراب

1112_ عن عبد الرحمن بن شبل أن رسول الله نهى عن ثلاث عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن
يوطن الرجل المقام للصلاة كما يوطن البعير . (حسن)

_ باب النهي عن كف الشعر في السجود

1113_ عن ابن عباس أن رسول الله قال أمرت أن أسجد على سبعة ولا أكف شعرا ولا ثوبا . (صحيح)

_ باب مثل الذي يصلي ورأسه معقوص

1114_ عن ابن عباس أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه فقام فجعل يحله فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال ما لك ورأسي ؟ قال إني سمعت رسول الله يقول إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف . (صحيح)

_ النهي عن كف الثياب في السجود

1115_ عن ابن عباس قال أمر النبي أن يسجد على سبعة أعظم ونهي أن يكف الشعر والثياب . (صحيح)

_ باب السجود على الثياب

1116_ عن أنس قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر . (صحيح)

_ باب الأمر بإتمام السجود

1117_ عن أنس عن رسول الله قال أتموا الركوع والسجود فوالله إني لأراكم من خلف ظهري في ركوعكم وسجودكم . (صحيح)

_ باب النهي عن القراءة في السجود

1118_ عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب قال نهاني جبي عن ثلاث لا أقول نهى الناس نهاني عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن المعصفر المفدمة ولا أقرأ ساجدا ولا راكعا . (صحيح)

1119_ عن علي قال نهاني رسول الله أن أقرأ راكعا أو ساجدا . (صحيح)

_ باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود

1120_ عن ابن عباس قال كشف رسول الستر ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه فقال اللهم قد بلغت . ثلاث مرات . إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها العبد أو ترى له ألا وإني قد نهيت عن القراءة في الركوع والسجود فإذا ركعتم فعظموا ربكم وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فإنه قمن أن يستجاب لكم . (صحيح)

_ باب الدعاء في السجود

1121_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث وبت رسول عندها فرأيته قام لحاجته فأتى القربة فحل شناقها ثم توضأ وضوءا بين الوضوءين ثم أتى فراشه فنام ثم قام قومة أخرى فأتى القربة فحل شناقها ثم توضأ وضوءا هو الوضوء ثم قام يصلي ،

وكان يقول في سجوده اللهم اجعل في قلبي نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل من تحتي نورا واجعل من فوقتي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا واجعل أمامي نورا واجعل خلفي نورا وأعظم لي نورا ثم نام حتى نفخ فأناه بلال فأيقظه للصلاة . (صحيح)

_ نوع آخر

1122_ عن عائشة قالت كان رسول يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن . (صحيح)

_ نوع آخر

1123_ عن عائشة قالت كان رسول يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن . (صحيح)

_ نوع آخر

1124_ عن عائشة قالت فقدت رسول من مضجعه فجعلت ألتمسه وظننت أنه أتى بعض جواريه فوقعت يدي عليه وهو ساجد وهو يقول اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت . (صحيح)

1125_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله فظننت أنه أتى بعض جواريه فطلبته فإذا هو ساجد يقول رب اغفر لي ما أسرت وما أعلنت . (صحيح)

_ نوع آخر

1126_ عن علي أن رسول كان إذا سجد يقول اللهم لك سجدت ولك أسلمت وبك آمنت سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صورته وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين . (صحيح)

_ نوع آخر

1127_ عن جابر عن النبي كان يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وأنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين . (صحيح)

_ نوع آخر

1128_ عن محمد بن مسلمة أن رسول كان إذا قام من الليل يصلي تطوعاً قال إذا سجد اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت اللهم أنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين . (صحيح)

_ نوع آخر

1129_ عن عائشة أن النبي كان يقول في سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته . (صحيح)

_ نوع آخر

1130_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله ذات ليلة فوجدته وهو ساجد وصدور قدميه نحو القبلة فسمعتة يقول أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

_ نوع آخر

1131_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتحسسته فإذا هو راکع أو ساجد يقول سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت فقالت بأبي أنت وأمي إني لفي شأن وإنك لفي آخر . (صحيح)

_ نوع آخر

1132_ عن عوف بن مالك قال قمت مع النبي فبدأ فاستاك وتوضأ ثم قام فصلى فبدأ فاستفتح من البقرة لا يمر بأية رحمة إلا وقف وسأل ولا يمر بأية عذاب إلا وقف يتعوذ ثم ركع فمكث راکعاً بقدر قيامه يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر ركوعه يقول في سجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل عمران ثم

سورة ثم سورة فعل مثل ذلك . (صحيح)

_ نوع آخر

1133_ عن حذيفة قال صليت مع رسول الله ذات ليلة فاستفتح بسورة البقرة فقرأ بمائة آية لم يركع فمضى قلت يختمها في الركعتين فمضى قلت يختمها ثم يركع فمضى حتى قرأ سورة النساء ثم قرأ سورة آل عمران ثم ركع نحواً من قيامه يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ،

ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد وأطال القيام ثم سجد فأطال السجود يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى لا يمر بآية تخويف أو تعظيم لله إلا ذكره . (صحيح)

_ نوع آخر

1134_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول في ركوعه وسجوده سبحان رب الملائكة والروح . (صحيح)

_ عدد التسبيح في السجود

1135_ عن أنس قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز فحزرننا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات . (حسن)

_ باب الرخصة في ترك الذكر في السجود

1136_ عن رفاعه بن رافع قال بينما رسول الله جالس ونحن حوله إذ دخل رجل فأتى القبلة فصلى فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله وعلى القوم فقال له رسول الله وعليك اذهب فصل فإنك لم تصل فذهب فصلى فجعل رسول الله يرمق صلاته ولا يدري ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله وعلى القوم فقال له رسول الله وعليك اذهب فصل فإنك لم تصل فأعادها مرتين أو ثلاثا ،

فقال الرجل يا رسول الله ما عبت من صلاتي ؟ فقال رسول الله إنها لم تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقراً ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه ثم يكبر ويركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ،

ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يستوي قائماً حتى يقيم صلبه ثم يكبر ويسجد حتى يمكن وجهه وقد سمعته يقول جبهته حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ويكبر فيرفع حتى يستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي فإذا لم يفعل هكذا لم تتم صلاته . (صحيح)

_ أقرب ما يكون العبد من الله

1137_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثرُوا الدعاء . (صحيح)

_ فضل السجود

1138_ عن ربيعة بن كعب قال كنت آتي رسول الله بوضوئه وبجأته فقال سلني قلت مرافقتك في الجنة قال أو غير ذلك قلت هو ذاك قال فأعني على نفسك بكثرة السجود . (صحيح)

_ باب ثواب من سجد لله سجدة

1139_ عن معدان بن طلحة قال لقيت ثوبان مولى رسول الله فقلت دلني على عمل ينفعني أو يدخلني الجنة فسكت عني ملياً ثم التفت إلي فقال عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله يقول ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان ثم لقيت أبا الدرداء فسألته عما سألت عنه ثوبان فقال لي عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله يقول ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة . (صحيح)

_ باب موضع السجود

1140_ عن عطاء بن يزيد قال كنت جالسا إلى أبي هريرة وأبي سعيد فحدث أحدهما حديث الشفاعة والآخر منعت قال فتأتي الملائكة فتشفع وتشفع الرسل وذكر الصراط قال قال رسول الله فأكون أول من يجيز فإذا فرغ الله من القضاء بين خلقه وأخرج من النار من يريد أن يخرج أمر

الله الملائكة والرسول أن تشفع فيعرفون بعلاماتهم إن النار تأكل كل شيء من ابن آدم إلا موضع السجود فيصب عليهم من ماء الجنة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل . (صحيح)

_ باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة

1141_ عن شداد الليثي قال خرج علينا رسول الله في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسنا أو حسينا فتقدم رسول الله فوضعه ثم كبر للصلاة فصلى فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها قال أبي فرفعت رأسي وإذا الصبي على ظهر رسول الله وهو ساجد ،

فرجعت إلى سجودي فلما قضى رسول الله الصلاة قال الناس يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك قال كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته . (صحيح)

_ باب التكبير عند الرفع من السجود

1142_ عن ابن مسعود قال رأيت رسول الله يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود ويسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده ، قال ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك . (صحيح)

_ باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى

1143_ عن مالك بن الحويرث أن نبي الله كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه وإذا ركع فعل مثل ذلك وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك وإذا رفع رأسه من السجود فعل مثل ذلك كله يعني رفع يديه . (صحيح)

_ ترك ذلك بين السجدين

1144_ عن ابن عمر قال كان النبي إذا افتتح الصلاة كبر ورفع يديه وإذا ركع وبعد الركوع ولا يرفع بين السجدين . (صحيح)

_ باب الدعاء بين السجدين

1145_ عن حذيفة أنه انتهى إلى النبي فقام إلى جنبه فقال الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ بالبقرة ثم ركع فكان ركوعه نحواً من قيامه فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم وقال حين رفع رأسه لربي الحمد لربي الحمد وكان يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى وكان يقول بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي . (حسن لغيره)

_ باب رفع اليدين بين السجدين تلقاء الوجه

1146_ عن أبي سهل الأزدي قال صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس بمنى في مسجد الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه فأنكرت أنا ذلك فقلت لو هيب بن خالد إن هذا يصنع شيئاً لم أر أحداً يصنعه فقال له وهيب تصنع شيئاً لم أر أحداً يصنعه فقال

عبد الله بن طاوس رأيت أبي يصنعه وقال أبي رأيت ابن عباس يصنعه وقال عبد الله بن عباس رأيت رسول الله يصنعه . (صحيح)

_ باب كيف الجلوس بين السجدين

1147_ عن ميمونة قالت كان رسول الله إذا سجد خوى بيديه حتى يرى وضح إبطيه من ورائه وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى . (صحيح)

_ قدر الجلوس بين السجدين

1148_ عن البراء قال كان صلاة رسول الله ركوعه وسجوده وقيامه بعد ما يرفع رأسه من الركوع وبين السجدين قريبا من السواء . (صحيح)

_ باب التكبير للسجود

1149_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يكبر في كل رفع ووضع وقيام وعود وأبو بكر وعمر وعثمان . (صحيح)

1150_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل

ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس . (صحيح)

_ باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدين

1151_ عن أبي قلابة قال جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله يصلي قال فقعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة الآخرة . (صحيح)

1152_ عن مالك بن الحويرث قال رأيت رسول الله يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا . (صحيح)

_ باب الاعتماد على الأرض عند النهوض

1153_ عن أبي قلابة قال كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله فيصلح في غير وقت الصلاة فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أول الركعة استوى قاعدا ثم قام فاعتمد على الأرض . (صحيح)

_ باب رفع اليدين عن الأرض قبل الركبتين

1154_ عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

_ باب التكبير للنهوض

1155_ عن أبي سلمة أن أبا هريرة كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله . (صحيح)

1156_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما صليا خلف أبي هريرة فلما ركع كبر فلما رفع رأسه قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد وكبر ورفع رأسه وكبر ثم كبر حين قام من الركعة ثم قال والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبيها برسول الله ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا . (صحيح)

_ باب كيف الجلوس للتشهد الأول

1157_ عن ابن عمر قال إن من سنة الصلاة أن تضع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى . (صحيح)

_ باب الاستقبال بأطراف أصابع القدم القبلة عند القعود للتشهد

1158_ عن ابن عمر قال من سنة الصلاة أن تنصب القدم اليمنى واستقباله بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى . (صحيح)

_ باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول

1159_ عن وائل بن حجر قال أتيت رسول الله فرأيت يرفعه يديه إذا افتتح الصلاة حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وإذا جلس في الركعتين أضع اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ونصب أصبعه للدعاء ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ، قال ثم أتيتهم من قابل فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس . (صحيح)

_ باب موضع البصر في التشهد

1160_ عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة فلما انصرف قال له عبد الله لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان ولكن اصنع كما كان رسول الله يصنع ، قال وكيف كان يصنع ؟ قال فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام في القبلة ورعى ببصره إليها أو نحوها ثم قال هكذا رأيت رسول الله يصنع . (صحيح)

_ باب الإشارة بالأصبع في التشهد الأول

1161_ عن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله إذا جلس في الثنتين أو في الأربع يضع يديه على ركبتيه ثم أشار بأصبعه . (صحيح)

_ كيف التشهد الأول

1162_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله أن نقول إذا جلسنا في الركعتين التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله

الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

1163_ عن ابن مسعود قال كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أن نسبح ونكبر ونحمد ربنا وإن محمدا علم فواتح الخير وخواتمه فقال إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فليدع الله . (صحيح)

1164-1165_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فأما التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلى آخر التشهد . (صحيح)

1166_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله لا نعلم شيئا فقال لنا رسول الله قولوا في كل جلسة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

1167_ عن ابن مسعود قال كنا لا ندري ما نقول إذا صلينا فعلمنا نبي الله جوامع الكلم فقال لنا قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . قال علقمة قال لقد رأيت ابن مسعود يعلمنا هؤلاء الكلمات كما يعلمنا القرآن . (صحيح)

1168_ عن ابن مسعود قال كنا إذا صلينا مع رسول الله نقول السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فقال رسول الله لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

1169_ عن ابن مسعود قال كنا نصلي مع رسول الله فنقول السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فقال رسول الله لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

1170_ عن ابن مسعود عن النبي قال في التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

1171_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن وكفه بين يديه التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1172_ عن أبي موسى الأشعري قال إن رسول الله خطبنا فعلمنا سنتنا وبين لنا صلاتنا فقال أقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال (ولا الضالين) فقولوا آمين يحبكم الله وإذا كبر الإمام وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله فتلك بتلك وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد يسمع الله لكم فإن الله قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده ،

ثم إذا كبر الإمام وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله فتلك بتلك فإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1173_ عن حطان بن عبد الله أنهم صلوا مع أبي موسى فقال إن رسول الله قال إذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم التحيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1174_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن وكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد

الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1175_ عن جابر قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار . (صحيح)

_ باب التخفيف في التشهد الأول

1176_ عن أبي عبيدة ابن مسعود قال كان رسول الله في الركعتين كأنه على الرضف . قيل حتى يقوم ؟ قال ذلك يريد . (صحيح)

_ باب ترك التشهد الأول

1177_ عن ابن بحينة أن النبي صلى فقام في الشفع الذي كان يريد أن يجلس فيه فمضى في صلاته حتى إذا كان في آخر صلاته سجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم . (صحيح)

1178_ عن ابن بحينة أن النبي صلى عليه وسلم صلى فقام في الركعتين فسبحوا فمضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

__ التكبير إذا قام من الركعتين

1179_ عن عبد الرحمن بن الأصم قال سئل أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة فقال يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود وإذا قام من الركعتين ، فقال حطيم عن تحفظ هذا ؟ فقال عن النبي وأبي بكر وعمر ثم سكت ، فقال له حطيم وعثمان ؟ قال وعثمان . (صحيح)

1180_ عن مطرف بن عبد الله قال صلى علي بن أبي طالب فكان يكبر في كل خفض ورفع يتم التكبير فقال عمران بن حصين لقد ذكرني هذا صلاة رسول الله . (صحيح)

__ باب رفع اليدين في القيام إلى الركعتين الأخيرين

1181_ عن أبي حميد الساعدي قال كان النبي إذا قام من السجدين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة . (صحيح)

__ باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخيرين حذو المنكبين

1182_ عن ابن عمر عن النبي أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة وإذا أراد أن يركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا قام من الركعتين يرفع يديه كذلك حذو المنكبين . (صحيح)

__ باب رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة

1183_ عن سهل بن سعد قال انطلق رسول الله يصلح بين بني عمرو بن عوف فحضرت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فأمره أن يجمع الناس ويؤمهم فجاء رسول الله فخرق الصفوف حتى قام في الصف المقدم وصفح الناس بأبي بكر ليؤذنوه برسول الله وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثروا علم أنه قد نابهم شيء في صلاتهم فالتفت فإذا هو برسول الله ،

فأوما إليه رسول الله أي كما أنت فرفع أبو بكر يديه فحمد الله وأثنى عليه لقول رسول الله ثم رجع القهقري وتقدم رسول الله فصلى فلما انصرف قال لأبي بكر ما منعك إذ أومأت إليك أن تصلي ؟ فقال أبو بكر ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ثم قال للناس ما بالكم صفحتم ؟ إنما التصفيح للنساء ثم قال إذا نابكم شيء في صلاتكم فسبحوا . (صحيح)

_ باب السلام بالأيدي في الصلاة

1184_ عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله ونحن رافعو أيدينا في الصلاة فقال ما بالهم رافعين أيديهم في الصلاة كأنها أذنان الخيل الشمس اسكنوا في الصلاة . (صحيح)

1185_ عن جابر بن سمرة قال كنا نصلي خلف النبي فنسلم بأيدينا فقال ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنها أذنان خيل شمس ؟ أما يكفي أحدهم أن يضع يده على فخذه ثم يقول السلام عليكم السلام عليكم . (صحيح)

_ باب رد السلام بالإشارة في الصلاة

1186_ عن صهيب قال مررت على رسول الله وهو يصلي فسلمت عليه فرد عليّ إشارة بإصبعه . (صحيح)

1187_ عن ابن عمر قال دخل النبي مسجد قباء ليصلي فيه فدخل عليه رجال يسلمون عليه فسألت صهيبا وكان معه كيف كان النبي يصنع إذا سلم عليه ؟ قال كان يشير بيده . (صحيح)

1188_ عن عمار بن ياسر أنه سلم على رسول الله وهو يصلي فرد عليه . (صحيح)

1189_ عن جابر قال بعثني رسول الله لحاجة ثم أدركته وهو يصلي فسلمت عليه فأشار إلي فلما فرغ دعائي فقال إنك سلمت علي أنفا وأنا أصلي وإنما هو موجه يومئذ إلى المشرق . (صحيح)

1190_ عن جابر قال بعثني النبي فأتيته وهو يسير مشرقا أو مغربا فسلمت عليه فأشار بيده ثم سلمت عليه فأشار بيده فانصرفت فنناداني يا جابر فنناداني الناس يا جابر فأتيته فقلت يا رسول الله إني سلمت عليك فلم ترد علي قال إني كنت أصلي . (صحيح)

_ النهي عن مسح الحصى في الصلاة

1191_ عن أبي ذر قال قال رسول الله إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه . (حسن لغيره)

_ باب الرخصة فيه مرة

1192_ عن معيقب أن رسول الله قال إن كنت لا بد فاعلا فمرة . (صحيح)

_ النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

1193_ عن أنس أن رسول الله قال ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح)

1194_ عن عبيد الله الهذلي أن رجلا من أصحاب النبي حدثه أنه سمع رسول الله يقول إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يرفع بصره إلى السماء أن يلتمع بصره . (صحيح)

_ باب التشديد في الالتفات في الصلاة

1195_ عن الزهري قال سمعت أبا الأحوص يحدثنا في مجلس سعيد ابن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر يقول قال رسول الله لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه . (حسن لغيره)

1196-1198_ عن عائشة قالت سألت رسول الله عن الالتفات في الصلاة فقال اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة . (صحيح)

1199_ عن عائشة قالت إن الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة . (صحيح)

_ باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينا وشمالا

1200_ عن جابر أنه قال اشتكى رسول الله فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يكبر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما سلم قال إن كنتم أنفا تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا . (صحيح)

1201_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يلتفت في صلاته يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره . (صحيح)

_ باب قتل الحية والعقرب في الصلاة

1202-1203_ عن أبي هريرة قال أمر رسول الله بقتل الأسودين في الصلاة . (صحيح)

_ حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة

1204_ عن أبي قتادة أن رسول الله كان يصلي وهو حامل أمامة فإذا سجد وضعها وإذا قام رفعها . (صحيح)

1205_ عن أبي قتادة قال رأيت النبي يؤم الناس وهو حامل أمامة بنت أبي العاص على عاتقه فإذا ركع وضعها فإذا فرغ من سجوده أعادها . (صحيح)

_ باب المشي أمام القبلة خطى يسيرة

1206_ عن عائشة قالت استفتحت الباب ورسول الله يصلي تطوعا والباب على القبلة فمشى عن يمينه أو عن يساره ففتح الباب ثم رجع إلى مصلاه . (صحيح)

_ باب التصفيق في الصلاة

1207_ عن أبي هريرة عن النبي قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء زاد ابن المثنى في الصلاة . (صحيح)

1208_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

_ باب التسبيح في الصلاة

1209_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

1210_ عن أبي هريرة عن النبي قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

_ التنحنح في الصلاة

1211_ عن علي قال كان لي من رسول الله ساعة آتية فيها فإذا أتيته استأذنت إن وجدته يصلي فتحنح دخلت وإن وجدته فارغا أذن لي . (صحيح)

1212_ عن علي قال كان لي من رسول الله مدخلان مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنت إذا دخلت بالليل تنحنح لي . (صحيح)

1213_ عن علي بن أبي طالب قال لي علي كانت لي منزلة من رسول الله لم تكن لأحد من الخلائق فكنت آتية كل سحر فأقول السلام عليك يا نبي الله فإن تنحنح انصرفت إلى أهلي وإلا دخلت عليه . (صحيح)

_ باب البكاء في الصلاة

1214_ عن عبد الله بن الشخير قال أتيت النبي وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل يعني يبكي . (صحيح)

_ باب لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة

1215_ عن أبي الدرداء قال قام رسول الله يصلي فسمعناه يقول أعوذ بالله منك ثم قال ألعنك بلعنة الله ثلاثا وبسط يده كأنه يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك ،

قال إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجمعه في وجهي فقلت أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة الله فلم يستأخر ثلاث مرات ثم أردت أن أخذه والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقاً بها يلعب به ولدان أهل المدينة . (صحيح)

1216_ عن أبي هريرة قال قام رسول الله إلى الصلاة وقمنا معه فقال أعرابي وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فلما سلم رسول الله قال للأعرابي لقد تحجرت واسعا يريد رحمة الله . (صحيح)

1217_ عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد فصلى ركعتين ثم قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فقال رسول الله لقد تحجرت واسعا . (صحيح)

1218_ عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله إنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصد عنهم ورجال منا يأتون الكهان قال فلا تأتوهم قال يا رسول الله ورجال منا يخطون قال كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ،

قال وبيننا أنا مع رسول الله في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما لكم تنظرون إلي ؟ قال فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يسكتوني لکني سكت فلما انصرف رسول الله دعاني بأبي وأمي هو ما ضريني ولا كهرنني ولا سبني ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن ،

قال ثم اطلعت إلى غنيمة لي ترعاها جارية لي في قبل أحد والجوانية وإني اطلعت فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون فصككتها صكة ثم انصرفت إلى رسول

الله فأخبرته فعظم ذلك علي فقلت يا رسول الله أفلا أعتقها ؟ قال ادعها فقال لها رسول الله أين الله ؟ قالت في السماء ، قال فمن أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال إنها مؤمنة فاعتقها . (صحيح)

1219_ عن زيد بن أرقم قال كان الرجل يكلم صاحبه في الصلاة بالحاجة على عهد رسول الله حتى نزلت هذه الآية (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت . (صحيح)

1220_ عن ابن مسعود قال كنت آتي النبي وهو يصلي فأسلم عليه فيرد علي فأنتيته فسلمت عليه وهو يصلي فلم يرد علي فلما سلم أشار إلى القوم فقال إن الله أحدث في الصلاة أن لا تكلموا إلا بذكر الله وما ينبغي لكم وأن تقوموا لله قانتين . (صحيح)

1221_ عن ابن مسعود قال كنا نسلم على النبي فيرد علينا السلام حتى قدمنا من أرض الحبشة فسلمت عليه فلم يرد علي فأخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى إذا قضى الصلاة قال إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإنه قد أحدث من أمره أن لا يتكلم في الصلاة . (صحيح)

_ ما يفعل من قام من اثنتين ناسيا ولم يتشهد

1222_ عن ابن بحينة قال صلى لنا رسول الله ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم . (صحيح)

1223_ عن ابن بحينة عن رسول الله أنه قام في الصلاة وعليه جلوس فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم . (صحيح)

_ ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم

1224_ عن أبي هريرة قال صلى بنا النبي إحدى صلاتي العشي قال قال أبو هريرة ولكني نسيت قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فانطلق إلى خشبة معروضة في المسجد فقال بيده عليها كأنه غضبان وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه ،

وفي القوم رجل في يديه طول قال كان يسمى ذا اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال لم أنس ولم تقصر الصلاة قال وقال أكما قال ذو اليدين ؟ قالوا نعم فجاء فصلى الذي كان تركه ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر . (صحيح)

1225_ عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله أصدق ذو اليدين ؟ فقال الناس نعم فقام رسول الله فصلى اثنتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع . (صحيح)

1226_ عن أبي هريرة قال صلى لنا رسول الله صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ فقال رسول الله كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك

يا رسول الله فأقبل رسول الله على الناس فقال أصدق ذو اليمين ؟ فقالوا نعم فأتم رسول الله ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم . (صحيح)

1227_ عن أبي هريرة أن رسول الله صلى صلاة الظهر ركعتين ثم سلم فقالوا قصرت الصلاة فقام وصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين . (صحيح)

1228_ عن أبي هريرة أن رسول الله صلى يوما فسلم في ركعتين ثم انصرف فأدركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله أنقصت الصلاة أم نسيت ؟ فقال لم تنقص الصلاة ولم أنس قال بلى والذي بعثك بالحق قال رسول الله أصدق ذو اليمين ؟ قالوا نعم فصلى بالناس ركعتين . (صحيح)

1229_ عن أبي هريرة قال نسي رسول الله فسلم في سجدتين فقال له ذو الشمالين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ قال رسول الله أصدق ذو اليمين ؟ قالوا نعم فقام رسول الله فأتم الصلاة . (صحيح)

1230-1231_ عن أبي هريرة قال صلى رسول الله الظهر أو العصر فسلم في ركعتين وانصرف فقال له ذو الشمالين ابن عمرو أنقصت الصلاة أم نسيت ؟ قال النبي ما يقول ذو اليمين ؟ فقالوا صدق يا نبي الله فأتم بهم الركعتين اللتين نقص . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين

1232_ عن أبي هريرة أنه قال لم يسجد رسول الله يومئذ قبل السلام ولا بعده . (صحيح)

1233-1234_ عن أبي هريرة أن رسول الله سجد يوم ذي الـيدين سجدتين بعد السلام . (صحيح)

1235_ عن أبي هريرة أن النبي سجد في وهمه بعد التسليم . (صحيح)

1236_ عن عمران ابن حصين أن النبي الله عليه وسلم صلى بهم فسجد سجدتين ثم سلم . (صحيح)

1237_ عن عمران بن حصين قال سلم رسول الله في ثلاث ركعات من العصر فدخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق فقال يعني نقصت الصلاة يا رسول الله ؟ فخرج مغضبا يجر رداءه فقال أصدق ؟ قالوا نعم فقام فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدتيها ثم سلم . (صحيح)

_ باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك

1238_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا شك أحدكم في صلاته فليبلغ الشك وليبين على اليقين فإذا استيقن بالتمام فليسجد سجدتين وهو قاعد فإن كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وإن صلى أربعا كانتا ترغيمًا للشيطان . (صحيح)

1239_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إذا لم يدر أحدكم صلى ثلاثا أم أربعا فليصل ركعة ثم يسجد بعد ذلك سجدتين وهو جالس فإن كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وإن صلى أربعا كانتا ترغيمًا للشيطان . (صحيح)

1240_ عن ابن مسعود عن النبي قال إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الذي يرى أنه الصواب فيتمه ثم يسجد سجدتين ولم أفهم بعض حروفه كما أردت . (صحيح)

1241_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر ويسجد سجدتين بعد ما يفرغ . (صحيح)

1242_ عن ابن مسعود قال صلى رسول الله فزاد أو نقص فلما سلم قلنا يا رسول الله هل حدث في الصلاة شيء ؟ قال لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكموه ولكني إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فأيكم ما شك في صلاته فلينظر أخرى ذلك إلى الصواب فليتم عليه ثم ليسلم وليسجد سجدتين . (صحيح)

1243_ عن ابن مسعود قال صلى رسول الله صلاة فزاد فيها أو نقص فلما سلم قلنا يا نبي الله هل حدث في الصلاة شيء ؟ قال وما ذاك ؟ فذكرنا له الذي فعل فثنى رجله فاستقبل القبلة فسجد سجدي السهو ثم أقبل علينا بوجهه فقال لو حدث في الصلاة شيء لأنبأتكم به ثم قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فأيكم شك في صلاته شيئاً فليتحر الذي يرى أنه صواب ثم يسلم ثم يسجد سجدي السهو . (صحيح)

1244_ عن ابن مسعود أن رسول الله صلى صلاة الظهر ثم أقبل عليهم بوجهه فقالوا أحدث في الصلاة حدث ؟ قال وما ذاك ؟ فأخبروه بصنيعه فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم ثم أقبل عليهم بوجهه فقال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وقال لو كان

حدث في الصلاة حدث أنبأتكم به وقال إذا أوهم أحدكم في صلاته فليتحرك أقرب ذلك من الصواب ثم ليتم عليه ثم يسجد سجدتين . (صحيح)

1245_ عن ابن مسعود قال من أوهم في صلاته فليتحرك الصواب ثم يسجد سجدتين بعد ما يفرغ وهو جالس . (صحيح)

1246_ عن ابن مسعود قال من شك أو أوهم فليتحرك الصواب ثم ليسجد سجدتين . (صحيح)

1247_ عن إبراهيم النخعي قال كانوا يقولون إذا أوهم يتحرى الصواب ثم يسجد سجدتين . (صحيح)

1248_ عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم . (حسن)

1249_ عن عبد الله بن جعفر أن رسول الله قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد التسليم . (حسن)

1250_ عن عبد الله بن جعفر أن النبي قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم . (حسن)

1251_ عن عبد الله بن جعفر أن رسول الله قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم أو قال وهو جالس . (حسن)

1252_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس . (صحيح)

1253_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه حتى لا يدري كم صلى فإذا رأى أحدكم ذلك فليسجد سجدتين . (صحيح)

_ باب ما يفعل من صلى خمسا

1254_ عن ابن مسعود قال صلى النبي الظهر خمسا فقليل له أزيد في الصلاة ؟ قال وما ذاك ؟ قالوا صليت خمسا فثنى رجله وسجد سجدتين . (صحيح)

1255_ عن ابن مسعود عن النبي أنه صلى بهم الظهر خمسا فقالوا إنك صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم وهو جالس . (صحيح)

1256_ عن إبراهيم بن سويد قال صلى علقمة خمسا فقليل له فقال ما فعلت قلت برأسي بلى قال وأنت يا أعور فقلت نعم فسجد سجدتين ثم حدثنا عن عبد الله عن النبي أنه صلى خمسا فوشوش القوم بعضهم إلى بعض فقالوا له أزيد في الصلاة ؟ قال لا فأخبروه فثنى رجله فسجد

سجدتين ثم قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . (صحيح)

1257_ عن عامر الشعبي قال سها علقمة بن قيس في صلاته فذكروا له بعد ما تكلم فقال أذكلك يا أعور؟ قال نعم فحل حبوته ثم سجد سجدتي السهو وقال هكذا فعل رسول الله قال وسمعت الحكم يقول كان علقمة صلى خمسا . (صحيح)

1258_ عن إبراهيم أن علقمة صلى خمسا فلما سلم قال إبراهيم بن سويد يا أبا شبل صليت خمسا فقال أذكلك يا أعور؟ فسجد سجدتي السهو ثم قال هكذا فعل رسول الله . (صحيح)

1259_ عن ابن مسعود أن رسول الله صلى إحدى صلاتي العشي خمسا فقبل له أزيد في الصلاة؟ قال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون وأذكر كما تذكرون فسجد سجدتين ثم انفتل . (صحيح)

_ باب ما يفعل من نسي شيئا من صلاته

1260_ عن يوسف القرشي أن معاوية صلى أمامهم فقام في الصلاة وعليه جلوس فسبح الناس فتم على قيامه ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد أن أتم الصلاة ثم قعد على المنبر فقال إني سمعت رسول الله يقول من نسي شيئا من صلاته فليسجد مثل هاتين السجدتين . (حسن)

_ باب التكبير في سجدتي السهو

1261_ عن ابن بحينة أن رسول الله قام في الثنتين من الظهر فلم يجلس فلما قضى صلاته سجد سجدتين كبير في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس . (صحيح)

_ باب صفة الجلوس في الركعة التي يقضي فيها الصلاة

1262_ عن أبي حميد قال كان النبي إذا كان في الركعتين اللتين تنقضي فيهما الصلاة أخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم . (صحيح)

1263_ عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا جلس أضجع اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على فخذه اليمنى وعقد ثنتين الوسطى والإبهام وأشار . (صحيح)

_ باب موضع الذراعين

1264_ عن وائل بن حجر أنه رأى النبي جلس في الصلاة فافتش رجله اليسرى ووضع ذراعيه على فخذه وأشار بالسبابة يدعو بها . (صحيح)

_ موضع المرفقين

1265_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي ؟ فقام رسول الله فاستقبل القبلة فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ووضع يديه على ركبتيه فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك ،

فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق ورأيته يقول هكذا وأشار بـشـر بالسبابة من اليمنى وحلق الإبهام والوسطى . (صحيح)

_ باب موضع الكفين

1266_ عن علي بن عبد الرحمن يقول صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى فقال لي ابن عمر لا تقلب الحصى فإن تقليب الحصى من الشيطان وافعل كما رأيت رسول الله يفعل ، قلت وكيف رأيت رسول الله يفعل ؟ قال هكذا ونصب اليمنى وأضجع اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة . (صحيح)

_ باب قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة

1267_ عن علي بن عبد الرحمن قال رأيت ابن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله يصنع ، قلت وكيف كان يصنع ؟ قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى . (صحيح)

_ باب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى وعقد الوسطى والإبهام منها

1268_ عن وائل بن حجر قال قلت لأئظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي ؟ فنظرت إليه فوصف قال ثم قعد وافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض اثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها . (صحيح)

_ باب بسط اليسرى على الركبة

1269_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع أصبعه التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها . (صحيح)

1270_ عن عبد الله بن الزبير أن النبي كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها . وعنه أنه رأى النبي يدعو كذلك ويتحامل بيده اليسرى على رجله اليسرى . (صحيح)

_ باب الإشارة بالأصبع في التشهد

1271_ عن نمير الخزاعي قال رأيت رسول الله واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة ويشير بأصبعه . (حسن)

_ باب النهي عن الإشارة بأصبعين وبأي أصبع يشير

1272_ عن أبي هريرة أن رجلا كان يدعو بأصبعيه فقال رسول الله أحد أحد . (صحيح)

1273_ عن سعد قال مر عليّ رسول الله وأنا أدعو بأصابعي فقال أحد أحد وأشار بالسبابة . (صحيح)

_ باب إحناء السبابة في الإشارة

1274_ عن نعيم الخزاعي أنه رأى رسول الله قاعدا في الصلاة واضعا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعا أصبعه السبابة قد أحنأها شيئا وهو يدعو . (حسن)

_ موضع البصر عند الإشارة وتحريك السبابة

1275_ عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله كان إذا قعد في التشهد وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة لا يجاوز بصره إشارته . (صحيح)

_ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة

1276_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح)

_ باب إيجاب التشهد

1277_ عن ابن مسعود قال كنا نقول في الصلاة قبل أن يفرض التشهد السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل فقال رسول الله لا تقولوا هكذا فإن الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ تعليم التشهد كتعليم السورة من القرآن

1278_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن . (صحيح)

_ باب كيف التشهد

1279_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير بعد ذلك من الكلام ما شاء . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1280_ عن أبي موسى قال إن رسول الله خطبنا فعلمنا سنتنا وبين لنا صلاتنا فقال إذا قمتم إلى الصلاة فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال (ولا الضالين) فقولوا آمين يجبكم الله ثم إذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله فتلك

بتلك وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإن الله قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده ،

ثم إذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله فتلك بتلك وإذا كان عند القعدة فليكن من قول أحدكم أن يقول التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

_ نوع آخر من التشهد

1281_ عن جابر قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار . (صحيح)

_ باب السلام على النبي

1282_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمي السلام . (صحيح)

_ فضل التسليم على النبي

1283_ عن أبي طلحة أن رسول الله جاء ذات يوم والبشرى في وجهه فقلنا إنا لنرى البشرى في وجهك فقال إنه أتاني الملك فقال يا محمد إن ربك يقول أما يرضيك أنه لا يصلي عليك أحد إلا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك أحد إلا سلمت عليه عشرا . (حسن لغيره)

_ باب التمجيد والصلاة على النبي في الصلاة

1284_ عن فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله رجلا يدعو في صلاته لم يمجد الله ولم يصل على النبي فقال رسول الله عجلت أيها المصلي ثم علمهم رسول الله وسمع رسول الله رجلا يصلي فمجد الله وحمده وصلى على النبي فقال رسول الله ادع تجب وسل تعط . (صحيح)

_ باب الأمر بالصلاة على النبي

1285_ عن أبي مسعود أنه قال أتانا رسول الله في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصل عليك ؟ فسكت رسول الله حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما علمتم . (صحيح)

_ باب كيف الصلاة على النبي

1286_ عن أبي مسعود قال قيل للنبي أمرنا أن نصلي عليك ونسلم أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على آل إبراهيم اللهم بارك على محمد كما

_ نوع آخر

1287_ عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح) . قال ابن أبي ليلى ونحن نقول وعلينا معهم .

1288_ عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

1289_ عن ابن أبي ليلى قال قال لي كعب بن عجرة ألا أهدي لك هدية ؟ قلنا يا رسول الله قد عرفنا كيف السلام عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

_ نوع آخر

1290_ عن طلحة قال قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما

باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

1291_ عن طلحة أن رجلا أتى نبي الله فقال كيف نصلي عليك يا نبي الله ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

1292_ عن موسى بن طلحة قال سألت زيد بن خارجة قال أنا سألت رسول الله فقال صلوا علي واجتهدوا في الدعاء وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد . (صحيح)

_ نوع آخر

1293_ عن أبي سعيد قال قلنا يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم . (صحيح)

_ نوع آخر

1294_ عن أبي حميد أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقال رسول الله قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته في حديث الحارث كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته قالوا جميعا كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

_ باب الفضل في الصلاة على النبي

1295_ عن أبي طلحة أن رسول الله جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه فقال إنه جاءني جبريل فقال أما يرضيك يا محمد أن لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرا . (حسن لغيره)

1296_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا . (صحيح)

1297_ عن أنس قال قال رسول الله من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات . (صحيح)

_ باب تخير الدعاء بعد الصلاة على النبي

1298_ عن ابن مسعود قال كنا إذا جلسنا مع رسول الله في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال رسول الله لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن إذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات ،

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم إذا قلتم ذلك أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء بعد أعجبه إليه يدعو به . (صحيح)

_ الذكر بعد التشهد

1299_ عن أنس بن مالك قال جاءت أم سليم إلى النبي فقالت يا رسول الله علمني كلمات أدعو بهن في صلاتي ؟ قال سبحي الله عشرا واحمديه عشرا وكبريه عشرا ثم سليه حاجتك يقل نعم نعم .
(صحيح)

_ باب الدعاء بعد الذكر

1300_ عن أنس قال كنت مع رسول الله جالسا ورجل قائم يصلي فلما ركع وسجد وتشهد دعا فقال في دعائه اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم إني أسألك فقال النبي لأصحابه تدررون بما دعا ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى .
(صحيح)

1301_ عن محجن بن الأدرع أن رسول الله دخل المسجد إذا رجل قد قضى صلاته وهو يتشهد فقال اللهم إني أسألك يا الله بأنك الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم فقال رسول الله قد غفر له ثلاثا . (صحيح)

_ نوع آخر من الدعاء

1302_ عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي إنك أنت الغفور الرحيم . (صحيح)

_ نوع آخر من الدعاء

1303_ عن معاذ بن جبل قال أخذ بيدي رسول الله فقال إني لأحبك يا معاذ فقلت وأنا أحبك يا رسول الله فقال رسول الله فلا تدع أن تقول في كل صلاة رب أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك . (صحيح)

_ نوع آخر من الدعاء

1304_ عن شداد بن أوس أن رسول الله كان يقول في صلاته اللهم إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك وأسألك قلبا سليما ولسانا صادقا وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم وأستغفرك لما تعلم . (صحيح)

_ نوع آخر

1305_ عن السائب الثقفي قال صلى بنا عمار بن ياسر صلاة فأوجز فيها فقال له بعض القوم لقد خففت أو أوجزت الصلاة فقال أما على ذلك فقد دعوت فيها بدعوات سمعتهن من رسول الله فلما قام تبعه رجل من القوم هو أبي غير أنه كنى عن نفسه فسأله عن الدعاء ثم جاء فأخبر به القوم اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي ،

اللهم وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وأسألك كلمة الحق في الرضا والغضب وأسألك القصد في الفقر والغنى وأسألك نعيما لا ينفد وأسألك قرة عين لا تنقطع وأسألك الرضاء بعد القضاء

وأسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين . (صحيح)

1306_ عن قيس بن عباد قال صلى عمار بن ياسر بالقوم صلاة أخفها فكأنهم أنكروها فقال ألم أنتم الركوع والسجود ؟ قالوا بلى قال أما إني دعوت فيها بدعاء كان النبي يدعو به اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة الإخلاص في الرضا والغضب ،

وأسألك نعيما لا ينفد وقرة عين لا تنقطع وأسألك الرضاء بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك وأعوذ بك من ضراء مضرة وفتنة مضلة اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين . (صحيح)

_ باب التعوذ في الصلاة

1307_ عن فروة بن نوفل قال قلت لعائشة حديثي بشيء كان رسول الله يدعو به في صلاته فقالت نعم كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

_ نوع آخر

1308_ عن عائشة قالت سألت رسول الله عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق ، قالت عائشة فما رأيت رسول الله يصلي صلاة بعد إلا تعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

1309_ عن عائشة أن رسول الله كان يدعو في الصلاة اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما أكثر ما تستعيذ من المغرم فقال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف . (صحيح)

1310_ عن أبي هريرة قال رسول الله إذا تشهد أحدكم فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ثم يدعو لنفسه بما بدا له . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر بعد التشهد

1311_ عن جابر أن رسول الله كان يقول في صلاته بعد التشهد أحسن الكلام كلام الله وأحسن الهدي هدي محمد . (صحيح)

_ باب تطفيف الصلاة

1312_ عن حذيفة أنه رأى رجلاً يصلي فطفف فقال له حذيفة منذ كم تصلي هذه الصلاة ؟ قال منذ أربعين عاماً ، قال ما صليت منذ أربعين سنة ولو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير

فطرة محمد ثم قال إن الرجل ليخفف ويتم ويحسن . (صحيح)

_ باب أقل ما يجزي من عمل الصلاة

1313_ عن يحيى بن خلاد عن عم له بدري أنه حدثه أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله يرمقه ونحن لا نشعر فلما فرغ أقبل فسلم على رسول الله فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم أقبل إلى رسول الله فقال ارجع فصل فإنك لم تصل مرتين أو ثلاثاً فقال له الرجل والذي أكرمك يا رسول الله لقد جهدت فعلمي ،

فقال إذا قمت تريد الصلاة فتوضأ فأحسن وضوءك ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ثم اركع فاطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع ثم افعل كذلك حتى تفرغ من صلاتك . (صحيح)

1314_ عن يحيى بن خلاد عن عم له بدري قال كنت مع رسول الله جالسا في المسجد فدخل رجل فصلى ركعتين ثم جاء فسلم على النبي وقد كان النبي يرمقه في صلاته فرد عليه السلام ثم قال له ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى كان عند الثالثة أو الرابعة فقال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرصت فأرني وعلمي ،

قال إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن وضوءك ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد تمت وما انتقصت من هذا وإنما

تنتقصه من صلاتك . (صحيح)

1315_ عن سعد بن هشام قال قلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله قالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعنا . (صحيح)

_ باب السلام

1316_ عن سعد أن رسول الله كان يسلم عن يمينه وعن يساره . (صحيح)

1317_ عن سعد قال كنت أرى رسول الله يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده . (صحيح)

_ باب موضع اليدين عند السلام

1318_ عن جابر بن سمرة قال كنا إذا صلينا خلف النبي قلنا السلام عليكم السلام عليكم وأشار مسعر بيده عن يمينه وعن شماله فقال ما بال هؤلاء الذين يرمون بأيديهم كأنها أذنان الخيل الشمس أما يكفي أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه عن يمينه وعن شماله . (صحيح)

_ كيف السلام على اليمين

1319_ عن ابن مسعود قال رأيت رسول الله يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود ويسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك . (صحيح)

1320_ عن واسع بن حبان أنه سأل عبد الله بن عمر عن صلاة رسول الله فقال الله أكبر كلما وضع الله أكبر كلما رفع ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله عن يساره . (صحيح)

_ كيف السلام على الشمال

1321_ عن واسع بن حبان قال قلت لابن عمر أخبرني عن صلاة رسول الله كيف كانت ؟ قال فذكر التكبير وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم عن يساره . (صحيح)

1322_ عن ابن مسعود عن النبي قال كأي أنظر إلى بياض خده عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله . (صحيح)

1323_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يسلم عن يمينه حتى يبدو بياض خده وعن يساره حتى يبدو بياض خده . (صحيح)

1324_ عن ابن مسعود عن النبي أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده من هاهنا وبياض خده من هاهنا . (صحيح)

1325_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر . (صحيح)

_ باب السلام باليدين

1326_ عن جابر بن سمرة قال صليت مع رسول الله فكان إذا سلمنا قلنا بأيدينا السلام عليكم السلام عليكم قال فنظر إلينا رسول الله فقال ما شأنكم تشيرون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده . (صحيح)

_ تسليم المأموم حين يسلم الإمام

1327_ عن عتبان بن مالك قال كنت أصلي بقومي بني سالم فأتيت رسول الله فقلت إني قد أنكرت بصري وإن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلو ددت أنك جئت فصليت في بيتي مكانا أتخذه مسجدا قال النبي سأفعل إن شاء الله فغدا علي رسول الله وأبو بكر معه بعد ما اشتد النهار فاستأذن النبي فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب أن أصلي من بيتك ؟ فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن يصلي فيه فقام رسول الله ووقفنا خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم . (صحيح)

_ باب السجود بعد الفراغ من الصلاة

1328_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه . (صحيح)

_ باب سجدي السهو بعد السلام والكلام

1329_ عن ابن مسعود أن النبي سلم ثم تكلم ثم سجد سجدي السهو . (صحيح)

_ السلام بعد سجدي السهو

1330_ عن أبي هريرة أن رسول الله سلم ثم سجد سجدي السهو وهو جالس ثم سلم ، ذكره في حديث ذي اليمين . (صحيح)

1331_ عن عمران بن حصين أن النبي صلى ثلاثا ثم سلم فقال الخرباق إنك صليت ثلاثا فصلى بهم الركعة الباقية ثم سلم ثم سجد سجدي السهو ثم سلم . (صحيح)

_ جلسة الإمام بين التسليم والانصراف

1332_ عن البراء بن عازب قال رمقت رسول الله في صلاته فوجدت قيامه وركعته واعتداله بعد الركعة فسجدته فجلسته بين السجدين فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريبا من السواء . (صحيح)

1333_ عن أم سلمة أن النساء في عهد رسول الله كن إذا سلمن من الصلاة قمن وثبت رسول الله ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله قام الرجال . (صحيح)

_ باب الانحراف بعد التسليم

1334_ عن يزيد السوائي أنه صلى مع رسول الله صلاة الصبح فلما صلى انحرف . (صحيح)

_ التكبير بعد تسليم الإمام

1335_ عن ابن عباس قال إنما كنت أعلم انقضاء صلاة رسول الله بالتكبير . (صحيح)

_ باب الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة

1336_ عن عقبة بن عامر قال أمرني رسول الله أن أقرأ المعوذات دبر كل صلاة . (صحيح)

_ باب الاستغفار بعد التسليم

1337_ عن ثوبان أن رسول الله كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال اللهم أنت السلام

ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . (صحيح)

_ الذكر بعد الاستغفار

1338_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا سلم قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا

الجلال والإكرام . (صحيح)

1339_ عن أبي الزبير قال سمعت عبد الله بن الزبير يحدث على هذا المنبر وهو يقول كان رسول الله إذا سلم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله لا نعبد إلا إياه أهل النعمة والفضل والثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون . (صحيح)

_ عدد التهليل والذكر بعد التسليم

1340_ عن أبي الزبير قال كان عبد الله بن الزبير يهمل في دبر الصلاة يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ثم يقول ابن الزبير كان رسول الله يهمل بهن في دبر الصلاة . (صحيح)

_ نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة

1341_ عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله إذا قضى الصلاة قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

1342_ عن المغيرة أن رسول الله كان يقول دبر الصلاة إذا سلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع

ذا الجد منك الجد . (صحيح)

_ كم مرة يقول ذلك

1343_ عن المغيرة قال سمعت رسول الله يقول عند انصرافه من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر بعد التسليم

1344_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا جلس مجلسا أو صلى تكلم بكلمات فسألته عائشة عن الكلمات فقال إن تكلم بخير كان طابعا عليهن إلى يوم القيامة وإن تكلم بغير ذلك كان كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك . (صحيح)

_ نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم

1345 عن عائشة قالت دخلت علي امرأة من اليهود فقالت إن عذاب القبر من البول فقلت كذبت فقالت بلى إنا لنقرض منه الجلد والثوب فخرج رسول الله إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال ما هذا ؟ فأخبرته بما قالت فقال صدقت فما صلى بعد يومئذ صلاة إلا قال في دبر الصلاة رب جبريل وميكائيل وإسرافيل أعذني من حر النار وعذاب القبر . (حسن)

_ نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة

1346_ عن أبي مروان الأسلمي أن كعبا حلف له بالله الذي فلق البحر لموسى إنا لنجد في التوراة أن داود نبي الله كان إذا انصرف من صلاته قال اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بعفوك من نقمته وأعوذ بك منك لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال وحدثني كعب أن صهيبا حدثه أن مجدا كان يقولهن عند انصرافه من صلاته . (صحيح)

_ باب التعوذ في دبر الصلاة

1347_ عن مسلم بن أبي بكره قال كان أبي يقول في دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير وعذاب القبر فكنتم أقولهن فقال أبي أي بني عمن أخذت هذا ؟ قلت عنك قال إن رسول الله كان يقولهن في دبر الصلاة . (صحيح)

_ عدد التسبيح بعد التسليم

1348_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله خلتان لا يحصييهما رجل مسلم إلا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل قال قال رسول الله الصلوات الخمس يسبح أحدكم في دبر كل صلاة عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا فهي خمسون ومائة في اللسان وألف وخمسة مائة في الميزان وأنا رأيت رسول الله يعقدهن بيده ،

وإذا أوى أحدكم إلى فراشه أو مضجعه سبح ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وكبر أربعاً وثلاثين فهي مائة على اللسان وألف في الميزان قال قال رسول الله فأيكم يعمل في كل يوم وليلة ألفين وخمسة مائة سيئة ؟ قيل يا رسول الله وكيف لا نحصييهما ؟ فقال إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في صلاته

فيقول اذكر كذا اذكر كذا ويأتيه عند منامه فينيمه . (صحيح)

_ نوع آخر من عدد التسبيح

1349_ عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله معقبات لا يخيب قائلهن يسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره أربعاً وثلاثين . (صحيح)

_ نوع آخر من عدد التسبيح

1350_ عن زيد بن ثابت قال أمروا أن يسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمدوا ثلاثا وثلاثين ويكبروا أربعاً وثلاثين فأتي رجل من الأنصار في منامه فقيل له أمركم رسول الله أن تسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدوا ثلاثا وثلاثين وتكبروا أربعاً وثلاثين ؟ قال نعم قال فاجعلوها خمسا وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما أصبح أتى النبي فذكر ذلك له فقال اجعلوها كذلك . (صحيح)

1351_ عن ابن عمر أن رجلاً رأى فيما يرى النائم قيل له بأي شيء أمركم نبيكم ؟ قال أمرنا أن نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين فتلك مائة قال سبحوا خمسا وعشرين واحمدوا خمسا وعشرين وكبروا خمسا وعشرين وهللوا خمسا وعشرين فتلك مائة فلما أصبح ذكر ذلك للنبي فقال رسول الله افعلوا كما قال الأنصاري . (صحيح)

_ نوع آخر من عدد التسبيح

1352_ عن جويرية بنت الحارث أن النبي مر عليها وهي في المسجد تدعو ثم مر بها قريبا من نصف النهار فقال لها ما زلت على حالك ؟ قالت نعم قال ألا أعلمك كلمات تقولينهن سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضا نفسه سبحان الله رضا نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته . (صحيح)

_ نوع آخر

1353_ عن ابن عباس قال جاء الفقراء إلى رسول الله فقالوا يا رسول الله إن الأغنياء يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم أموال يتصدقون وينفقون فقال النبي إذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين والله أكبر ثلاثا وثلاثين ولا إله إلا الله عشرًا فإنكم تدركون بذلك من سبقكم وتسبقون من بعدكم . (صحيح)

_ نوع آخر

1354_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من سبح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة وهلل مائة تهليلة غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر . (صحيح)

_ باب عقد التسبيح

1355_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله يعقد التسبيح . (صحيح)

_ باب ترك مسح الجبهة بعد التسليم

1356_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله يجاور في العشر الذي في وسط الشهر فإذا كان من حين يمضي عشرون ليلة ويستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ويرجع من كان يجاور معه ثم إنه أقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم بما شاء الله ثم قال إني كنت أجاور هذه العشر ثم بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر ،

فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وتر وقد رأيتني أسجد في ماء وطين قال أبو سعيد مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء . (صحيح)

_ باب قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم

1357_ عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله إذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس . (صحيح)

1358_ عن سماك بن حرب قال قلت لجابر بن سمرة كنت تجالس رسول الله ؟ قال نعم كان رسول الله إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس فيتحدث أصحابه يذكرون حديث الجاهلية وينشدون الشعر ويضحكون ويتبسم . (صحيح)

_ باب الانصراف من الصلاة

1359_ عن السدي قال سألت أنس بن مالك كيف أنصرف إذا صليت عن يميني أو عن يساري ؟
قال أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ينصرف عن يمينه . (صحيح)

1360_ عن ابن مسعود قال لا يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا يرى أن حتما عليه أن لا
ينصرف إلا عن يمينه لقد رأيت رسول الله أكثر انصرافه عن يساره . (صحيح)

1361_ عن عائشة قالت رأيت رسول الله يشرب قائما وقاعدا ويصلي حافيا ومنتعلا وينصرف عن
يمينه وعن شماله . (صحيح)

_ باب الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة

1362_ عن عائشة قالت كان النساء يصلين مع رسول الله الفجر فكان إذا سلم انصرفن متلفعات
بمروطهن فلا يُعرفن من الغلَس . (صحيح)

_ باب النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة

1363_ عن أنس بن مالك قال صلى بنا رسول الله ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه فقال إني إمامكم
فلا تبادروني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فإني أراكم من أمامي ومن خلفي ثم قال
والذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قلنا ما رأيتم يا رسول الله ؟ قال
رأيت الجنة والنار . (صحيح)

_ باب ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف

1364_ عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله رمضان فلم يقم بنا النبي حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب نحو من ثلث الليل ثم كانت سادسة فلم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب نحو من شطر الليل قلنا يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة قال إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة ،

قال ثم كانت الرابعة فلم يقم بنا فلما بقي ثلث من الشهر أرسل إلى بناته ونسائه وحشد الناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ثم لم يقم بنا شيئاً من الشهر قال داود قلت ما الفلاح ؟ قال السحور . (صحيح)

_ باب الرخصة للإمام في تخطي رقاب الناس

1365_ عن عقبه بن الحارث قال صليت مع النبي العصر بالمدينة ثم انصرف يتخطى رقاب الناس سريعاً حتى تعجب الناس لسرعته فتبعه بعض أصحابه فدخل على بعض أزواجه ثم خرج فقال إني ذكرت وأنا في العصر شيئاً من تبر كان عندنا فكرهت أن يبيت عندنا فأمرت بقسمته . (صحيح)

_ باب إذا قيل للرجل صليت هل يقول لا

1366_ عن جابر أن عمر بن الخطاب يوم الخندق بعد ما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت أن أصلي حتى كادت الشمس تغرب فقال رسول الله فوالله ما صليتها فنزلنا مع رسول الله إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم

صلى بعدها المغرب . (صحيح)

__ كتاب الجمعة

_ إيجاب الجمعة

1367_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله نحن الآخرون السابقون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم وهذا اليوم الذي كتب الله عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له يعني يوم الجمعة فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد . (صحيح)

1368_ عن أبي هريرة وحذيفة قالا قال رسول الله أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الأحد فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة فجعل الجمعة والسبت والأحد وكذلك هم لنا تبع يوم القيامة ونحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق . (صحيح)

_ باب التشديد في التخلف عن الجمعة

1369_ عن أبي الجعد عن النبي قال من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه . (صحيح)

1370_ عن ابن عباس وابن عمر أن رسول الله قال وهو على أعواد منبره لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين . (صحيح)

1371_ عن حفصة أن النبي قال رواح الجمعة واجب على كل محتلم . (صحيح)

_ باب كفارة من ترك الجمعة من غير عذر

1372_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار . (صحيح)

_ باب ذكر فضل يوم الجمعة

1373_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها . (صحيح)

_ إكثار الصلاة على النبي يوم الجمعة

1374_ عن أوس عن النبي قال إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا علي من الصلاة فإن صلاتكم معروضة علي ، قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أي يقولون قد بليت ؟ قال إن الله قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء . (صحيح)

_ باب الأمر بالسواك يوم الجمعة

1375_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه ، وفي رواية قال ولو من طيب المرأة . (صحيح)

_ باب الأمر بالغسل يوم الجمعة

1376_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل . (صحيح)

_ باب إيجاب الغسل يوم الجمعة

1377_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم . (صحيح)

1378_ عن جابر قال قال رسول الله على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة . (صحيح)

_ باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة

1379_ عن القاسم بن محمد أنهم ذكروا غسل يوم الجمعة عند عائشة فقالت إنما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وبهم وسخ فإذا أصابهم الروح سطعت أرواحهم فيتأذى بها الناس فذكر ذلك لرسول الله فقال أو لا يغتسلون . (صحيح)

1380_ عن سمرة قال قال رسول الله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل . (صحيح)

_ فضل غسل يوم الجمعة

1381_ عن أوس عن النبي قال من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الإمام ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها . (صحيح)

_ الهيئة للجمعة

1382_ عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك قال رسول الله إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله مثلها فأعطى عمر منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطار ما قلت ؟ قال رسول الله لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخاه مشركا بمكة . (صحيح)

1383_ عن أبي سعيد عن رسول الله قال إن الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك وأن يمس من الطيب ما يقدر عليه . (صحيح)

_ فضل المشي إلى الجمعة

1384_ عن أوس قال قال رسول الله من اغتسل يوم الجمعة وغسل وغدا وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام وأنصت ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة . (صحيح)

_ باب التبكير إلى الجمعة

1385_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فكتبوا من جاء إلى الجمعة فإذا خرج الإمام طوت الملائكة الصحف . وقال رسول الله المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة ثم كالمهدي بيضة . (صحيح)

1386_ عن أبي هريرة عن النبي إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة . (صحيح)

1387_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال تقعد الملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم فالناس فيه كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة . (صحيح)

_ وقت الجمعة

1388_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر . (صحيح)

1389_ عن جابر عن رسول الله قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر . (صحيح)

1390_ عن جابر قال كنا نصلي مع رسول الله الجمعة ثم نرجع فنريح نواضحنا ، قيل أية ساعة ؟ قال زوال الشمس . (صحيح)

1391_ عن سلمة بن الأكوع قال كنا نصلي مع رسول الله الجمعة ثم نرجع وليس للحيطان فيء يستظل به . (صحيح)

_ باب الأذان للجمعة

1392_ عن السائب بن يزيد أن الأذان كان أول حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة في عهد رسول الله وأبي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك . (صحيح)

1393_ عن السائب بن يزيد قال إنما أمر بالتأذين الثالث عثمان حين كثر أهل المدينة ولم يكن لرسول الله غير مؤذن واحد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام . (صحيح)

1394_ عن السائب بن يزيد قال كان بلال يؤذن إذا جلس رسول الله على المنبر يوم الجمعة فإذا نزل أقام ثم كان كذلك في زمن أبي بكر وعمر . (صحيح)

_ باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الإمام

1395_ عن جابر قال إن رسول الله قال إذا جاء أحدكم يوم لجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين . (صحيح)

_ مقام الإمام في الخطبة

1396_ عن جابر قال كان رسول الله إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري المسجد فلما صنع المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السارية كحنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد حتى نزل إليها رسول الله فاعتنقها فسكتت . (صحيح)

_ قيام الإمام في الخطبة

1397_ عن كعب بن عجرة قال دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا إلى هذا يخطب قاعدا وقد قال الله (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) . (صحيح)

_ باب الفضل في الدنو من الإمام

1398_ عن أوس عن رسول الله قال من غسل واغتسل وابتكر وغدا ودنا من الإمام وأنصت ثم لم يبلغ كان له بكل خطوة كأجر سنة صيامها وقيامها . (صحيح)

_ النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة

1399_ عن عبد الله بن بسر قال كنت جالسا إلى جانبه يوم الجمعة فقال جاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال له رسول الله أي اجلس فقد آذيت . (صحيح)

_ باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء والإمام يخطب

1400_ عن جابر قال جاء رجل والنبي على المنبر يوم الجمعة فقال له أركعت ركعتين ؟ قال لا ، قال فاركع . (صحيح)

_ باب الإنصات للخطبة يوم الجمعة

1401_ عن أبي هريرة عن النبي قال من قال لصاحبه يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغا . (صحيح)

1402_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت . (صحيح)

_ باب فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة

1403_ عن سلمان قال قال لي رسول الله ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما أمر ثم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة وينصت حتى يقضي صلاته إلا كان كفارة لما قبله من الجمعة . (صحيح)

1404_ عن ابن مسعود عن النبي قال علمنا خطبة الحاجة الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقرأ ثلاث آيات (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) ،

(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا) . (صحيح)

_ باب حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة

1405_ عن ابن عمر قال خطب رسول الله فقال إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . (صحيح)

1406_ عن إبراهيم بن نشيط أنه سأل ابن شهاب عن الغسل يوم الجمعة فقال سنة وقد حدثني به سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله تكلم بها على المنبر . (صحيح)

1407_ عن ابن عمر عن رسول الله أنه قال وهو قائم على المنبر من جاء منكم الجمعة فليغتسل . (صحيح)

_ باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته

1408_ عن أبي سعيد قال جاء رجل يوم الجمعة والنبي يخطب بهيئة بذة فقال له رسول الله أصليت ؟ قال لا قال صل ركعتين وحث الناس على الصدقة فألقوا ثيابا فأعطاه منها ثوبين فلما كانت الجمعة الثانية جاء ورسول الله يخطب فحث الناس على الصدقة ، قال فألقى أحد ثوبيه فقال رسول الله جاء هذا يوم الجمعة بهيئة بذة فأمرت الناس بالصدقة فألقوا ثيابا فأمرت له منها بثوبين ثم جاء الآن فأمرت الناس بالصدقة فألقى أحدهما فانتهره وقال خذ ثوبك . (صحيح)

_ مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر

1409_ عن جابر قال بينا النبي يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال له النبي صليت ؟ قال لا ، قال قم فاركع . (صحيح)

1410_ عن أبي بكر قال لقد رأيت رسول الله على المنبر والحسن معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين . (صحيح)

_ باب القراءة في الخطبة

1411_ عن أم هشام قالت حفظت ق والقرآن المجيد من في رسول الله وهو على المنبر يوم الجمعة . (صحيح)

_ باب الإشارة في الخطبة

1412_ عن حصين أن بشر بن مروان رفع يديه يوم الجمعة على المنبر فسبه عمارة بن ربيعة الثقفي وقال ما زاد رسول الله على هذا وأشار بإصبعه السبابة . (صحيح)

_ باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة

1413_ عن بريدة قال كان النبي يخطب فجاء الحسن والحسين وعليهما قميصان أحمران يعثران فيهما فنزل النبي فقطع كلامه فحملهما ثم عاد إلى المنبر ثم قال صدق الله (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين يعثران في قميصيهما فلم أصبر حتى قطعت كلامي فحملتهما . (صحيح)

_ باب ما يستحب من تقصير الخطبة

1414_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان رسول الله يكثر الذكر ويقل اللغو ويطول الصلاة ويقصر الخطبة ولا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي له الحاجة . (صحيح)

_ باب كم يخطب

1415_ عن جابر بن سمرة قال جالست النبي فما رأيته يخطب إلا قائما ويجلس ثم يقوم فيخطب الخطبة الآخرة . (صحيح)

_ باب الفصل بين الخطبتين بالجلوس

1416_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يخطب الخطبتين وهو قائم وكان يفصل بينهما بجلوس . (صحيح)

_ باب السكوت في القعدة بين الخطبتين

1417_ عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد قعدة لا يتكلم ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى فمن حدثكم أن رسول الله كان يخطب قاعداً فقد كذب . (صحيح)

_ باب القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها

1418_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم ويقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبته قصداً وصلاته قصداً . (صحيح)

_ الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر

1419_ عن أنس قال كان رسول الله ينزل عن المنبر فيعرض له الرجل فيكلمه فيقوم معه النبي حتى يقضي حاجته ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلي . (صحيح)

_ عدد صلاة الجمعة

1420_ عن عمر قال صلاة الجمعة ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة الأضحى ركعتان وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر علي لسان محمد . (حسن لغيره)

_ القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين

1421_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يقرأ يوم الجمعة في صلاة الصبح الم تنزيل وهل أتى على الإنسان وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين . (صحيح)

_ القراءة في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية

1422_ عن سمرة قال كان رسول الله يقرأ في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير في القراءة في صلاة الجمعة

1423_ عن الضحاک بن قيس أنه سأل النعمان بن بشير ماذا كان رسول الله يقرأ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة ؟ قال كان يقرأ هل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

1424_ عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وربما اجتمع العيد والجمعة فيقرأ بهما فيهما جميعا . (صحيح)

_ من أدرك ركعة من صلاة الجمعة

1425_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك . (صحيح)

_ عدد الصلاة بعد الجمعة في المسجد

1426_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً . (صحيح)

_ صلاة الإمام بعد الجمعة

1427_ عن ابن عمر أن رسول الله كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصل ركعتين .

(صحيح)

1428_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته . (صحيح)

_ باب إطالة الركعتين بعد الجمعة

1429_ عن ابن عمر أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين يطيل فيهما ويقول كان رسول الله يفعل .

(صحيح)

_ ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة

1430_ عن أبي هريرة قال أتيت الطور فوجدت ثم كعباً فمكثت أنا وهو يوماً أحدثه عن رسول الله ويحدثني عن التوراة فقلت له قال رسول الله خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة ما على الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا ابن آدم ،

وفيه ساعة لا يصادفها مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه فقال كعب ذلك يوم في كل سنة فقلت بل هي في كل جمعة فقرأ كعب التوراة ثم قال صدق رسول الله هو في كل جمعة . فخرجت فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال من أين جئت ؟ قلت من الطور ، قال لو لقيتك من قبل أن تأتيه لم تأتته ،

قلت له ولم ؟ قال إني سمعت رسول الله يقول لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي ومسجد بيت المقدس فلقيت عبد الله بن سلام فقلت لو رأيتني خرجت إلى الطور فلقيت كعباً فمكثت أنا وهو يوماً أحدثه عن رسول الله ويحدثني عن التوراة فقلت له قال رسول الله خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه قبض وفيه تقوم الساعة ،

ما على الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا ابن آدم وفيه ساعة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه قال كعب ذلك يوم في كل سنة فقال عبد الله بن سلام كذب كعب ، قلت ثم قرأ كعب فقال صدق رسول الله هو في كل جمعة فقال عبد الله صدق كعب إني لأعلم تلك الساعة ،

فقلت يا أخي حدثني بها قال هي آخر ساعة من يوم الجمعة قبل أن تغيب الشمس فقلت أليس قد سمعت رسول الله يقول لا يصادفها مؤمن وهو في الصلاة وليست تلك الساعة صلاة قال أليس قد سمعت رسول الله يقول من صلى وجلس ينتظر الصلاة لم يزل في صلاته حتى تأتيه الصلاة التي تلاقيها ، قلت بلي ، قال فهو كذلك . (صحيح)

1431_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه . (صحيح)

1432_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه قلنا يقللها يزهدا . (صحيح)

_ كتاب تقصير الصلاة في السفر

1433_ عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب (ليس عليكم جناح أن تقصروا) من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقد أمن الناس فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . (صحيح)

1434_ عن أمية بن عبد الله أنه قال لعبد الله بن عمر إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن فقال له ابن عمر يا ابن أخي إن الله بعث إلينا مجداً ولا نعلم شيئاً وإنما نفعل كما رأينا مجداً يفعل . (صحيح)

1435_ عن ابن عباس أن رسول الله خرج من مكة إلى المدينة لا يخاف إلا رب العالمين يصلي ركعتين . (صحيح)

1436_ عن ابن عباس قال كنا نسير مع رسول الله بين مكة والمدينة لا نخاف إلا الله نصلي ركعتين . (صحيح)

1437_ عن ابن السمط قال رأيت عمر بن الخطاب يصلي بذى الحليفة ركعتين فسألته عن ذلك فقال إنما أفعل كما رأيت رسول الله يفعل . (صحيح)

1438_ عن أنس قال خرجت مع رسول الله من المدينة إلى مكة فلم يزل يقصر حتى رجع فأقام بها عشرة . (صحيح)

1439_ عن ابن مسعود قال صليت مع رسول الله في السفر ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين . (صحيح)

1440_ عن عمر قال صلاة الجمعة ركعتان والفطر ركعتان والنحر ركعتان والسفر ركعتان تمام غير قصر علي لسان النبي . (حسن لغيره)

1441_ عن ابن عباس قال فرضت صلاة الحضر على لسان نبيكم أربعا وصلاة السفر ركعتين وصلاة الخوف ركعة . (صحيح)

1442_ عن ابن عباس قال إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . (صحيح)

_ باب الصلاة بمكة

1443_ عن موسى بن سلمة قال قلت لابن عباس كيف أصلي بمكة إذا لم أصل في جماعة ؟ قال ركعتين سنة أبي القاسم . (صحيح)

1444_ عن موسى بن سلمة أنه سأل ابن عباس قلت تفوتني الصلاة في جماعة وأنا بالبطحاء ما ترى أن أصلي ؟ قال ركعتين سنة أبي القاسم . (صحيح)

_ باب الصلاة بمي

1445_ عن حارثة بن وهب قال صليت مع النبي بمي آمن ما كان الناس وأكثره ركعتين . (صحيح)

1446_ عن حارثة بن وهب قال صلى بنا رسول الله بمي أكثر ما كان الناس وآمنه ركعتين . (صحيح)

1447_ عن أنس بن مالك أنه قال صليت مع رسول الله بمي ومع أبي بكر وعمر ركعتين ومع عثمان ركعتين صدرا من إمارته . (صحيح)

1448_ عن ابن مسعود قال صليت بمنى مع رسول الله ركعتين . (صحيح)

1449_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال صلى عثمان بمنى أربعا حتى بلغ ذلك عبد الله فقال لقد صليت مع رسول الله ركعتين . (صحيح)

1450_ عن ابن عمر قال صليت مع النبي بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين . (صحيح)

1451_ عن ابن عمر قال صلى رسول الله بمنى ركعتين وصلّاها أبو بكر ركعتين وصلّاها عمر ركعتين وصلّاها عثمان صدرا من خلافته . (صحيح)

_ باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة

1452_ عن أنس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله من المدينة إلى مكة فكان يصلي بنا ركعتين حتى رجعنا ، قيل هل أقام بمكة ؟ قال نعم أقمنا بها عشرة . (صحيح)

1453_ عن ابن عباس أن رسول الله أقام بمكة خمسة عشر يصلي ركعتين ركعتين . (صحيح)

1454_ عن العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله يمكث المهاجر بعد قضاء نسكه ثلاثا . (صحيح)

1455_ عن العلاء بن الحضرمي قال قال النبي يمكث المهاجر بمكة بعد نسكه ثلاثا . (صحيح)

1456_ عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت يا رسول الله بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت وأفطرت وصمت قال أحسنت يا عائشة وما عاب علي . (صحيح)

_ ترك التطوع في السفر

1457_ عن وبرة بن عبد الرحمن قال كان ابن عمر لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلي قبلها ولا بعدها فليل له ما هذا ؟ قال هكذا رأيت رسول الله يصنع . (صحيح)

1458_ عن حفص بن عاصم قال كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر ركعتين ثم انصرف إلى طنفسة له فرأى قوما يسبحون قال ما يصنع هؤلاء ؟ قلت يسبحون قال لو كنت مصليا قبلها أو بعدها لأتممتها صحبت رسول الله فكان لا يزيد في السفر على الركعتين وأبا بكر حتى قبض وعمر وعثمان كذلك . (صحيح)

_ كتاب الكسوف

_ كسوف الشمس والقمر

1459_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكن الله يخوف بهما عباده . (صحيح)

_ التسبيح والتكبير والدعاء عند كسوف الشمس

1460_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال بينا أنا أترامى بأسهم لي بالمدينة إذ انكسفت الشمس فجمعت أسهمي وقلت لأنظرن ما أحدثه رسول الله في كسوف الشمس فأتيته مما يلي ظهره وهو في المسجد فجعل يسبح ويكبر ويدعو حتى حسر عنها قال ثم قام فصلى ركعتين وأربع سجادات . (صحيح)

_ الأمر بالصلاة عند كسوف الشمس

1461_ عن ابن عمر عن رسول الله قال إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتموهما فصلوا . (صحيح)

_ باب الأمر بالصلاة عند كسوف القمر

1462_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتموهما فصلوا . (صحيح)

_ باب الأمر بالصلاة عند الكسوف حتى تنجلي

1463_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما فصلوا حتى تنجلي . (صحيح)

1464_ عن أبي بكرة قال كنا جلوسا مع النبي فكسفت الشمس فوثب يجر ثوبه فصلى ركعتين حتى انجلت . (صحيح)

_ باب الأمر بالنداء لصلاة الكسوف

1465_ عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله فأمر النبي مناديا ينادي أن الصلاة جامعة فاجتمعوا واصطفوا فصلى بهم أربع ركعات في ركعتين وأربع سجادات . (صحيح)

_ باب الصفوف في صلاة الكسوف

1466_ عن عائشة قالت كسفت الشمس في حياة رسول الله فخرج رسول الله إلى المسجد فقام فكبر وصف الناس وراءه فاستكمل أربع ركعات وأربع سجادات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف . (صحيح)

_ باب كيف صلاة الكسوف

1467_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى عند كسوف الشمس ثماني ركعات وأربع سجادات . (صحيح)

1472_ عن عائشة قالت خسفت الشمس في حياة رسول الله فقام فكبر وصف الناس وراءه فاقتراً رسول الله قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقتراً قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول ،

ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات وأربع سجعات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ،

فإذا رأيتموهما فصلوا حتى يفرج عنكم وقال رسول الله رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم لقد رأيتموني أردت أن آخذ قطفاً من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت ورأيت فيها ابن لحي وهو الذي سيب السوائب . (صحيح)

1473_ عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله فنودي الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله أربع ركعات في ركعتين وأربع سجعات . (صحيح)

1474_ عن عائشة قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله فصلى رسول الله بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم فعل ذلك في الركعة الأخرى مثل ذلك ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ،

ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا ثم قال يا أمة محمد ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا . (صحيح)

1475_ عن عائشة أن يهودية أتتها فقالت أبارك الله من عذاب القبر قالت عائشة يا رسول الله إن الناس ليعذبون في القبور ؟ فقال رسول الله عائذا بالله قالت عائشة إن النبي خرج مخرجا فخشفت الشمس فخرجنا إلى الحجرة فاجتمع إلينا نساء وأقبل إلينا رسول الله وذلك ضحوة فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ،

ثم رفع رأسه فقام دون القيام الأول ثم ركع دون ركوعه ثم سجد ثم قام الثانية فصنع مثل ذلك إلا أن ركوعه وقيامه دون الركعة الأولى ثم سجد وتجلت الشمس فلما انصرف قعد على المنبر فقال فيما يقول إن الناس يفتنون في قبورهم كفتنة الدجال ، قالت عائشة كنا نسمعه بعد ذلك يتعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

_ نوع آخر

1476_ عن عائشة قالت جاءتني يهودية تسألني فقالت أعاذك الله من عذاب القبر فلما جاء رسول الله قلت يا رسول الله أيعذب الناس في القبور ؟ فقال عائذا بالله فركب مركبا وانخسفت الشمس فكنت بين الحجر مع نسوة فجاء رسول الله من مركبه فأتى مصلاه فصلى بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه فأطال القيام ثم سجد فأطال السجود ،

ثم قام قياما أيسر من قيامه الأول ثم ركع أيسر من ركوعه الأول ثم رفع رأسه فقام أيسر من قيامه الأول ثم ركع أيسر من ركوعه الأول ثم رفع رأسه فقام أيسر من قيامه الأول فكانت أربع ركعات وأربع سجادات وانجلت الشمس فقال إنكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال ، قالت عائشة فسمعتة بعد ذلك يتعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

1477_ عن عائشة أن رسول الله صلى في كسوف في صفة زمزم أربع ركعات في أربع سجادات . (حسن)

1478_ عن جابر قال كسفت الشمس على عهد رسول الله في يوم شديد الحر فصلى رسول الله بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم ركع فأطال ثم سجد سجدين ثم قام فصنع نحو من ذلك وجعل يتقدم ثم جعل يتأخر فكانت أربع ركعات وأربع سجادات كانوا يقولون إن الشمس والقمر لا يخسفان إلا لموت عظيم من عظمائهم وإنهما آيتان من آيات الله يريكموهما فإذا انخسفت فصلوا حتى تنجلي . (صحيح)

_ نوع آخر

1479_ عن عبد الله بن عمرو قال خسفت الشمس على عهد رسول الله فأمر فنودي الصلاة جامعة فصلى رسول الله بالناس ركعتين وسجدة ثم قام فصلى ركعتين وسجدة ، قالت عائشة ما ركعت ركوعا قط ولا سجدت سجودا قط كان أطول منه . (صحيح)

1480_ عن عبد الله بن عمرو قال كسفت الشمس فرقع رسول الله ركعتين وسجدتين ثم قام فرقع ركعتين وسجدتين ثم جلي عن الشمس وكانت عائشة تقول ما سجد رسول الله سجوداً ولا ركع ركوعاً أطول منه . (صحيح)

1481_ عن عائشة أنه لما كسفت الشمس على عهد رسول الله توضع وأمر فنودي أن الصلاة جامعة فقام فأطال القيام في صلاته قالت عائشة فحسبت قرأ سورة البقرة ثم ركع فأطال الركوع ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام مثل ما قام ولم يسجد ثم ركع فسجد ثم قام فصنع مثل ما صنع ركعتين وسجدة ثم جلس وجلي عن الشمس . (حسن لغيره)

_ نوع آخر

1482_ عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله فقام رسول الله إلى الصلاة وقام الذين معه فقام قياماً فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه وسجد فأطال السجود ثم رفع رأسه وجلس فأطال الجلوس ثم سجد فأطال السجود ثم رفع رأسه وقام فصنع في الركعة الثانية مثل ما صنع في الركعة الأولى من القيام والركوع والسجود والجلوس ،

فجعل ينفخ في آخر سجوده من الركعة الثانية ويبكي ويقول لم تعدني هذا وأنا فيهم لم تعدني هذا ونحن نستغفرك ثم رفع رأسه وانجلت الشمس فقام رسول الله فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله فإذا رأيتم كسوف أحدهما فاسعوا إلى ذكر الله ، والذي نفس محمد بيده لقد أدنيت الجنة مني حتى لو بسطت يدي لتعاطيت من قطوفها ،

ولقد أدنيت النار مني حتى لقد جعلت أتقيها خشية أن تغشاكم حتى رأيت فيها امرأة من حمير تعذب في هرة ربطتها فلم تدعها تأكل من خشاش الأرض فلا هي أطعمتها ولا هي سقتها حتى ماتت فلقد رأيتها تنهشها إذا أقبلت وإذا ولت تنهش أليتها وحتى رأيت فيها صاحب السبتيتين أبا بني الدعداع يدفع بعضا ذات شعبتين في النار وحتى رأيت فيها صاحب المحجن الذي كان يسرق الحاج بمحجنه متكئا على محجنه في النار يقول أنا سارق المحجن . (صحيح)

1483_ عن أبي هريرة قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فقام فصلى للناس فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم سجد فأطال السجود ثم رفع ثم سجد فأطال السجود وهو دون السجود الأول ،

ثم قام فصلى ركعتين وفعل فيهما مثل ذلك ثم سجد سجدين يفعل فيهما مثل ذلك حتى فرغ من صلاته ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة . (صحيح)

_ نوع آخر

1484_ عن ثعلبة بن عباد أنه شهد خطبة يوما لسمرة بن جندب فذكر في خطبته حديثا عن رسول الله قال سمرة بن جندب بينا أنا يوما وغلما من الأنصار نرعي غرضين لنا على عهد رسول الله حتى إذا كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت ،

فقال أحدنا لصاحبه انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شأن هذه الشمس لرسول الله في أمته حدثا قال فدفعنا إلى المسجد ، قال فوافينا رسول الله حين خرج إلى الناس ، قال فاستقدم فصلى

فقام كأطول قيام قام بنا في صلاة قط ما نسمع له صوتا ثم ركع بنا كأطول ركوع ما ركع بنا في صلاة قط ما نسمع له صوتا ،

ثم سجد بنا كأطول سجود ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ثم فعل ذلك في الركعة الثانية مثل ذلك قال فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية فسلم فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبد الله ورسوله . (حسن)

_ نوع آخر

1485_ عن النعمان بن بشير قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله فخرج يجر ثوبه فزعا حتى أتى المسجد فلم يزل يصلي بنا حتى انجلت فلما انجلت قال إن ناسا يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم من العظماء وليس كذلك إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله إن الله إذا بدا لشيء من خلقه خشع له فإذا رأيتم ذلك فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة . (صحيح)

1486_ عن قبيصة بن مخارق قال كسفت الشمس ونحن إذ ذاك مع رسول الله بالمدينة فخرج فزعا يجر ثوبه فصلى ركعتين أطالهما فوافق انصرافه انجلاء الشمس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم من ذلك شيئا فصلوا كأحدث صلاة مكتوبة صليتموها . (حسن)

1487_ عن قبيصة الهلالي أن الشمس انكسفت فصلى نبى الله ركعتين ركعتين حتى انجلت ثم قال إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولكنهما خلقان من خلقه وإن الله يحدث في خلقه

ما شاء وإن الله إذا تجلى لشيء من خلقه يخشع له فأيهما حدث فصلوا حتى ينجلي أو يحدث الله أمرا . (صحيح)

1488_ عن النعمان بن بشير أن النبي قال إذا خسفت الشمس والقمر فصلوا كأحدث صلاة صليتموها . (صحيح)

1489_ عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى حين انكسفت الشمس مثل صلاتنا يركع ويسجد . (صحيح)

1490_ عن النعمان بن بشير عن النبي أنه خرج يوما مستعجلا إلى المسجد وقد انكسفت الشمس فصلى حتى انجلت ثم قال إن أهل الجاهلية كانوا يقولون إن الشمس والقمر لا ينخسفان إلا لموت عظيم من عظماء أهل الأرض وإن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما خليقتان من خلقه يحدث الله في خلقه ما يشاء فأيهما انخسف فصلوا حتى ينجلي أو يحدث الله أمرا . (صحيح)

1491_ عن أبي بكرة قال كنا عند رسول الله فانكسفت الشمس فخرج رسول الله يجر رداءه حتى انتهى إلى المسجد وثاب إليه الناس فصلى بنا ركعتين فلما انكسفت الشمس قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وإنهما لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا حتى يكشف ما بكم وذلك أن ابنا له مات يقال له إبراهيم فقال له ناس في ذلك . (صحيح)

1492_ عن أبي بكرة أن رسول الله صلى ركعتين مثل صلاتكم هذه وذكر كسوف الشمس . (صحيح)

_ قدر القراءة في صلاة الكسوف

1493_ عن ابن عباس قال خسفت الشمس فصلى رسول الله والناس معه فقام قياما طويلا قرأ نحو من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ،

ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ، قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكت ،

قال إني رأيت الجنة أو قال أريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كالיום منظرا قط ورأيت أكثر أهلها النساء ، قالوا لم يا رسول الله ؟ قال بكفرهن قيل يكفرن بالله ؟ قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط . (صحيح)

_ باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف

1494_ عن عائشة عن رسول الله أنه صلى أربع ركعات في أربع سجعات وجهر فيها بالقراءة كلما رفع رأسه قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد . (صحيح)

_ ترك الجهر فيها بالقراءة

1495_ عن سمرة أن النبي صلى بهم في كسوف الشمس لا نسمع له صوتا . (حسن)

_ باب القول في السجود في صلاة الكسوف

1496_ عن عبد الله بن عمرو قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى رسول الله فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع فأطال وفي السجود نحو ذلك وجعل يبكي في سجوده وينفخ ويقول رب لم تعدني هذا وأنا أستغفرك لم تعدني هذا وأنا فيهم ، فلما صلى قال عرضت عليّ الجنة حتى لو مددت يدي تناولت من قطوفها وعرضت عليّ النار فجعلت أنفخ خشية أن يغشاكم حرها ورأيت فيها سارق بدنتي رسول الله ،

ورأيت فيها أبا بني دعدع سارق الحجيج فإذا فطن له قال هذا عمل المحجن ورأيت فيها امرأة طويلة سوداء تعذب في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت وإن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا انكسفت إحداهما أو قال فعل أحدهما شيئا من ذلك فاسعوا إلى ذكر الله . (صحيح)

_ باب التشهد والتسليم في صلاة الكسوف

1497_ عن عائشة قالت كسفت الشمس فأمر رسول الله رجلا فنادى أن الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله فكبر ثم قرأ قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا مثل قيامه أو أطول ثم رفع رأسه وقال سمع الله لمن حمده ثم قرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعا طويلا هو أدنى من الركوع الأول ،

ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ثم كبر فسجد سجودا طويلا مثل ركوعه أو أطول ثم كبر فرفع رأسه ثم كبر فسجد ثم كبر فقام فقرأ قراءة طويلة هي أدنى من الأولى ثم كبر ثم ركع ركوعا طويلا هو أدنى من الركوع الأول ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ثم قرأ قراءة طويلة وهي أدنى من القراءة الأولى في القيام الثاني ،

ثم كبر فركع ركوعا طويلا دون الركوع الأول ثم كبر فرفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ثم كبر فسجد أدنى من سجوده الأول ثم تشهد ثم سلم فقام فيهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فأيهما خسف به أو بأحدهما فافزعوا إلى الله بذكر الصلاة . (صحيح)

1498_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت صلى رسول الله في الكسوف فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع ثم سجد فأطال السجود ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع ثم سجد فأطال السجود ثم رفع ثم سجد فأطال السجود ثم رفع ثم انصرف . (صحيح)

_ باب القعود على المنبر بعد صلاة الكسوف

1499_ عن عائشة قالت إن النبي خرج مخرجا فحسف بالشمس فخرجنا إلى الحجرة فاجتمع إلينا نساء وأقبل إلينا رسول الله وذلك ضحوة فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقام دون القيام الأول ثم ركع دون ركوعه ثم سجد ثم قام الثانية فصنع مثل ذلك إلا أن قيامه وركوعه دون الركعة الأولى ثم سجد وتجلت الشمس فلما انصرف قعد على المنبر فقال فيما يقول إن الناس يفتنون في قبورهم كفتنة الدجال . (صحيح)

_ باب كيف الخطبة في الكسوف

1500_ عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله فقام فصلى فأطال القيام جدا ثم ركع فأطال الركوع جدا ثم رفع فأطال القيام جدا وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم رفع رأسه فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم رفع فأطال القيام وهو دون القيام الأول ،

ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم سجد ففرغ من صلاته وقد جلي عن الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وتصدقوا واذكروا الله وقال يا أمة محمد إنه ليس أحد أغير من الله أن يزي عبده أو أمته يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا . (صحيح)

1501_ عن سمرة أن النبي خطب حين انكسفت الشمس فقال أما بعد . (حسن)

_ الأمر بالدعاء في الكسوف

1502_ عن أبي بكرة قال كنا عند النبي فانكسفت الشمس فقام إلى المسجد يجر رداءه من العجلة فقام إليه الناس فصلى ركعتين كما يصلون فلما انجلت خطبنا فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده وإنهما لا ينكسفان لموت أحد فإذا رأيتم كسوف أحدهما فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم . (صحيح)

_ الأمر بالاستغفار في الكسوف

1503_ عن أبي موسى قال خسفت الشمس فقام النبي فزعا يخشى أن تكون الساعة فقام حتى أتى المسجد فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعله في صلاته قط ثم قال إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره . (صحيح)

_ كتاب الاستسقاء

_ متى يستسقى الإمام

1504_ عن أنس بن مالك قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة فجاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال اللهم على رؤوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب . (صحيح)

_ خروج الإمام إلى المصلى للاستسقاء

1505_ عن عبد الله بن زيد قال إن رسول الله خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين . (صحيح)

_ باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج

1506_ عن إسحاق العامري قال أرسلني فلان إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله في الاستسقاء فقال خرج رسول الله متضرعا متواضعا متبذلا فلم يخطب نحو خطبتكم هذه فصلى ركعتين . (صحيح)

1507_ عن عبد الله بن زيد أن رسول الله استسقى وعليه خميصة سوداء . (صحيح)

_ باب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء

1508_ عن إسحاق العامري قال سألت ابن عباس عن صلاة رسول الله في الاستسقاء فقال خرج رسول الله متبذلا متواضعا متضرعا فجلس على المنبر فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيدين . (صحيح)

_ تحويل الإمام ظهره إلي الناس عند الدعاء في الاستسقاء

1509_ عن عبد الله بن زيد أنه خرج مع رسول الله يستسقي فحول رداءه وحول للناس ظهره ودعا ثم صلى ركعتين فقرأ فجهر . (صحيح)

_ تقليب الإمام الرداء عند الاستسقاء

1510_ عن عبد الله بن زيد أن النبي استسقى وصلى ركعتين وقلب رداءه . (صحيح)

_ متى يحول الإمام رداءه

1511_ عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة . (صحيح)

_ رفع الإمام يده

1512_ عن عبد الله بن زيد أنه رأى رسول الله في الاستسقاء استقبل القبلة وقلب الرداء ورفع يديه . (صحيح)

_ كيف يرفع

1513_ عن أنس قال كان رسول الله لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . (صحيح)

1514_ عن أبي اللحم أنه رأى رسول الله عند أحجار الزيت يستسقي وهو مقنع بكفيه يدعو . (صحيح)

1515_ عن أنس قال بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله يخطب الناس فقام رجل فقال يا رسول الله تقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدب البلاد فادع الله أن يسقينا فرفع رسول الله يديه حذاء وجهه فقال اللهم اسقنا فوالله ما نزل رسول الله عن المنبر حتى أوسعنا مطرا وأمطرنا ذلك اليوم إلى الجمعة الأخرى ،

فقام رجل لا أدري هو الذي قال لرسول الله استسق لنا أم لا فقال يا رسول الله انقطعت السبل وهلكت الأموال من كثرة الماء فادع الله أن يمسك عنا الماء فقال رسول الله اللهم حوالينا ولا علينا ولكن على الجبال ومنابت الشجر قال والله ما هو إلا أن تكلم رسول الله بذلك تمزق السحاب حتى ما نرى منه شيئا . (صحيح)

_ ذكر الدعاء

1516_ عن أنس بن مالك أن النبي قال اللهم اسقنا . (صحيح)

1517_ عن أنس قال كان النبي يخطب يوم الجمعة فقام إليه الناس فصاحوا فقالوا يا نبي الله قحطت المطر وهلكت البهائم فادع الله أن يسقينا قال اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال وايم الله ما نرى في السماء قزعة من سحاب ، قال فأنشأت سحابة فانتشرت ثم إنها أمطرت ونزل رسول الله فصلى وانصرف الناس ،

فلم تزل تمطر إلى يوم الجمعة الأخرى فلما قام رسول الله يخطب صاحوا إليه فقالوا يا نبي الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل فادع الله أن يحبسها عنا فتبسم رسول الله وقال اللهم حوالينا ولا علينا فتقشعت عن المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة قطرة فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الإكليل . (صحيح)

1518_ عن أنس بن مالك أن رجلا دخل المسجد ورسول الله قائم يخطب فاستقبل رسول الله قائما وقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا فرجع رسول الله يديه ثم قال اللهم أعثنا اللهم أعثنا ، قال أنس ولا والله ما نرى في السماء من سحابة ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار فطلعت سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت وأمطرت ،

قال أنس ولا والله ما رأينا الشمس سبتا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله صلى الله وسلم عليك هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يمسكها عنا فرجع رسول الله يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس . قال شريك سألت أنسا أهو الرجل الأول ؟ قال لا . (صحيح)

_ باب الصلاة بعد الدعاء

1519_ عن عبد الله بن زيد أنه خرج رسول الله يوما يستسقي فحول إلى الناس ظهره يدعو الله ويستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما . (صحيح)

_ كم صلاة الاستسقاء

1520_ عن عبد الله بن زيد أن النبي خرج يستسقي فصلى ركعتين واستقبل القبلة . (صحيح)

_ كيف صلاة الاستسقاء

1521_ عن إسحاق العامري قال أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه أن يسألني ، خرج رسول الله متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا فصلى ركعتين كما يصلي في العيدين ولم يخطب خطبتكم هذه . (صحيح)

_ باب الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء

1522_ عن عبد الله بن زيد أن النبي خرج فاستسقى فصلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة . (صحيح)

_ القول عند المطر

1523_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا أمطر قال اللهم اجعله صيبا نافعا . (صحيح)

_ كراهية الاستمطار بالكوكب

1524_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال الله ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب وبالكوكب . (صحيح)

1525_ عن زيد الجهني قال مطر الناس على عهد النبي فقال ألم تسمعوا ماذا قال ربكم الليلة ؟ قال ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح طائفة منهم بها كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا فأما من آمن بي وحمدني على سقياي فذاك الذي آمن بي وكفر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذاك الذي كفر بي وآمن بالكوكب . (صحيح)

1526_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لو أمسك الله المطر عن عباده خمس سنين ثم أرسله لأصبحت طائفة من الناس كافرين يقولون سقينا بنوء المجدح . (حسن)

_ مسألة الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره

1527_ عن أنس قال قحط المطر عاما فقام بعض المسلمين إلى النبي في يوم الجمعة فقال يا رسول الله قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال قال فرفع يديه وما نرى في السماء سحابة فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه يستسقي الله ، قال فما صلينا الجمعة حتى أهم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله فدامت جمعة فلما كانت الجمعة التي تليها قالوا يا رسول الله تهدمت البيوت واحتبس الركبان ، قال فتبسم رسول الله لسرعة ملالة ابن آدم وقال بيديه اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت عن المدينة . (صحيح)

_ باب رفع الإمام يديه عند مسألة إمساك المطر

1528_ عن أنس بن مالك قال أصاب الناس سنة على عهد رسول الله فبينما رسول الله يخطب على المنبر يوم الجمعة فقام أعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع

رسول الله يديه وما نرى في السماء قزعة والذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار سحاب أمثال
الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ،

فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى فقام ذلك الأعرابي أو قال غيره فقال
يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله يديه فقال اللهم حوالينا ولا
علينا فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت حتى صارت المدينة مثل الجوبة وسال
الوادي ولم يجئ أحد من ناحية إلا أخبر بالجود . (صحيح)

__ كتاب صلاة الخوف

1529_ عن ثعلبة بن زهدم قال كنا مع سعيد بن العاصي بطبرستان ومعنا حذيفة بن اليمان فقال
أيكم صلى مع رسول الله صلاة الخوف ؟ فقال حذيفة أنا فوصف فقال صلى رسول الله صلاة
الخوف بطائفة ركعة صف خلفه وطائفة أخرى بينه وبين العدو فصلى بالطائفة التي تليه ركعة ثم
نكص هؤلاء إلى مصاف أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة . (صحيح)

1530_ عن ثعلبة بن زهدم قال كنا مع سعيد بن العاصي بطبرستان فقال أيكم صلى مع رسول الله
صلاة الخوف ؟ فقال حذيفة أنا فقام حذيفة فصف الناس خلفه صفين صفا خلفه وصفا موازي
العدو فصلى بالذي خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم
يقضوا . (صحيح)

1531_ عن زيد بن ثابت عن النبي مثل صلاة حذيفة . (صحيح)

1532_ عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . (صحيح)

1533_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى بذي قرد وصف الناس خلفه صفيين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا . (صحيح)

1534_ عن ابن عباس قال قام رسول الله وقام الناس معه فكبر وكبروا ثم ركع وركع أناس منهم ثم سجد وسجدوا ثم قام إلى الركعة الثانية فتأخر الذين سجدوا معه وحرسوا إخوانهم وأتت الطائفة الأخرى فركعوا مع النبي وسجدوا والناس كلهم في صلاة يكبرون ولكن يحرس بعضهم بعضا . (صحيح)

1535_ عن ابن عباس قال ما كانت صلاة الخوف إلا سجدتين كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خلف أئمتكم هؤلاء إلا أنها كانت عقبا قامت طائفة منهم وهم جميعا مع رسول الله وسجدت معه طائفة منهم ثم قام رسول الله وقاموا معه جميعا ثم ركع وركعوا معه جميعا ثم سجد فسجد معه الذين كانوا قياما أول مرة فلما جلس رسول الله والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياما لأنفسهم ثم جلسوا فجمعهم رسول الله بالتسليم . (صحيح)

1536_ عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى بهم صلاة الخوف فصف صفا خلفه وصفا مصافو العدو فصلى بهم ركعة ثم ذهب هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم قاموا فقضوا ركعة ركعة . (صحيح)

1537_ عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم . (صحيح)

1538_ عن ابن عمر أن رسول الله صلى بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم انطلقوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم عليهم فقام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم . (صحيح)

1539_ عن ابن عمر قال غزوت مع رسول الله قبل نجد فوازينا العدو وصاففناهم فقام رسول الله يصلي بنا فقامت طائفة منا معه وأقبل طائفة على العدو فركع رسول الله ومن معه ركعة وسجد سجدتين ثم انصرفوا فكانوا مكان أولئك الذين لم يصلوا وجاءت الطائفة التي لم تصل فركع بهم ركعة وسجدتين ثم سلم رسول الله فقام كل رجل من المسلمين فركع لنفسه ركعة وسجدتين . (صحيح)

1540_ عن ابن عمر أنه صلى صلاة الخوف مع رسول الله قال كبر النبي وصف خلفه طائفة منا وأقبلت طائفة على العدو فركع بهم النبي ركعة وسجدتين ثم انصرفوا وأقبلوا على العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلوا مع النبي ففعل مثل ذلك ثم سلم ثم قام كل رجل من الطائفتين فصلى لنفسه ركعة وسجدتين . (صحيح)

1541_ عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلاة الخوف قام فكبر فصلى خلفه طائفة منا وطائفة مواجهة العدو فركع بهم رسول الله ركعة وسجد سجدتين ثم انصرفوا ولم يسلموا وأقبلوا على

العدو فصفوا مكانهم وجاءت الطائفة الأخرى فصفوا خلف رسول الله صلى بهم ركعة وسجدتين
ثم سلم رسول الله وقد أتم ركعتين وأربع سجديات ثم قامت الطائفتان فصلى كل إنسان منهم
لنفسه ركعة وسجدتين . (صحيح)

1542_ عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلاة الخوف في بعض أيامه فقامت طائفة معه وطائفة
بإزاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم قضت الطائفتان
ركعة ركعة . (صحيح)

1543_ عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة هل صليت مع رسول الله صلاة الخوف ؟ فقال أبو
هريرة نعم قال متى قال عام غزوة نجد قام رسول الله لصلاة العصر وقامت معه طائفة وطائفة
أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة فكبر رسول الله فكبروا جميعا الذين معه والذين يقابلون
العدو ثم ركع رسول الله ركعة واحدة وركعت معه الطائفة التي تليه ،

ثم سجد وسجدت الطائفة التي تليه والآخرون قيام مقابل العدو ثم قام رسول الله وقامت الطائفة
التي معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم وأقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا
ورسول الله قائم كما هو ثم قاموا فركع رسول الله ركعة أخرى وركعوا معه وسجدوا معه ،

ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله قاعد ومن معه ثم كان
السلام فسلم رسول الله وسلموا جميعا فكان لرسول الله ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعتان
ركعتان . (صحيح)

1544_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله نازلا بين ضجنان وعسفان محاصر المشركين فقال المشركون إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأبكارهم أجمعوا أمركم ثم ميلوا عليهم ميلا واحدة فجاء جبريل عليه السلام فأمره أن يقسم أصحابه نصفين فيصلي بطائفة منهم وطائفة مقبلون على عدوهم قد أخذوا حذرهم وأسلحتهم فيصلي بهم ركعة ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم أولئك فيصلي بهم ركعة تكون لهم مع النبي ركعة وللنبي ركعتان . (صحيح)

1545_ عن جابر أن رسول الله صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه وصف خلفه صلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام أصحابهم وجاء أولئك فقاموا مقام هؤلاء وصلى بهم رسول الله ركعة وسجدتين ثم سلم فكانت للنبي ركعتان ولهم ركعة . (صحيح)

1546_ عن جابر قال كنا مع رسول الله فأقيمت الصلاة فقام رسول الله وقامت خلفه طائفة وطائفة مواجهة العدو فصلى بالذين خلفه ركعة وسجد بهم سجدتين ثم إنهم انطلقوا فقاموا مقام أولئك الذين كانوا في وجه العدو وجاءت تلك الطائفة فصلى بهم رسول الله ركعة وسجد بهم سجدتين ثم إن رسول الله سلم فسلم الذين خلفه وسلم أولئك . (صحيح)

1547_ عن جابر قال شهدنا مع رسول الله صلاة الخوف فقمنا خلفه صفين والعدو بيننا وبين القبلة فكبر رسول الله وكبرنا وركع وركعنا ورفع ورفعنا فلما انحدر للسجود سجد رسول الله والذين يلونه وقام الصف الثاني حين رفع رسول الله والصف الذين يلونه ثم سجد الصف الثاني حين رفع رسول الله في أمكنتهم ،

ثم تأخر الصف الذين كانوا يلون النبي وتقدم الصف الآخر فقاموا في مقامهم وقام هؤلاء في مقام الآخرين قياما وركع النبي وركعنا ثم رفع ورفعنا فلما انحدر للسجود سجد الذين يلونه والآخرون

قيام فلما رفع رسول الله والذين يلونه سجد الآخرون ثم سلم . (صحيح)

1548_ عن جابر قال كنا مع النبي بنخل والعدو بيننا وبين القبلة فكبر رسول الله فكبروا جميعا ثم ركع فركعوا جميعا ثم سجد النبي والصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم فلما قاموا سجد الآخرون مكانهم الذي كانوا فيه ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فركع فركعوا جميعا ثم رفع فرفعوا جميعا ثم سجد النبي والصف الذين يلونه والآخرون قيام يحرسونهم فلما سجدوا وجلسوا سجد الآخرون مكانهم ثم سلم ، قال جابر كما يفعل أمراؤكم . (صحيح)

1549_ عن أبي عياش الزرقى أن النبي كان مصاف العدو بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد فصلى بهم النبي الظهر قال المشركون إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم فصلى بهم رسول الله العصر فصفهم صفين خلفه فركع بهم رسول الله جميعا فلما رفعوا رءوسهم سجد بالصف الذي يليه وقام الآخرون ،

فلما رفعوا رءوسهم من السجود سجد الصف المؤخر بركوعهم مع رسول الله ثم تأخر الصف المقدم وتقدم الصف المؤخر فقام كل واحد منهم في مقام صاحبه ثم ركع بهم رسول الله جميعا فلما رفعوا رءوسهم من الركوع سجد الصف الذي يليه وقام الآخرون فلما فرغوا من سجودهم سجد الآخرون ثم سلم النبي عليهم . (صحيح)

1550_ عن أبي عياش الزرقى قال كنا مع رسول الله بعسفان فصلى بنا رسول الله صلاة الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد فقال المشركون لقد أصبنا منهم غرة ولقد أصبنا منهم غفلة فنزلت . يعني . صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا رسول الله صلاة العصر ففرقنا فرقتين فرقة تصلي مع النبي وفرقة يحرسونه فكبر بالذين يلونه والذين يحرسونهم ،

ثم ركع فرقع هؤلاء وأولئك جميعا ثم سجد الذين يلونه وتأخر هؤلاء والذين يلونه وتقدم الآخرون فسجدوا ثم قام فرقع بهم جميعا الثانية بالذين يلونه وبالذين يحرسونه ثم سجد بالذين يلونه ثم تأخروا فقاموا في مصاف أصحابهم وتقدم الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم فكانت لكلهم ركعتان ركعتان مع إمامهم وصلى مرة بأرض بني سليم . (صحيح)

1551_ عن أبي بكرة أن رسول الله صلى بالقوم في الخوف ركعتين ثم سلم ثم صلى بالقوم الآخرين ركعتين ثم سلم فصلى النبي أربعاً . (صحيح)

1552_ عن جابر أن النبي صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم ثم صلى بآخرين أيضا ركعتين ثم سلم . (صحيح)

1553_ عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف قال يقوم الإمام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه وطائفة قبل العدو ووجههم إلى العدو فيركع بهم ركعة ويركعون لأنفسهم ويسجدون سجدتين في مكانهم ويذهبون إلى مقام أولئك ويحيى أولئك فيركع بهم ويسجد بهم سجدتين فهي له ثنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ركعة ويسجدون سجدتين . (صحيح)

1554_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى بأصحابه صلاة الخوف فصلت طائفة معه وطائفة ووجههم قبل العدو فصلى بهم ركعتين ثم قاموا مقام الآخرين وجاء الآخرون فصلى بهم ركعتين ثم سلم . (صحيح)

1555_ عن أبي بكرة عن النبي أنه صلى صلاة الخوف بالذين خلفه ركعتين والذين جاءوا بعد ركعتين فكانت للنبي أربع ركعات ولهؤلاء ركعتين ركعتين . (صحيح)

_ كتاب صلاة العيدين

1556_ عن أنس بن مالك قال كان لأهل الجاهلية يومان في كل سنة يلعبون فيهما فلما قدم النبي المدينة قال كان لكم يومان تلعبون فيهما وقد أبدلكم الله بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم الأضحى . (صحيح)

_ باب الخروج إلى العيدين من الغد

1557_ عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له أن قوما رأوا الهلال فأتوا النبي فأمرهم أن يفطروا بعد ما ارتفع النهار وأن يخرجوا إلى العيد من الغد . (صحيح)

_ خروج العواتق وذوات الخدور في العيدين

1558_ عن حفصة قالت كانت أم عطية لا تذكر رسول الله إلا قالت بأبي فقلت أسمعت رسول الله يذكر كذا وكذا؟ فقالت نعم بأبي قال ليخرج العواتق وذوات الخدور والحيض ويشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحَيْضُ المصلى . (صحيح)

_ اعتزال الحيض مصلى الناس

1559_ عن محمد بن سيرين قال لقيت أم عطية فقلت لها هل سمعت من النبي وكانت إذا ذكرته قالت بابا قال أخرجوا العواتق وذوات الخدور فيشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحيض مصلى الناس . (صحيح)

_ باب الزينة للعيدين

1560_ عن ابن عمر قال وجد عمر بن الخطاب حلة من إستبرق بالسوق فأخذها فأتى بها رسول الله فقال يا رسول الله ابتع هذه فتجمل بها للعيد والوفد فقال رسول الله إنما هذه لباس من لا خلاق له . أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث عمر ما شاء الله ثم أرسل إليه رسول الله بجبة ديباج فأقبل بها حتى جاء رسول الله فقال يا رسول الله قلت إنما هذه لباس من لا خلاق له ثم أرسلت إلي بهذه فقال رسول الله بعها وتصب بها حاجتك . (صحيح)

_ الصلاة قبل الإمام يوم العيد

1561_ عن ثعلبة بن زهدم أن عليا استخلف أبا مسعود على الناس فخرج يوم عيد فقال يا أيها الناس إنه ليس من السنة أن يصلى قبل الإمام . (صحيح)

_ ترك الأذان للعيدين

1562_ عن جابر قال صلى بنا رسول الله في عيد قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة . (صحيح)

_ الخطبة يوم العيد

1563_ عن عامر الشعبي قال حدثنا البراء بن عازب عند سارية من سواري المسجد قال خطب النبي يوم النحر فقال إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نذبح فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو لحم يقدمه لأهله فذبح أبو بردة بن دينار فقال يا رسول الله عندي جذعة خير من مسنة ، قال اذبحها ولن توفي عن أحد بعدك . (صحيح)

_ باب صلاة العيدين قبل الخطبة

1564_ عن ابن عمر أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة . (صحيح)

_ باب صلاة العيدين إلى العنزة

1565_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يخرج العنزة يوم الفطر ويوم الأضحى يركزها فيصلي إليها . (صحيح)

_ عدد صلاة العيدين

1566_ عن عمر بن الخطاب قال صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة المسافر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان تمام ليس بقصر على لسان النبي . (حسن لغيره)

_ باب القراءة في العيدين بقاف واقتربت

1567_ عن عبید اللہ بن عبد اللہ قال خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي بأي شيء كان النبي يقرأ في هذا اليوم ؟ فقال بقاف واقتربت . (صحيح)

_ باب القراءة في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية

1568_ عن النعمان بن بشير أن رسول الله كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وربما اجتمعا في يوم واحد فيقرأ بهما . (صحيح)

_ باب الخطبة في العيدين بعد الصلاة

1569_ عن ابن عباس قال أشهد أني شهدت العيد مع رسول الله فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب . (صحيح)

1570_ عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة . (صحيح)

_ التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين

1571_ عن عبد الله بن السائب أن النبي صلى العيد قال من أحب أن ينصرف فليتنصرف ومن أحب أن يقيم فليقيم . (صحيح)

_ الزينة للخطبة للعيدين

1572_ عن أبي رمثة قال رأيت النبي يخطب وعليه بردان أخضران . (صحيح)

_ الخطبة على البعير

1573_ عن أبي كاهل الأحمسي قال رأيت النبي يخطب على ناقة وحبشي أخذ بخطام الناقة . (صحيح)

_ قيام الإمام في الخطبة

1574_ عن سماك قال سألت جابرا أكان رسول الله يخطب قائما ؟ قال كان رسول الله يخطب قائما ثم يقعد قعدة ثم يقوم . (صحيح)

_ قيام الإمام في الخطبة متوكئا على إنسان

1575_ عن جابر قال شهدت الصلاة مع رسول الله في يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة فلما قضى الصلاة قام متوكئا على بلال فحمد الله وأثنى عليه ووعظ الناس وذكرهم وحثهم على طاعته ثم مال ومضى إلى النساء ومعه بلال فأمرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن وحمد الله وأثنى عليه ،

ثم حثهن على طاعته ثم قال تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم فقالت امرأة من سفلة النساء سفعاء الخدين بم يا رسول الله ؟ قال تكثرن الشكاة وتكفرن العشير ، فجعلن ينزعن قلائدهن

وأقرطهن وخواتيمهن يقذفنه في ثوب بلال يتصدقن به . (صحيح)

_ استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة

1576_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله كان يخرج يوم الفطر ويوم الأضحى إلى المصلى فيصلي بالناس فإذا جلس في الثانية وسلم قام فاستقبل الناس بوجهه والناس جلوس فإن كانت له حاجة يريد أن يبعث بعثا ذكره للناس وإلا أمر الناس بالصدقة قال تصدقوا ثلاث مرات فكان من أكثر من يتصدق النساء . (صحيح)

_ الإنصات للخطبة

1577_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت . (صحيح)

_ كيف الخطبة

1578_ عن جابر قال كان رسول الله يقول في خطبته يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ،

ثم يقول بعثت أنا والساعة كهاتين وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه نذير جيش يقول صبحكم مساكم ثم قال من ترك مالا فلأهله ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ أو

عليّ وأنا أولى بالمؤمنين . (صحيح)

_ حث الإمام على الصدقة في الخطبة

1579_ عن أبي سعيد أن رسول الله كان يخرج يوم العيد فيصلي ركعتين ثم يخطب فيأمر بالصدقة فيكون أكثر من يتصدق النساء فإن كانت له حاجة أو أراد أن يبعث بعثا تكلم وإلا رجع . (صحيح)

1580_ عن الحسن أن ابن عباس خطب بالبصرة فقال أدوا زكاة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم إلى بعض فقال من هاهنا من أهل المدينة قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنهم لا يعلمون أن رسول الله فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والأنثى نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو شعير . (صحيح)

1581_ عن البراء قال خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة ثم قال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ، فقال أبو بردة بن نيار يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة عرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني فقال رسول الله تلك شاة لحم ، قال فإن عندي جذعة خير من شاتي لحم فهل تجزي عني ؟ قال نعم ولن تجزي عن أحد بعدك . (صحيح)

_ القصد في الخطبة

1582_ عن جابر بن سمرة قال كنت أصلي مع النبي فكانت صلواته قصدا وخطبته قصدا . (صحيح)

_ الجلوس بين الخطبتين والسكوت فيه

1583_ عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله يخطب قائما ثم يقعد قعدة لا يتكلم فيها ثم قام فخطب خطبة أخرى فمن خبرك أن النبي خطب قاعدا فلا تصدقه . (صحيح)

_ القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها

1584_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم ويقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبته قصدا وصلواته قصدا . (صحيح)

_ نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة

1585_ عن بريدة قال بينا رسول الله على المنبر يخطب إذ أقبل الحسن والحسين عليهما السلام عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران فنزل وحملهما فقال صدق الله (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين يمشيان ويعثران في قميصيهما فلم أصبر حتى نزلت فحملتهما . (صحيح)

_ موعظة الإمام النساء بعد الفراغ من الخطبة وحثهن على الصدقة

1586_ عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قال له رجل شهدت الخروج مع رسول الله ؟ قال نعم ولولا مكاني منه ما شهدته . يعني من صغره . أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن أن يتصدقن فجعلت المرأة تهوي بيدها إلى حلقها تلقي في ثوب بلال . (صحيح)

_ الصلاة قبل العيدين وبعدها

1587_ عن ابن عباس أن النبي خرج يوم العيد فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها . (صحيح)

_ ذبح الإمام يوم العيد وعدد ما يذبح

1588_ عن أنس بن مالك قال خطبنا رسول الله يوم أضحى وانكفاً إلى كبشين أملحين فذبحهما . (صحيح)

1589_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يذبح أو ينحر بالمصلى . (صحيح)

_ اجتماع العيدين وشهودهما

1590_ عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يقرأ في الجمعة والعيد بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وإذا اجتمع الجمعة والعيد في يوم قرأ بهما . (صحيح)

_ الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد

1591_ عن إياس بن أبي رملة قال سمعت معاوية سأل زيد بن أرقم أشهدت مع رسول الله عيدين ؟ قال نعم صلى العيد من أول النهار ثم رخص في الجمعة . (صحيح)

1592_ عن وهب بن كيسان قال اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ولم يصل للناس يومئذ الجمعة فذكر ذلك لابن عباس فقال أصاب السنة . (صحيح)

_ ضرب الدف يوم العيد

1593_ عن عائشة أن رسول الله دخل عليها وعندها جاريتان تضريان بدفين فانتهرهما أبو بكر فقال النبي دعهن فإن لكل قوم عيدا . (صحيح)

_ اللعب بين يدي الإمام يوم العيد

1594_ عن عائشة قالت جاء السودان يلعبون بين يدي النبي في يوم عيد فدعاني فكنت أطلع إليهم من فوق عاتقه فما زلت أنظر إليهم حتى كنت أنا التي انصرفت . (صحيح)

_ اللعب في المسجد يوم العيد ونظر النساء إلى ذلك

1595_ عن عائشة قالت رأيت رسول الله يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا أسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو . (صحيح)

1596_ عن أبي هريرة قال دخل عمر والحبشة يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال رسول الله دعهم يا عمر فإنما هم بنو أرفدة . (صحيح)

_ الرخصة في الاستماع إلى الغناء وضرب الدف يوم العيد

1597_ عن عائشة أن أبا بكر الصديق دخل عليها وعندها جاريتان تضربان بالدف وتغنيان ورسول الله مسجى بثوبه فكشف عن وجهه فقال دعهما يا أبا بكر إنها أيام عيد وهن أيام منى ورسول الله يومئذ بالمدينة . (صحيح)

_ كتاب قيام الليل وتطوع النهار

_ باب الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك

1598_ عن ابن عمر قال قال رسول الله صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا . (صحيح)

1599_ عن زيد بن ثابت أن النبي اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله فيها ليالي حتى اجتمع إليه الناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه نائم فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت من صنعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به

فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة . (صحيح)

1600_ عن كعب بن عجرة قال صلى رسول الله صلاة المغرب في مسجد بني عبد الأشهل فلما صلى قام ناس يتنفلون فقال النبي عليكم بهذه الصلاة في البيوت . (صحيح)

_ باب قيام الليل

1601_ عن سعد بن هشام أنه لقي ابن عباس فسأله عن الوتر فقال ألا أنبئك بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ؟ قال نعم قال عائشة اتتها فسألها ثم ارجع إلي فأخبرني بردها عليك فأتيت على حكيم بن أفلح فاستلحقته إليها فقال ما أنا بقاربها إني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيها إلا مضياً فأقسمت عليه فجاء معي فدخل عليها فقالت لحكيم من هذا معك ؟ قلت سعد بن هشام ،

قالت من هشام ؟ قلت ابن عامر فترحمت عليه وقالت نعم المرء كان عامراً قال يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ، قالت أليس تقرأ القرآن ؟ قال قلت بلى ، قالت فإن خلق نبي الله القرآن فهممت أن أقوم فبدأ لي قيام رسول الله فقال يا أم المؤمنين أنبئيني عن قيام نبي الله ، قالت أليس تقرأ هذه السورة يا أيها المزمل ، قلت بلى ،

قالت فإن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة فصار قيام الليل تطوعاً بعد أن كان فريضة فهممت أن أقوم فبدأ لي وتر رسول الله ، فقلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله ،

قالت كنا نعد له سواكه وظهره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي ثماني ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة يجلس فيذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ثم يصلي ركعة فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني فلما أسن رسول الله وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس بعد ما سلم فتلك تسع ركعات يا بني وكان رسول الله إذا صلى صلاة أحب أن يدوم عليها ،

وكان إذا شغله عن قيام الليل نوم أو مرض أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ولا أعلم أن نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة كاملة حتى الصباح ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان ، فأنيت ابن عباس فحدثته بحديثها فقال صدقت أما إني لو كنت أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني مشافهة قال أبو عبد الرحمن كذا وقع في كتابي ولا أدري ممن الخطأ في موضع وتره عليه السلام . (صحيح)

_ باب ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً

1602_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .
(صحيح)

1603_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .
(صحيح)

_ باب قيام شهر رمضان

1604_ عن عائشة أن رسول الله صلى في المسجد ذات ليلة وصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة وكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن يفرض عليكم وذلك في رمضان . (صحيح)

1605_ عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله في رمضان فلم يقم بنا حتى بقي سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة فقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه قال إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة ثم لم يصل بنا ولم يقم حتى بقي ثلاث من الشهر فقام بنا في الثالثة وجمع أهله ونساءه حتى تخوفنا أن يفوتنا الفلاح ، قلت وما الفلاح ؟ قال السحور . (صحيح)

1606_ عن النعمان بن بشير قال قمنا مع رسول الله في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل الأول ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح وكانوا يسمونه السحور . (صحيح)

_ باب الترغيب في قيام الليل

1607_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا نام أحدكم عقد الشيطان على رأسه ثلاث عقد يضرب على كل عقدة ليلا طويلا أي ارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة أخرى فإن صلى انحلت العقد كلها فيصبح طيب النفس نشيطا وإلا أصبح خبيث النفس كسلان . (صحيح)

1608_ عن ابن مسعود قال ذكر عند رسول الله رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه . (صحيح)

1609_ عن ابن مسعود أن رجلا قال يا رسول الله إن فلانا نام عن الصلاة البارحة حتى أصبح قال ذاك شيطان بال في أذنيه . (صحيح)

1610_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله رحم الله رجلا قام من الليل فصلى ثم أيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت ثم أيقظت زوجها فصلى فإن أبي نضحت في وجهه الماء . (صحيح)

1611_ عن علي بن أبي طالب أن النبي طرقه وفاطمة فقال ألا تصلون ؟ قلت يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثها بعثها فانصرف رسول الله حين قلت له ذلك ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول (وكان الإنسان أكثر شيء جدلا) . (صحيح)

1612_ عن علي بن أبي طالب قال دخل علي رسول الله وعلى فاطمة من الليل فأيقظنا للصلاة ثم رجع إلى بيته فصلى هويا من الليل فلم يسمع لنا حسا فرجع إلينا فأيقظنا فقال قوما فصليا قال فجلست وأنا أعرك عيني وأقول إنا والله ما نصلي إلا ما كتب الله لنا إنما أنفسنا بيد الله فإن شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولى رسول الله وهو يقول ويضرب بيده على فخذه ما نصلي إلا ما كتب الله لنا (وكان الإنسان أكثر شيء جدلا) . (صحيح)

_ فضل صلاة الليل

1613_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل . (صحيح)

1614_ عن حميد الحميري قال قال رسول الله أفضل الصلاة بعد الفريضة قيام الليل وأفضل الصيام بعد رمضان المحرم . (حسن لغيره)

_ فضل صلاة الليل في السفر

1615_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة يحبهم الله رجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلفهم رجل بأعقابهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رءوسهم فقام يتملقني ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلقوا العدو فانهمزوا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له . (حسن)

_ باب وقت القيام

1616_ عن مسروق قال قلت لعائشة أي الأعمال أحب إلى رسول الله ؟ قالت الدائم ، قلت فأبي الليل كان يقوم ؟ قالت إذا سمع الصارخ . (صحيح)

_ باب ذكر ما يستفتح به القيام

1617_ عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة بما كان رسول الله يستفتح قيام الليل ؟ قالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك كان رسول الله يكبر عشرا ويحمد عشرا ويسبح عشرا

ويهلل عشرا ويستغفر عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني أعوذ بالله من ضيق
المقام يوم القيامة . (صحيح)

1618_ عن ربيعة بن كعب قال كنت أبيت عند حجرة النبي فكنت أسمعه إذا قام من الليل يقول
سبحان الله رب العالمين الهوي ثم يقول سبحان الله وبحمده الهوي . (صحيح)

1619_ عن ابن عباس قال كان النبي إذا قام من الليل يتهدج قال اللهم لك الحمد أنت نور
السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت
ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد ،

أنت حق ووعدك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق لك أسلمت
وعليك توكلت وبك آمنت وبك خاصمت وإليك حاكمت اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أعلنت
أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله . (صحيح)

1620_ عن ابن عباس أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين وهي خالته فاضطجع في عرض الوسادة
واضطجع رسول الله وأهله في طولها فنام رسول الله حتى إذا انتصف الليل أو قبله قليلاً أو بعده
قليلاً استيقظ رسول الله فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من
سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي ،

قال عبد الله بن عباس فقامت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقامت إلى جنبه فوضع رسول الله
يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم

ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ باب ما يفعل إذا قام من الليل من السواك

1621_ عن حذيفة أن النبي كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك . (صحيح)

1622_ عن حذيفة قال كان رسول الله إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي حصين عثمان بن عاصم في هذا الحديث

1623_ عن حذيفة قال كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل . (صحيح)

1624_ عن شقيق الأسدي قال كنا نؤمر إذا قمنا من الليل أن نشوص أفواهنا بالسواك . (صحيح)

_ باب بأي شيء تستفتح صلاة الليل

1625_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة بأي شيء كان النبي يفتح صلاته ؟ قالت كان إذا قام من الليل افتتح صلاته قال اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم . (صحيح)

1626_ عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلا من أصحاب النبي قال قلت وأنا في سفر مع رسول الله والله لأرغبن رسول الله لصلاة حتى أرى فعله فلما صلى صلاة العشاء وهي العتمة اضطجع هويا من الليل ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال (ربنا ما خلقت هذا باطلا) حتى بلغ (إنك لا تخلف الميعاد) ،

ثم أهوى رسول الله إلى فراشه فاستل منه سواكا ثم أفرغ في قدح من إداوة عنده ماء فاستن ثم قام فصلى حتى قلت قد صلى قدر ما نام ثم اضطجع حتى قلت قد نام قدر ما صلى ثم استيقظ ففعل كما فعل أول مرة وقال مثل ما قال ففعل رسول الله ثلاث مرات قبل الفجر . (صحيح)

_ باب ذكر صلاة رسول الله بالليل

1627_ عن أنس قال ما كنا نشاء أن نرى رسول الله في الليل مصليا إلا رأيناه ولا نشاء أن نراه نائما إلا رأيناه . (صحيح)

1628_ عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن صلاة رسول الله فقالت كان يصلي العتمة ثم يسبح ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل ثم ينصرف فيرقد مثل ما صلى ثم يستيقظ من نومه ذلك فيصلي مثل ما نام وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح . (حسن)

1629_ عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة زوج النبي عن قراءة رسول الله وعن صلته فقالت ما لكم وصلاته ؟ كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ثم نعت له قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا . (حسن)

_ ذكر صلاة نبي الله داود عليه السلام بالليل

1630_ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه . (صحيح)

_ ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام وذكر الاختلاف على سليمان التيمي فيه

1631_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال أتيت ليلة أسري بي على موسى عليه السلام عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره . (صحيح)

1632_ عن أنس أن رسول الله قال أتيت على موسى عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي . (صحيح)

1633_ عن أنس أن النبي قال مررت على قبر موسى وهو يصلي في قبره . (صحيح)

1634_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله مررت ليلة أسري بي على موسى عليه السلام وهو يصلي في قبره . (صحيح)

1635_ عن أنس أن النبي ليلة أسري به مر على موسى وهو يصلي في قبره . (صحيح)

1636_ عن أنس قال أخبرني بعض أصحاب النبي أن النبي ليلة أسري به مر على موسى وهو يصلي في قبره . (صحيح)

1637_ عن أنس عن بعض أصحاب النبي أن النبي قال ليلة أسري بي مررت على موسى وهو يصلي في قبره . (صحيح)

_ باب إحياء الليل

1638_ عن خباب أنه راقب رسول الله الليلة كلها حتى كان مع الفجر فلما سلم رسول الله من صلاته جاءه خباب فقال يا رسول الله باي أنت وأمي لقد صليت الليلة صلاة ما رأيتك صليت نحوها فقال رسول الله أجل إنها صلاة رغب ورهب سألت ربي فيها ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي أن لا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا فأعطانيها وسألت ربي أن لا يظهر علينا عدوا من غيرنا فأعطانيها وسألت ربي أن لا يلبسنا شيئا فمنعنيها . (صحيح)

_ الاختلاف على عائشة في إحياء الليل

1639_ عن عائشة قالت كان إذا دخلت العشر أحيا رسول الله الليل وأيقظ أهله وشد المئزر . (صحيح)

1640_ عن أبي إسحق السبعي قال أتيت الأسود بن يزيد وكان لي أخا صديقا فقلت يا أبا عمرو حدثني ما حدثتك به أم المؤمنين عن صلاة رسول الله قال قالت كان ينام أول الليل ويحيي آخره .

(صحيح)

1641_ عن عائشة قالت لا أعلم رسول الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهرا كاملا قط غير رمضان . (صحيح)

1642_ عن عائشة أن النبي دخل عليها وعندها امرأة فقال من هذه ؟ قالت فلانة لا تنام فذكرت من صلاتها فقال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا ولكن أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه . (صحيح)

1643_ عن أنس بن مالك أن رسول الله دخل المسجد فرأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل ؟ فقالوا لزينب تصلي فإذا فترت تعلقت به فقال النبي حلوه ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعده . (صحيح)

1644_ عن المغيرة بن شعبة قال قام النبي حتى تورمت قدماه فقبل له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا . (صحيح)

1645_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يصلي حتى تزلع يعني تشقق قدماه . (صحيح)

_ كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائما وذكر اختلاف الناقلين عن عائشة في ذلك

1646_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي ليلاً طويلاً فإذا صلى قائماً ركع قائماً وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا . (صحيح)

1647_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي قائماً وقاعدا فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً وإذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعدا . (صحيح)

1648_ عن عائشة أن النبي كان يصلي وهو جالس فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك . (صحيح)

1649_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى جالساً حتى دخل في السن فكان يصلي وهو جالس يقرأ فإذا غبر من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأ بها ثم ركع . (صحيح)

1650_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقرأ وهو قاعد فإذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ إنسان أربعين آية . (صحيح)

1651_ عن هشام بن عامر قال قدمت المدينة فدخلت على عائشة قالت من أنت ؟ قلت أنا سعد بن هشام بن عامر قالت رحم الله أبك ، قلت أخبريني عن صلاة رسول الله ، قالت إن رسول الله كان وكان قلت أجل قالت إن رسول الله كان يصلي بالليل صلاة العشاء ثم يأوي إلى فراشه فينام فإذا كان جوف الليل قام إلى حاجته وإلى طهوره فتوضأ ،

ثم دخل المسجد فيصلي ثماني ركعات يخيل إلي أنه يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود ويوتر بركة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه فربما جاء بلال فأذنه بالصلاة قبل أن يغفي وربما يغفي وربما شككت أغفى أو لم يغف حتى يؤذنه بالصلاة فكانت تلك صلاة رسول الله حتى أسن ولحم فذكرت من لحمه ما شاء الله ،

قالت وكان النبي يصلي بالناس العشاء ثم يأوي إلى فراشه فإذا كان جوف الليل قام إلى طهوره وإلى حاجته فتوضأ ثم يدخل المسجد فيصلي ست ركعات يخيل إلي أنه يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود ثم يوتر بركة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه وربما جاء بلال فأذنه بالصلاة قبل أن يغفي وربما أغفى وربما شككت أغفى أم لا حتى يؤذنه بالصلاة قالت فما زالت تلك صلاة رسول الله . (صحيح)

_ باب صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحق في ذلك

1652_ عن عائشة قالت ما كان رسول الله يمتنع من وجهي وهو صائم وما مات حتى كان أكثر صلواته قاعدا ثم ذكرت كلمة معناها إلا المكتوبة وكان أحب العمل إليه ما دام عليه الإنسان وإن كان يسيرا . (صحيح)

1653_ عن أم سلمة قالت ما قبض رسول الله حتى كان أكثر صلواته جالسا إلا المكتوبة . (صحيح)

1654_ عن أم سلمة قالت ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلواته قاعدا إلا الفريضة وكان أحب العمل إليه أدومه وإن قل . (صحيح)

1655_ عن أم سلمة قالت والذي نفسي بيده ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلواته قاعدا إلا المكتوبة وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه وإن قل . (صحيح)

1656_ عن عائشة أن النبي لم يمت حتى كان يصلي كثيرا من صلواته وهو جالس . (صحيح)

1657_ عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة هل كان رسول الله يصلي وهو قاعد ؟ قالت نعم بعد ما حطمه الناس . (صحيح)

1658_ عن حفصة قالت ما رأيت رسول الله صلى في سبحة قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي قاعدا يقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها . (صحيح)

_ باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد

1659_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت النبي يصلي جالسا فقلت حدثت أنك قلت إن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم وأنت تصلي قاعدا قال أجل ولكني لست كأحد منكم . (صحيح)

_ فضل صلاة القاعد على صلاة النائمة

1660_ عن عمران بن حصين قال سألت النبي عن الذي يصلي قاعدا قال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد . (صحيح)

_ باب كيف صلاة القاعد

1661_ عن عائشة قالت رأيت النبي يصلي متربعا . (صحيح)

_ باب كيف القراءة بالليل

1662_ عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كانت قراءة رسول الله بالليل يجهر أم يسر ؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما جهر وربما أسر . (صحيح)

_ فضل السر على الجهر

1663_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال إن الذي يجهر بالقرآن كالذي يجهر بالصدقة والذي يسر بالقرآن كالذي يسر بالصدقة . (صحيح)

_ باب تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع والسجود والجلوس بين السجدين في صلاة الليل

1664_ عن حذيفة قال صليت مع النبي ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة فمضى فقلت يركع عند المائتين فمضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فافتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلا إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ،

ثم ركع فقال سبحان ربي العظيم فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده فكان قيامه قريباً من ركوعه ثم سجد فجعل يقول سبحان ربي الأعلى فكان سجوده قريباً من ركوعه . (صحيح)

1665_ عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله في رمضان فركع فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم مثل ما كان قائماً ثم جلس يقول رب اغفر لي رب اغفر لي مثل ما كان قائماً ثم سجد فقال سبحان ربي الأعلى مثل ما كان قائماً فما صلى إلا أربع ركعات حتى جاء بلال إلى الغداة . (صحيح)

_ باب كيف صلاة الليل

1666_ عن ابن عمر عن النبي قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . (صحيح)

1667_ عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فواحدة . (صحيح)

1668_ عن ابن عمر عن النبي قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . (صحيح)

1669_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله على المنبر يسأل عن صلاة الليل ؟ فقال مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة . (صحيح)

1670_ عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله عن صلاة الليل قال مثنى مثنى فإن خشى أحدكم الصبح فليوتر بواحدة . (صحيح)

1671_ عن ابن عمر عن النبي قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . (صحيح)

1672_ عن ابن عمر قال سأل رجل من المسلمين رسول الله كيف صلاة الليل ؟ فقال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . (صحيح)

1673_ عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله عن صلاة الليل فقال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة . (صحيح)

1674_ عن ابن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله كيف صلاة الليل ؟ فقال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . (صحيح)

_ باب الأمر بالوتر

1675_ عن علي قال أوتر رسول الله ثم قال يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر . (صحيح)

1676_ عن علي قال الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة ولكنه سنة سنّها رسول الله . (صحيح)

_ باب الحث على الوتر قبل النوم

1677_ عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث النوم على وتر وصيام ثلاثة أيام من كل شهر
وركعتي الضحى . (صحيح)

1678_ عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث الوتر أول الليل وركعتي الفجر وصوم ثلاثة أيام من
كل شهر . (صحيح)

_ باب نهي النبي عن الوترين في ليلة

1679_ عن قيس بن طلق قال زارنا أبي طلق بن علي في يوم من رمضان فأمسى بنا وقام بنا تلك
الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجد فصلى بأصحابه حتى بقي الوتر ثم قدم رجلاً فقال له أوتر بهم
فإني سمعت رسول الله يقول لا وتران في ليلة . (صحيح)

_ باب وقت الوتر

1680_ عن الأسود بن يزيد قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله فقالت كان ينام أول الليل ثم
يقوم فإذا كان من السحر أوتر ثم أتى فراشه فإذا كان له حاجة ألم بأهله فإذا سمع الأذان وثب فإن
كان جنباً أفاض عليه من الماء وإلا توضأ ثم خرج إلى الصلاة . (صحيح)

1681_ عن عائشة قالت أوتر رسول الله من أوله وآخره وأوسطه وانتهى وتره إلى السحر . (صحيح)

1682_ عن ابن عمر قال من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً فإن رسول الله كان يأمر بذلك . (صحيح)

_ باب الأمر بالوتر قبل الصبح

1683_ عن أبي سعيد قال سئل رسول الله عن الوتر فقال أوتروا قبل الصبح . (صحيح)

1684_ عن أبي سعيد عن النبي قال أوتروا قبل الفجر . (صحيح)

_ الوتر بعد الأذان

1685_ عن محمد بن المنتشر أنه كان في مسجد عمرو بن شرحبيل فأقيمت الصلاة فجعلوا ينتظرونه فجاء فقال إني كنت أوتر ، قال وسئل ابن مسعود هل بعد الأذان وتر ؟ قال نعم وبعد الإقامة وحدث عن النبي أنه نام عن الصلاة حتى طلعت الشمس ثم صلى . (صحيح)

_ باب الوتر على الراحلة

1686_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يوتر على الراحلة . (صحيح)

1687_ عن نافع أن ابن عمر كان يوتر على بعيره ويذكر أن النبي كان يفعل ذلك . (صحيح)

1688_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يوتر على البعير . (صحيح)

_ باب كم الوتر

1689_ عن ابن عمر أن النبي قال الوتر ركعة من آخر الليل . (صحيح)

1690_ عن ابن عمر عن النبي قال الوتر ركعة من آخر الليل . (صحيح)

1691_ عن ابن عمر أن رجلا من أهل البادية سأل رسول الله عن صلاة الليل قال مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل . (صحيح)

_ باب كيف الوتر بواحدة

1692_ عن ابن عمر عن رسول الله قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا أردت أن تنصرف فاركع بواحدة توتر لك ما قد صليت . (صحيح)

1693_ عن ابن عمر قال قال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة واحدة . (صحيح)

1694_ عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله عن صلاة الليل فقال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى . (صحيح)

1695_ عن ابن عمر عن رسول الله قال صلاة الليل ركعتين ركعتين فإذا خفتم الصبح فأوتروا بواحدة . (صحيح)

1696_ عن عائشة أن النبي كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ثم يضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

_ باب كيف الوتر بثلاث

1697_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة أم المؤمنين كيف كانت صلاة رسول الله في رمضان ؟ قالت ما كان رسول الله يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا ، قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ قال يا عائشة إن عيني تنام ولا ينام قلبي . (صحيح)

1698_ عن عائشة أن رسول الله كان لا يسلم في ركعتي الوتر . (صحيح)

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب في الوتر

1699_ عن أبي بن كعب أن رسول الله كان يوتر بثلاث ركعات كان يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد ويقنت قبل الركوع فإذا فرغ قال

عند فراغه سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يطيل في آخرهن . (صحيح)

1700_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد . (صحيح)

1701_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وفي الركعة الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد ولا يسلم إلا في آخرهن ويقول بعد التسليم سبحان الملك القدوس ثلاثاً . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي إسحق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر

1702_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يوتر بثلاث يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد . (صحيح)

1703_ عن ابن عباس أنه كان يوتر بثلاث بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر

1704_ عن ابن عباس عن النبي أنه قام من الليل فاستن ثم صلى ركعتين ثم نام ثم قام فاستن ثم توضأ فصلى ركعتين حتى صلى ستاً ثم أوتر بثلاث وصلى ركعتين . (صحيح)

1705_ عن ابن عباس قال كنت عند النبي فقام فتوضأ واستاك وهو يقرأ هذه الآية حتى فرغ منها (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب) ثم صلى ركعتين ثم عاد فنام حتى سمعت نفخه ثم قام فتوضأ واستاك ثم صلى ركعتين ثم نام ثم قام فتوضأ واستاك وصلى ركعتين وأوتر بثلاث . (صحيح)

1706_ عن ابن عباس قال استيقظ رسول الله فاستن وساق الحديث . (صحيح)

1707_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصلي من الليل ثمان ركعات ويوتر بثلاث ويصلي ركعتين قبل صلاة الفجر . (صحيح)

1708_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يوتر بثلاث عشرة ركعة فلما كبر وضعف أوتر بتسع . (صحيح)

1709_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل تسعا فلما أسن وثقل صلى سبعا . (صحيح)

_ باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر

1710_ عن أبي أيوب أن النبي قال الوتر حق فمن شاء أوتر بسبع ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة . (صحيح)

1711_ عن أبي أيوب أن رسول الله قال الوتر حق فمن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة . (صحيح)

1712_ عن أبي أيوب قال الوتر حق فمن أحب أن يوتر بخمس ركعات فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل . (صحيح)

1713_ عن أبي أيوب قال من شاء أوتر بسبع ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة ومن شاء أوماً إيماء . (صحيح)

_ باب كيف الوتر بخمس وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر

1714_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يوتر بخمس وبسبع لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام . (صحيح)

1715_ عن ابن عباس عن أم سلمة قالت كان رسول الله يوتر بسبع أو بخمس لا يفصل بينهما بتسليم . (صحيح)

1716_ عن مقسم قال الوتر سبع فلا أقل من خمس فذكرت ذلك لإبراهيم فقال عمن ذكره ؟ قلت لا أدري قال الحكم فحججت فلقيت مقسماً فقلت له عمن قال ؟ عن الثقة عن عائشة وعن ميمونة . (حسن لغيره)

1717_ عن عائشة أن النبي كان يوتر بخمس ولا يجلس إلا في آخرهن . (صحيح)

_ باب كيف الوتر بسبع

1718_ عن سعد بن هشام عن عائشة قالت لما أسن رسول الله وأخذ اللحم صلى سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن وصلى ركعتين وهو قاعد بعد ما يسلم فتلك تسع يا بني وكان رسول الله إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها . (صحيح)

1719_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيجلس فيذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليمه يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس فلما كبر وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلّي السابعة ثم يسلم تسليمه ثم يصلي ركعتين وهو جالس . (صحيح)

_ كيف الوتر بتسع

1720_ عن عائشة قالت كنا نعد لرسول الله سواكه وطهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل فيستاك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة ويحمد الله ويصلي على نبيه ويدعو بينهن ولا يسلم تسليمه ثم يصلي التاسعة ويقعد ويحمد الله ويصلي على نبيه ويدعو ثم يسلم تسليمه يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو قاعد . (صحيح)

1721_ عن سعد بن هشام أنه أتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله قال ألا أدلك أو ألا أنبئك بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ؟ قلت من قال عائشة فأتيناها فسلمنا عليها ودخلنا فسألناها

فقلت أنبئني عن وتر رسول الله قالت كنا نعد له سواكه وظهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يقعد فيهن إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ،

ثم يصلي التاسعة فيجلس فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني فلما أسن رسول الله وأخذ اللحم أوتر بسبع ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم فتلك تسعاً أي بني وكان رسول الله إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها . (صحيح)

1722_ عن عائشة إن رسول الله كان يوتر بتسع ركعات ثم يصلي ركعتين وهو جالس فلما ضعف أوتر بسبع ركعات ثم صلى ركعتين وهو جالس . (صحيح)

1723_ عن عائشة أن رسول الله كان يوتر بتسع ويركع ركعتين وهو جالس . (صحيح)

1724_ عن سعد بن هشام أنه وفد على أم المؤمنين عائشة فسألها عن صلاة رسول الله فقالت كان يصلي من الليل ثمان ركعات ويوتر بالتاسعة ويصلي ركعتين وهو جالس . (صحيح)

1725_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل تسع ركعات . (صحيح)

_ باب كيف الوتر بإحدى عشرة ركعة

1726_ عن عائشة أن النبي كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة ويوتر منها بواحدة ثم يضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

_ باب الوتر بثلاث عشرة ركعة

1727_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يوتر بثلاث عشرة ركعة فلما كبر وضعف أوتر بتسع . (صحيح)

_ باب القراءة في الوتر

1728_ عن أبي مجلز أن أبا موسى كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء ركعتين ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقراً فيها بمائة آية من النساء ثم قال ما ألوت أن أضع قدي حيث وضع رسول الله قدميه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله . (صحيح)

_ نوع آخر من القراءة في الوتر

1729_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات . (صحيح)

1730_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

1731_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على شعبة فيه

1732_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وكان يقول إذا سلم سبحان الملك القدوس ثلاثاً ويرفع صوته بالثالثة . (صحيح)

1733_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ثم يقول إذا سلم سبحان الملك القدوس ويرفع بسبحان الملك القدوس صوته بالثالثة . (صحيح)

1734_ عن عبد الرحمن بن أبزي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وكان إذا سلم وفرغ قال سبحان الملك القدوس ثلاثاً طَوَّل في الثالثة . (صحيح)

1735_ عن عبد الرحمن بن أبزي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

1736_ عن عبد الرحمن بن أبزي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فإذا فرغ من الصلاة قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على مالك بن مغول فيه

1737-1738_ عن عبد الرحمن بن أبزي قال كان رسول الله يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى
وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

1739_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها
الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة في هذا الحديث

1740_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها
الكافرون وقل هو الله أحد فإذا فرغ قال سبحان الملك القدوس ثلاثاً . (صحيح)

1741_ عن عبد الرحمن بن أبزي عن رسول الله كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها
الكافرون وقل هو الله أحد فإذا فرغ قال سبحان الملك القدوس ثلاثاً ويمد في الثالثة . (صحيح)

1742_ عن عبد الرحمن بن أبزي أن رسول الله كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى . (صحيح)

1743_ عن عمران بن حصين أن النبي أوتر بسبح اسم ربك الأعلى . (صحيح)

1744_ عن عمران بن حصين قال صلى رسول الله الظهر فقرأ رجل بسبح اسم ربك الأعلى فلما صلى قال من قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ قال رجل أنا ، قال قد علمت أن بعضهم خالجنها . (صحيح)

_ باب الدعاء في الوتر

1745_ عن الحسن قال علمني رسول الله كلمات أقولهن في الوتر في القنوت اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت . (صحيح)

1746_ عن الحسن بن علي قال علمني رسول الله هؤلاء الكلمات في الوتر قال قل اللهم اهديني فيمن هديت وبارك لي فيما أعطيت وتولني فيمن توليت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي محمد . (صحيح)

1747_ عن علي بن أبي طالب أن النبي كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

_ ترك رفع اليدين في الدعاء في الوتر

1748_ عن أنس قال كان النبي لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء . (صحيح)

1749_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي إحدى عشرة ركعة فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر بالليل سوى ركعتي الفجر ويسجد قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية . (صحيح)

_ التسبيح بعد الفراغ من الوتر وذكر الاختلاف على سفيان فيه

1750_ عن عبد الرحمن بن أبي عن النبي أنه كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ويقول بعد ما يسلم سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يرفع بها صوته . (صحيح)

1751_ عن عبد الرحمن بن أبي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ويقول بعد ما يسلم سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يرفع بها صوته . (صحيح) .

1752_ عن عبد الرحمن بن أبي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فإذا أراد أن ينصرف قال سبحان الملك القدوس ثلاثا يرفع بها صوته . (صحيح)

1753_ عن عبد الرحمن بن أبي قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات يمد صوته في الثالثة

ثم يرفع . (صحيح)

1754-1755_ عن عبد الرحمن بن أبيزي أن رسول الله كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فإذا فرغ قال سبحان الملك القدوس . (صحيح)

_ باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر

1756_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله من الليل فقالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة تسع ركعات قائما يوتر فيها وركعتين جالسا فإذا أراد أن يركع قام فركع وسجد ويفعل ذلك بعد الوتر فإذا سمع نداء الصبح قام فركع ركعتين خفيفتين . (صحيح)

_ المحافظة على الركعتين قبل الفجر

1757_ عن عائشة أن النبي كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر . (صحيح)

1758_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الصبح . (صحيح)

1759_ عن عائشة عن النبي قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها . (صحيح)

_ باب وقت ركعتي الفجر

1760_ عن حفصة عن رسول الله أنه كان إذا نودي لصلاة الصبح ركع ركعتين خفيفتين قبل أن يقوم إلى الصلاة . (صحيح)

1761_ عن ابن عمر قال أخبرني حفصة أن النبي كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين . (صحيح)

_ الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على الشق الأيمن

1762_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يتبين الفجر ثم يضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

_ باب ذم من ترك قيام الليل

1763_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل . (صحيح)

1764_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا تكن يا عبد الله مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل . (صحيح)

_ باب وقت ركعتي الفجر وذكر الاختلاف على نافع

1765_ عن حفصة عن النبي أنه كان يصلي ركعتي الفجر ركعتين خفيفتين . (صحيح)

1766_ عن حفصة أن رسول الله كان يركع ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الفجر .
(صحيح)

1767_ عن ابن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله يركع بين النداء والصلاة ركعتين خفيفتين .
(صحيح)

1768_ عن ابن عمر عن حفصة أن النبي كان يصلي بين النداء والإقامة ركعتين خفيفتين ركعتي
الفجر . (صحيح)

1769_ عن ابن عمر أن حفصة حدثته أن رسول الله كان يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء
والإقامة من صلاة الصبح . (صحيح)

1770_ عن ابن عمر قال أخبرني حفصة أن رسول الله كان يصلي قبل الصبح ركعتين . (صحيح)

1771_ عن ابن عمر عن حفصة أنها أخبرته أن رسول الله كان إذا نودي لصلاة الصبح سجد
سجدتين قبل صلاة الصبح . (صحيح)

1772_ عن حفصة أن رسول الله كان إذا سكت المؤذن صلى ركعتين خفيفتين . (صحيح)

1773_ عن حفصة أن رسول الله كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدا الصبح صلى
ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة . (صحيح)

1774_ عن حفصة أن النبي كان يصلي قبل الفجر ركعتين خفيفتين . (صحيح)

1775_ عن حفصة أن رسول الله كان يصلي ركعتين إذا طلع الفجر . (صحيح)

1776_ عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت كان رسول الله إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين . (صحيح)

1777_ عن حفصة عن رسول الله أنه كان إذا نودي لصلاة الصبح ركع ركعتين خفيفتين قبل أن يقوم إلى الصلاة . (صحيح)

1778_ عن حفصة أن رسول الله كان يركع ركعتين قبل الفجر وذلك بعد ما يطلع الفجر . (صحيح)

1779_ عن حفصة أن رسول الله كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين . (صحيح)

1780_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الفجر . (صحيح)

1781_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله بالليل قالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع ويصلي ركعتين بين الأذان والإقامة في صلاة الصبح . (صحيح)

1782_ عن ابن عباس قال كان النبي يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان ويخففهما . (صحيح)

1783_ عن السائب بن يزيد أن شريحا الحضرمي ذكر عند رسول الله فقال رسول الله لا يتوسد القرآن . (صحيح)

_ باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم

1784_ عن عائشة أن رسول الله قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل فغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه صدقة عليه . (صحيح)

1785-1786_ عن عائشة قالت قال رسول الله من كانت له صلاة صلاها من الليل فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عليه وكتب له أجر صلاته . (صحيح)

_ باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام

1787_ عن أبي الدرداء عن النبي قال من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى أصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه . (صحيح)

1788_ عن أبي ذر وأبي الدرداء بمثله موقوفا . (صحيح)

_ باب كم يصلي من نام عن صلاة أو منعه وجع

1789_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا لم يصل من الليل منعه من ذلك نوم أو وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة . (صحيح)

_ باب متى يقضي من نام عن حزبه من الليل

1790_ عن عمر قال قال رسول الله من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل . (صحيح)

1791_ عن عمر قال قال رسول الله من نام عن حزبه أو قال جزئه من الليل فقرأه فيما بين صلاة الصبح إلى صلاة الظهر فكأنما قرأه من الليل . (صحيح)

1792_ عن عمر قال من فاته حزبه من الليل فقرأه حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر فإنه لم يفته أو كأنه أدركه . (صحيح)

1793_ عن حميد بن عبد الرحمن قال من فاته ورده من الليل فليقرأه في صلاة قبل الظهر فإنها تعدل صلاة الليل . (صحيح)

_ باب ثواب من صلى في اليوم واللييلة ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة وذكر اختلاف الناقلين فيه
لخبر أم حبيبة في ذلك والاختلاف على عطاء

1794_ عن عائشة قالت قال رسول الله من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم واللييلة دخل الجنة أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر .)

صحيح)

1795_ عن عائشة عن النبي قال من ثابر على اثني عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة أربعاً قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر . (صحيح)

1796_ عن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت سمعت رسول الله يقول من ركع اثني عشرة ركعة في يومه وليلته سوى المكتوبة بنى الله له بها بيتا في الجنة . (صحيح)

1797_ عن ابن جريج قال قلت لعطاء بلغني أنك تركع قبل الجمعة اثني عشرة ركعة ما بلغك في ذلك ؟ قال أخبرت أن أم حبيبة حدثت عنبسة بن أبي سفيان أن النبي قال من ركع اثني عشرة ركعة في اليوم والليله سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة . (حسن لغيره)

1798_ عن أم حبيبة عن النبي قال من صلى في يوم اثني عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة . (حسن)

1799_ عن يعلى بن أمية قال قدمت الطائف فدخلت على عنبسة بن أبي سفيان وهو بالموت فرأيت منه جزعا فقلت إنك على خير فقال أخبرني أختي أم حبيبة أن رسول الله قال من صلى اثني عشرة ركعة بالنهار أو بالليل بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

1800_ عن أم حبيبة قالت من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم فصلى قبل الظهر بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

1801_ عن أم حبيبة أن رسول الله قال اثنتا عشرة ركعة من صلاه بنى الله له بيتا في الجنة أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلاة الصبح . (صحيح)

1802_ عن أم حبيبة قالت قال رسول الله من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة أربعاً قبل الظهر واثنتين بعدها واثنتين قبل العصر واثنتين بعد المغرب واثنتين قبل الصبح . (صحيح)

1803_ عن أم حبيبة قالت من صلى في اليوم والليله ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة بنى له بيت في الجنة أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها واثنتين قبل العصر واثنتين بعد المغرب واثنتين قبل الفجر . (صحيح)

_ الاختلاف على إسماعيل بن أبي خالد

1804_ عن أم حبيبة عن النبي قال من صلى في اليوم والليله ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة . (صحيح)

1805_ عن أم حبيبة قالت من صلى في الليل والنهار ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة بنى له بيت في الجنة . (صحيح)

1806_ عن أم حبيبة قالت من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

1807_ عن أم حبيبة أنه من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة . (صحيح)

1808_ عن أم حبيبة قالت قال رسول الله من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له أو بنى له بيت في الجنة . (صحيح)

1809_ عن أم حبيبة أن رسول الله قال من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

1810_ عن أم حبيبة قالت من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة . (صحيح)

1811_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتا في الجنة . (صحيح)

1812_ عن أم حبيبة عن النبي أنه قال من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعا بعدها حرم الله لحمه على النار . (صحيح)

1813_ عن أم حبيبة عن النبي قال ما من عبد مؤمن يصلي أربع ركعات بعد الظهر فتمس وجهه النار أبدا . (حسن لغيره)

1814_ عن أم حبيبة أن رسول الله كان يقول من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرمه الله على النار . (صحيح)

1815_ عن أم حبيبة عن النبي قال من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرمه الله على النار . (صحيح)

1816_ عن أم حبيبة قالت قال رسول الله من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار . (صحيح)

1817_ عن أم حبيبة عن النبي قال من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها لم تمسه النار . (صحيح)

__ كتاب الجنائز

_ باب تمني الموت

1818_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يتمنين أحد منكم الموت إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً وإما مسيئاً فلعله أن يستعقب . (صحيح)

1819_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يتمنين أحدكم الموت إما محسناً فلعله أن يعيش يزداد خيراً وهو خير له وإما مسيئاً فلعله أن يستعقب . (صحيح)

1820_ عن أنس أن رسول الله قال لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا ولكن ليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي . (صحيح)

1821_ عن أنس قال قال رسول الله ألا لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنيا الموت فليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني ما كانت الوفاة خيرا لي . (صحيح)

_ الدعاء بالموت

1822_ عن أنس قال قال رسول الله لا تدعوا بالموت ولا تتمنوه فمن كان داعيا لا بد فليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي . (صحيح)

1823_ عن قيس قال دخلت على خباب وقد اكتوى في بطنه سبعا وقال لولا أن رسول الله نهانا أن ندعو بالموت دعوت به . (صحيح)

_ كثرة ذكر الموت

1824_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أكثروا ذكر هادم اللذات . (صحيح)

1825_ عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله يقول إذا حضرتم المريض فقولوا خيرا فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات أبو سلمة قلت يا رسول الله كيف أقول ؟ قال قولي اللهم اغفر لنا وله وأعقبني منه عقبى حسنة فأعقبني الله منه محمدا . (صحيح)

_ باب تلقين الميت

1826_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لقنوا موتاكم لا إله إلا الله . (صحيح)

1827_ عن عائشة قالت قال رسول الله لقنوا هلكاكم قول لا إله إلا الله . (صحيح)

_ باب علامة موت المؤمن

1828_ عن بريدة عن رسول الله قال موت المؤمن بعرق الجبين . (صحيح)

1829_ عن بريدة قال سمعت رسول الله يقول المؤمن يموت بعرق الجبين . (صحيح)

_ شدة الموت

1830_ عن عائشة قالت مات رسول الله وإنه لبين حاقنتي وذاقنتي فلا أكره شدة الموت لأحد أبدا بعد ما رأيت رسول الله . (صحيح)

_ الموت يوم الاثنين

1831_ عن أنس قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فأراد أبو بكر أن يرتد فأشار إليهم أن امكثوا وألقى السجف وتوفي من آخر ذلك اليوم وذلك يوم

الاثنين . (صحيح)

_ الموت بغير مولده

1832_ عن عبد الله بن عمرو قال مات رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه رسول الله ثم قال يا ليتته مات بغير مولده ، قالوا ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال إن الرجل إذا مات بغير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة . (حسن)

_ باب ما يلقي به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه

1833_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا حضر المؤمن أخته ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون اخرجي راضية مرضيا عنك إلى روح الله وريحان ورب غير غضبان فتخرج كأطيب ريح المسك حتى أنه ليناوله بعضهم بعضا حتى يأتون به باب السماء فيقولون ما أطيب هذه الريح التي جاءتكم من الأرض فيأتون به أرواح المؤمنين فلهم أشد فرحا به من أحدكم بغائبه يقدم عليه فيسألونه ماذا فعل فلان ماذا فعل فلان ؟ فيقولون دعوه فإنه كان في غم الدنيا ،

فإذا قال أما أتاكم قالوا ذهب به إلى أمه الهاوية وإن الكافر إذا احتضر أخته ملائكة العذاب بمسح فيقولون اخرجي ساخطة مسخوطا عليك إلى عذاب الله فتخرج كأنتن ريح جيفة حتى يأتون به باب الأرض فيقولون ما أنتن هذه الريح حتى يأتون به أرواح الكفار . (صحيح)

_ فيمن أحب لقاء الله

1834_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه ، قال شريح فأتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله حديثاً إن كان كذلك فقد هلكننا قالت وما ذاك ؟

قال قال رسول الله من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه ولكن ليس منا أحد إلا وهو يكره الموت ، قالت قد قاله رسول الله وليس بالذي تذهب إليه ولكن إذا طمح البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه . (صحيح)

1835_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال الله إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه وإذا كره لقائي كرهت لقاءه . (صحيح)

1836_ عن عبادة بن الصامت عن النبي قال من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه . (صحيح)

1837_ عن أنس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه . (صحيح)

1838_ عن عائشة أن رسول الله قال من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه ، فقيل يا رسول الله كراهية لقاء الله كراهية الموت كلنا نكره الموت ، قال ذاك عند موته إذا بشر برحمة الله ومغفرته أحب لقاء الله وأحب لقاءه وإذا بشر بعذاب الله كره لقاءه وكره

الله لقاءه . (صحيح)

_ تقبيل الميت

1839_ عن عائشة أن أبا بكر قبّل بين عيني النبي وهو ميت . (صحيح)

1840_ عن ابن عباس وعائشة أن أبا بكر قبّل النبي وهو ميت . (صحيح)

1841_ عن عائشة أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسبح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة ورسول الله مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله فبكي ثم قال بأبي أنت والله لا يجمع الله عليك موتتين أبدا أما الموتة التي كتب الله عليك فقد متها . (صحيح)

_ تسجية الميت

1842_ عن جابر قال جيء بأبي يوم أحد وقد مثل به فوضع بين يدي رسول الله وقد سجي بثوب فجعلت أريد أن أكشف عنه فنهاني قومي فأمر به النبي فرفع فلما رفع سمع صوت باكية فقال من هذه ؟ فقالوا هذه بنت عمرو أو أخت عمرو قال فلا تبكي أو فلم تبكي ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع . (صحيح)

_ في البكاء على الميت

1843_ عن ابن عباس قال لما حضرت بنت لرسول الله صغيرة فأخذها رسول الله فضمها إلى صدره ثم وضع يده عليها فقصت وهي بين يدي رسول الله فبكت أم أيمن فقال لها رسول الله يا أم أيمن أتبكين ورسول الله عندك فقالت ما لي لا أبكي ورسول الله يبكي فقال رسول الله إني لست أبكي ولكنها رحمة ثم قال رسول الله المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله . (صحيح)

1844_ عن أنس أن فاطمة بكت على رسول الله حين مات فقالت يا أبتاه من ربه ما أدناه يا أبتاه إلى جبريل ننعاه يا أبتاه جنة الفردوس مأواه . (صحيح)

1845_ عن جابر أن أباه قتل يوم أحد قال فجعلت أكشف عن وجهه وأبكي والناس ينهوني ورسول الله لا ينهاني وجعلت عمي تبكيه فقال رسول الله لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه . (صحيح)

_ النهي عن البكاء على الميت

1846_ عن جابر بن عتيك أن النبي جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله وقال قد غلبنا عليك أبا الربيع فصحن النساء وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية ، قالوا وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال الموت ، قالت ابنته إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا قد كنت قضيت جهازك ،

قال رسول الله فإن الله قد أوقع أجره عليه على قدر نيته وما تعدون الشهادة ؟ قالوا القتل في سبيل الله ، قال رسول الله الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والمبطلون

شَهِيدٌ وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ وَصَاحِبُ الْحَرْقِ شَهِيدٌ
وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدَةٍ . (صَحِيحٌ)

1847_ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَتَى نَعِي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ جَلَسَ
رَسُولُ اللَّهِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحَزْنَ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صُورِ الْبَابِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ يَبْكِينَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ انْطَلِقْ فَانْهَيْهِمْ فَانْطَلِقْ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ نَهَيْتَهُمْ فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِيَهُمْ فَقَالَ انْطَلِقْ فَانْهَيْهِمْ
فَانْطَلِقْ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ نَهَيْتَهُمْ فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِيَهُمْ قَالَ فَانْطَلِقْ فَاحْثٌ فِي أَفْوَاهِهِمُ التَّرَابُ فَقَالَتْ
عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَ الْأَبْعَدِ إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ . (صَحِيحٌ)

1848_ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ قَالَ الْمَيِّتُ يَعْذِبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ . (صَحِيحٌ)

1849_ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْمَيِّتُ يَعْذِبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ . (صَحِيحٌ)

1850_ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَالٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْذِبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ . (صَحِيحٌ)

_ النياحة على الميت

1851_ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ لَا تَنْوَحُوا عَلَيَّ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَنْحَ عَلَيْهِ . (صَحِيحٌ)

1852_ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لَا يَنْحُنَّ فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ
نِسَاءَ أَسْعَدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَفَنَسْعُدُهُنَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ . (صَحِيحٌ)

1853_ عن عمر قال سمعت رسول الله يقول الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه . (صحيح)

1854_ عن عمران بن حصين قال الميت يعذب بنياحة أهله عليه ، فقال له رجل أرأيت رجلا مات بخراسان وناح أهله عليه هاهنا أكان يعذب بنياحة أهله ؟ قال صدق رسول الله وكذبت أنت . (صحيح)

1855_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فذكر ذلك لعائشة فقالت وهل إنما مر النبي على قبر فقال إن صاحب القبر ليعذب وإن أهله يبكون عليه ثم قرأت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) . (صحيح)

1856_ عن عائشة وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه قالت عائشة يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكن نسي أو أخطأ إنما مر رسول الله على يهودية يبكي عليها فقال إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب . (صحيح)

1857_ عن عائشة قالت إنما قال رسول الله إن الله يزيد الكافر عذابا ببعض بكاء أهله عليه . (صحيح)

1858_ عن ابن أبي مليكة قال لما هلكت أم أبان حضرت مع الناس فجلست بين عبد الله بن عمر وابن عباس فبكين النساء فقال ابن عمر ألا تنهى هؤلاء عن البكاء فإني سمعت رسول الله يقول إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك خرجت مع عمر حتى إذا كنا بالبيداء رأى ركبا تحت شجرة فقال انظر من الركب ،

فذهبت فإذا صهيب وأهله فرجعت إليه فقلت يا أمير المؤمنين هذا صهيب وأهله فقال علي بصهيب فلما دخلنا المدينة أصيب عمر فجلس صهيب يبكي عنده يقول وا أخياه وا أخياه فقال عمر يا صهيب لا تبك فإني سمعت رسول الله يقول إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه ،

قال فذكرت ذلك لعائشة فقالت أما والله ما تحدثون هذا الحديث عن كاذبين مكذابين ولكن السمع يخطئ وإن لكم في القرآن لما يشفيكم (ألا تزر وازرة وزر أخرى) ولكن رسول الله قال إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه . (صحيح)

_ أقول وقد أخطأت عائشة خطأ شديدا في إنكار هذا الحديث ، وقد رواه عن النبي ابن عمر وأبو هريرة وابن عباس وأبو موسى والمغيرة بن شعبة وعمران بن حصين وعمر وحفصة وسمرة بن جندب .

أفيخطئ كل هؤلاء الصحابة في سماع حديث من بضع كلمات وتسمعه عائشة وحدها علي الوجه الصحيح ! وراجع للمزيد كتاب رقم (106) من هذه السلسلة (الكامل في تواتر حديث الميت يعذب بما نوح عليه عن سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة)

أما الاحتجاج بآية (لا تزر وازرة وزر أخرى) فلا أدري أين الإشكال في ذلك أصلا ، ففي الأحاديث عن النبي (من رضي عمل قوم كان شريكا لهم) والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ،

فإن كان الرجل في حياته لا ينكر النوح علي الميت أو رأي أهله ينوحون ولا يمنعهم أو ينكر عليهم فهو داخل في ذلك ، أما إن كان ممن ينكر ذلك في حياته فقد خرج من هذا الأمر ولا إشكال ويصح

الحديث ويكون له تأويلا حسنا بدل أن ندعي رد الأحاديث بحجج واهية ونكذب كثيرا من أصحاب النبي .

_ باب الرخصة في البكاء على الميت

1859_ عن أبي هريرة قال مات ميت من آل رسول الله فاجتمع النساء يبكين عليه فقام عمر ينهاهن ويطردهن فقال رسول الله دعهن يا عمر فإن العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب . (حسن)

_ دعوى الجاهلية

1860_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء الجاهلية وفي رواية بدعوى الجاهلية . (صحيح)

_ السلق

1861_ عن صفوان بن محرز قال أغمي على أبي موسى فبكوا عليه فقال أبرأ إليكم كما برئ إلينا رسول الله ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق . (صحيح)

_ ضرب الخدود

1862_ عن ابن مسعود أن النبي قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية . (صحيح)

_ الحلق

1863_ عن عبد الرحمن بن يزيد وأبي بردة قالا لما ثقل أبو موسى أقبلت امرأته تصيح قالا فأفاق فقال ألم أخبرك أني بريء ممن برئ منه رسول الله ، قالا وكان يحدثها أن رسول الله قال أنا بريء ممن حلق وخرق وسلق . (صحيح)

_ شق الجيوب

1864_ عن ابن مسعود عن النبي قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية . (صحيح)

1865_ عن أبي موسى أنه أغمي عليه فبكت أم ولد له فلما أفاق قال لها أما بلغك ما قال رسول الله ؟ فسألناها فقالت قال ليس منا من سلق وحلق وخرق . (صحيح)

1866_ عن أبي موسى قال قال رسول الله ليس منا من حلق وسلق وخرق . (صحيح)

1867_ عن القرثع قال لما ثقل أبو موسى صاحت امرأته فقال أما علمت ما قال رسول الله ؟ قالت بلى ثم سكتت فقيل لها بعد ذلك أي شيء قال رسول الله ؟ قالت إن رسول الله لعن من حلق أو

سلق أو خرق . (صحيح)

_ الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة

1868_ عن أسامة بن زيد قال أرسلت بنت النبي إليه أن ابنا لي قبض فأتنا فأرسل يقرأ السلام ويقول إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عند الله بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع إلى رسول الله الصبي ونفسه تقعقع ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا ؟ قال هذا رحمة يجعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء . (صحيح)

1869_ عن أنس قال قال رسول الله الصبر عند الصدمة الأولى . (صحيح)

1870_ عن قرّة أن رجلاً أتى النبي ومعه ابن له فقال له أتحبّه ؟ فقال أحبك الله كما أحبه فمات ففقدته فسأل عنه فقال ما يسرك أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا وجدته عنده يسعى يفتح لك . (صحيح)

_ ثواب من صبر واحتسب

1871_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله إن الله لا يرضى لعبده المؤمن إذا ذهب بصفية من أهل الأرض فصبر واحتسب وقال ما أمر به بثواب دون الجنة . (صحيح)

_ باب ثواب من احتسب ثلاثة من صلبه

1872_ عن أنس أن رسول الله قال من احتسب ثلاثة من صلبه دخل الجنة فقامت امرأة فقالت أو اثنان ؟ قال أو اثنان ، قالت المرأة يا ليتني قلت واحدا . (صحيح)

_ من يتوفى له ثلاثة

1873_ عن أنس قال قال رسول الله ما من مسلم يتوفى له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم . (صحيح)

1874_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا غفر الله لهما بفضل رحمته إياهم . (صحيح)

1875_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم . (صحيح)

1876_ عن أبي هريرة عن النبي قال ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله بفضل رحمته إياهم الجنة قال يقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم . (صحيح)

_ من قدم ثلاثة

1877_ عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى رسول الله بابت لها يشتكي فقالت يا رسول الله أخاف عليه وقد قدمت ثلاثة فقال رسول الله لقد احتظرت بحظار شديد من النار . (صحيح)

_ باب النعي

1878_ عن أنس أن رسول الله نعى زيدا وجعفرًا قبل أن يجيء خبرهم فنعاهم وعيناه تذرفان . (صحيح)

1879_ عن أبي هريرة أن رسول الله نعى لهما النجاشي صاحب الحبشة اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لأخيكم . (صحيح)

1880_ عن عبد الله بن عمرو قال بينما نحن نسير مع رسول الله إذ بصر بامرأة لا تظن أنه عرفها فلما توسط الطريق وقف حتى انتهت إليه فإذا فاطمة بنت رسول الله قال لها ما أخرجك من بيتك يا فاطمة ؟ قالت أتيت أهل هذا الميت فترحمت إليهم وعزيتهم بميتهم قال لعلك بلغت معهم الكدى ؟ قالت معاذ الله أن أكون بلغتها وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر فقال لها لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبوك . (صحيح)

_ غسل الميت بالماء والسدر

1881_ عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورًا أو شيئًا من كافور فإذا فرغتن فأذني

فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه وقال أشعرنها إياه . (صحيح)

_ غسل الميت بالحميم

1882_ عن أم قيس قالت توفي ابني فجزعت عليه فقلت للذي يغسله لا تغسل ابني بالماء البارد فتقتله فانطلق عكاشة بن محصن إلى رسول الله فأخبره بقولها فتبسم ثم قال ما قالت طال عمرها فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت . (حسن)

_ نقض رأس الميت

1883_ عن أم عطية أنهن جعلن رأس ابنة النبي ثلاثة قرون ، قيل نقضه وجعلنه ثلاثة قرون ؟ قالت نعم . (صحيح)

_ ميامن الميت ومواضع الوضوء منه

1884_ عن أم عطية أن رسول الله قال في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . (صحيح)

_ غسل الميت وترا

1885_ عن أم عطية قالت ماتت إحدى بنات النبي فأرسل إلينا فقال اغسلنها بماء وسدر واغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو سبعا إن رأيتهن ذلك واجعلن في الآخرة شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما

فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه وقال أشعرنها إياه ومشطناها ثلاثة قرون وألقيناها من خلفها . (صحيح)

_ غسل الميت أكثر من خمس

1886_ عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه وقال أشعرنها إياه . (صحيح)

_ غسل الميت أكثر من سبعة

1887_ عن أم عطية قالت توفيت إحدى بنات النبي فأرسل إلينا فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه وقال أشعرنها إياه . (صحيح)

1888_ عن أم عطية نحوه غير أنه قال ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك . (صحيح)

1889_ عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله فأمرنا بغسلها فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن قالت قلت وترا؟ قال نعم واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه وقال أشعرنها إياه . (حسن لغيره)

_ الكافور في غسل الميت

1890_ عن أم عطية قالت أتانا رسول الله ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه وقال أشعرنها إياه قال أو قالت حفصة اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو سبعا قال وقالت أم عطية مشطناها ثلاثة قرون . (صحيح)

1891-1892_ عن أم عطية قالت وجعلنا رأسها ثلاثة قرون . (صحيح)

_ الإشعار

1893_ عن محمد بن سيرين قال كانت أم عطية امرأة من الأنصار قدمت تبادر ابنا لها فلم تدرکه حدثتنا قالت دخل النبي علينا ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا ألقى إلينا حقوه وقال أشعرنها إياه ولم يزد على ذلك ، قال لا أدري أي بناته ، قيل ما قوله أشعرنها إياه ؟ أتؤزر به ؟ قال لا أراه إلا أن يقول الففنها فيه . (صحيح)

1894_ عن أم عطية قالت توفي إحدى بنات النبي فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتهن ذلك واغسلنها بالسدر والماء واجعلن في آخر ذلك كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذني قالت فأذناه فألقى إلينا حقوه فقال أشعرنها إياه . (صحيح)

_ الأمر بتحسين الكفن

1895_ عن جابر قال خطب رسول الله فذكر رجلا من أصحابه مات فقبر ليلا وكفن في كفن غير طائل فزجر رسول الله أن يقبر إنسان ليلا إلا أن يضطر إلى ذلك وقال رسول الله إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه . (صحيح)

_ أي الكفن خير

1896_ عن سمرة عن النبي قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم . (صحيح)

_ كفن النبي

1897_ عن عائشة قالت كفن النبي في ثلاثة أثواب سحولية بيض . (صحيح)

1898_ عن عائشة أن رسول الله كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة . (صحيح)

1899_ عن عائشة قالت كفن رسول الله في ثلاثة أثواب بيض يمانية كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة ، فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد من حبرة فقالت قد أتى بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه . (صحيح)

_ القميص في الكفن

1900_ عن ابن عمر قال لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى النبي فقال اعطني قميصك حتى أكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فأعطاه قميصه ثم قال إذا فرغتم فأذنوني أصلي عليه ف جذبته عمر وقال قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال أنا بين خيرتين قال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم فصلى عليه فأنزل الله (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) فترك الصلاة عليهم . (صحيح)

1901_ عن جابر قال أتى النبي قبر عبد الله بن أبي وقد وضع في حفرة فوقه عليه فأمر به فأخرج له فوضعه على ركبتيه وألبسه قميصه ونفث عليه من ريقه . (صحيح)

1902_ عن جابر وكان العباس بالمدينة فطلبت الأنصار ثوبا يكسونه فلم يجدوا قميصا يصلح عليه إلا قميص عبد الله بن أبي فكسوه إياه . (صحيح)

1903_ عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله نبتغي وجه الله تعالى فوجب أجرتنا على الله فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم نجد شيئا نكفنه فيه إلا نمرة كنا إذا غطينا رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا بها رجله خرجت رأسه فأمرنا رسول الله أن نغطي بها رأسه ونجعل على رجله إذخرا ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها . (صحيح)

_ كيف يكفن المحرم إذا مات

1904_ عن ابن عباس قال قال رسول الله اغسلوا المحرم في ثوبيه اللذين أحرم فيهما واغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة محرما . (صحيح)

صحيح)

_ المسك

1905_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله أطيب الطيب المسك . (صحيح)

1906_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله من خير طيبكم المسك . (صحيح)

_ الإذن بالجنابة

1907_ عن أبي أمامة بن سهل أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله بمرضها وكان رسول الله يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله إذا ماتت فأذنوني فأخرج بجناتها ليلا وكرهوا أن يوقظوا رسول الله فلما أصبح رسول الله أخبر بالذي كان منها فقال ألم آمركم أن تؤذنوني بها ، قالوا يا رسول الله كرهنا أن نوقظك ليلا فخرج رسول الله حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات . (صحيح)

_ السرعة بالجنابة

1908_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا وضع الرجل الصالح على سريره قال قدموني قدموني وإذا وضع الرجل سوء على سريره قال يا ويلي أين تذهبون بي . (صحيح)

1909_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت قدموني قدموني وإن كانت غير صالحة قالت يا ويلها إلى أين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق . (صحيح)

1910_ عن أبي هريرة عن النبي قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم . (صحيح)

1911_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة قدمتموها إلى الخير وإن كانت غير ذلك كانت شرا تضعونه عن رقابكم . (صحيح)

1912_ عن عبد الرحمن بن يونس قال حدثني أبي قال شهدت جنازة عبد الرحمن بن سمرة وخرج زياد يمشي بين يدي السرير فجعل رجال من أهل عبد الرحمن ومواليهم يستقبلون السرير ويمشون على أعقابهم ويقولون رويدا رويدا بارك الله فيكم فكانوا يدبون ديبيا ،

حتى إذا كنا ببعض طريق المربرد لحقنا أبو بكره على بغلة فلما رأى الذي يصنعون حمل عليهم ببغلته وأهوى إليهم بالسوط وقال خلوا فوالذي أكرم وجه أبي القاسم لقد رأيتنا مع رسول الله وإنا لنكاد نرمل بها رملا فانبسط القوم . (صحيح)

1913_ عن أبي بكره قال لقد رأيتنا مع رسول الله وإنا لنكاد نرمل بها رملا . (صحيح)

1914_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال إذا مرت بكم جنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع . (صحيح)

_ باب الأمر بالقيام للجنازة

1915_ عن عامر بن ربيعة عن النبي قال إذا رأى أحدكم الجنازة فلم يكن ماشيا معها فليقم حتى تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه . (صحيح)

1916_ عن عامر بن ربيعة عن رسول الله أنه قال إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم أو توضع . (صحيح)

1917_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع . (صحيح)

1918_ عن أبي هريرة وأبي سعيد قال ما رأينا رسول الله شهد جنازة قط فجلس حتى توضع . (صحيح)

1919_ عن أبي سعيد أن رسول الله مروا عليه بجنازة فقام . (صحيح)

1920_ عن يزيد بن ثابت أنهم كانوا جلوسا مع النبي فطلعت جنازة فقام رسول الله وقام من معه فلم يزالوا قياما حتى نفذت . (صحيح)

_ القيام لجنابة أهل الشرك

1921_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان سهل ابن حنيف وقيس بن سعد بن عبادة بالقادسية فمر عليهما بجنابة فقاما فقبل لهما إنها من أهل الأرض فقالا مر على رسول الله بجنابة فقام فقبل له إنه يهودي فقال أليست نفسا . (صحيح)

1922_ عن جابر قال مرت بنا جنابة فقام رسول الله وقمنا معه فقلت يا رسول الله إنما هي جنابة يهودية فقال إن للموت فزعا فإذا رأيتم الجنابة فقوموا . (صحيح)

_ أقول ورد في الأحاديث أن النبي قال إنما قمنا للملائكة وقال إنما قمنا إعظاما للذي يقبض الأرواح ، فالمراد أليست نفسا قبضها الله ومعها ملائكة الموت ، ووجوب القيام منسوخ .

_ الرخصة في ترك القيام

1923_ عن أبي معمر قال كنا عند علي فمرت به جنابة فقاموا لها فقال علي ما هذا ؟ قالوا أمر أبي موسى فقال إنما قام رسول الله لجنابة يهودية ولم يعد بعد ذلك . (صحيح)

1924_ عن محمد بن سيرين جنابة مرت بالحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس فقال الحسن أليس قد قام رسول الله لجنابة يهودي ؟ قال ابن عباس نعم ثم جلس . (صحيح)

1925_ عن ابن سيرين قال مر بجنابة على الحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس فقال الحسن لابن عباس أما قام لها رسول الله ؟ قال ابن عباس قام لها ثم قعد . (صحيح)

1926_ عن ابن عباس والحسن بن علي مرت بهما جنابة فقام أحدهما وقعد الآخر فقال الذي قام أما والله لقد علمت أن رسول الله قد قام قال له الذي جلس لقد علمت أن رسول الله قد جلس . (صحيح)

1927_ عن الحسن بن علي أنه كان جالسا فمر عليه بجنابة فقام الناس حتى جاوزت الجنابة فقال الحسن إنما مر بجنابة يهودي وكان رسول الله على طريقها جالسا فكره أن تعلق رأسه جنابة يهودي فقام . (صحيح)

1928_ عن جابر قال قام النبي لجنابة يهودي مرت به حتى توارت . وعن جابر قال قام النبي وأصحابه لجنابة يهودي حتى توارت . (صحيح)

1929_ عن أنس أن جنابة مرت برسول الله فقام فقبل إنها جنابة يهودي فقال إنما قمنا للملائكة . (صحيح)

_ استراحة المؤمن بالموت

1930_ عن أبي قتادة أن رسول الله مر عليه بجنابة فقال مستريح ومستراح منه فقالوا ما المستريح وما المستراح منه ؟ قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها والعبد الفاجر

يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . (صحيح)

_ الاستراحة من الكفار

1931_ عن أبي قتادة قال كنا جلوسا عند رسول الله إذ طلعت جنازة فقال رسول الله مستريح ومستراح منه المؤمن يموت فيستريح من أوصاب الدنيا ونصبها وأذاها والفاجر يموت فيستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . (صحيح)

_ باب الثناء

1932_ عن أنس قال مر بجنازة فأثني عليها خيرا فقال النبي وجبت ومر بجنازة أخرى فأثني عليها شرا فقال النبي وجبت فقال عمر فداك أبي وأمي مر بجنازة فأثني عليها خيرا فقلت وجبت ومر بجنازة فأثني عليها شرا فقلت وجبت فقال من أثنتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنتم عليه شرا وجبت له النار أنتم شهداء الله في الأرض . (صحيح)

أقول وإن كان من شروط الشاهد في عموم الأمور العدالة والعلم بما يشهد فكيف في مسألة كهذه ،
فذلك ممن صح علمه وثبتت عدالته .

1933_ عن أبي هريرة قال مروا بجنازة على النبي فأثنوا عليها خيرا فقال النبي وجبت ثم مروا بجنازة أخرى فأثنوا عليها شرا فقال النبي وجبت قالوا يا رسول الله قولك الأولى والأخرى وجبت فقال النبي الملائكة شهداء الله في السماء وأنتم شهداء الله في الأرض . (صحيح)

1934_ عن أبي الأسود قال أتيت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب فمر بجنائز فأتني على صاحبها خيرا فقال عمر وجبت ثم مر بأخرى فأتني على صاحبها خيرا فقال عمر وجبت ثم مر بالثالث فأتني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقلت وما وجبت يا أمير المؤمنين ؟ قال قلت كما قال رسول الله أيما مسلم شهد له أربعة قالوا خيرا أدخله الله الجنة ، قلنا أو ثلاثة ؟ قال أو ثلاثة ، قلنا أو اثنان ، قال أو اثنان . (صحيح)

_ النهي عن ذكر الهلكى إلا بخير

1935_ عن عائشة قالت ذكر عند النبي هالك بسوء فقال لا تذكروا هلكاكم إلا بخير . (صحيح)

_ النهي عن سب الأموات

1936_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا . (صحيح)

1937_ عن أنس قال قال رسول الله يتبع الميت ثلاثة أهله وماله وعمله فيرجع اثنان أهله وماله ويبقى واحد عمله . (صحيح)

1938_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال للمؤمن على المؤمن ست خصال يعود به إذا مرض ويشهده إذا مات ويجيبه إذا دعاه ويسلم عليه إذا لقيه ويشتمه إذا عطس وينصح له إذا غاب أو شهد . (صحيح)

_ الأمر باتباع الجنائز

1939_ عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة المريض وتشميت العاطس وإبرار القسم ونصرة المظلوم وإفشاء السلام وإجابة الداعي واتباع الجنائز ، ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والإستبرق والحريير والديباج . (صحيح)

_ فضل من يتبع جنازة

1940_ عن البراء قال قال رسول الله من تبع جنازة حتى يصلى عليها كان له من الأجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان والقيراط مثل أخذ . (صحيح)

1941_ عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله من تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان فإن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراط . (صحيح)

_ مكان الراكب من الجنازة

1942_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يُصَلَّى عليه . (صحيح)

_ مكان الماشي من الجنازة

1943_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله الراكب خلف الجنابة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه . (صحيح)

1944_ عن ابن عمر أنه رأى رسول الله وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنابة . (صحيح)

1945_ عن ابن عمر أنه رأى النبي وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنابة . (صحيح)

_ الأمر بالصلاة على الميت

1946_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله إن أحاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه . (صحيح)

_ الصلاة على الصبيان

1947_ عن عائشة قالت أتى رسول الله بصبي من صبيان الأنصار فصلى عليه قالت عائشة فقلت طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءا ولم يدركه ، قال أو غير ذلك يا عائشة خلق الله الجنة وخلق لها أهلا وخلقهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وخلقهم في أصلاب آبائهم . (صحيح)

_ الصلاة على الأطفال

1948_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه . (صحيح)

_ أولاد المشركين

1949_ عن أبي هريرة قال سئل رسول الله عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

1950_ عن أبي هريرة أن النبي سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

1951_ عن ابن عباس قال سئل رسول الله عن أولاد المشركين فقال خلقهم الله حين خلقهم وهو يعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

1952_ عن ابن عباس قال سئل النبي عن ذراري المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

_ الصلاة على الشهداء

1953_ عن شداد بن الهاد أن رجلا من الأعراب جاء إلى النبي فآمن به واتبعه ثم قال أهاجر معك فأوصى به النبي بعض أصحابه فلما كانت غزوة غنم النبي سبيا فقسم وقسم له فأعطى أصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه إليه فقال ما هذا ؟ قالوا قسم قسمه لك النبي فأخذه

فجاء به إلى النبي فقال ما هذا ؟ قال قسمته لك ، قال ما على هذا اتبعتك ولكني اتبعتك على أن أرمي إلى هاهنا وأشار إلى حلقه بسهم فأموت فأدخل الجنة ،

فقال إن تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فأتي به النبي يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فقال النبي أهو هو ؟ قالوا نعم قال صدق الله فصدقه ثم كفنه النبي في جبة النبي ثم قدمه فصلى عليه فكان فيما ظهر من صلاته اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا في سبيلك فقتل شهيدا أنا شهيد على ذلك . (صحيح)

1954_ عن عقبه أن رسول الله خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم . (صحيح)

_ ترك الصلاة عليهم

1955_ عن جابر أن رسول الله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول أيهما أكثر أخذنا للقرآن فإذا أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد قال أنا شهيد على هؤلاء وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا . (صحيح)

_ باب ترك الصلاة على المرجوم

1956_ عن جابر أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي فاعترف بالزنا فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال النبي أبك جنون ؟ قال لا ، قال أحصنت ؟ قال نعم فأمر به النبي فرجم فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم فمات فقال له النبي

خيرا ولم يصل عليه . (صحيح)

_ الصلاة على المرجوم

1957_ عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت رسول الله فقالت إني زنيت وهي حبلى فدفعها إلى وليها فقال أحسن إليها فإذا وضعت فأتني بها فلما وضعت جاء بها فأمر بها فشكت عليها ثيابها ثم رجمها ثم صلى عليها فقال له عمر أتصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله . (صحيح)

_ الصلاة علي من يحيف في وصيته

1958_ عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي فغضب من ذلك وقال لقد هممت أن لا أصلي عليه ثم دعا مملوكيه فجزأهم ثلاثة أجزاء ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة . (صحيح)

_ الصلاة علي من غلّ

1959_ عن زيد بن خالد قال مات رجل بخير فقال رسول الله صلوا على صاحبكم إنه غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خرزا من خرز يهود ما يساوي درهمين . (حسن)

_ الصلاة على من عليه دين

1960_ عن أبي قتادة أن رسول الله أتى برجل من الأنصار ليصلي عليه فقال النبي صلوا على صاحبكم فإن عليه ديننا ، قال أبو قتادة هو عليّ ، قال النبي بالوفاء ، قال بالوفاء ، فصلى عليه . (صحيح)

1961_ عن ابن الأكوع قال أتى النبي بجنائز فقالوا يا نبي الله صل عليها ، قال هل ترك عليه ديننا ؟ قالوا نعم ، قال هل ترك من شيء ؟ قالوا لا ، قال صلوا على صاحبكم قال رجل من الأنصار يقال له أبو قتادة صل عليه وعلي دينه فصلى عليه . (صحيح)

1962_ عن جابر قال كان النبي لا يصلي على رجل عليه دين فأتي بميت فسأل أعليه دين ؟ قالوا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم ، قال أبو قتادة هما علي يا رسول الله فصلى عليه فلما فتح الله على رسوله قال أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك ديننا فعليّ ومن ترك مالا فلورثته . (صحيح)

1963_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان إذا توفي المؤمن وعليه دين سأل هل ترك لدينه من قضاء ؟ فإن قالوا نعم صلى عليه وإن قالوا لا قال صلوا على صاحبكم ، فلما فتح الله على رسوله قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعليّ قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته . (صحيح)

_ ترك الصلاة على من قتل نفسه

1964_ عن ابن سمرة أن رجلا قتل نفسه بمشاقص فقال رسول الله أما أنا فلا أصلي عليه . (صحيح)

1965_ عن أبي هريرة عن النبي قال من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى خالدًا مخلدًا فيها أبداً ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديدة كانت حديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبداً . (صحيح)

_ الصلاة على المنافقين

1966_ عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول دعي له رسول الله ليصلي عليه فلما قام رسول الله وثبت إليه فقلت يا رسول الله تصلي على ابن أبي وقد ؟ قال يوم كذا وكذا وكذا أعدد عليه فتبسم رسول الله وقال آخر عني يا عمر ، فلما أكثرت عليه قال إني قد خيرت فاخترت فلو علمت أني لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها ،

فصلى عليه رسول الله ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله يومئذ . (صحيح)

_ الصلاة على الجنائز في المسجد

1967_ عن عائشة قالت ما صلى رسول الله على سهيل ابن بيضاء إلا في المسجد . (صحيح)

1968_ عن عائشة قالت ما صلى رسول الله على سهيل ابن بيضاء إلا في جوف المسجد .

(صحيح)

_ الصلاة على الجنابة بالليل

1969_ عن أبي أمامة بن سهل قال اشتكت امرأة بالعوالي مسكينة فكان النبي يسألهم عنها وقال إن

ماتت فلا تدفنها حتى أصلي عليها فتوفيت فجاءوا بها إلى المدينة بعد العتمة فوجدوا رسول الله

قد نام فكرهوا أن يوقظوه فصلوا عليها ودفنوها ببقيع الغرقد ،

فلما أصبح رسول الله جاءوا فسألهم عنها فقالوا قد دفنت يا رسول الله وقد جئناك فوجدناك نائما

فكرهنا أن نوقظك قال فانطلقوا فانطلق يمشي ومشوا معه حتى أروه قبرها فقام رسول الله وصفوا

وراءه فصلى عليها وكبر أربعاً . (صحيح)

_ الصفوف على الجنابة

1970_ عن جابر أن رسول الله قال إن أحاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه فقام فصاف بنا

كما يصف على الجنابة وصلى عليه . (صحيح)

1971_ عن أبي هريرة أن النبي نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه ثم خرج بهم إلى المصلى فصف بهم فصلى عليه وكبر أربع تكبيرات . (صحيح)

1972_ عن أبي هريرة قال نعى رسول الله النجاشي لأصحابه بالمدينة فصفوا خلفه فصلى عليه وكبر أربعاً . (صحيح)

1973_ عن جابر أن رسول الله قال إن أحاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه فصفنا عليه صفين . (صحيح)

1974_ عن جابر قال كنت في الصف الثاني يوم صلى رسول الله على النجاشي . (صحيح)

1975_ عن عمران بن حصين قال قال لنا رسول الله إن أحاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه ، قال فقمنا فصفنا عليه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت . (صحيح)

_ الصلاة على الجنازة قائماً

1976_ عن سمرة قال صليت مع رسول الله علي أم كعب ماتت في نفاسها فقام رسول الله في الصلاة في وسطها . (صحيح)

_ اجتماع جنازة صبي وامرأة

1977_ عن عطاء بن أبي رباح عن عمار قال حضرت جنازة صبي وامرأة فقدم الصبي مما يلي القوم ووضعت المرأة وراءه فصلى عليهما وفي القوم أبو سعيد الخدري وابن عباس وأبو قتادة وأبو هريرة فسألتهم عن ذلك فقالوا السنة . (صحيح)

_ اجتماع جنازات الرجال والنساء

1978_ عن نافع أن ابن عمر صلى على تسع جنازات جميعا فجعل الرجال يلون الإمام والنساء يلين القبلة فصفهن صفا واحدا ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب وابن لها يقال له زيد وضعا جميعا والإمام يومئذ سعيد بن العاص وفي الناس ابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة فوضع الغلام مما يلي الإمام فقال رجل فأنكرت ذلك فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة فقلت ما هذا ؟ قالوا هي السنة . (صحيح)

1979_ عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى علي أم فلان ماتت في نفاسها فقام في وسطها . (صحيح)

_ عدد التكبير على الجنازة

1980_ عن أبي هريرة أن رسول الله نعى للناس النجاشي وخرج بهم فصف بهم وكبر أربع تكبيرات . (صحيح)

1981_ عن أبي أمامة بن سهل قال مرضت امرأة من أهل العوالي وكان النبي أحسن شيء عيادة للمريض فقال إذا ماتت فأذنوني فماتت ليلا فدفنوها ولم يعلموا النبي فلما أصبح سأل عنها فقالوا

كرهنا أن نوقظك يا رسول الله فأتى قبرها فصلى عليها وكبر أربعاً . (صحيح)

1982_ عن ابن أبي ليلى أن زيد بن أرقم صلى على جنازة فكبر عليها خمسا وقال كبرها رسول الله .
(صحيح)

_ الدعاء

1983_ عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى على جنازة يقول اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بماء وثلج وبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجته وقه عذاب القبر وعذاب النار قال عوف فتمنيت أن لو كنت الميت لدعاء رسول الله لذلك الميت . (صحيح)

1984_ عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله يصلي على ميت فسمعت في دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجته وأدخله الجنة ونجه من النار أو قال وأعذه من عذاب القبر . (صحيح)

1985_ عن عبيد بن خالد أن رسول الله آخى بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر بعده فصلينا عليه فقال النبي ما قلتم ؟ قالوا دعونا له اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ألحقه بصاحبه ، فقال النبي فأين صلاته بعد صلاته وأين عمله بعد عمله فلما بينهما كما بين السماء والأرض . (صحيح)

1986_ عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه أنه سمع النبي يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر
لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وأنثانا وصغيرنا وكبيرنا . (حسن)

1987_ عن طلحة بن عبد الله قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة
وجهر حتى أسمعنا فلما فرغ أخذت بيده فسألته فقال سنة وحق . (صحيح)

1988_ عن طلحة بن عبد الله قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة
الكتاب فلما انصرف أخذت بيده فسألته فقلت تقرأ قال نعم إنه حق وسنة . (صحيح)

1989-1990_ عن أبي أمامة قال السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبير الأولى بأمر القرآن
مخافتة ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الآخرة . (صحيح)

_ فضل من صلى عليه مائة

1991_ عن عائشة وأنس عن النبي قال ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن
يكونوا مائة يشفعون إلا شُفِعُوا فيه . (صحيح)

1992_ عن عائشة عن النبي قال لا يموت أحد من المسلمين فيصلّي عليه أمة من الناس فيبلغوا
أن يكونوا مائة فيشفعوا إلا شفّعوا فيه . (صحيح)

1993_ عن الحكم بن فروخ قال صلى بنا أبو المليح على جنازة فظننا أنه قد كبر فأقبل علينا
بوجهه فقال أقيموا صفوفكم ولتحسن شفاعتكم . عن ميمونة قالت أخبرني النبي قال ما من ميت

يصلي عليه أمة من الناس إلا شفَعوا فيه . (صحيح) سئل أبو المليح عن الأمة فقال أربعون .

_ باب ثواب من صلى على جنازة

1994_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان والقيراطان مثل الجبلين العظيمين . (صحيح)

1995_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من شهد جنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهد حتى تدفن فله قيراطان ، قيل وما القيراطان يا رسول الله ؟ قال مثل الجبلين العظيمين . (صحيح)

1996_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من تبع جنازة رجل مسلم احتساباً فصلى عليها ودفنها فله قيراطان ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط من الأجر . (صحيح)

1997_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من تبع جنازة فصلى عليها ثم انصرف فله قيراط من الأجر ومن تبعها فصلى عليها ثم قعد حتى يفرغ من دفنها فله قيراطان من الأجر كل واحد منهما أعظم من أحد . (صحيح)

_ الجلوس قبل أن توضع الجنازة

1998_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا رأيتم الجنازة فقوموا ومن تبعها فلا يقعدن حتى توضع . (صحيح)

_ الوقوف للجناز

1999_ عن علي بن أبي طالب أنه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع فقال علي بن أبي طالب قام رسول الله ثم قعد . (صحيح)

2000_ عن علي قال رأيت رسول الله قام فقمنا ورأيناه قعد فقعدنا . (صحيح)

2001_ عن البراء قال خرجنا مع رسول الله في جنازة فلما انتهينا إلى القبر ولم يلحد فجلس وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير . (صحيح)

_ مواراة الشهيد في دمه

2002_ عن عبد الله بن ثعلبة قال قال رسول الله لقتلى أحد زملوهم بدمائهم فإنه ليس كلم يكلم في الله إلا يأتي يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه ريح المسك . (صحيح)

_ أين يدفن الشهيد

2003_ عن عبيد الله بن معية قال أصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف فحملا إلى رسول الله فأمر أن يدفنا حيث أصيبا . (حسن)

2004_ عن جابر أن النبي أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم وكانوا قد نقلوا إلى المدينة . (صحيح)

2005_ عن جابر أن النبي قال ادفنوا القتلى في مصارعهم . (صحيح)

_ باب مواراة المشرك

2006_ عن علي قال قلت للنبي إن عمك الشيخ الضال مات فمن يواريه ؟ قال اذهب فوار أباك ولا تحدثن حدثا حتى تأتيني فواريته ثم جئت فأمرني فاغتسلت ودعا لي . (صحيح)

_ اللحد والشق

2007_ عن سعد قال أأحدوا لي لحدًا وانصبوا عليّ نصبًا كما فعل برسول الله . (صحيح)

2008_ عن عامر بن سعد أن سعدًا لما حضرته الوفاة قال أأحدوا لي لحدًا وانصبوا عليّ نصبًا كما فعل برسول الله . (صحيح)

2009_ عن ابن عباس قال قال رسول الله اللحد لنا والشق لغيرنا . (صحيح)

_ باب ما يستحب من إعماق القبر

2010_ عن هشام بن عامر قال شكونا إلى رسول الله يوم أحد فقلنا يا رسول الله الحفر علينا لكل إنسان شديد ؟ فقال رسول الله احفروا وأعمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد ، قالوا فمن نقدم يا رسول الله ؟ قال قدموا أكثرهم قرآنا ، قال فكان أبي ثالث ثلاثة في قبر واحد . (صحيح)

_ باب ما يستحب من توسيع القبر

2011_ عن هشام بن عامر قال لما كان يوم أحد أصيب من أصيب من المسلمين وأصاب الناس جراحات فقال رسول الله احفروا وأوسعوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في القبر وقدموا أكثرهم قرآنا . (صحيح)

_ وضع الثوب في اللحد

2012_ عن ابن عباس قال جعل تحت رسول الله حين دفن قطيفة حمراء . (صحيح)

_ الساعات التي نهي عن إقبار الموتى فيهن

2013_ عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس وحين تضيف الشمس للغروب . (صحيح)

2014_ عن جابر قال خطب رسول الله فذكر رجلا من أصحابه مات فقبر ليلا وكفن في كفن غير طائل فزجر رسول الله أن يقبر إنسان ليلا إلا أن يضطر إلي ذلك . (صحيح)

_ دفن الجماعة في القبر الواحد

2015_ عن هشام بن عامر قال لما كان يوم أحد أصاب الناس جهد شديد فقال النبي احفروا وأوسعوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر فقالوا يا رسول الله فمن نقدم ؟ قال قدموا أكثرهم قرآنا . (صحيح)

2016_ عن هشام بن عامر قال اشتد الجراح يوم أحد فشكى ذلك إلى رسول الله فقال احفروا وأوسعوا وأحسنوا وادفنوا في القبر الاثنين والثلاثة وقدموا أكثرهم قرآنا . (صحيح)

2017_ عن هشام بن عامر أن رسول الله قال احفروا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقدموا أكثرهم قرآنا . (صحيح)

_ من يقدم

2018_ عن هشام بن عامر قال قتل أبي يوم أحد فقال النبي احفروا وأوسعوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في القبر وقدموا أكثرهم قرآنا فكان أبي ثالث ثلاثة وكان أكثرهم قرآنا فقدم . (صحيح)

_ إخراج الميت من اللحد بعد أن يوضع فيه

2019_ عن جابر قال أتى النبي عبد الله بن أبي بعد ما أدخل في قبره فأمر به فأخرج فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه . (صحيح)

2020_ عن جابر قال إن النبي أمر بعبد الله بن أبي فأخرجه من قبره فوضع رأسه على ركبتيه فتفل فيه من ريقه وألبسه قميصه قال جابر وصلى عليه والله أعلم . (صحيح)

_ باب إخراج الميت من القبر بعد أن يدفن فيه

2021_ عن جابر قال دفن مع أبي رجل في القبر فلم يطب قلبي حتى أخرجته ودفنته على حدة . (صحيح)

_ الصلاة على القبر

2022_ عن يزيد بن ثابت أنهم خرجوا مع رسول الله ذات يوم فرأى قبراً جديداً فقال ما هذا ؟ قالوا هذه فلانة مولاة بني فلان فعرفها رسول الله ماتت ظهراً وأنت نائم قائل فلم نحب أن نوقظك بها فقام رسول الله وصف الناس خلفه وكبر عليها أربعاً ثم قال لا يموت فيكم ميت ما دمت بين أظهركم إلا آذنتموني به فإن صلاتي له رحمة . (صحيح)

2023_ عن ابن عباس أنه مر مع رسول الله على قبر منتبذ فأهمهم وصف خلفه . (صحيح)

2024_ عن ابن عباس أن النبي مر بقبر منتبذ فصلى عليه وصف أصحابه خلفه . (صحيح)

2025_ عن جابر أن النبي صلى على قبر امرأة بعد ما دفنت . (صحيح)

_ الركوب بعد الفراغ من الجنازة

2026_ عن جابر بن سمرة قال خرج رسول الله على جنازة أبي الدحداح فلما رجع أتى بفرس معروفى فركب ومشينا معه . (صحيح)

_ الزيادة علي القبر

2027_ عن جابر قال نهى رسول الله أن يبني على القبر أو يزداد عليه أو يخصص أو يكتب عليه . (صحيح)

_ البناء علي القبر

2028_ عن جابر قال نهى رسول الله عن تقصيص القبور أو يبني عليها أو يجلس عليها أحد . (صحيح)

_ تقصيص القبور

2029_ عن جابر قال نهى رسول الله عن تقصيص القبور . (صحيح)

_ تسوية القبور إذا رفعت

2030_ عن ثمامة بن شفي قال كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله يأمر بتسويتها . (صحيح)

2031_ عن أبي الهياج قال قال علي بن أبي طالب ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله لا تدعن قبرا مشرفا إلا سويته ولا صورة في بيت إلا طمسها . (صحيح)

_ زيارة القبور

2032_ عن بريدة قال قال رسول الله نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فامسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا . (صحيح)

2033_ عن بريدة أنه كان في مجلس فيه رسول الله فقال إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي إلا ثلاثا فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدا لكم وذكرتم لكم أن لا تنتبذوا في الظروف الدباء والمزفت والنقير والحنتم انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجرا . (صحيح)

_ زيارة قبر المشرك

2034_ عن أبي هريرة قال زار رسول الله قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنت في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت . (صحيح)

_ النهي عن الاستغفار للمشركين

2035_ عن المسيب القرشي قال لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية فقال أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله فقال له أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزلوا يكلمانه حتى كان آخر شيء كلمهم به على ملة عبد المطلب فقال له النبي لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فنزلت (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) ونزلت (إنك لا تهدي من أحببت) . (صحيح)

2036_ عن علي قال سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت أتستغفر لهما وهما مشركان ؟ فقال أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه ؟ فأتيت النبي فذكرت ذلك له فنزلت (وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه) . (صحيح)

_ الأمر بالاستغفار للمؤمنين

2037_ عن محمد بن قيس قال سمعت عائشة تحدث قالت ألا أحدثكم عني وعن النبي ؟ قلنا بلى ، قالت لما كانت ليلتي التي هو عندي تعني النبي انقلب فوضع نعليه عند رجله وبسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت ثم انتعل رويدا وأخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج رويدا وجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري وانطلقت في إثره ،

حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات فأطال ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهورول فهورولت فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائشة حشياً رابية ؟ قالت لا قال لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير ، قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي فأخبرته الخبر ، قال فأنت السواد الذي رأيت أمامي ؟ قالت نعم فلهزني في صدري لهزة أوجعتني ثم قال أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ؟ قلت مهما يكتم الناس فقد علمه الله ،

قال فإن جبريل أتاني حين رأيت ولم يدخل علي وقد وضعت ثيابك فنناداني فأخفى منك فأجبتته فأخفيتته منك فظننت أن قد رقدت وكرهت أن أوقظك وخشيت أن تستوحشي فأمرني أن آتي البقيع فأستغفر لهم قلت كيف أقول يا رسول الله ؟ قال قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . (صحيح)

2038_ عن عائشة قالت قام رسول الله ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت فأمرت جاريتي بريرة تتبعه فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرني فلم أذكر له شيئاً حتى أصبحت ثم ذكرت ذلك له فقال إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم . (حسن)

2039_ عن عائشة قالت كان رسول الله كلما كانت ليلتها من رسول الله يخرج في آخر الليل إلى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا وإياكم متواعدون غداً أو مواكلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد . (صحيح)

2040_ عن بريدة أن رسول الله كان إذا أتى على المقابر فقال السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع أسأل الله العافية لنا ولكم . (صحيح)

2041_ عن أبي هريرة قال لما مات النجاشي قال النبي استغفروا له . (صحيح)

2042_ عن أبي هريرة أن رسول الله نعي لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا لأخيكم . (صحيح)

_ التغليظ في اتخاذ السرج علي القبور

2043_ عن ابن عباس قال لعن رسول الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسُّرج . (صحيح)

_ التشديد في الجلوس علي القبور

2044_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لأن يجلس أحدكم على جمرة حتى تحرق ثيابه خير له من أن يجلس علي قبر . (صحيح)

2045_ عن عمرو بن حزم عن رسول الله قال لا تقعدوا على القبور . (صحيح)

_ اتخاذ القبور مساجد

2046_ عن عائشة أن النبي قال لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . (صحيح)

2047_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .
(صحيح)

_ كراهية المشي بين القبور في النعال السبتية

2048_ عن بشير ابن الخصاصية قال كنت أمشي مع رسول الله فمر على قبور المسلمين فقال لقد سبق هؤلاء شرا كثيرا ثم مر على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا فحانت منه التفاتة فرأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتيتين ألقهما . (صحيح)

_ التسهيل في غير السبتية

2049_ عن أنس أن النبي قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم . (صحيح)

_ المسألة في القبر

2050_ عن أنس قال قال النبي إن الله إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم قال فيأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة

قال النبي فيراهما جميعا . (صحيح)

_ مسألة الكافر

2051_ عن أنس أن النبي قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ؟ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا خيرا منه ،

قال رسول الله فيراهما جميعا ، وأما الكافر أو المنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول لا أدري كنت أقول كما يقول الناس فيقال له لا دريت ولا تليت ثم يضرب ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين . (صحيح)

_ من قتله بطنه

2052_ عن عبد الله بن يسار قال كنت جالسا وسليمان بن صرد وخالد بن عرفطة فذكروا أن رجلا توفي مات ببطنه فإذا هما يشتهيان أن يكونا شهداء جنازته فقال أحدهما للآخر ألم يقل رسول الله من يقتله بطنه فلن يعذب في قبره فقال الآخر بلي . (صحيح)

_ الشهيد

2053_ عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب النبي أن رجلا قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد ؟ قال كفى ببارقة السيوف علي رأسه فتنة . (صحيح)

2054_ عن صفوان بن أمية عن النبي قال الطاعون والمبطون والغريق والنفساء شهادة . (صحيح)

_ ضمة القبر وضغطته

2055_ عن ابن عمر عن رسول الله قال هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه . (صحيح)

_ عذاب القبر

2056_ عن البراء قال (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال نزلت في عذاب القبر . (صحيح)

2057_ عن البراء بن عازب عن النبي قال (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال نزلت في عذاب القبر يقال له من ربك فيقول ربي الله وديني دين محمد فذلك قوله (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) . (صحيح)

2058_ عن أنس أن النبي سمع صوتا من قبر فقال متى مات هذا؟ قالوا مات في الجاهلية فسر بذلك وقال لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر . (صحيح)

2059_ عن أبي أيوب قال خرج رسول الله بعد ما غربت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها . (صحيح)

_ التعوذ من عذاب القبر

2060_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه كان يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال . (صحيح)

2061_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله بعد ذلك يستعيذ من عذاب القبر . (صحيح)

2062_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت قام رسول الله فذكر الفتنة التي يفتن بها المرء في قبره فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة حالت بيني وبين أن أفهم كلام رسول الله فلما سكنت ضجتهم قلت لرجل قريب مني أي بارك الله لك ماذا قال رسول الله في آخر قوله؟ قال قد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال . (صحيح)

2063_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قولوا اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال

وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

2064_ عن عائشة قالت دخل عليّ رسول الله وعندني امرأة من اليهود وهي تقول إنكم تفتنون في القبور فارتاع رسول الله وقال إنما تفتن يهود وقالت عائشة فلبثنا لياالي ثم قال رسول الله إنه أوحى إليّ أنكم تفتنون في القبور قالت عائشة فسمعت رسول الله بعد يستعيذ من عذاب القبر . (صحيح)

2065_ عن عائشة أن النبي كان يستعيذ من عذاب القبر ومن فتنة الدجال وقال إنكم تفتنون في قبوركم . (صحيح)

2066_ عن عائشة دخلت يهودية عليها فاستوهبتها شيئاً فوهبت لها عائشة فقالت أبارك الله من عذاب القبر قالت عائشة فوقع في نفسي من ذلك حتى جاء رسول الله فذكرت ذلك له فقال إنهم ليعذبون في قبورهم عذابا تسمعه البهائم . (صحيح)

2067_ عن عائشة قالت دخلت علي عجوذتان من عجز يهود المدينة فقالتا إن أهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم أنعم أن أصدقهما فخرجتا ودخل عليّ رسول الله فقلت يا رسول الله إن عجوذتين من عجز يهود المدينة قالتا إن أهل القبور يعذبون في قبورهم ، قال صدقتا إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيته صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر . (صحيح)

_ وضع الجريدة علي القبر

2068_ عن ابن عباس قال مر رسول الله بحائط من حيطان مكة أو المدينة سمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال رسول الله يعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى كان أحدهما لا يستبرئ من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة ف قيل له يا رسول الله لم فعلت هذا ؟ قال لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا أو إلى أن ييبسا . (صحيح)

2069_ عن ابن عباس قال مر رسول الله بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستبرئ من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشققها نصفين ثم غرز في كل قبر واحدة ، فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ فقال لعلهما أن يخفف عنهما ما لم ييبسا . (صحيح)

2070_ عن ابن عمر أن النبي قال ألا إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار حتى يبعثه الله يوم القيامة . (صحيح)

2071_ عن ابن عمر عن رسول الله قال يعرض على أحدكم إذا مات مقعده من الغداة والعشي فإن كان من أهل النار فمن أهل النار قيل هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة . (صحيح)

2072_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إذا مات أحدكم عرض على مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة . (صحيح)

2073_ عن كعب بن مالك عن رسول الله قال إنما نسمة المؤمن طائر في شجر الجنة حتى يبعثه الله إلى جسده يوم القيامة . (صحيح)

2074_ عن أنس قال كنا مع عمر بين مكة والمدينة أخذ يحدثنا عن أهل بدر فقال إن رسول الله ليرينا مصارعهم بالأمس قال هذا مصرع فلان إن شاء الله غدا قال عمر والذي بعثه بالحق ما أخطئوا تيك فجعلوا في بئر فأتاهم النبي فنأدى يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ؟ فإني وجدت ما وعدني الله حقا فقال عمر تكلم أجسادا لا أرواح فيها فقال ما أنتم بأسمع لما أقول منهم . (صحيح)

2075_ عن أنس قال سمع المسلمون من الليل ببئر بدر ورسول الله قائم ينادي يا أبا جهل بن هشام يا شيبة بن ربيعة ويا عتبة بن ربيعة ويا أمية بن خلف هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقا ، قالوا يا رسول الله أو تنادي قوما قد جيفوا ؟ فقال ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا . (صحيح)

2076_ عن ابن عمر أن النبي وقف على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ؟ قال إنهم ليسمعون الآن ما أقول لهم فذكر ذلك لعائشة فقالت وهل ابن عمر إنما قال رسول الله إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت قوله (إنك لا تسمع الموتى) حتى قرأت الآية . (صحيح)

2077_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل بني آدم أو قال كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب . (صحيح)

2078_ عن أبي هريرة قال عن رسول الله قال الله كذبي ابن آدم ولم يكن ينبغي له أن يكذبي وشتمني ابن آدم ولم يكن ينبغي له أن يشتمني أما تكذبه إياي فقله إني لا أعيدته كما بدأت و ليس آخر الخلق بأعز علي من أوله وأما شتمه إياي فقله اتخذ الله ولدا وأنا الله الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد . (صحيح)

2079_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول أسرف عبد علي نفسه حتى حضرته الوفاة قال لأهله إذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم اذروني في الريح في البحر فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من خلقه قال ففعل أهله ذلك قال الله لكل شيء أخذ منه شيئا أد ما أخذت فإذا هو قائم قال الله ما حملك على ما صنعت ؟ قال خشيتك فغفر الله له . (صحيح)

2080_ عن حذيفة عن رسول الله قال كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله فلما حضرته الوفاة قال لأهله إذا مت فأحرقوني ثم اطحنوني ثم اذروني في البحر فإن الله إن يقدر علي لم يغفر لي قال فأمر الله الملائكة فتلقوا روحه قال له ما حملك على ما فعلت ؟ قال يا رب ما فعلت إلا من مخافتك فغفر الله له . (صحيح)

_ وقد أفردت هذا الحديث في جزء منفرد وهو كتاب رقم (192) من هذه السلسلة (الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبى الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر)

2081_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يخطب على المنبر يقول إنكم ملاقو الله حفاة عراة غرلا . (صحيح)

2082_ عن ابن عباس عن النبي قال يحشر الناس يوم القيامة عراة غرلا وأول الخلائق يكسى إبراهيم عليه السلام ثم قرأ (كما بدأنا أول خلق نعيده) . (صحيح)

2083_ عن عائشة أن رسول الله قال يبعث الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا فقالت عائشة فكيف بالعورات ؟ قال (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) . (صحيح)

2084_ عن عائشة عن النبي قال إنكم تحشرون حفاة عراة ، قلت الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض ؟ قال إن الأمر أشد من أن يهتمهم ذلك . (صحيح)

2085_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يحشر الناس يوم القيامة على ثلاث طرائق راغبين راهبين اثنان على بعير وثلاثة على بعير وأربعة على بعير وعشرة على بعير وتحشر بقبيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا . (صحيح)

2086_ عن أبي ذر عن النبي أن الناس يحشرون ثلاثة أفواج فوج راكبين طاعمين كاسين وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم وتحشرهم النار وفوج يمشون ويسعون يلقي الله الآفة على الظهر

فلا يبقى حتى إن الرجل لتكون له الحديقة يعطيها بذات القتب لا يقدر عليها . (صحيح)

_ ذكر أول من يكسى

2087_ عن ابن عباس قال قام رسول الله بالموعظة فقال يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله عراة حفاة غرلا (كما بدأنا أول خلق نعيده) ، وقال أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم وإنه سيؤتى أو قال يُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ،

فأقول كما قال العبد الصالح (وكنْتُ عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنتَ أنتَ الرقيب عليهم وأنتَ علي كل شئ شهيد ، إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) فيقال إن هؤلاء لم يزالوا مدبرين قال أبو داود مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم . (صحيح)

_ في التعزية

2088_ عن قرة بن إياس قال كان نبي الله إذا جلس يجلس إليه نفر من أصحابه وفيهم رجل له ابن صغير يأتيه من خلف ظهره فيقعده بين يديه فهلك فامتنع الرجل أن يحضر الحلقة لذكر ابنه فحزن عليه ففقده النبي فقال مالي لا أرى فلانا ؟ قالوا يا رسول الله بنيه الذي رأيته هلك ،

فلقيه النبي فسأله عن بنيه فأخبره أنه هلك فعزاه عليه ثم قال يا فلان أيما كان أحب إليك أن تمتع به عمرك أو لا تأتي غدا إلى باب من أبواب الجنة إلا وجدته قد سبقك إليه يفتحه لك قال يا نبي

الله بل يسبقني إلى باب الجنة فيفتحها لي لهو أحب إليّ ، قال فذاك لك . (صحيح)

_ نوع آخر

2089_ عن أبي هريرة قال أرسل ملك الموت إلى موسى فلما جاءه صكه ففقأ عينه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت فرد الله إليه عينه وقال ارجع إليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بكل ما غطت يده بكل شعرة سنة ، قال أي رب ثم مه ؟ قال الموت ، قال فالآن فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر ، قال رسول الله فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر . (صحيح)

_ كتاب الصيام

_ باب وجوب الصيام

2090_ عن طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله نائر الرأس فقال يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة ؟ قال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا ، قال أخبرني بما افترض الله علي من الصيام ؟ قال صيام شهر رمضان إلا أن تطوع شيئا ،

قال أخبرني بما افترض الله علي من الزكاة ؟ فأخبره رسول الله بشرائع الإسلام فقال والذي أكرمك لا أتطوع شيئا لا أنقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق . (صحيح)

2091_ عن أنس قال نهينا في القرآن أن نسأل النبي عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله فجاء رجل من أهل البادية فقال يا محمد أتانا رسولك فأخبرنا أنك تزعم أن الله أرسلك ، قال صدق ، قال فمن خلق السماء ؟ قال الله ، قال فمن خلق الأرض ؟ قال الله ، قال فمن نصب فيها الجبال ؟ قال الله ،

قال فمن جعل فيها المنافع ؟ قال الله ، قال فبالذي خلق السماء والأرض ونصب فيها الجبال وجعل فيها المنافع الله أرسلك ؟ قال نعم ، قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في كل يوم وليلة ، قال صدق ، قال فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال نعم ، قال وزعم رسولك أن علينا زكاة أموالنا ، قال صدق قال فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال نعم ،

قال وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في كل سنة ، قال صدق ، قال فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال نعم ، قال وزعم رسولك أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلا ؟ قال صدق ، قال فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال نعم ، قال فوالذي بعثك بالحق لا أزيدن عليهن شيئا ولا أنقص ، فلما ولى قال النبي لئن صدق ليدخلن الجنة . (صحيح)

2092_ عن أنس قال بينا نحن جلوس في المسجد جاء رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله فقال لهم أيكم محمد ؟ ورسول الله متكى بين ظهرانيهم قلنا له هذا الرجل الأبيض المتكى فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له رسول الله قد أجبتك فقال الرجل إني سائلك يا محمد فمشدد عليك في المسألة فلا تجدن في نفسك ، قال سل ما بدا لك ،

فقال الرجل نشدتك بربك ورب من قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال رسول الله اللهم نعم ، قال فأنشدك الله آله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال رسول الله اللهم نعم ، قال فأنشدك الله آله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة ؟ قال رسول الله اللهم نعم ،

قال فأنشدك الله آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال رسول الله اللهم نعم ، فقال الرجل آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورأي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر . (صحيح)

2093_ عن أنس قال بينما نحن عند رسول الله جلوس في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال أيكم محمد ؟ وهو متكئ بين ظهرانيهم فقلنا له هذا الرجل الأبيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له رسول الله قد أجبتك قال الرجل يا محمد إني سائلك فمشدد عليك في المسألة ، قال سل عما بدا لك ، قال أنشدك بربك ورب من قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال رسول الله اللهم نعم ،

قال فأنشدك الله آله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة ؟ قال قال رسول الله اللهم نعم ، قال فأنشدك الله آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال رسول الله اللهم نعم ، فقال الرجل إني آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورأي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر . (صحيح)

2094_ عن أبي هريرة قال بينما النبي مع أصحابه جاء رجل من أهل البادية قال أيكم ابن عبد المطلب ؟ قالوا هذا الأمغر المرتفق ، قال حمزة الأمغر الأبيض مشرب حمرة ، فقال إني سائلك

فمشتد عليك في المسألة ، قال سل عما بدا لك قال أسألك بربك ورب من قبلك ورب من بعدك
آله أرسلك ؟ قال اللهم نعم ،

قال فأنشذك به آله أمرك أن تصلي خمس صلوات في كل يوم وليلة ؟ قال اللهم نعم ، قال
فأنشذك به آله أمرك أن تأخذ من أموال أغنيائنا فترده على فقرائنا ؟ قال اللهم نعم ، قال فأنشذك
به آله أمرك أن تصوم هذا الشهر من اثني عشر شهرا ؟ قال اللهم نعم ، قال فأنشذك به آله أمرك
أن يحج هذا البيت من استطاع إليه سبيلا ؟ قال اللهم نعم ، قال فإني آمنت وصدقت وأنا ضمام
بن ثعلبة . (صحيح)

_ باب الفضل والجود في شهر رمضان

2095_ عن ابن عباس قال كان رسول الله أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه
جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من شهر رمضان فيدارسه القرآن . وقال كان رسول الله حين
يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة . (صحيح)

2096_ عن عائشة قالت ما لعن رسول الله من لعنة تذكرك إذا كان قريب عهد بجبريل يدارسه
كان أجود بالخير من الريح المرسلة . (صحيح)

_ باب فضل شهر رمضان

2097_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين . (صحيح)

2098_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين . (صحيح)

_ باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه

2099_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين . (صحيح)

2100_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا جاء رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين . (صحيح)

2101_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا كان رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين . (صحيح)

2102_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وسلسلت الشياطين . (صحيح)

2103_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال هذا رمضان قد جاءكم تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار وتسلسل فيه الشياطين . (صحيح لغيره)

_ ذكر الاختلاف على معمر فيه

2104_ عن أبي هريرة أن النبي كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت فيه الشياطين . (صحيح)

2105_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين . (صحيح)

2106_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم . (صحيح)

2107_ عن عرفة قال عدنا عتبة بن فرقد فتذاكرنا شهر رمضان فقال ما تذكرون ؟ قلنا شهر رمضان ، قال سمعت رسول الله يقول تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار وتغل فيه الشياطين وينادي مناد كل ليلة يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر أقصر . (صحيح)

2108_ عن عرفة قال كنت في بيت فيه عتبة بن فرقد فأردت أن أحدث بحديث وكان رجل من أصحاب النبي كأنه أولى بالحديث مني فحدث الرجل عن النبي قال في رمضان تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب النار ويصفد فيه كل شيطان مريد وينادي مناد كل ليلة يا طالب الخير هلم ويا طالب الشر أمسك . (صحيح)

_ الرخصة في أن يقال لشهر رمضان رمضان

2109_ عن أبي بكرة عن النبي قال لا يقولن أحدكم صمت رمضان ولا قمته كله . (صحيح)

2110_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لامرأة من الأنصار إذا كان رمضان فاعتمري فيه فإن عمرة فيه تعدل حجة . (صحيح)

_ اختلاف أهل الآفاق في الرؤية

2111_ عن كريب أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علي هلال رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم ؟ فقلت رأيناه ليلة الجمعة ،

قال أنت رأيته ليلة الجمعة ؟ قلت نعم ورآه الناس فصاموا وصام معاوية ، قال لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوماً أو نراه فقلت أو لا تكفي برؤية معاوية وأصحابه ؟ قال لا هكذا أمرنا رسول الله . (صحيح)

_ باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان وذكر الاختلاف فيه على سفيان في حديث سماك

2112_ عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي فقال رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ؟ قال نعم فنأدى النبي أن صوموا . (صحيح)

2113-2115_ عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي فقال أبصرت الهلال الليلة ، قال أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ؟ قال نعم ، قال يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا . (صحيح)

2116_ عن عبد الرحمن بن زيد أنه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه فقال ألا إني جالست أصحاب رسول الله وساءلتهم وإنهم حدثوني أن رسول الله قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وانسكوا لها فإن غم عليكم فأكملوا ثلاثين فإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا . (صحيح)

_ إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيم وذكر اختلاف الناقلين عن أبي هريرة

2117_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين . (صحيح)

2118_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث

2119_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً . (صحيح)

2120_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له . (صحيح)

2121_ عن ابن عمر أن رسول الله ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث

2122_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له . (صحيح)

2123_ عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه

2124_ عن ابن عباس قال قال رسول الله صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين . (صحيح)

2125_ عن ابن عباس قال عجت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على منصور في حديث ربي فيه

2126_ عن حذيفة بن اليمان عن رسول الله قال لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال قبله أو تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة قبله . (صحيح)

2127_ عن ربي عن بعض أصحاب النبي قال قال رسول الله لا تقدموا الشهر حتى تكملوا العدة أو تروا الهلال ثم صوموا ولا تفطروا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثلاثين . (صحيح)

2128_ عن ربي قال قال رسول الله إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأتوا شعبان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك ثم صوموا رمضان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك . (حسن لغيره)

2129_ عن ابن عباس عن رسول الله قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكملوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا . (صحيح)

2130_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تصوموا قبل رمضان صوموا للرؤية وأفطروا للرؤية فإن حالت دونه غياية فأكملوا ثلاثين . (صحيح)

_ كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة

2131_ عن عائشة قالت أقسم رسول الله أن لا يدخل على نسائه شهرا فلبث تسعا وعشرين فقلت أليس قد كنت آليت شهرا ؟ فعددت الأيام تسعا وعشرين فقال رسول الله الشهر تسع وعشرون . (صحيح)

2132_ عن ابن عباس قال لم أزل حريصا أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج رسول الله اللتين قال الله لهما (إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما) وساق الحديث وقال فيه فاعتزل رسول الله نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعا وعشرين ليلة ،

قالت عائشة وكان قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حين حدثه الله حديثهن فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة إنك قد كنت آليت يا رسول الله أن لا تدخل علينا شهرا وأنا أصبحنا من تسع وعشرين ليلة نعدّها عددا فقال رسول الله الشهر تسع وعشرون ليلة . (صحيح)

_ ذكر خبر ابن عباس فيه

2133_ عن ابن عباس عن النبي قال أتاني جبريل عليه السلام فقال الشهر تسع وعشرون يوما . (صحيح)

2134_ عن ابن عباس قال قال رسول الله الشهر تسع وعشرون يوما . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على إسماعيل في خبر سعد بن مالك فيه

2135_ عن سعد عن النبي أنه ضرب بيده على الأخرى وقال الشهر هكذا وهكذا ونقص في الثالثة إصبعاً . (صحيح)

2136_ عن سعد قال قال رسول الله الشهر هكذا وهكذا يعني تسعة وعشرين . (صحيح)

2137_ عن محمد بن سعد قال قال رسول الله الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وصفق محمد بن عبيد بيديه ينعثها ثلاثاً ثم قبض في الثالثة الإبهام في اليسرى . (حسن لغيره)

_ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه

2138_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الشهر يكون تسعة وعشرين ويكون ثلاثين فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأكملوا العدة . (صحيح)

2139_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول الشهر تسع وعشرون . (صحيح)

2140_ عن ابن عمر عن النبي قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا ثلاثاً حتى ذكر تسعاً وعشرين . (صحيح)

2141_ عن ابن عمر عن النبي قال إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب والشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا تمام الثلاثين . (صحيح)

2142_ عن ابن عمر عن النبي قال الشهر هكذا ووصف أنه تسع وعشرون فيما حكى من صنيعه مرتين بأصابع يديه ونقص في الثالثة إصبعاً من أصابع يديه . (صحيح)

2143_ عن ابن عمر قال قال رسول الله الشهر تسع وعشرون . (صحيح)

_ الحث على السحور

2144-2145_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله تسحروا فإن في السحور بركة . (صحيح)

2146_ عن أنس قال قال رسول الله تسحروا فإن في السحور بركة . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان في هذا الحديث

2147_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تسحروا فإن في السحور بركة . (صحيح)

2148-2151_ عن أبي هريرة عن النبي قال تسحروا فإن في السحور بركة . (صحيح)

_ تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه

2152_ عن زر قال قلنا لحذيفة أي ساعة تسحرت مع رسول الله ؟ قال هو النهار إلا أن الشمس

لم تطلع . (صحيح)

2153_ عن زر بن حبيش قال تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هنيهة . (صحيح)

2154_ عن صلة بن زفر قال تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ثم أقيمت الصلاة فصلينا . (صحيح)

_ قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح

2155_ عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله ثم قمنا إلى الصلاة ، قلت كم كان بينهما ؟ قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية . (صحيح)

_ ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة فيه

2156_ عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله ثم قمنا إلى الصلاة ، قلت ما كان بين ذلك ؟ قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية . (صحيح)

2157_ عن أنس قال تسحر رسول الله وزيد بن ثابت ثم قاما فدخلا في صلاة الصبح فقلنا لأنس كم كان بين فراغهما ودخولهما في الصلاة ؟ قال قدر ما يقرأ الإنسان خمسين آية . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة في تأخير السحور واختلاف ألفاظهم

2158_ عن أبي عطية قال قلت لعائشة فينا رجلان من أصحاب النبي أحدهما يعجل الإفطار ويؤخر السحور والآخر يؤخر الإفطار ويعجل السحور ، قالت أيهما الذي يعجل الإفطار ويؤخر السحور ؟ قلت عبد الله بن مسعود ، قالت هكذا كان رسول الله يصنع . (صحيح)

2159_ عن أبي عطية قال قلت لعائشة فينا رجلان أحدهما يعجل الإفطار ويؤخر السحور والآخر يؤخر الفطر ويعجل السحور ، قالت أيهما الذي يعجل الإفطار ويؤخر السحور ؟ قلت عبد الله بن مسعود ، قالت هكذا كان رسول الله يصنع . (صحيح)

2160_ عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقال لها مسروق رجلان من أصحاب رسول الله كلاهما لا يألو عن الخير أحدهما يؤخر الصلاة والفطر والآخر يعجل الصلاة والفطر ، قالت عائشة أيهما الذي يعجل الصلاة والفطر ؟ قال مسروق عبد الله بن مسعود ، فقالت عائشة هكذا كان يصنع رسول الله . (صحيح)

2161_ عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة فقالت أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة ؟ قلنا عبد الله بن مسعود ، قالت هكذا كان يصنع رسول الله ، والآخر أبو موسى . (صحيح)

_ فضل السحور

2162_ عن عبد الله بن الحارث عن رجل من أصحاب النبي قال دخلت على النبي وهو يتسحر فقال إنها بركة أعطاكم الله إياها فلا تدعوه . (صحيح)

_ دعوة السحور

2163_ عن العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله وهو يدعو إلى السحور في شهر رمضان وقال هلموا إلى الغداء المبارك . (صحيح)

_ تسمية السحور غداء

2164_ عن المقدم بن معد يكرب عن النبي قال عليكم بغداء السحور فإنه هو الغداء المبارك . (صحيح)

2165_ عن خالد بن معدان قال قال رسول الله لرجل هلم إلى الغداء المبارك يعني السحور . (حسن لغيره)

_ فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب

2166_ عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور . (صحيح)

_ السحور بالسويق والتمر

2167_ عن أنس قال قال رسول الله وذلك عند السحور يا أنس إني أريد الصيام أطعمني شيئاً فأتيته بتمر وإناء فيه ماء وذلك بعد ما أذن بلال فقال يا أنس انظر رجلاً يأكل معي فدعوت زيد بن ثابت فجاء فقال إني قد شربت شربة سويق وأنا أريد الصيام فقال رسول الله وأنا أريد الصيام فتسحر معه ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة . (صحيح)

_ تأويل قول الله (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)

2168_ عن البراء بن عازب أن أحدهم كان إذا نام قبل أن يتعشى لم يحل له أن يأكل شيئاً ولا يشرب ليلته ويومه من الغد حتى تغرب الشمس حتى نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا) إلى (الخيط الأسود) قال ونزلت في أبي قيس بن عمرو أتى أهله وهو صائم بعد المغرب فقال هل من شيء فقالت امرأته ما عندنا شيء ولكن أخرج ألتمس لك عشاء فخرجت ووضع رأسه فنام فرجعت إليه فوجدته نائماً وأيقظته فلم يطعم شيئاً وبات وأصبح صائماً حتى انتصف النهار فغشي عليه وذلك قبل أن تنزل هذه الآية فأنزل الله فيه . (صحيح)

2169_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله عن قوله تعالى (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض) من الخيط الأسود قال هو سواد الليل وبياض النهار . (صحيح)

_ كيف الفجر

2170_ عن ابن مسعود عن النبي قال إن بلالا يؤذن بليل لينبه نائمكم ويرجع قائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا وأشار بكفه ولكن الفجر أن يقول هكذا وأشار بالسبابتين . (صحيح)

2171_ عن سمرة قال قال رسول الله لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض حتى ينفجر الفجر هكذا وهكذا يعني معترضا وبسط بيديه يميناً وشمالاً ما يديه . (صحيح)

_ التقدم قبل شهر رمضان

2172_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا تقدموا قبل الشهر بصيام إلا رجل كان يصوم صياماً أتى ذلك اليوم على صيامه . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه

2173_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يتقدمن أحد الشهر بيوم ولا يومين إلا أحد كان يصوم صياماً قبله فليصمه . (صحيح)

2174_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تتقدموا الشهر بصيام يوم أو يومين إلا أن يوافق ذلك يوماً كان يصومه أحدكم . (صحيح)

_ ذكر حديث أبي سلمة في ذلك

2175_ عن أم سلمة قالت ما رأيت رسول الله يصوم شهرين متتابعين إلا أنه كان يصل شعبان
برمضان . (صحيح)

_ الاختلاف على محمد بن إبراهيم فيه

2176_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يصل شعبان برمضان . (صحيح)

2177_ عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن صيام رسول الله فقالت كان رسول الله يصوم حتى
نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وكان يصوم شعبان أو عامة شعبان . (صحيح)

2178_ عن عائشة قالت لقد كانت إحدانا تفطر في رمضان فما تقدر على أن تقضي حتى يدخل
شعبان وما كان رسول الله يصوم في شهر ما يصوم في شعبان كان يصومه كله إلا قليلا بل كان
يصومه كله . (صحيح)

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه

2179_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة فقلت أخبريني عن صيام رسول الله قالت كان يصوم حتى
نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر ولم يكن يصوم شهرا أكثر من شعبان كان يصوم شعبان
إلا قليلا كان يصوم شعبان كله . (صحيح)

2180_ عن عائشة قالت لم يكن رسول الله في شهر من السنة أكثر صياما منه في شعبان كان يصوم شعبان كله . (صحيح)

2181_ عن عائشة قالت كان النبي يصوم شعبان . (صحيح)

2182_ عن عائشة قالت لا أعلم رسول الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهرا كاملا قط غير رمضان . (صحيح)

2183_ عن ابن شقيق عن عائشة قال سألتها عن صيام رسول الله قالت كان رسول الله يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر ولم يصم شهرا تاما منذ أتى المدينة إلا أن يكون رمضان . (صحيح)

2184_ عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة أكان رسول الله يصلي صلاة الضحى ؟ قالت لا إلا أن يجيء من مغيبه ، قلت هل كان رسول الله يصوم شهرا كله ؟ قالت لا ما علمت صام شهرا كله إلا رمضان ولا أفطر حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله . (صحيح)

2185_ عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة أكان رسول الله يصلي صلاة الضحى ؟ قالت لا إلا أن يجيء من مغيبه ، قلت هل كان رسول الله له صوم معلوم سوى رمضان ؟ قالت والله إن صام شهرا معلوما سوى رمضان حتى مضى لوجهه ولا أفطر حتى يصوم منه . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث

2186_ عن جبير بن نفير أن رجلا سأل عائشة عن الصيام فقالت إن رسول الله كان يصوم شعبان كله ويتحرى صيام الاثنين والخميس . (صحيح)

2187_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصوم شعبان ورمضان ويتحرى الاثنين والخميس . (صحيح)

_ صيام يوم الشك

2188_ عن صلة قال كنا عند عمار فأتني بشاة مصلية فقال كلوا فتحنى بعض القوم قال إني صائم فقال عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم . (صحيح)

2189_ عن سماك قال دخلت على عكرمة في يوم قد أشكل من رمضان هو أم من شعبان وهو يأكل خبزا وبقلا ولبنا فقال لي هلم فقلت إني صائم قال وحلف بالله لتفطرن قلت سبحان الله مرتين فلما رأته يحلف لا يستثني تقدمت قلت هات الآن ما عندك قال سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابة أو ظلمة فأكملوا العدة عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان . (صحيح)

_ التسهيل في صيام يوم الشك

2190_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه كان يقول ألا لا تقدموا الشهر بيوم أو اثنين إلا رجل كان يصوم صياما فليصمه . (صحيح)

_ ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك

2191_ عن سعيد بن المسيب عن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (حسن لغيره)

2192_ عن عائشة أن رسول الله كان يرغب الناس في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2193_ عن عائشة أن رسول الله خرج في جوف الليل يصلي في المسجد فصلى بالناس وساق الحديث وفيه قالت فكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ويقول من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح) قال الزهري فتوفي رسول الله والأمر على ذلك .

2194_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول في رمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2195_ عن عائشة أن رسول الله خرج من جوف الليل فصلى في المسجد وساق الحديث وفيه وكان رسول الله يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2196_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول لرمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2197_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2198_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2199_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2200_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2201_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2202_ عن أبي هريرة عن النبي قال من صام رمضان أو قال من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2203_ عن أبي هريرة أن النبي قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2204_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح) .

2205_ عن أبي هريرة قال رسول الله من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه

2206_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2207_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

2208_ عن عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله أنه ذكر شهر رمضان فضله على الشهور وقال من قام رمضان إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (حسن)

2209_ عن أبي سلمة فذكر مثله وقال من صامه وقامه إيماناً واحتساباً . (حسن)

2210_ عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله إن الله فرض صيام رمضان عليكم وسنت لكم قيامه فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (حسن)

_ فضل الصيام والاختلاف على أبي إسحق في حديث علي بن أبي طالب في ذلك

2211_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله قال إن الله يقول الصوم لي وأنا أجزي به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقي ربه والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح لغيره)

2212_ عن ابن مسعود قال قال الله الصوم لي وأنا أجزي به وللصائم فرحتان فرحة حين يلقي ربه وفرحة عند إفطاره وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث

2213_ عن أبي سعيد قال قال النبي إن الله يقول الصوم لي وأنا أجزي به وللصائم فرحتان إذا أفطر فرح وإذا لقي الله فجراه فرح والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2214_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال الصوم لي وأنا أجزي به والصائم يفرح مرتين عند فطره ويوم يلقي الله وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2215_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال ما من حسنة عملها ابن آدم إلا كتب له عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف قال الله إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي الصيام جنة ، للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2216_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به والصيام جنة إذا كان يوم صيام أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل إني صائم ، والذي نفس محمد بيده لخلاف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك ، للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه عز وجل فرح بصومه . (صحيح)

2217_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال الله كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2218_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول قال الله كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به والذي نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2219_ عن أبي هريرة عن النبي قال كل حسنة يعملها ابن آدم فله عشر أمثالها إلا الصيام لي وأنا أجزي به . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم

2220_ عن أبي أمامة قال أتيت رسول الله فقلت مرني بأمر آخذه عنك قال عليك بالصوم فإنه لا مثل له . (صحيح)

2221_ عن أبي أمامة قال قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به ، قال عليك بالصيام فإنه لا مثل له . (صحيح)

2222_ عن أبي أمامة أنه سأل رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال عليك بالصوم فإنه لا عدل له . (صحيح)

2223_ عن أبي أمامة قال قلت يا رسول الله مرني بعمل ، قال عليك بالصوم فإنه لا عدل له ، قلت يا رسول الله مرني بعمل ، قال عليك بالصوم فإنه لا عدل له . (صحيح)

2224-2227_ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله الصوم جنة . (صحيح)

2228-2229_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الصيام جنة . (صحيح)

2230_ عن مطرف أن عثمان بن أبي العاص دعا له بلبن ليسقيه فقال مطرف إني صائم فقال عثمان سمعت رسول الله يقول الصيام جنة كجنة أحدكم من القتال . (صحيح)

2231-2232_ عن مطرف قال دخلت على عثمان بن أبي العاص فدعا بلبن فقلت إني صائم فقال سمعت رسول الله يقول الصوم جنة من النار كجنة أحدكم من القتال . (صحيح)

2233_ عن أبي عبيدة سمعت رسول الله يقول الصوم جنة ما لم يخرقها . (صحيح لغيره)

2234_ عن عائشة عن النبي قال الصيام جنة من النار فمن أصبح صائماً فلا يجهل يومئذ وإن امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . (صحيح)

2235_ عن أبي عبيدة قال الصيام جنة ما لم يخرقها . (صحيح)

2236_ عن سهل بن سعد عن النبي قال للصائمين باب في الجنة يقال له الريان لا يدخل فيه أحد غيرهم فإذا دخل آخرهم أغلق من دخل فيه شرب ومن شرب لم يظماً أبدا . (صحيح)

2237_ عن سهل أن في الجنة باباً يقال له الريان يقال يوم القيامة أين الصائمون ؟ هل لكم إلى الريان من دخله لم يظماً أبداً فإذا دخلوا أغلق عليهم فلم يدخل فيه أحد غيرهم . (صحيح)

2238_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة يدعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد يدعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة يدعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، قال أبو بكر الصديق يا رسول الله ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها ؟ قال رسول الله نعم وأرجو أن تكون منهم . (صحيح)

2239_ عن ابن مسعود قال خرجنا مع رسول الله ونحن شباب لا نقدر على شيء قال يا معشر الشباب عليكم بالباء فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء

(صحيح) .

2240_ عن علقمة أن ابن مسعود لقي عثمان بعرفات فخلا به فحدثه وأن عثمان قال لابن مسعود هل لك في فتاة أزوجكها فدعا عبد الله علقمة فحدثه أن النبي قال من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فليصم فإن الصوم له وجاء . (صحيح)

2241_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وجاء . (صحيح)

2242_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلنا على عبد الله ومعنا علقمة والأسود وجماعة فحدثنا بحديث ما رأيته حدث به القوم إلا من أجلي لأني كنت أحدثهم سنا قال رسول الله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج . (صحيح)

2243_ عن علقمة قال كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان فقال عثمان خرج رسول الله على فتية فقال من كان منكم ذا طول فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فالصوم له وجاء . (صحيح)

_ باب ثواب من صام يوما في سبيل الله وذكر الاختلاف على سهيل بن أبي صالح في الخبر في ذلك

2244_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من صام يوما في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفا . (صحيح)

2245_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله من صام يوما في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار بذلك اليوم سبعين خريفا . (صحيح)

2246_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا . (صحيح)

2247_ عن أبي سعيد عن النبي قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه من جهنم سبعين عاما . (صحيح)

2248_ عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله يقول ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله إلا بعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا . (صحيح)

2249_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله من صام يوما في سبيل الله باعده الله عن النار سبعين خريفا . (صحيح)

2250_ عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله يقول من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على سفیان الثوري فيه

2251_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً . (صحيح)

2252_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم حر جهنم عن وجهه سبعين خريفاً . (صحيح)

2253_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً . (صحيح)

2254_ عن عقبة بن عامر عن رسول الله قال من صام يوماً في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام . (صحيح)

_ باب ما يكره من الصيام في السفر

2255_ عن كعب بن عاصم قال سمعت رسول الله يقول ليس من البر الصيام في السفر . (صحيح)

2256_ عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله ليس من البر الصيام في السفر . (حسن لغيره)

_ العلة التي من أجلها قيل ذلك وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن في حديث جابر بن عبد الله في ذلك

2257_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله رأى ناسا مجتمعين على رجل فسأل فقالوا رجل أجهده الصوم قال رسول الله ليس من البر الصيام في السفر . (صحيح)

2259-2258_ عن جابر أن رسول الله مر برجل في ظل شجرة يرش عليه الماء قال ما بال صاحبكم هذا ؟ قالوا يا رسول الله صائم ، قال إنه ليس من البر أن تصوموا في السفر وعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على علي بن المبارك

2260_ عن جابر عن رسول الله قال ليس من البر الصيام في السفر عليكم برخصة الله فاقبلوها . (صحيح)

2261_ عن جابر أن رسول الله قال ليس من البر الصيام في السفر . (صحيح)

_ ذكر اسم الرجل

2262_ عن جابر أن رسول الله رأى رجلا قد ظلل عليه في السفر فقال ليس من البر الصيام في السفر . (صحيح)

2263_ عن جابر قال خرج رسول الله إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس فبلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدر من الماء بعد العصر فشرب والناس

ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه أن ناسا صاموا فقال أولئك العصاة . (صحيح)

2264_ عن أبي هريرة قال أتى النبي بطعام بمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر أدنيا فكلا فقالا إنا صائمان فقال ارحلوا لصاحبكم اعملوا لصاحبكم . (صحيح)

2265-2266_ عن أبي سلمة أن رسول الله قال بينما رسول الله يتغدى بمر الظهران ومعه أبو بكر وعمر فقال الغداء . (حسن لغيره)

_ ذكر وضع الصيام عن المسافرين والاختلاف على الأوزاعي في خبر عمرو بن أمية فيه

2267_ عن عمرو بن أمية قال قدمت على رسول الله من سفر فقال انتظر الغداء يا أبا أمية فقلت إني صائم فقال تعال ادن مني حتى أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة . (صحيح)

2268_ عن عمرو بن أمية قال قدمت على رسول الله فقال لي رسول الله ألا تنتظر الغداء يا أبا أمية ؟ قلت إني صائم فقال تعال أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة . (صحيح)

2269-2270_ عن أبي أمية قال قدمت على رسول الله من سفر فسلمت عليه فلما ذهب لأخرج قال انتظر الغداء يا أبا أمية قلت إني صائم يا نبي الله قال تعال أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة . (صحيح)

2271_ عن أبي أمية أنه قدم على رسول الله من سفر فقال انتظر الغداء يا أبا أمية قلت إني صائم قال ادن أخبرك عن المسافر إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة . (صحيح)

_ ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث

2272-2273_ عن أبي أمية أنه أتى رسول الله من سفر وهو صائم فقال له رسول الله ألا تنتظر الغداء قال إني صائم فقال رسول الله تعال أخبرك عن الصيام إن الله وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة . (صحيح)

2274_ عن أنس عن النبي قال إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم وعن الحبلئ والمرضع . (صحيح)

2275_ عن أنس الكعبي أنه ذهب في إبل له فانتهى إلى النبي وهو يأكل أو قال يطعم فقال ادن فكل أو قال ادن فاطعم فقلت إني صائم فقال إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصيام وعن الحامل والمرضع . (صحيح)

2276_ عن أنس الكعبي قال أتيت رسول الله في إبل كانت لي أخذت فوافقته وهو يأكل فدعاني إلى طعامه فقلت إني صائم فقال ادن أخبرك عن ذلك إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة . (صحيح)

2278-2279_ عن أبي قلابة عن رجل قال أتيت النبي لحاجة فإذا هو يتغدى قال هلم إلى الغداء فقلت إني صائم قال هلم أخبرك عن الصوم إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم

2279_ عن هانئ العامري عن رجل من بلحريش عن أبيه قال كنت مسافرا فأتيت النبي وأنا صائم وهو يأكل قال هلم ، قلت إني صائم ، قال تعال ألم تعلم ما وضع الله عن المسافر ، قلت وما وضع عن المسافر ؟ قال الصوم ونصف الصلاة . (حسن لغيره)

2280_ عن هانئ عن رجل من بلحريش عن أبيه قال كنا نساfer ما شاء الله فأتينا رسول الله وهو يطعم فقال هلم فاطعم فقلت إني صائم فقال رسول الله أحدثكم عن الصيام إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة . (حسن لغيره)

2281_ عن عبد الله بن الشخير قال كنت مسافرا فأتيت النبي وهو يأكل وأنا صائم فقال هلم قلت إني صائم قال أتدري ما وضع الله عن المسافر ، قلت وما وضع الله عن المسافر ؟ قال الصوم وشطر الصلاة . (صحيح لغيره)

2282_ عن غيلان قال خرجت مع أبي قلابة في سفر فقرب طعاما فقلت إني صائم فقال إن رسول الله خرج في سفر فقرب طعاما فقال لرجل ادن فاطعم قال إني صائم قال إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصيام في السفر فادن فاطعم فدنوت فطعمت . (صحيح)

_ فضل الإفطار في السفر علي الصيام

2283_ عن أنس بن مالك قال كنا مع رسول الله في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا في يوم حار واتخذنا ظللا فسقط الصوام وقام المفطرون فسقوا الركاب فقال رسول الله ذهب المفطرون

اليوم بالأجر . (صحيح)

_ ذكر قوله الصائم في السفر كالمفطر في الحضر

2284_ عن عبد الرحمن بن عوف قال يقال الصيام في السفر كالإفطار في الحضر . (صحيح)

2285-2286_ عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم في السفر كالمفطر في الحضر . (صحيح)

_ الصيام في السفر وذكر اختلاف خبر ابن عباس فيه

2287_ عن ابن عباس أن النبي خرج في رمضان فصام حتى أتى قديدا ثم أتى بقدح من لبن فشرب وأفطر هو وأصحابه . (صحيح)

2288_ عن ابن عباس قال صام رسول الله من المدينة حتى أتى قديدا ثم أفطر حتى أتى مكة . (صحيح)

2289_ عن ابن عباس أن رسول الله صام في السفر حتى أتى قديدا ثم دعا بقدح من لبن فشرب فأفطر هو وأصحابه . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على منصور

2290_ عن ابن عباس قال خرج رسول الله إلى مكة في رمضان فصام حتى أتى عسفان فدعا بقدر فشرب ، فكان ابن عباس يقول من شاء صام ومن شاء أفطر . (صحيح)

2291_ عن ابن عباس قال سافر رسول الله في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فشرب نهارا يراه الناس ثم أفطر . (صحيح)

2292_ عن العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد الصوم في السفر قال كان رسول الله يصوم ويفطر . (حسن لغيره)

2293_ عن مجاهد أن رسول الله صام في شهر رمضان وأفطر في السفر . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في حديث حمزة بن عمرو فيه

2294-2295_ عن حمزة بن عمرو أنه سأل رسول الله عن الصوم في السفر ؟ قال إن شئت صمت وإن شئت أفطرت . (صحيح)

2296_ عن حمزة قال سألت رسول الله عن الصوم في السفر ؟ قال إن شئت أن تصوم فصم وإن شئت أن تفطر فأفطر . (صحيح)

2297_ عن حمزة بن عمرو قال سألت رسول الله عن الصوم في السفر ؟ فقال إن شئت أن تصوم فصم وإن شئت أن تفطر فأفطر . (صحيح)

2298_ عن حمزة بن عمرو قال يا رسول الله إني أجد قوة على الصيام في السفر ، قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2299_ عن حمزة بن عمرو أنه سأل رسول الله عن الصوم في السفر ؟ قال إن شئت أن تصوم فصم وإن شئت أن تفطر فأفطر . (صحيح)

2300_ عن حمزة بن عمرو قال كنت أسرد الصيام على عهد رسول الله فقلت يا رسول الله إني أسرد الصيام في السفر فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2301_ عن حمزة قال قلت يا نبي الله إني رجل أسرد الصيام أفأصوم في السفر ؟ قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2302_ عن حمزة بن عمرو أنه سأل رسول الله وكان رجلا يصوم في السفر فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على عروة في حديث حمزة فيه

2303_ عن حمزة بن عمرو أنه قال لرسول الله أجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ؟ قال هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه

2304_ عن حمزة بن عمرو أنه سأل رسول الله أصوم في السفر؟ قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2305_ عن حمزة بن عمرو قال يا رسول الله إني رجل أصوم أفأصوم في السفر؟ قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2306_ عن حمزة قال لرسول الله يا رسول الله أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال له رسول الله إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2307_ عن حمزة أنه سأل رسول الله فقال يا رسول الله أصوم في السفر؟ فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

2308_ عن حمزة الأسلمي أنه سأل رسول الله عن الصوم في السفر وكان رجلاً يسرد الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة فيه

2309_ عن أبي سعيد قال كنا نسافر في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا يعيب المفطر على الصائم . (صحيح)

2310_ عن أبي سعيد قال كنا نسافر مع النبي فمننا الصائم ومنا المفطر ولا يعيب الصائم على المفطر ولا يعيب المفطر على الصائم . (صحيح)

2311_ عن جابر قال سافرنا مع رسول الله فصام بعضنا وأفطر بعضنا . (صحيح)

2312_ عن أبي سعيد وجابر أنهما سافرا مع رسول الله فيصوم الصائم ويفطر المفطر ولا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم . (صحيح)

_ الرخصة للمسافر أن يصوم بعضا ويفطر بعضا

2313_ عن ابن عباس قال خرج رسول الله عام الفتح صائما في رمضان حتى إذا كان بالكديد أفطر . (صحيح)

_ الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر

2314_ عن ابن عباس قال سافر رسول الله فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فشرب نهارا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة فافتتح مكة في رمضان قال ابن عباس فصام رسول الله في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر . (صحيح)

_ وضع الصيام عن الحبل والمرضع

2315_ عن أنس الكعبي أنه أتى النبي بالمدينة وهو يتغدى فقال له النبي هلم إلى الغداء فقال إني صائم فقال له النبي إن الله وضع للمسافر الصوم وشطر الصلاة وعن الحبلى والمرضع . (صحيح لغيره)

_ تأويل قول الله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين)

2316_ عن سلمة بن الأكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد منا أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها . (صحيح)

2317_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) يطيقونه يكلفونه فدية طعام مسكين واحد فمن تطوع خيرا طعام مسكين آخر ليست بمنسوخة فهو خير له وأن تصوموا خير لكم لا يرخص في هذا إلا للذي لا يطيق الصيام أو مريض لا يشفى . (صحيح)

_ وضع الصيام عن الحائض

2318_ عن معاذة العدوية أن امرأة سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة إذا طهرت ؟ قالت أحرورية أنتِ كنا نحيض على عهد رسول الله ثم نطهر فيأمرنا بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة . (صحيح)

2319_ عن عائشة قالت إن كان ليكون علي الصيام من رمضان فما أقضيه حتى يجيء شعبان . (صحيح)

_ إذا طهرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه

2320_ عن مجد بن صيفي قال قال رسول الله يوم عاشوراء أمنكم أحد أكل اليوم ؟ فقالوا منا من صام ومنا من لم يصم ، قال فأنتموا بقية يومكم وابعثوا إلى أهل العروض فليتموا بقية يومهم . (صحيح)

_ إذا لم يجمع من الليل هل يصوم ذلك اليوم من التطوع

2321_ عن سلمة بن الأكوع أن رسول الله قال لرجل أذن يوم عاشوراء من كان أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم . (صحيح)

_ النية في الصيام والاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة في خبر عائشة فيه

2322_ عن عائشة قالت دخل علي رسول الله يوما فقال هل عندكم شيء ؟ فقلت لا قال فإني صائم ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد أهدي إلي حيس فخبأت له منه وكان يحب الحيس قالت يا رسول الله إنه أهدي لنا حيس فخبأت لك منه قال أدنيه أما إني قد أصبحت وأنا صائم فأكل منه ثم قال إنما مثل صوم المتطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها . (صحيح)

2323_ عن عائشة قالت دار علي رسول الله دورة قال أعندك شيء ؟ قالت ليس عندي شيء قال فأنا صائم قالت ثم دار علي الثانية وقد أهدي لنا حيس فجئت به فأكل فعجبت منه فقلت يا رسول الله دخلت علي وأنت صائم ثم أكلت حيسا قال نعم يا عائشة إنما منزلة من صام في غير

رمضان أو غير قضاء رمضان أو في التطوع بمنزلة رجل أخرج صدقة ماله فجاد منها بما شاء فأمضاه
وبخل منها بما بقي فأمسكه . (صحيح)

2324_ عن عائشة قالت كان رسول الله يجيء ويقول هل عندكم غداء ؟ فنقول لا فيقول إني
صائم فأتانا يوما وقد أهدي لنا حيس فقال هل عندكم شيء ؟ قلنا نعم أهدي لنا حيس ، قال أما إني
قد أصبحت أريد الصوم فأكل . (صحيح)

2325_ عن عائشة قالت أتانا رسول الله يوما فقلنا أهدي لنا حيس قد جعلنا لك منه نصيبا فقال
إني صائم فأفطر . (صحيح)

2326_ عن عائشة أن النبي كان يأتيها وهو صائم فقال أصبح عندكم شيء تطعمينيهِ ؟ فنقول لا
فيقول إني صائم ثم جاءها بعد ذلك فقالت أهديت لنا هدية فقال ما هي ؟ قالت حيس ، قال قد
أصبحت صائما فأكل . (صحيح)

2327_ عن عائشة قالت دخل عليّ رسول الله ذات يوم فقال هل عندكم شيء ؟ قلنا لا ، قال إني
صائم . (صحيح)

2328-2329_ عن عائشة أن رسول الله أتاهما فقال هل عندكم طعام ؟ فقلت لا ، قال إني صائم ثم
جاء يوما آخر فقالت عائشة يا رسول الله إنا قد أهدي لنا حيس فدعا به فقال أما إني قد أصبحت
صائما فأكل . (صحيح)

2330_ عن عائشة قالت جاء رسول الله يوماً فقال هل عندكم من طعام؟ قلت لا، قال إذا أصوم قالت ودخل عليّ مرة أخرى فقلت يا رسول الله قد أهدي لنا حيس فقال إذا أفطر اليوم وقد فرضت الصوم. (صحيح)

_ ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك

2331_ عن حفصة عن النبي قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له. (صحيح)

2332-2333 عن حفصة عن النبي قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له. (صحيح)

2334_ عن حفصة أن النبي قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له. (صحيح)

2335_ عن حفصة أنها كانت تقول من لم يجمع الصيام من الليل فلا يصوم. (صحيح)

2336-2337_ عن حفصة قالت لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر. (صحيح)

2338-2340_ عن حفصة قالت لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر. (صحيح)

2341_ عن عائشة و حفصة قالتا لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر. (صحيح)

2342_ عن ابن عمر قال إذا لم يجمع الرجل الصوم من الليل فلا يصم. (صحيح)

2343_ عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر . (صحيح)

_ صوم نبي الله داود عليه السلام

2344_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه . (صحيح)

_ صوم النبي بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

2345_ عن ابن عباس قال كان رسول الله لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر . (صحيح)

2346_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وما صام شهراً متتابعاً غير رمضان منذ قدم المدينة . (صحيح)

2347_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم . (صحيح)

2348_ عن عائشة قالت لا أعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهراً قط كاملاً غير رمضان . (صحيح)

2349_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صيام النبي قالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر وما صام رسول الله شهرا كاملا منذ قدم المدينة إلا رمضان . (صحيح)

2350_ عن عائشة قالت كان أحب الشهور إلى رسول الله أن يصومه شعبان بل كان يصله برمضان . (صحيح)

2351_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصوم حتى نقول ما يفطر ويفطر حتى نقول ما يصوم وما رأيت رسول الله في شهر أكثر صياما منه في شعبان . (صحيح)

2352_ عن أم سلمة أن رسول الله كان لا يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان . (صحيح)

2353_ عن أم سلمة عن النبي أنه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان ويصل به رمضان . (صحيح)

2354_ عن عائشة قالت لم يكن رسول الله لشهر أكثر صياما منه لشعبان كان يصومه أو عامته . (صحيح)

2355_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصوم شعبان إلا قليلا . (صحيح)

2356_ عن عائشة قالت إن رسول الله كان يصوم شعبان كله . (صحيح)

2357_ عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله لم أرك تصوم شهرا من الشهور ما تصوم من شعبان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم . (صحيح)

2358_ عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتهما ، قال أي يومين ؟ قلت يوم الاثنين ويوم الخميس ، قال ذاك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم . (صحيح)

2359_ عن أسامة بن زيد أن رسول الله كان يسرد الصوم فيقال لا يفطر ويفطر فيقال لا يصوم . (صحيح)

2360-2363_ عن عائشة قالت إن رسول الله كان يتحرى صيام الاثنين والخميس . (صحيح)

2364_ عن عائشة قالت كان النبي يصوم الاثنين والخميس . (صحيح)

2365_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يصوم من كل شهر ثلاثة أيام الاثنين والخميس من هذه الجمعة والاثنين من المقبلة . (حسن)

2366_ عن حفصة قالت كان رسول الله يصوم من كل شهر يوم الخميس ويوم الاثنين ومن الجمعة الثانية يوم الاثنين . (حسن)

2367_ عن حفصة قالت كان رسول الله إذا أخذ مضجعه جعل كفه اليمنى تحت خده الأيمن وكان يصوم الاثنين والخميس . (صحيح)

2368_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر وقلما يفطر يوم الجمعة . (صحيح)

2369_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله بركعتي الضحى وأن لا أنام إلا على وتر وصيام ثلاثة أيام من الشهر . (صحيح)

2370_ عن ابن عباس وسئل عن صيام عاشوراء قال ما علمت النبي صام يوماً يتحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم يعني شهر رمضان ويوم عاشوراء . (صحيح)

2371_ عن حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية يوم عاشوراء وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماءكم ؟ سمعت رسول الله يقول في هذا اليوم إني صائم فمن شاء أن يصوم فليصم . (صحيح)

2372_ عن بعض نساء النبي أن النبي كان يصوم يوم عاشوراء وتسعا من ذي الحجة وثلاثة أيام من الشهر أول اثنين من الشهر وخميسين . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي عطاء في الخبر فيه

2373_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من صام الأبد فلا صام . (صحيح)

2374_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من صام الأبد فلا صام ولا أفطر . (صحيح)

2375-2376_ عن ابن عمر عن النبي قال من صام الأبد فلا صام . (حسن لغيره)

2377_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من صام الأبد فلا صام ولا أفطر . (حسن لغيره)

2378_ عن عبد الله بن عمرو قال بلغ النبي أني أصوم أسرد الصوم وساق الحديث فقال لا صام من صام الأبد . (صحيح)

_ النهي عن صيام الدهر وذكر الاختلاف على مطرف بن عبد الله في الخبر فيه

2379_ عن عمران قال قيل يا رسول الله إن فلانا لا يفطر نهارة الدهر قال لا صام ولا أفطر . (صحيح)

2380_ عن عبد الله بن الشخير أنه سمع رسول الله وذكر عنده رجل يصوم الدهر قال لا صام ولا أفطر . (صحيح)

2381_ عن عبد الله بن الشخير أن رسول الله قال في صوم الدهر لا صام ولا أفطر . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على غيلان بن جرير فيه

2382_ عن عمر قال كنا مع رسول الله فمررنا برجل فقالوا يا نبي الله هذا لا يفطر منذ كذا وكذا فقال لا صام ولا أفطر . (صحيح لغيره)

2383_ عن أبي قتادة أن رسول الله سئل عن صومه فغضب فقال عمر رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد رسولا وسئل عن صام الدهر فقال لا صام ولا أفطر أو ما صام وما أفطر . (صحيح)

_ سرد الصيام

2384_ عن عائشة أن حمزة بن عمرو سأل رسول الله فقال يا رسول الله إني رجل أسرد الصوم أفأصوم في السفر؟ قال صم إن شئت أو أفطر إن شئت . (صحيح)

_ صوم ثلثي الدهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

2385_ عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي قال قيل للنبي رجل يصوم الدهر قال وددت أنه لم يطعم الدهر ، قالوا فثلثيه ، قال أكثر ، قالوا فنصفه ، قال أكثر ثم قال ألا أخبركم بما يذهب وحر الصدر؟ صوم ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

2386_ عن عمرو بن شرحبيل قال أتى رسول الله رجل فقال يا رسول الله ما تقول في رجل صام الدهر كله فقال رسول الله وددت أنه لم يطعم الدهر شيئاً ، قال فثلثيه ، قال أكثر ، قال فنصفه ، قال أكثر ، قال أفلا أخبركم بما يذهب وحر الصدر؟ قالوا بلي ، قال صيام ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

2387_ عن أبي قتادة قال قال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر ، قال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً ؟ قال أو يطيق ذلك أحد ؟ قال فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً ؟ قال ذلك صوم داود عليه السلام ، قال فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين ؟ قال وددت أني أطيق ذلك ، قال ثم قال ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان هذا صيام الدهر كله . (صحيح)

_ صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك لخبر عبد الله بن عمرو فيه

2388_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أفضل الصيام صيام داود عليه السلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . (صحيح)

2389_ عن عبد الله بن عمرو قال أنكحني أبي امرأة ذات حسب فكان يأتيها فيسألها عن بعها فقالت نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش لنا كنفا منذ أتيناها فذكر ذلك للنبي فقال ائتني به فأتيته معه فقال كيف تصوم ؟ قلت كل يوم ، قال صم من كل جمعة ثلاثة أيام ، قلت إني أطيق أفضل من ذلك ، قال صم يومين وأفطر يوماً ، قال إني أطيق أفضل من ذلك ، قال صم أفضل الصيام صيام داود صوم يوم وفطر يوم . (صحيح)

2390_ عن عبد الله بن عمرو قال زوجني أبي امرأة فجاء يزورها فقال كيف ترين بعك ؟ فقالت نعم الرجل من رجل لا ينام الليل ولا يفطر النهار فوقع بي وقال زوجتك امرأة من المسلمين

فعضلتها قال فجعلت لا ألتفت إلى قوله مما أرى عندي من القوة والاجتهاد فبلغ ذلك النبي فقال
لكني أنا أقوم وأناام وأصوم وأفطر فقم ونم وصم وأفطر ،

قال صم من كل شهر ثلاثة أيام فقلت أنا أقوى من ذلك قال صم صوم داود صم يوماً وأفطر يوماً ،
قلت أنا أقوى من ذلك ، قال اقرأ القرآن في كل شهر ثم انتهى إلى خمس عشرة وأنا أقول أنا أقوى من
ذلك . (صحيح)

2391_ عن عبد الله بن عمرو قال دخل رسول الله حجرتي فقال ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم
النهار قال بلى قال فلا تفعلن نم وقم وصم وأفطر فإن لعينك عليك حقا وإن لجسدك عليك حقا
وإن لزوجتك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن لصديقك عليك حقا ،

وإنه عسى أن يطول بك عمر وإنه حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثا فذلك صيام الدهر كله
والحسنة بعشر أمثالها ، قلت إني أجد قوة فشددت فشدد علي قال صم من كل جمعة ثلاثة أيام ،
قلت إني أطيق أكثر من ذلك فشددت فشدد علي ، قال صم صوم نبي الله داود عليه السلام ، قلت
وما كان صوم داود ، قال نصف الدهر . (صحيح)

2392_ عن عبد الله بن عمرو قال ذكر لرسول الله أنه يقول لأقومن الليل ولأصومن النهار ما
عشت فقال رسول الله أنت الذي تقول ذلك ؟ فقلت له قد قلت له يا رسول الله فقال رسول الله
فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها
وذلك مثل صيام الدهر ،

قلت فإني أطيق أفضل من ذلك قال صم يوما وأفطر يومين فقلت إني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله ، قال فصم يوما وأفطر يوما وذلك صيام داود وهو أعدل الصيام ، قلت فإني أطيق أفضل من ذلك قال رسول الله لا أفضل من ذلك ، قال عبد الله بن عمرو لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله أحب إليّ من أهلي ومالي . (صحيح)

2393_ عن أبي سلمة قال دخلت على عبد الله بن عمرو قلت أي عم حدثني عما قال لك رسول الله قال يا ابن أخي إني قد كنت أجمعت على أن أجتهد اجتهادا شديدا حتى قلت لأصومن الدهر ولأقرآن القرآن في كل يوم وليلة فسمع بذلك رسول الله فأتاني حتى دخل علي في داري فقال بلغني أنك قلت لأصومن الدهر ولأقرآن القرآن فقلت قد قلت ذلك يا رسول الله ،

قال فلا تفعل صم من كل شهر ثلاثة أيام ، قلت إني أقوى على أكثر من ذلك ، قال فصم من الجمعة يومين الاثنين والخميس ، قلت فإني أقوى على أكثر من ذلك ، قال فصم صيام داود عليه السلام فإنه أعدل الصيام عند الله يوما صائما ويوما مفطرا وإنه كان إذا وعد لم يخلف وإذا لاقى لم يفر . (صحيح)

_ ذكر الزيادة في الصيام والنقصان وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه

2394_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال له صم يوما ولك أجر ما بقي قال إني أطيق أكثر من ذلك قال صم يومين ولك أجر ما بقي ، قال إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي ، قال إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي ، قال إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم أفضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما . (صحيح)

2395_ عن عبد الله بن عمرو قال ذكرت للنبي الصوم فقال صم من كل عشرة أيام يوما ولك أجر تلك التسعة فقلت إني أقوى من ذلك قال صم من كل تسعة أيام يوما ولك أجر تلك الثمانية ، قلت إني أقوى من ذلك ، قال فصم من كل ثمانية أيام يوما ولك أجر تلك السبعة ، قلت إني أقوى من ذلك ، قال فلم يزل حتى قال صم يوما وأفطر يوما . (صحيح)

2396_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صم يوما ولك أجر عشرة فقلت زدني فقال صم يومين ولك أجر تسعة ، قلت زدني قال صم ثلاثة أيام ولك أجر ثمانية . (صحيح)

_ صوم عشرة أيام من الشهر واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه

2397-2398_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله إنه بلغني أنك تقوم الليل وتصوم النهار قلت يا رسول الله ما أردت بذلك إلا الخير قال لا صام من صام الأبد ولكن أدلك على صوم الدهر ثلاثة أيام من الشهر ، قلت يا رسول الله إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم خمسة أيام ، قلت إني أطيق أكثر من ذلك ، قال فصم عشرة فقلت إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما . (صحيح)

2399_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله يا عبد الله بن عمرو إنك تصوم الدهر وتقوم الليل وإنك إذا فعلت ذلك هجمت العين ونفثت له النفس لا صام من صام الأبد صوم الدهر ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر كله ، قلت إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر إذا لاقى . (صحيح)

2400_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله اقرأ القرآن في شهر قلت إني أطيق أكثر من ذلك فلم أزل أطلب إليه حتى قال في خمسة أيام وقال صم ثلاثة أيام من الشهر ، قلت إني أطيق أكثر من ذلك فلم أزل أطلب إليه حتى قال صم أحب الصيام إلى الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . (صحيح)

2401_ عن عبد الله بن عمرو قال بلغ النبي أي أصوم أسرد الصوم وأصلي الليل فأرسل إليه وإما لقيه قال ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل فإن لعينك حظاً ولنفسك حظاً ولأهلك حظاً وصم وأفطر وصل ونم وصم من كل عشرة أيام يوماً ولك أجر تسعة ، قال إني أقوى لذلك يا رسول الله قال صم صيام داود إذأ ، قال وكيف كان صيام داود يا نبي الله ؟ قال كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى ، قال ومن لي بهذا يا نبي الله . (صحيح)

_ صيام خمسة أيام من الشهر

2402_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ذكر له صومي فدخل علي فألقيت له وسادة آدم ربعة حشوها ليف فجلس على الأرض وصارت الوسادة فيما بيني وبينه قال أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام ؟ قلت يا رسول الله قال خمسا ، قلت يا رسول الله قال سبعا ، قلت يا رسول الله قال تسعا ، قلت يا رسول الله قال إحدى عشرة ، قلت يا رسول الله فقال النبي لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وفطر يوم . (صحيح)

_ صيام أربعة أيام من الشهر

2403_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صم من الشهر يوما ولك أجر ما بقي ، قلت
إني أطيق أكثر من ذلك ، قال فصم يومين ولك أجر ما بقي ، قلت إني أطيق أكثر من ذلك ، قال
فصم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي ، قلت إني أطيق أكثر من ذلك ، قال صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي
، قلت إني أطيق أكثر من ذلك فقال رسول الله أفضل الصوم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما
(صحيح) .

صوم ثلاثة أيام من الشهر

2404_ عن أبي ذر قال أوصاني حبيبي بثلاثة لا أدعهن إن شاء الله أبدا أوصاني بصلاة الضحى
وبالوتر قبل النوم وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

2405_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله بثلاث بنوم على وتر والغسل يوم الجمعة وصوم ثلاثة
أيام من كل شهر . (حسن)

2406_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله بركعتي الضحى وأن لا أنام إلا على وتر وصيام ثلاثة أيام
من كل شهر . (صحيح)

2407_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله بنوم على وتر والغسل يوم الجمعة وصيام ثلاثة أيام
من كل شهر . (حسن)

_ ذكر الاختلاف علي أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر

2408_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر . (صحيح)

2409_ عن أبي ذر قال قال رسول الله من صام ثلاثة أيام من الشهر فقد صام الدهر كله ثم قال صدق الله في كتابه (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) . (صحيح)

2410_ عن أبي ذر قال سمعت رسول الله يقول من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تم صوم الشهر أو فله صوم الشهر . (حسن لغيره)

2412-2413_ عن عثمان بن أبي العاص قال سمعت رسول الله يقول صيام حسن ثلاثة أيام من الشهر . (صحيح)

2413_ عن ابن عمر قال كان النبي يصوم ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

_ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

2414_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر يوم الاثنين من أول الشهر والخميس الذي يليه ثم الخميس الذي يليه . (صحيح)

2415_ عن هنيذة الخزاعي قال دخلت على أم المؤمنين سمعتها تقول كان رسول الله يصوم من كل شهر ثلاثة أيام أول اثنين من الشهر ثم الخميس ثم الخميس الذي يليه . (صحيح)

2416_ عن حفصة قالت أربع لم يكن يدعهن النبي صيام عاشوراء والعشر وثلاثة أيام من كل شهر
وركعتين قبل الغداة . (حسن)

2417_ عن بعض أزواج النبي أن رسول الله كان يصوم تسعا من ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة
أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر وخميسين . (صحيح)

2418_ عن بعض أزواج النبي قالت كان النبي يصوم العشر وثلاثة أيام من كل شهر الاثنين
والخميس . (صحيح)

2419_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله يأمر بصيام ثلاثة أيام أول خميس والاثنين والاثنين . (صحيح)

2420_ عن جرير عن النبي قال صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وأيام البيض صبيحة
ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر

2421_ عن أبي هريرة قال جاء أعرابي إلى رسول الله بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه فأمسك
رسول الله فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا وأمسك الأعرابي فقال له النبي ما يمنعك أن تأكل ؟ قال إني
صائم ثلاثة أيام من الشهر ، قال إن كنت صائما فصم الغر . (حسن)

2422_ عن أبي ذر قال أمرنا رسول الله أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2423_ عن أبي ذر قال أمرنا رسول الله أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2424_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله إذا صمت شيئاً من الشهر فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2425_ عن أبي ذر أن النبي قال لرجل عليك بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2426_ عن أبي ذر أن النبي أمر رجلاً بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2427_ عن أبي ذر قال جاء أعرابي إلى رسول الله ومعه أرنب قد شواها وخبز فوضعها بين يدي النبي ثم قال إني وجدتها تدمى فقال رسول الله لأصحابه لا يضر كلوا وقال للأعرابي كل قال إني صائم ، قال صوم ماذا ؟ قال صوم ثلاثة أيام من الشهر ، قال إن كنت صائماً فعليك بالغر البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2428_ عن موسى بن طلحة أن رجلاً أتى النبي بأرنب وكان النبي مد يده إليها فقال الذي جاء بها إني رأيت بها دماً فكف رسول الله يده وأمر القوم أن يأكلوا وكان في القوم رجل منتبذ فقال النبي ما لك ؟ قال إني صائم فقال له النبي فهلا ثلاث البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

2429_ عن موسى بن طلحة قال أتى النبي بأرنب قد شواها رجل فلما قدمها إليه قال يا رسول الله إني قد رأيت بها دما فتركها رسول الله فلم يأكلها وقال لمن عنده كلوا فإني لو اشتيتها أكلتها ورجل جالس فقال رسول الله ادن فكل مع القوم فقال يا رسول الله إني صائم ، قال فهلا صمت البيض ، قال وما هن ؟ قال ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن لغيره)

2430_ عن قتادة بن ملحان أن رسول الله كان يأمر بهذه الأيام الثلاث البيض ويقول هن صيام الشهر . (حسن)

2431_ عن قتادة بن ملحان أن النبي أمرهم بصيام ثلاثة أيام البيض قال هي صوم الشهر . (حسن)

2432_ عن قتادة بن ملحان قال كان رسول الله يأمرنا بصوم أيام الليالي الغر البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

_ صوم يومين من الشهر

2433_ عن مسلم الكناي قال سألت رسول الله عن الصوم فقال صم يوما من الشهر قلت يا رسول الله زدني زدني ، قال تقول يا رسول الله زدني يومين من كل شهر ، قلت يا رسول الله زدني زدني زدني فقال زدني قويا فسد رسول الله حتى ظننت أنه ليردني قال

صم ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

2434_ عن مسلم الكناني أنه سأل النبي عن الصوم فقال صم يوماً من كل شهر واستزاده قال بأبي أنت وأمي أجدي قويا فزاده قال صم يومين من كل شهر فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله إني أجدي قويا فقال رسول الله إني أجدي قويا إني أجدي قويا فما كاد أن يزيده فلما أوحى عليه قال رسول الله صم ثلاثة أيام من كل شهر . (صحيح)

__ كتاب الزكاة

_ باب وجوب الزكاة

2435_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لمعاذ حين بعثه إلى اليمن إنك تأتي قوما أهل كتاب فإذا جنتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أطاعوك بذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يوم وليلة فإن هم أطاعوك بذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوك بذلك فاتق دعوة المظلوم . (صحيح)

2436_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا نبي الله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد من لأصابع يديه أن لا أتيك ولا آتي دينك وإني كنت امرأ لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله وإني أسألك بوجهي الله بما بعثك ربك إلينا ؟ قال بالإسلام ، قلت وما آيات الإسلام ؟ قال أن تقول أسلمت وجهي إلى الله وتخلت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة . (صحيح)

2437_ عن أبي مالك أن رسول الله قال إسباغ الوضوء شرط الإيمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير يملأ السموات والأرض والصلاة نور والزكاة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك . (صحيح)

2438_ عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا خطبنا رسول الله يوماً فقال والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لا ندري على ماذا حلف ثم رفع رأسه في وجهه البشري فكانت أحب إلينا من حمر النعم ثم قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة فقليل له ادخل بسلام . (حسن لغيره)

2439_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير لك وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، قال أبو بكر هل على من يدعى من تلك الأبواب من ضرورة فهل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله ؟ قال نعم وإني أرجو أن تكون منهم يعني أبا بكر . (صحيح)

_ باب التغليظ في حبس الزكاة

2440_ عن أبي ذر قال جئت إلى النبي وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني مقبلاً قال هم الأخسرون ورب الكعبة فقلت ما لي لعلي أنزل في شيء ، قلت من هم فذاك أبي وأمي قال الأكثرون أموالاً إلا من قال هكذا وهكذا حتى بين يديه وعن يمينه وعن شماله ثم قال والذي نفسي بيده لا يموت رجل فيدع إبلاً أو بقراً لم يؤد زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تطؤه بأخفافها

وتنطحه بقرونها كلما نفدت أخراها أعيدت أولها حتى يقضى بين الناس . (صحيح)

2441_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله ما من رجل له مال لا يؤدي حق ماله إلا جعل له طوقا في عنقه شجاع أقرع وهو يفر منه وهو يتبعه ثم قرأ مصداقه من كتاب الله (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) الآية . (صحيح)

2442_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول أيما رجل كانت له إبل لا يعطي حقها في نجدتها ورسلا قالوا يا رسول الله ما نجدتها ورسلا ؟ قال في عسرها ويسرها فإنها تأتي يوم القيامة كأغد ما كانت وأسمنه وآشره يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها إذا جاءت أخراها أعيدت عليه أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله ،

وأيما رجل كانت له بقر لا يعطي حقها في نجدتها ورسلا فإنها تأتي يوم القيامة كأغد ما كانت وأسمنه وآشره يبطح لها بقاع قرقر فتتنطحه كل ذات قرن بقرنها وتطؤه كل ذات ظلف بظلفها إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله ،

وأيما رجل كانت له غنم لا يعطي حقها في نجدتها ورسلا فإنها تأتي يوم القيامة كأغد ما كانت وأكثره وأسمنه وآشره ثم يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها ليس فيها عقصاء ولا عضباء إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله . (صحيح)

_ باب مانع الزكاة

2443_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ،

فقال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . (صحيح)

_ باب عقوبة مانع الزكاة

2444_ عن معاوية بن حيدة قال سمعت النبي يقول في كل إبل سائمة في كل أربعين ابنة لبون لا يفرق إبل عن حسابها من أعطاهم مؤتجرا فله أجرها ومن أبي فإننا آخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . (صحيح)

_ باب زكاة الإبل

2445_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أواق صدقة . (صحيح)

2446_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال ليس فيما دون خمسة ذود صدقة وليس فيما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . (صحيح)

2447_ عن أنس بن مالك أن أبا بكر كتب لهم إن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله على المسلمين التي أمر الله بها رسوله فمن سئله من المسلمين على وجهها فليعط ومن سئل فوق ذلك فلا يعط فيما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس ذود شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر ،

فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ،

فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين إن استيسرتا له ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ،

ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده بنت لبون وعنده بنت مخاض

فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ،

ومن لم يكن عنده إلا أربع من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة فإذا زادت ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق ،

ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فإن لم تكن إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها . (صحيح)

_ باب مانع زكاة الإبل

2448_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تأتي الإبل على ربها على خير ما كانت إذا هي لم يعط فيها حقها تطؤه بأخفافها وتأتي الغنم على ربها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها قال ومن حقها أن تحلب على الماء ألا لا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير يحمله على رقبتة له رغاء فيقول يا محمد فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغت ،

ألا لا يأتين أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبتة لها يعار فيقول يا محمد فأقول لا أملك لك شيئاً قد بلغت . قال ويكون كنز أحدهم يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك

فلا يزال حتى يلقمه أصبعه . (صحيح)

_ باب سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلا لأهلها ولحمولتهم

2449_ عن معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله يقول في كل إبل سائمة من كل أربعين ابنة لبون لا تفرق إبل عن حسابها من أعطاه مؤتجرا له أجرها ومن منعها فإننا آخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . (صحيح)

_ باب زكاة البقر

2450_ عن معاذ أن رسول الله بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر ومن البقر من ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة . (صحيح)

2451_ عن معاذ قال بعثني رسول الله إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر . (صحيح)

2452_ عن معاذ قال لما بعثه رسول الله إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر . (صحيح)

2453_ عن معاذ بن جبل قال أمرني رسول الله حين بعثني إلى اليمن أن لا آخذ من البقر شيئا حتى تبلغ ثلاثين فإذا بلغت ثلاثين ففيها عجل تابع جذع أو جذعة حتى تبلغ أربعين فإذا بلغت أربعين

ففيها بقرة مسنة . (صحيح)

_ باب مانع زكاة البقر

2454_ عن جابر قال قال رسول الله ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا وقف لها يوم القيامة بقاع قرقر تطؤه ذات الأظلاف بأظلافها وتنطحه ذات القرون بقرونها ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن ، قلنا يا رسول الله وماذا حقها ؟ قال إطراق فحلها وإعارة دلوها وحمل عليها في سبيل الله ،

ولا صاحب مال لا يؤدي حقه إلا يخيل له يوم القيامة شجاع أقرع يفر منه صاحبه وهو يتبعه يقول له هذا كنزك الذي كنت تبخل به فإذا رأى أنه لا بد له منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل . (صحيح)

_ باب زكاة الغنم

2455_ عن أنس بن مالك أن أبا بكر كتب له أن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله على المسلمين التي أمر الله بها رسوله فمن سئله من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الإبل في خمس ذود شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر ،

فإذا بلغت ستة وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمسة وسبعين فإذا بلغت ستة

وسبعين ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى
عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون ،

وفي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة
وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو
عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه
المصدق عشرين درهما أو شاتين ،

ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبون فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين
إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده إلا حقة فإنها
تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست
عنده بنت لبون وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين
درهما ،

ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليست عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه
شيء ومن لم يكن عنده إلا أربعة من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي صدقة الغنم في
سائمها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين فإذا
زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة فإذا زادت واحدة ففي كل مائة شاة ،

ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق
ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية وإذا
كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع

العشر فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيه شيء إلا أن يشاء ربها . (صحيح)

_ باب مانع زكاة الغنم

2456_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه بأخفافها كلما نفدت أхраها أعادت عليه أولها حتى يقضى بين الناس . (صحيح)

_ باب الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع

2457_ عن سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي فأتيته فجلست إليه فسمعتة يقول إن في عهدي أن لا نأخذ راضع لبن ولا نجمع بين متفرق ولا نفرق بين مجتمع فأتاه رجل بناقة كوماه فقال خذها فأبى . (صحيح)

2458_ عن وائل بن حجر أن النبي بعث ساعيا فأتى رجلا فأتاه فصيلا مخلولا فقال النبي بعثنا مصدق الله ورسوله وإن فلانا أعطاه فصيلا مخلولا اللهم لا تبارك فيه ولا في إبله فبلغ ذلك الرجل فجاء بناقة حسناء فقال أتوب إلى الله وإلى نبيه فقال النبي اللهم بارك فيه وفي إبله . (صحيح)

_ باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة

2459_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان رسول الله إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى . (صحيح)

_ باب إذا جاوز في الصدقة

2460_ عن جرير قال أتى النبي ناس من الأعراب فقالوا يا رسول الله يأتينا ناس من مصدقيك يظلمون قال أرضوا مصدقكم قالوا وإن ظلم ؟ قال أرضوا مصدقكم ، ثم قالوا وإن ظلم ؟ قال أرضوا مصدقكم ، قال جرير فما صدر عني مصدق منذ سمعت من رسول الله إلا وهو راض . (صحيح)

2461_ عن جرير قال رسول الله إذا أتاكم المصدق فليصدر وهو عنكم راض . (صحيح)

_ باب إعطاء السيد المال بغير اختيار المصدق

2462_ عن مسلم بن ثفنة قال استعمل ابن علقمة أبي على عرافة قومه وأمره أن يصدقهم فبعثني أبي إلى طائفة منهم لآتيه بصدقتهم فخرجت حتى أتيت على شيخ كبير يقال له سعر فقلت إن أبي بعثني إليك لتؤدي صدقة غنمك قال ابن أخي وأي نحو تأخذون ؟ قلت نختر حتى إنا لنشبر ضرع الغنم ، قال ابن أخي فإني أحدثك أني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله في غنم لي فجاءني رجلان على بغير فقالا إنا رسولا رسول الله إليك لتؤدي صدقة غنمك ،

قال قلت وما علي فيها ؟ قال شاة فأعمد إلى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضا وشحما فأخرجتها إليهما فقال هذه الشافع والشافع الحائل وقد نهانا رسول الله أن نأخذ شافعا قال فأعمد إلى عناق

معتاط والمعتاط التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها فأخرجتها إليهما فقالا ناولناها فرفعتها إليهما فجعلها معهما على بغيرهما ثم انطلقا . (حسن)

2463_ عن مسلم بن ثفنة أن ابن علقمة استعمل أباه على صدقة قومه وساق الحديث . (حسن)

2464-2465_ عن أبي هريرة قال قال عمر أمر رسول الله بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال رسول الله ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله وأما خالد بن الوليد فإنكم تظلمون خالدا قد احتبس أذراعه وأعتده في سبيل الله وأما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي عليه صدقة ومثلها معها . (صحيح)

2466_ عن عبد الله بن هلال قال جاء رجل إلى النبي فقال كدت أقتل بعدك في عناق أو شاة من الصدقة فقال لولا أنها تعطى فقراء المهاجرين ما أخذتها . (حسن)

_ باب زكاة الخيل

2467_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة . (صحيح)

2468_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا زكاة على الرجل المسلم في عبده ولا فرسه . (صحيح)

2469_ عن أبي هريرة عن النبي قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة . (صحيح)

2470_ عن أبي هريرة عن النبي قال ليس على المرء في فرسه ولا في مملوكه صدقة . (صحيح)

_ باب زكاة الرقيق

2471_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة . (صحيح)

2472_ عن أبي هريرة أن النبي قال ليس على المسلم صدقة في غلامه ولا في فرسه . (صحيح)

_ باب زكاة الورق

2473_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله ليس فيما دون خمسة أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أوسق صدقة . (صحيح)

2474_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال ليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة . (صحيح)

2475_ عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله يقول لا صدقة فيما دون خمس أوساق من التمر ولا فيما دون خمس أواق من الورق صدقة ولا فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة . (صحيح)

2476_ عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله يقول ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس من الإبل صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . (صحيح)

2477_ عن علي قال قال رسول الله قد عفوت عن الخيل والرقيق فأدوا زكاة أموالكم من كل مائتين خمسة . (صحيح)

2478_ عن علي قال قال رسول الله قد عفوت عن الخيل والرقيق وليس فيما دون مائتين زكاة . (صحيح)

_ باب زكاة الحلي

2479-2480_ عن عبد الله بن عمرو أن امرأة من أهل اليمن أتت رسول الله وبنت لها في يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال أتؤدين زكاة هذا ؟ قالت لا قال أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال فخلعتهما فألقتهما إلي رسول الله فقالت هما لله ولرسوله . (صحيح)

_ باب مانع زكاة ماله

2481_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يخيل إليه ماله يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان قال فيلتزمه أو يطوقه قال يقول أنا كنزك أنا كنزك . (صحيح)

2482_ عن أبي هريرة عن النبي قال من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يأخذ بلهزمتيه يوم القيامة فيقول أنا مالك أنا كنزك ثم تلا هذه الآية (ولا يحسبن

الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله (الآية . (صحيح)

_ زكاة التمر

2483_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ليس فيما دون خمسة أوساق من حب أو تمر صدقة . (صحيح)

_ باب زكاة الحنطة

2484_ عن أبي سعيد عن رسول الله قال لا يحل في البر والتمر زكاة حتى تبلغ خمسة أوسق ولا يحل في الورق زكاة حتى تبلغ خمسة أواق ولا يحل في إبل زكاة حتى تبلغ خمس ذود . (صحيح)

_ باب زكاة الحبوب

2485_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى تبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس أواق صدقة . (صحيح)

_ القدر الذي تجب فيه الصدقة

2486_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله ليس فيما دون خمس أواق صدقة . (صحيح)

2487_ عن أبي سعيد عن النبي قال ليس فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . (صحيح)

_ باب ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر

2488_ عن ابن عمر أن رسول الله قال فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر وما سقي بالسواني والنضح نصف العشر . (صحيح)

2489_ عن جابر قال إن رسول الله قال فيما سقت السماء والأنهار والعيون العشر وفيما سقي بالسانية نصف العشر . (صحيح)

2490_ عن معاذ قال بعثني رسول الله إلى اليمن فأمرني أن آخذ مما سقت السماء العشر وفيما سقي بالدوالي نصف العشر . (صحيح)

_ كم يترك الخارص

2491_ عن عبد الرحمن بن مسعود عن سهل بن أبي حثمة قال أتانا ونحن في السوق فقال قال رسول الله إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تأخذوا أو تدعوا الثلث فدعوا الربع . (حسن)

_ قوله عز وجل (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)

2492_ عن أبي أمامة بن سهل في الآية التي قال الله (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال هو الجعرور ولون حبيق فنهى رسول الله أن تؤخذ في الصدقة الرذالة . (صحيح)

2493_ عن عوف بن مالك قال خرج رسول الله وببده عصا وقد علق رجل قنوه حشف فجعل يطعن في ذلك القنوه فقال لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا إن رب هذه الصدقة يأكل حشفا يوم القيامة . (صحيح)

_ باب المعدن

2494_ عن عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله عن اللقطة ؟ فقال ما كان في طريق مأتي أو في قرية عامرة فعرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فلك وما لم يكن في طريق مأتي ولا في قرية عامرة ففيه وفي الركاز الخمس . (صحيح)

2495-2496_ عن أبي هريرة عن النبي قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس . (صحيح)

2497_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس . (صحيح)

2498_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله البئر جبار والعجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس . (صحيح)

2499_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء هلال إلى رسول الله بعشور نحل له وسأله أن يحمي له واديا يقال له سلبة فحمى له رسول الله ذلك الوادي فلما ولي عمر بن الخطاب كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله فكتب عمر إن أدى إلي ما كان يؤدي إلى رسول الله من عشر نحلته فاحم له سلبة ذلك وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من شاء . (صحيح)

2500_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله زكاة رمضان على الحر والعبد والذكر والأنثى صاعا من تمر أو صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بُر . (صحيح)

2501_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال فعدل الناس إلى نصف صاع من بر . (صحيح)

2502_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله زكاة رمضان على كل صغير وكبير حر وعبد ذكر وأنثى صاعا من تمر أو صاعا من شعير . (صحيح)

_ فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين

2503_ عن ابن عمر أن رسول الله فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين . (صحيح)

2504_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة . (صحيح)

_ كم فرض

2505_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله صدقة الفطر على الصغير والكبير والذكر والأنثى والحر والعبد صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير . (صحيح)

_ باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة

2506_ عن قيس بن سعد قال كنا نصوم عاشوراء ونؤدي زكاة الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله . (صحيح)

2507_ عن قيس بن سعد قال أمرنا رسول الله بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله . (صحيح)

_ مكيلة زكاة الفطر

2508_ عن الحسن قال قال ابن عباس وهو أمير البصرة في آخر الشهر أخرجوا زكاة صومكم فنظر الناس بعضهم إلى بعض فقال من هاهنا من أهل المدينة قوموا فعلموا إخوانكم فإنهم لا يعلمون أن هذه الزكاة فرضها رسول الله على كل ذكر وأثنى حر ومملوك صاعا من شعير أو تمر أو نصف صاع من قمح . (صحيح)

2509_ عن ابن عباس في صدقة الفطر قال صاعا من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من سلت . (صحيح)

2510_ عن أبي رجاء قال سمعت ابن عباس يخطب على منبركم يعني منبر البصرة يقول صدقة الفطر صاع من طعام . (صحيح)

_ باب التمر في زكاة الفطر

2511_ عن أبي سعيد الخدري قال فرض رسول الله صدقة الفطر صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط . (صحيح)

_ الزبيب

2512_ عن أبي سعيد قال كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط . (صحيح)

2513_ عن عياض العامري عن أبي سعيد قال كنا نخرج صدقة الفطر إذ كان فينا رسول الله صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط فلم نزل كذلك حتى قدم معاوية من الشام وكان فيما علم الناس أنه قال ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من هذا قال فأخذ الناس بذلك . (صحيح)

_ الدقيق

2514_ عن أبي سعيد قال لم نخرج على عهد رسول الله إلا صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من زبيب أو صاعا من دقيق أو صاعا من أقط أو صاعا من سلت . (صحيح)

_ الحنطة

2515_ عن الحسن أن ابن عباس خطب بالبصرة فقال أدوا زكاة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم إلى بعض فقال من هاهنا من أهل المدينة قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنهم لا يعلمون أن رسول الله فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والأنثى نصف صاع بر أو صاعا من تمر أو شعير ، قال الحسن فقال علي أما إذا أوسع الله فأوسعوا أعطوا صاعا من بر أو غيره . (صحيح)

_ السلت

2516_ عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون عن صدقة الفطر في عهد النبي صاعا من شعير أو تمر أو سلت أو زبيب . (صحيح)

_ الشعير

2517_ عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج في عهد رسول الله صاعا من شعير أو تمر أو زبيب أو أقط فلم نزل كذلك حتى كان في عهد معاوية قال ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من شعير . (صحيح)

_ الأقط

2518_ عن أبي سعيد قال كنا نخرج في عهد رسول الله صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط لا نخرج غيره . (صحيح)

_ كم الصاع

2519_ عن السائب بن يزيد قال كان الصاع على عهد رسول الله مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد فيه . (صحيح)

2520_ عن ابن عمر عن النبي قال المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة . (صحيح)

_ باب الوقت الذي يستحب أن تؤدي صدقة الفطر فيه

2521_ عن ابن عمر أن رسول الله أمر بصدقة الفطر أو قال بزكاة الفطر تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة . (صحيح)

_ إخراج الزكاة من بلد إلى بلد

2522_ عن ابن عباس أن النبي بعث معاذ بن جبل إلى اليمن فقال إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فتوضع في فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب . (صحيح)

_ باب إذا أعطاه غنيا وهو لا يشعر

2523_ عن أبي هريرة عن رسول الله وقال قال رجل لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقن بصدقة ،

فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني قال اللهم لك الحمد على زانية وعلى سارق وعلى غني فأني فقيل له أما صدقتك فقد تقبلت أما الزانية فلعلها أن تستعف به

من زناها ولعل السارق أن يستعف به عن سرقاته ولعل الغني أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله . (صحيح)

_ باب الصدقة من غلول

2524_ عن أبي قتادة قال سمعت رسول الله يقول إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول . (صحيح)

2525_ عن أبي هريرة قال رسول الله ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يري أحدكم فلوه أو فصيله . (صحيح)

_ جهد المقل

2526_ عن عبد الله الخثعمي أن النبي سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة ، قيل فأبي الصلاة أفضل ؟ قال طول القنوت ، قيل فأبي الصدقة أفضل ؟ قال جهد المقل ، قيل فأبي الهجرة أفضل ؟ قال من هجر ما حرم الله ، قيل فأبي الجهاد أفضل ؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه ، قيل فأبي القتل أشرف ؟ قال من أهريق دمه وعقر جواده . (صحيح)

2527_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال سبق درهم مائة ألف درهم قالوا وكيف ؟ قال كان لرجل درهما تصدق بأحدهما وانطلق رجل إلى عرض ماله فأخذ منه مائة ألف درهم فتصدق بها . (صحيح)

2528_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله سبق درهم مائة ألف ، قالوا يا رسول الله وكيف ؟ قال رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرض ماله مائة ألف فتصدق بها . (صحيح)

2529_ عن أبي مسعود قال كان رسول الله يأمرنا بالصدقة فما يجد أحدنا شيئاً يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق فيحمل على ظهره فيجيء بالمد فيعطيه رسول الله إني لأعرف اليوم رجلاً له مائة ألف ما كان له يومئذ درهم . (صحيح)

2530_ عن أبي مسعود قال لما أمرنا رسول الله بالصدقة فتصدق أبو عقيل بنصف صاع وجاء إنسان بشيء أكثر منه فقال المنافقون إن الله لغني عن صدقة هذا وما فعل هذا الآخر إلا رياء فنزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم) . (صحيح)

_ اليد العليا

2531_ عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى . (صحيح)

_ باب أيتهما اليد العليا

2532_ عن طارق المحاربي قال قدمنا المدينة فإذا رسول الله قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك . (صحيح)

_ اليد السفلى

2533_ عن ابن عمر أن رسول الله قال وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة . (صحيح)

_ الصدقة عن ظهر غني

2534_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غني واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول . (صحيح)

_ تفسير ذلك

2535_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تصدقوا فقال رجل يا رسول الله عندي دينار قال تصدق به على نفسك قال عندي آخر قال تصدق به على زوجتك قال عندي آخر قال تصدق به على ولدك قال عندي آخر قال تصدق به على خادمك قال عندي آخر قال أنت أبصر . (صحيح)

_ باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه

2536_ عن أبي سعيد أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله يخطب فقال صل ركعتين ثم جاء الجمعة الثانية والنبى يخطب فقال صل ركعتين ثم جاء الجمعة الثالثة فقال صل ركعتين ثم قال تصدقوا فتصدقوا فأعطاه ثوبين ثم قال تصدقوا فطرح أحد ثوبيه ،

فقال رسول الله ألم تروا إلى هذا أنه دخل المسجد بهيئة بذة فرجوت أن تفتنوا له فتصدقوا عليه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقتم فأعطيته ثوبين ثم قلت تصدقوا فطرح أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره . (صحيح)

_ صدقة العبد

2537_ عن عمير مولى آبي اللحم قال أمرني مولاي أن أقدد لحما فجاء مسكين فأطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضربني فأتيت رسول الله فدعاه فقال لم ضربته فقال يطعم طعامي بغير أن أمره قال الأجر بينكما . (صحيح)

2538_ عن أبي موسى عن النبي قال على كل مسلم صدقة قيل أرأيت إن لم يجدها ؟ قال يعتمل بيده فينفع نفسه ويتصدق ، قيل أرأيت إن لم يفعل ؟ قال يعين ذا الحاجة الملهوف ، قيل فإن لم يفعل ؟ قال يأمر بالخير ، قيل أرأيت إن لم يفعل ؟ قال يمسك عن الشر فإنها صدقة . (صحيح)

صدقة المرأة من بيت زوجها

2539_ عن عائشة عن النبي قال إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجر وللزوج مثل ذلك وللخازن مثل ذلك ولا ينقص كل واحد منهما من أجر صاحبه شيئا للزوج بما كسب ولها بما أنفقت

(صحيح) .

_ عطية المرأة بغير إذن زوجها

2540_ عن عبد الله بن عمرو قال لما فتح رسول الله مكة قام خطيبا فقال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها . (صحيح)

_ فضل الصدقة

2541_ عن عائشة أن أزواج النبي اجتمعن عنده فقلن أيتنا بك أسرع لحوقا فقال أطولكن يدا فأخذن قسبة فجعلن يذرعنها فكانت سودة أسرعن به لحوقا فكانت أطولهن يدا فكان ذلك من كثرة الصدقة . (صحيح)

_ باب أي الصدقة أفضل

2542_ عن أبي هريرة قال قال رجل يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر . (صحيح)

2543_ عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول . (صحيح)

2544_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول . (صحيح)

2545_ عن أبي مسعود عن النبي قال إذا أنفق الرجل على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة . (صحيح)

2546_ عن جابر قال أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله فقال ألك مال غيره قال لا فقال رسول الله من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها إليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك فإن فضل شيء عن أهلك فلذي قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك . (صحيح)

_ صدقة البخيل

2547_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن مثل المنفق المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان أو جنتان من حديد من لدن ثديهما إلى تراقيهما فإذا أراد المنفق أن ينفق اتسعت عليه الدرع أو مرت حتى تجن بنانه وتعفو أثره وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت ولزمت كل حلقة موضعها حتى إذا أخذته بترقوته أو برقبته ، يقول أبو هريرة أشهد أنه رأى رسول الله يوسعها فلا تتسع ، قال طاوس سمعت أبا هريرة يشير بيده وهو يوسعها ولا تتوسع . (صحيح)

2548_ عن أبي هريرة عن النبي قال مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جنتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما فكما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تعفي أثره وكما هم

البخيل بصدقة تقبضت كل حلقة إلى صاحبتهما وتقلصت عليه وانضمت يداه إلى تراقيه وسمعت رسول الله يقول فيجتهد أن يوسعها فلا تتسع . (صحيح)

_ الإحصاء في الصدقة

2549_ عن أبي أمامة بن سهل قال كنا يوماً في المسجد جلوساً ونفر من المهاجرين والأنصار فأرسلنا رجلاً إلى عائشة ليستأذن فدخلنا عليها قالت دخل علي سائل مرة وعندي رسول الله فأمرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت إليه فقال رسول الله أما تريدان أن لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج إلا بعلمك قلت نعم قال مهلاً يا عائشة لا تحصي فيحصي الله عليك . (حسن)

2550_ عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي قال لها لا تحصي فيحصي الله عليك . (صحيح)

2551_ عن أسماء بنت أبي بكر أنها جاءت النبي فقالت يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح في أن أرضخ مما يدخل علي ؟ فقال أرضخي ما استطعت ولا توكي فيوكي الله عليك . (صحيح)

_ القليل في الصدقة

2552_ عن عدي بن حاتم عن النبي قال اتقوا النار ولو بشق تمره . (صحيح)

2553_ عن عدي بن حاتم قال ذكر رسول الله النار فأشاح بوجهه وتعوذ منها ثلاث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق التمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة . (صحيح)

_ باب التحريض على الصدقة

2554_ عن جرير قال كنا عند رسول الله في صدر النهار فجاء قوم عراة حفاة متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتغير وجه رسول الله لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن فأقام الصلاة فصلى ثم خطب فقال يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ،

واتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمره فجاء رجل من الأنصار بصره كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله يتهلل كأنه مذهبة ،

فقال رسول الله من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجزائها شيئاً ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارها شيئاً . (صحيح)

2555_ عن حارثة قال سمعت رسول الله يقول تصدقوا فإنه سيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي يعطاها لو جئت بها بالأمس قبلتها فأما اليوم فلا . (صحيح)

_ الشفاعة في الصدقة

2556_ عن أبي موسى عن النبي قال اشفعوا تشفعوا ويقضي الله علي لسان نبيه ما شاء . (صحيح)

2557_ عن معاوية أن رسول الله قال إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا وإن رسول الله قال اشفعوا تؤجروا . (صحيح)

_ الاختيال في الصدقة

2558_ عن جابر قال قال رسول الله إن من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله ومن الخيلاء ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فأما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة وأما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة والاختيال الذي يحب الله اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدقة والاختيال الذي يبغض الله الخيلاء في الباطل . (صحيح لغيره)

2559_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله كلوا وتصدقوا والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة . (صحيح)

_ باب أجر الخازن إذا تصدق بإذن مولاه

2560_ عن أبي موسى قال قال رسول الله المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ، وقال الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به طيبا بها نفسه أحد المتصدقين . (صحيح)

_ باب المسر بالصدقة

2561_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة . (صحيح)

المنان بما أعطى

2562_ عن ابن عمر قال قال رسول الله ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن على الخمر والمنان بما أعطى . (صحيح)

2563_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم فقرأها رسول الله ، فقال أبو ذر خابوا وخسروا خابوا وخسروا ، قال المسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والمنان عطاءه . (صحيح)

2564_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم المنان بما أعطى والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب . (صحيح)

2565_ عن أم بجيد أن رسول الله قال ردوا السائل ولو بظلف مُحَرَّق . (صحيح)

_ من يسأل ولا يعطي

2566_ عن معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله يقول لا يأتي رجل مولاه يسأله من فضل عنده فيمنعه إياه إلا دعي له يوم القيامة شجاع أقرع يتلمظ فضله الذي منع . (صحيح)

_ من سأل بالله

2567_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن استجار بالله فأجيره ومن آتى إليكم معروفًا فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه . (صحيح)

_ من سأل بوجه الله

2568_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا نبي الله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد من لأصابع يديه ألا أتيتك ولا آتى دينك وإني كنت امرأ لا أعقل شيئًا إلا ما علمني الله ورسوله وإني أسألك بوجه الله بما بعثك ربك إلينا ؟ قال بالإسلام ، قال قلت وما آيات الإسلام ؟ قال أن تقول أسلمت وجهي إلى الله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة كل مسلم على مسلم محرم أخوان نصيران لا يقبل الله

من مشرك بعدما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين . (صحيح)

_ من يُسأل بالله ولا يعطي به

2569_ عن ابن عباس أن رسول الله قال ألا أخبركم بخير الناس منزلاً ؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال رجل آخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل وأخبركم بالذي يليه ؟ قلنا نعم يا رسول الله ، قال رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس وأخبركم بشر الناس ؟ قلنا نعم يا رسول الله ، قال الذي يسأل بالله ولا يعطي به . (صحيح)

_ ثواب من يعطي

2570_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله أما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلفه رجل بأعقابهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ،

وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رءوسهم فقام يتملقني ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلقوا العدو فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح الله له ، والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم . (حسن)

_ تفسير المسكين

2571_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان إن المسكين المتعفف اقرءوا إن شئتم (لا يسألون الناس إلحافا) . (صحيح)

2572_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرمة والتمرتان ، قالوا فما المسكين ؟ قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس . (صحيح)

2573_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان والتمرمة والتمرتان ، قالوا فما المسكين يا رسول الله ؟ قال الذي لا يجد غنى ولا يعلم الناس حاجته فيتصدق عليه . (صحيح)

2574_ عن أم بجيد أنها قالت لرسول الله إن المسكين ليقوم علي باي فما أجد له شيئا أعطيه إياه فقال لها رسول الله إن لم تجدي شيئا تعطينه إياه إلا ظلما محرقا فادفعيه إليه . (صحيح)

_ الفقير المختال

2575_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة الشيخ الزاني والعائل المزهو والإمام الكذاب . (صحيح)

2576_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أربعة يبغضهم الله ، البياح الحلاف والفقير المختال والشيخ الزاني والإمام الجائر . (صحيح)

2577_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الساعي علي الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله .
(صحيح)

_ المؤلفة قلوبهم

2578_ عن أبي سعيد قال بعث عليّ وهو باليمن بذهيبة بتربتها إلى رسول الله فقسمها رسول الله بين أربعة نفر الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان فغضبت قريش أو قال صنناديد قريش فقالوا تعطي صنناديد نجد وتدعنا قال إنما فعلت ذلك لأتألفهم فجاء رجل كثر اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتيء الجبين محلوق الرأس فقال اتق الله يا محمد ،

قال فمن يطيع الله إن عصيته أيامني على أهل الأرض ولا تأمنوني ثم أدبر الرجل فاستأذن رجل من القوم في قتله يرون أنه خالد بن الوليد ، فقال رسول الله إن من ضئضئ هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد . (صحيح)

_ الصدقة لمن تحمل بحمالة

2579_ عن قبيصة بن مخارق قال تحملت حمالة فأتيت النبي فسألته فيها فقال إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة ، رجل تحمل بحمالة بين قوم فسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك . (صحيح)

2580_ عن قبيصة بن مخارق قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله أسأله فيها فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك قال ثم قال رسول الله يا قبيصة إن الصدقة لا تحل إلا لأحد ثلاثة ، رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ،

ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته فاقة حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجا من قومه قد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش فما سوى هذا من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا . (صحيح)

_ الصدقة علي اليتيم

2581_ عن أبي سعيد قال جلس رسول الله على المنبر وجلسنا حوله فقال إنما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح لكم من زهرة وذكر الدنيا وزينتها فقال رجل أو يأتي الخير بالشر ؟ فسكت عنه رسول الله فقيل له ما شأنك تكلم رسول الله ولا يكلمك ، قال ورأينا أنه ينزل عليه ،

فأفاق يمسح الرخصاء وقال أشاهد السائل إنه لا يأتي الخير بالشر وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم إلا آكلة الخضر فإنها أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت عين الشمس فثلطت ثم بالت ثم رتعت وإن هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم هو إن أعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل وإن الذي يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيامة . (

_ الصدقة علي الأقارب

2582_ عن سلمان بن عامر عن النبي قال إن الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة وصله . (صحيح)

2583_ عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت قال رسول الله للنساء تصدقن ولو من حليكن قالت وكان عبد الله خفيف ذات اليد فقالت له أيسعني أن أضع صدقتي فيك وفي بني أخ لي يتامى فقال عبد الله سلي عن ذلك رسول الله ، قالت فأتيت النبي فإذا على بابه امرأة من الأنصار يقال لها زينب تسأل عما أسأل عنه ،

فخرج إلينا بلال فقلنا له انطلق إلى رسول الله فسله عن ذلك ولا تخبره من نحن فانطلق إلى رسول الله فقال من هما ؟ قال زينب ، قال أي الزيانب ؟ قال زينب امرأة عبد الله وزينب الأنصارية ، قال نعم لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة . (صحيح)

_ المسألة

2584_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لأن يحتزم أحدكم حزمة حطب على ظهره فيبيعها خير من أن يسأل رجلا فيعطيه أو يمنعه . (صحيح)

2585_ عن ابن عمر قال قال رسول الله ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة من لحم . (صحيح)

2586_ عن عائذ بن عمرو أن رجلا أتى النبي فسأله فأعطاه فلما وضع رجله على أسكفة الباب قال رسول الله لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئا . (حسن)

_ سؤال الصالحين

2587_ عن ابن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله أسأل يا رسول الله ؟ قال لا وإن كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين . (حسن لغيره)

_ الاستعفاف عن المسألة

2588_ عن أبي سعيد أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر . (صحيح)

2589_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه . (صحيح)

_ فضل من لا يسأل الناس شيئا

2590_ عن ثوبان قال قال رسول الله من يضمن لي واحدة وله الجنة ، أن لا يسأل الناس شيئاً . (صحيح)

2591_ عن قبيصة بن مخارق قال سمعت رسول الله يقول لا تصلح المسألة إلا لثلاثة رجل أصابت ماله جائحة فيسأل حتى يصيب سدادا من عيش ثم يمسك ورجل تحمل حمالة فيسأل حتى يؤدي إليهم حمالتهم ثم يمسك عن المسألة ورجل يحلف ثلاثة نفر من قومه من ذوي الحجج بالله لقد حلت المسألة لفلان فيسأل حتى يصيب قواما من معيشة ثم يمسك عن المسألة فما سوى ذلك سحت . (صحيح)

_ حد الغنى

2592_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من سأل وله ما يغنيه جاءت خموشا أو كدوحا في وجهه يوم القيامة ، قيل يا رسول الله وماذا يغنيه أو ماذا أغناه ؟ قال خمسون درهما أو حسابها من الذهب . (صحيح)

_ باب الإلحاف في المسألة

2593_ عن معاوية أن رسول الله قال لا تلحفوا في المسألة ولا يسألني أحد منكم شيئا وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته . (صحيح)

_ من الملحف

2594_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من سأل وله أربعون درهما فهو الملحف . (صحيح)

2595_ عن أبي سعيد قال سرحتني أمي إلى رسول الله فأتيته وقعدت فاستقبلني وقال من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن استكفى كفاه الله ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف فقلت ناقتي الياقوتة خير من أوقية فرجعت ولم أسأله . (صحيح)

_ إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها

2596_ عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقالت لي أهلي اذهب إلى رسول الله فسله لنا شيئاً نأكله فذهبت إلى رسول الله فوجدت عنده رجلاً يسأله ورسول الله يقول لا أجد ما أعطيك فولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمرى إنك لتعطي من شئت ،

قال رسول الله إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافاً ، قال الأسدي فقلت للقة لنا خير من أوقية والأوقية أربعون درهما فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله . (صحيح)

2597_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرَّةٍ سوي . (صحيح)

_ مسألة القوي المكتسب

2598_ عن عبید اللہ بن عدی أن رجلین حدثاه أنهما أتیا رسول اللہ یسألانه من الصدقة ؟ فقلب فیهما البصر فرآهما جلدین فقال رسول اللہ إن شئتما ولا حظ فیها لغنی ولا لقوی مكتسب . (صحیح)

_ مسألة الرجل ذا سلطان

2599_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول اللہ إن المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء كدح وجهه ومن شاء ترك إلا أن یسأل الرجل ذا سلطان أو شيئاً لا یجد منه بدا . (صحیح)

_ مسألة الرجل في أمر لا بد له منه

2600_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول اللہ المسألة كد يكد بها الرجل وجهه إلا أن یسأل الرجل سلطاناً أو في أمر لا بد منه . (صحیح)

2601_ عن حكيم بن حزام قال سألت رسول اللہ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال رسول اللہ يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى . (صحیح)

2602_ عن حكيم بن حزام قال سألت رسول اللہ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال رسول اللہ يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة من أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف النفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى .

2603_ عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال رسول الله يا حكيم إن هذا المال حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ، قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك حتى أفارق الدنيا بشيء . (صحيح)

_ من آتاه الله مالا من غير مسألة

2604_ عن ابن الساعدي قال استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة فلما فرغت منها فأديتها إليه أمر لي بعمالة فقلت له إنما عملت لله عز وجل وأجري على الله فقال خذ ما أعطيتك فإني قد عملت على عهد رسول الله فقلت له مثل قولك فقال لي رسول الله إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل فكل وتصدق . (صحيح)

2605_ عن عبد الله بن السعدي أنه قدم على عمر بن الخطاب من الشام فقال ألم أخبر أنك تعمل على عمل من أعمال المسلمين فتعطي عليه عمالة فلا تقبلها قال أجل إن لي أفراسا وأعبدا وأنا بخير وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين ،

فقال عمر إني أردت الذي أردت وكان النبي يعطيني المال فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني وإنه أعطاني مرة مالا فقلت له أعطه من هو أحوج إليه مني فقال ما آتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذ فتموله أو تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك . (صحيح)

2606_ عن عبد الله بن السعدي أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته فقال له عمر ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة رددتها فقلت بلى فقال عمر فما تريد إلى ذلك فقلت لي أفراس وأعبد وأنا بخير وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين ،

فقال له عمر فلا تفعل فإني كنت أردت مثل الذي أردت كان رسول الله يعطيني العطاء فأقول أعطه أفقر إليه مني فقال رسول الله خذه فتموله أو تصدق به ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ وما لا فلا تتبعه نفسك . (صحيح)

2607_ عن عبد الله بن السعدي أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته فقال عمر ألم أخبر أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها قال فقلت بلى قال فما تريد إلى ذلك فقلت إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين ،

فقال عمر فلا تفعل فإني كنت أردت الذي أردت فكان النبي يعطيني العطاء فأقول أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت أعطه أفقر إليه مني فقال النبي خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ وما لا فلا تتبعه نفسك . (صحيح)

2608_ عن عمر قال كان النبي يعطيني العطاء فأقول أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت له أعطه أفقر إليه مني فقال خذه فتموله وتصدق به وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ وما لا فلا تتبعه نفسك . (صحيح)

_ باب استعمال آل النبي على الصدقة

2609_ عن عبد المطلب بن ربيعة أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبد المطلب بن ربيعة بن الحارث والفضل بن العباس بن عبد المطلب اثتيا رسول الله فقولا له استعملنا يا رسول الله على الصدقات فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال فقال لهما إن رسول الله لا يستعمل منكم أحدا على الصدقة ، قال عبد المطلب فانطلقت أنا والفضل حتى أتينا رسول الله فقال لنا إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد . (صحيح)

_ باب ابن أخت القوم منهم

2610_ عن أنس قال قال رسول الله ابن أخت القوم من أنفسهم . (صحيح)

2611_ عن أنس بن مالك عن رسول الله قال ابن أخت القوم منهم . (صحيح)

_ باب مولى القوم منهم

2612_ عن أبي رافع أن رسول الله استعمل رجلا من بني مخزوم على الصدقة فأراد أبو رافع أن يتبعه فقال رسول الله إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم منهم . (صحيح)

_ الصدقة لا تحل للنبي

2613_ عن معاوية بن حيدة قال كان النبي إذا أتى بشيء سأل عنه أهديه أم صدقة ؟ فإن قيل صدقة لم يأكل وإن قيل هدية بسط يده . (صحيح)

_ إذا تحولت الصدقة

2614_ عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها وإنهم اشترطوا ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله فقال اشترىها وأعتقها فإن الولاء لمن أعتق وخيرت حين أعتقت وأتى رسول الله بلحم فقيل هذا مما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية . (صحيح) قال الحكم بن عتيبة وكان زوجها حرا . (أقول وأخطأ ابن عتيبة والثابت المحفوظ أنه كان عبدا)

_ شراء الصدقة

2615_ عن عمر قال حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده وأردت أن أبتاعه منه وظننت أنه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله فقال لا تشتريه وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه . (صحيح)

2616_ عن عمر أنه حمل على فرس في سبيل الله فرآها تباع فأراد شراءها فقال له النبي لا تعرض في صدقتك . (صحيح)

2617_ عن ابن عمر أن عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجدها تباع بعد ذلك فأراد أن يشتريه ثم أتى رسول الله فاستأمره في ذلك فقال رسول الله لا تعد في صدقتك . (صحيح)

2618_ عن سعيد بن المسيب أن رسول الله أمر عتاب بن أسيد أن يخرص العنب فتؤدى زكاته زيبيا كما تؤدى زكاة النخل تمرا . (حسن لغيره)

2619_ عن أبي هريرة قال خطب رسول الله الناس فقال إن الله قد فرض عليكم الحج فقال رجل في كل عام ؟ فسكت عنه حتى أعاده ثلاثاً فقال لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قمتم بها ذروني ما تركتكم وإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بالشيء فخذوا به ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه . (صحيح)

2620_ عن ابن عباس أن رسول الله قام فقال إن الله كتب عليكم الحج فقال الأقرع بن حابس التميمي كل عام يا رسول الله ؟ فسكت فقال لو قلت نعم لوجبت ثم إذاً لا تسمعون ولا تطيعون ولكنه حجة واحدة . (صحيح)

2621_ عن أبي رزين أنه قال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال فحج عن أبيك واعتمر . (صحيح)

2622_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الحجة المبرورة ليس لها جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما . (صحيح)

2623_ عن أبي هريرة عن النبي قال الحجة المبرورة ليس لها ثواب إلا الجنة مثله سواء إلا أنه قال تكفر ما بينهما . (صحيح)

_ فضل الحج

2624_ عن أبي هريرة قال سأل رجل النبي فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال الإيمان بالله ، قال ثم ماذا ؟ قال الجهاد في سبيل الله ، قال ثم ماذا ؟ قال ثم الحج المبرور . (صحيح)

2625_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر . (صحيح)

2626_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة الحج والعمرة . (صحيح)

2627_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه . (صحيح)

2628_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ألا نخرج فنجاهد معك فإني لا أرى عملا في القرآن أفضل من الجهاد ، قال لا ولكن أحسن الجهاد وأجمله حج البيت حج مبرور . (صحيح)

_ فضل العمرة

2629_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة . (صحيح)

_ فضل المتابعة بين الحج والعمرة

2630_ عن ابن عباس قال رسول الله تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد . (صحيح)

2631_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرور ثواب دون الجنة . (صحيح)

_ الحج عن الميت الذي نذر أن يحج

2632_ عن ابن عباس أن امرأة نذرت أن تحج فماتت فأتى أخوها النبي فسأله عن ذلك ؟ فقال رأيت لو كان على أختك دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم ، قال فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء . (صحيح)

_ الحج عن الميت الذي لم يحج

2633_ عن ابن عباس قال أمرت امرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل رسول الله أن أمها ماتت ولم تحج أفيجزئ عن أمها أن تحج عنها ، قال نعم لو كان على أمها دين فقضته عنها ألم يكن يجزئ عنها فلتحج عن أمها . (صحيح)

2634_ عن ابن عباس أن امرأة سألت النبي عن أبيها مات ولم يحج ؟ قال حجي عن أبيك . (صحيح)

_ الحج عن الحي الذي لا يستمسك على الرجل

2635-2636_ عن ابن عباس أن امرأة من خثعم سألت النبي غداة جمع فقالت يا رسول الله فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستمسك على الرجل أفأحج عنه ؟ قال نعم . (صحيح)

_ العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع

2637_ عن أبي رزين العقيلي أنه قال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة والظعن قال حج عن أبيك واعتمر . (صحيح)

_ تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين

2638_ عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم إلى رسول الله فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الركوب وأدركته فريضة الله في الحج فهل يجزئ أن أحج عنه ؟ قال أنت أكبر ولده ؟ قال

نعم ، قال رأيت لو كان عليه دين أكنت تقضيه ؟ قال نعم ، قال فحج عنه . (حسن)

2639_ عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله إن أبي مات ولم يحج أفأحج عنه ؟ قال رأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم ، قال فدين الله أحق . (صحيح)

2640_ عن ابن عباس أن رجلا سأل النبي أن أبي أدركه الحج وهو شيخ كبير لا يثبت على راحلته فإن شدته خشيت أن يموت أفأحج عنه ؟ قال رأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان مجزئا ؟ قال نعم ، قال فحج عن أبيك . (صحيح)

_ حج المرأة عن الرجل

2641_ عن ابن عباس قال قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه وجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل رسول الله يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال نعم وذلك في حجة الوداع . (صحيح)

2642_ عن ابن عباس أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله في حجة الوداع والفضل بن عباس رديف رسول الله فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه ؟ فقال لها رسول الله نعم فأخذ الفضل بن عباس يلتفت إليها وكانت امرأة حسناء وأخذ رسول الله الفضل فحول وجهه من الشق الآخر . (صحيح)

_ حج الرجل عن المرأة

2643_ عن الفضل بن عباس أنه كان رديف النبي فجاءه رجل فقال يا رسول الله إن أمي عجوز كبيرة وإن حملتها لم تستمسك وإن ربطتها خشيت أن أقتلها فقال رسول الله أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم قال فحج عن أمك . (صحيح)

_ ما يستحب أن يحج عن الرجل أكبر ولده

2644_ عن ابن الزبير أن النبي قال لرجل أنت أكبر ولد أبيك فحج عنه . (حسن)

_ الحج بالصغير

2645_ عن ابن عباس أن امرأة رفعت صبيا لها إلى رسول الله فقالت يا رسول الله ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر . (صحيح)

2646_ عن ابن عباس قال رفعت امرأة صبيا لها من هودج فقالت يا رسول الله ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر . (صحيح)

2647_ عن ابن عباس قال رفعت امرأة إلى النبي صبيا فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر . (صحيح)

2648_ عن ابن عباس قال صدر رسول الله فلما كان بالروحاء لقي قوما فقال من أنتم ؟ قالوا المسلمون قالوا من أنتم ؟ قالوا رسول الله قال فأخرجت امرأة صبيا من المحفة فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر . (صحيح)

2649_ عن ابن عباس أن رسول الله مر بامرأة وهي في خدرها معها صبي فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر . (صحيح)

_ الوقت الذي خرج فيه النبي من المدينة للحج

2650_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول الله من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت أن يحل . (صحيح)

_ المواقيت ميقات أهل المدينة

2651_ عن ابن عمر أن رسول الله قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن ، قال ابن عمر وبلغني أن رسول الله قال ويهل أهل اليمن من يلملم . (صحيح)

_ ميقات أهل الشام

2652_ عن ابن عمر أن رجلا قام في المسجد فقال يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل ؟ قال رسول الله يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن ، قال ابن عمر ويزعمون أن رسول الله قال ويهل أهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم أفقه هذا

من رسول الله . (صحيح)

_ ميقات أهل مصر

2653_ عن عائشة أن رسول الله وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام ومصر الجحفة ولأهل العراق ذات عرق ولأهل اليمن يللم . (صحيح)

_ ميقات أهل اليمن

2654_ عن ابن عباس أن رسول الله وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا ولأهل اليمن يللم وقال هن لهن ولكل آت أتى عليهن من غيرهن فمن كان أهله دون الميقات حيث ينشئ حتى يأتي ذلك على أهل مكة . (صحيح)

_ ميقات أهل نجد

2655_ عن ابن عمر أن النبي قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن ، وذكر لي ولم أسمع أنه قال ويهل أهل اليمن من يللم . (صحيح)

_ ميقات أهل العراق

2656_ عن عائشة قالت وقت رسول الله لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام ومصر الجحفة ولأهل العراق ذات عرق ولأهل نجد قرنا ولأهل اليمن يللمم . (صحيح)

_ من كان أهله دون الميقات

2657_ عن ابن عباس قال وقت رسول الله لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا ولأهل اليمن يللمم قال هن لهم ولمن أتى عليهن ممن سواهن لمن أراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك من حيث بدا حتى يبلغ ذلك أهل مكة . (صحيح)

2658_ عن ابن عباس أن النبي وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يللمم ولأهل نجد قرنا فهن لهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن أهله حتى أن أهل مكة يهلون منها . (صحيح)

_ التعريس بذي الحليفة

2659_ عن عمر قال بات رسول الله بذي الحليفة ببداء وصلّى في مسجدها . (صحيح)

2660_ عن ابن عمر عن رسول الله أنه وهو في المعرس بذي الحليفة أتى فقيلاً له إنك ببطحاء مباركة . (صحيح)

2661_ عن ابن عمر أن رسول الله أناخ بالبطحاء الذي بذي الحليفة وصلّى بها . (صحيح)

2662_ عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء فأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر . (صحيح)

_ الغسل للإهلال

2663_ عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر الصديق بالبيداء فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله فقال مرها فلتغتسل ثم لتهل . (صحيح)

2664_ عن أبي بكر أنه خرج حاجا مع رسول الله حجة الوداع ومعه امرأته أسماء بنت عميس الخثعمية فلما كانوا بذى الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبي بكر فأتى أبو بكر النبي فأخبره فأمره رسول الله أن يأمرها أن تغتسل ثم تهل بالحج وتصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف بالبيت . (صحيح)

_ غسل المحرم

2665_ عن عبد الله بن حنين عن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة أنهما اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل رأسه فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك فوجدته يغتسل بين قرني البئر وهو مستتر بثوب ،

فسلمت عليه وقلت أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله يغسل رأسه وهو محرم ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا رأسه ثم قال لإنسان يصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر وقال هكذا رأيت رسول الله يفعل . (صحيح)

_ النهي عن الثياب المصبوغة بالورس والزعفران في الإحرام

2666_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو بورس . (صحيح)

2667_ عن ابن عمر قال سئل رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب ؟ قال لا يلبس القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا العمامة ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا خفين إلا لمن لا يجد نعلين فإن لم يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين . (صحيح)

_ الجبة في الإحرام

2668_ عن يعلى بن أمية أنه قال ليتني أرى رسول الله وهو ينزل عليه فبينما نحن بالجعرانة والنبي في قبة فأتاه الوحي فأشار إلي عمر أن تعال فأدخلت رأسي القبة فأتاه رجل قد أحرم في جبة بعمره متضمخ بطيب فقال يا رسول الله ما تقول في رجل قد أحرم في جبة إذ أنزل عليه الوحي فجعل النبي يغط لذلك فسري عنه فقال أين الرجل الذي سألتني أنفا ؟ فأتي بالرجل فقال أما الجبة فاخلعها وأما الطيب فاغسله ثم أحدث إحراما . (صحيح)

_ النهي عن لبس القميص للمحرم

2669_ عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئاً مسه الزعفران ولا الورد . (صحيح)

_ النهي عن لبس السراويل في الإحرام

2670_ عن ابن عمر أن رجلاً قال يا رسول الله ما نلبس من الثياب إذا أحرمتنا ؟ قال لا تلبسوا القميص أو قال القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا الخفين إلا أن لا يكون لأحدكم نعلان فليقطعهما أسفل من الكعبين ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران . (صحيح)

_ الرخصة في لبس السراويل لمن لا يجد الإزار

2671_ عن ابن عباس قال سمعت النبي يخطب وهو يقول السراويل لمن لا يجد الإزار والخفين لمن لا يجد النعلين للمحرم . (صحيح)

2672_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يقول من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين . (صحيح)

_ النهي عن أن تنتقب المرأة الحرام

2673_ عن ابن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام ؟ فقال رسول الله لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمامم ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن يكون أحد ليست له نعلان فليلبس الخفين ما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئاً من الثياب مسه الزعفران ولا الورد ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين . (صحيح)

_ النهي عن لبس البرانس في الإحرام

2674_ عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال رسول الله لا تلبسوا القميص ولا العمامم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئاً مسه الزعفران ولا الورد . (صحيح)

2675_ عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ما نلبس من الثياب إذا أحرمتنا ؟ قال لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمامم ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن يكون أحد ليست له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه ورس ولا زعفران . (صحيح)

_ النهي عن لبس العمامة في الإحرام

2676_ عن ابن عمر قال نادى النبي رجل فقال ما نلبس إذا أحرمتنا ؟ قال لا تلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين إلا أن لا تجد نعلين فإن لم تجد النعلين فما دون الكعبين . (صحيح)

2677_ عن ابن عمر قال نادى النبي رجل فقال ما نلبس إذا أحرمتنا ؟ قال لا تلبس القميص ولا العمامة ولا البرانس ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن لا يكون نعال فإن لم يكن نعال فخفين دون الكعبين ولا ثوبا مصبوغا بورس أو زعفران أو مسه ورس أو زعفران . (صحيح)

_ النهي عن لبس الخفين في الإحرام

2678_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تلبسوا في الإحرام القميص ولا السراويلات ولا العمامة ولا البرانس ولا الخفاف . (صحيح)

_ الرخصة في لبس الخفين في الإحرام لمن لا يجد نعلين

2679_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يقول إذا لم يجد إزارا فليلبس السراويل وإذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين . (صحيح)

_ قطعهما أسفل من الكعبين

2680_ عن ابن عمر عن النبي قال إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين . (صحيح)

_ النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين

2681_ عن ابن عمر أن رجلاً قام فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام ؟ فقال رسول الله لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن يكون رجل له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا يلبس شيئاً من الثياب مسه الزعفران ولا الورد ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين . (صحيح)

_ التلبيد عند الإحرام

2682_ عن حفصة قالت قلت للنبي يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك ؟ قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أحل من الحج . (صحيح)

2683_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله يهل ملبدا . (صحيح)

_ إباحة الطيب عند الإحرام

2684_ عن عائشة قالت طيبت رسول الله عند إحرامه حين أراد أن يحرم وعند إحلاله قبل أن يحل بيدي . (صحيح)

2685_ عن عائشة قالت طيبت رسول الله لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت . (صحيح)

2686_ عن عائشة قالت طيبت رسول الله لإحرامه قبل أن يحرم ولحله حين أحل . (صحيح)

2687_ عن عائشة قالت طيبت رسول الله لحرمة حين أحرم ولحله بعد ما رمى جمرة العقبة قبل أن يطوف بالبيت . (صحيح)

2688_ عن عروة عن عائشة قالت طيبت رسول الله لإحلاله وطيبته لإحرامه طيبا لا يشبه طيبكم هذا ، تعني ليس له بقاء . (صحيح)

2689_ عن عروة قال قلت لعائشة بأي شيء طيبت رسول الله ؟ قالت بأطيب الطيب عند حرمة وحله . (صحيح)

2690_ عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله عند إحرامه بأطيب ما أجد . (صحيح)

2691_ عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله بأطيب ما أجد لحرمة ولحله وحين يريد أن يزور البيت . (صحيح)

2692_ عن القاسم قال قالت عائشة طيبت رسول الله قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك . (صحيح)

2693_ عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص الطيب في رأس رسول الله وهو محرم، وفي رواية وبيص طيب المسك في مفرق رسول الله . (صحيح)

2694_ عن عائشة قالت لقد كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله وهو محرم . (صحيح)

2695_ عن عائشة قالت كأي أنظر إلى وبيص الطيب في رأس رسول الله وهو محرم . (صحيح)

2696_ عن عائشة قالت كنت أنظر إلى وبيص الطيب في أصول شعر رسول الله وهو محرم . (صحيح)

2697_ عن عائشة قالت كأي أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رأس رسول الله وهو محرم . (صحيح)

2698_ عن عائشة قالت لقد رأيت وبيص الطيب في رأس رسول الله وهو محرم . (صحيح)

2699_ عن عائشة قالت كأي أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله وهو يهل . (صحيح)

2700_ عن عائشة قالت كان النبي إذا أراد أن يحرم ادهن بأطيب ما يجده حتى أرى وبيصه في رأسه ولحيته . (صحيح)

2701_ عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله بأطيب ما كنت أجد من الطيب حتى أرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته قبل أن يحرم . (صحيح)

2702_ عن عائشة قالت لقد رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله بعد ثلاث . (صحيح)

2703_ عن عائشة قالت كنت أرى وبيص الطيب في مفرق رسول الله بعد ثلاث . (صحيح)

2704_ عن مجد بن المنتشر قال سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال لأن أطي بالقطران أحب إلي من ذلك فذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد كنت أطي رسول الله فيطوف في نسائه ثم يصبح ينضح طيبا . (صحيح)

2705_ عن مجد بن المنتشر سمعت ابن عمر يقول لأن أصبح مطليا بقطران أحب إلي من أن أصبح محرما أنضح طيبا فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله فقالت طيبت رسول الله فطاف في نسائه ثم أصبح محرما . (صحيح)

_ الزعفران للمحرم

2706_ عن أنس قال نهى النبي أن يتزعفر الرجل . (صحيح)

2707_ عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله عن التزعفر . (صحيح)

2708_ عن أنس أن رسول الله نهى عن التزعفر . (صحيح) قال حماد الأزدي يعني للرجال .

_ في الخلق للمحرم

2709_ عن يعلي أن رجلا أتى النبي وقد أهل بعمرة وعليه مقطعات وهو متضمخ بخلق فقال أهلت بعمرة فما أصنع ؟ فقال النبي ما كنت صانعا في حجك قال كنت أتقي هذا وأغسله فقال ما

كنت صانعا في ححك فاصنعه في عمرتك . (صحيح)

2710_ عن يعلي قال أتى رسول الله رجل وهو بالجعراة وعليه جبة وهو مصفر لحيته ورأسه فقال يا رسول الله إني أحرمت بعمره وأنا كما ترى ؟ فقال انزع عنك الجبة واغسل عنك الصفرة وما كنت صانعا في حجتك فاصنعه في عمرتك . (صحيح)

_ الكحل للمحرم

2711_ عن عثمان قال قال رسول الله في المحرم إذا اشتكى رأسه وعينيه أن يضمدهما بصبر . (صحيح)

_ الكراهية في الثياب المصبغة للمحرم

2712_ عن محمد الباقر قال أتينا جابرا فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن رسول الله قال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فمن لم يكن معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة وقدم علي من اليمن بهدي وساق رسول الله من المدينة هديا ،

وإذا فاطمة قد لبست ثيابا صبيغا واكتحلت قال فانطلقت محرشا أستفتي رسول الله فقلت يا رسول الله إن فاطمة لبست ثيابا صبيغا واكتحلت وقالت أمرني به أبي قال صدقت صدقت صدقت أنا أمرتها . (صحيح)

_ تخمير المحرم وجهه ورأسه

2713_ عن ابن عباس أن رجلا وقع عن راحلته فأقعصته فقال رسول الله اغسلوه بماء وسدر ويكفن في ثوبين خارجا رأسه ووجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا . (صحيح)

2714_ عن ابن عباس قال مات رجل فقال النبي اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثيابه ولا تخمروا وجهه ورأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا . (صحيح)

_ أفراد الحج

2715_ عن عائشة أن رسول الله أفرد الحج . (صحيح)

2716_ عن عائشة قالت أهلّ رسول الله بالحج . (صحيح)

2717_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله من شاء أن يهل بحج فليهل ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل بعمرة . (صحيح)

2718_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا أنه الحج . (صحيح)

_ القران

2719-2720_ عن الصبي بن معبد قال كنت أعرابيا نصرانيا فأسلمت فكنت حريصا على الجهاد فوجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هريم بن عبد الله فسألته

فقال اجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما فقال أحدهما للآخر ما هذا بأفقه من بعيره ،

فأتيت عمر فقلت يا أمير المؤمنين إني أسلمت وأنا حريص على الجهاد وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت هريم بن عبد الله فقلت يا هناه إني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فقال اجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت بهما فلما أتينا العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال أحدهما للآخر ما هذا بأفقه من بعيره فقال عمر هديت لسنة نبيك . (صحيح)

2721_ عن أبي وائل أن رجلا من بني تغلب يقال له الصبي بن معبد وكان نصرانيا فأسلم فأقبل في أول ما حج فلبى بحج وعمرة جميعا فهو كذلك يلبي بهما جميعا فمر على سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال أحدهما لأنت أضل من جملك هذا فقال الصبي فلم يزل في نفسي حتى لقيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال هديت لسنة نبيك . (صحيح)

2722_ عن مروان بن الحكم قال كنت جالسا عند عثمان فسمع عليا يلبي بعمرة وحجة فقال ألم نكن ننهي عن هذا قال بلى ولكني سمعت رسول الله يلبي بهما جميعا فلم أدع قول رسول الله لقولك . (صحيح)

2723-2724_ عن مروان أن عثمان نهى عن المتعة وأن يجمع الرجل بين الحج والعمرة فقال علي لبيك بحجة وعمرة معا فقال عثمان أتفعلها وأنا أنهي عنها فقال علي لم أكن لأدع سنة رسول الله لأحد من الناس . (صحيح)

2725_ عن البراء قال كنت مع علي بن أبي طالب حين أمره رسول الله على اليمن فلما قدم على النبي قال علي فأتيت رسول الله فقال لي رسول الله كيف صنعت ؟ قلت أهللت بإهلالك ، قال فإني سقت الهدى وقرنت ، قال وقال لأصحابه لو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما فعلتم ولكني سقت الهدى وقرنت . (صحيح)

2726_ عن عمران بن حصين قال جمع رسول الله بين حج وعمرة ثم توفي قبل أن ينهى عنها وقبل أن ينزل القرآن بتحريمه . (صحيح)

2727_ عن عمران أن رسول الله جمع بين حج وعمرة ثم لم ينزل فيها كتاب ولم ينه عنهما النبي قال فيهما رجل برأيه ما شاء . (صحيح)

2728_ عن مطرف قال قال لي عمران بن حصين تمتعنا مع رسول الله . (صحيح)

2729_ عن أنس قال سمعت رسول الله يقول لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا . (صحيح)

2730_ عن أنس قال سمعت رسول الله يلبي بهما . (صحيح)

2731_ عن أنس قال سمعت النبي يلبي بالعمرة والحج جميعا فحدثت بذلك ابن عمر فقال لي بالحج وحده فلقيت أنسا فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس ما تعدونا إلا صبيانا سمعت رسول الله يقول لبيك عمرة وحجا معا . (صحيح)

_ التمتع

2732_ عن ابن عمر قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى وساق معه الهدى بذى الحليفة وبدا رسول الله فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم رسول الله مكة قال للناس من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ،

ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج ثم ليهد ومن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله فطاف رسول الله حين قدم مكة واستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة أطواف ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت فصلى عند المقام ركعتين ،

ثم سلم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله من أهدى وساق الهدى من الناس . (صحيح)

2733_ عن سعيد بن المسيب قال حج علي وعثمان فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن التمتع فقال علي إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحلوا فلبى علي وأصحابه بالعمرة فلم ينههم عثمان فقال علي ألم أخبر أنك تنهى عن التمتع ، قال بلى ، قال له علي ألم تسمع رسول الله تمتع ، قال بلى . (صحيح)

2734_ عن محمد بن الحارث أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله

تعالى ؟ فقال سعد بئسما قلت يا ابن أخي قال الضحاك فإن عمر بن الخطاب نهى عن ذلك قال سعد قد صنعها رسول الله وصنعناها معه . (صحيح)

2735_ عن أبي موسى أنه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويدك ببعض فتياك فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد حتى لقيته فسألته فقال عمر قد علمت أن النبي قد فعله ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك ثم يروحوا بالحج تقطر رءوسهم . (صحيح)

2736_ عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله يعني العمرة في الحج . (صحيح)

2737_ عن طاوس قال قال معاوية لابن عباس أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله عند المروة ؟ قال لا يقول ابن عباس هذا معاوية ينهى الناس عن المتعة وقد تمتع النبي . (صحيح)

2738_ عن أبي موسى قال قدمت على رسول الله وهو بالبطحاء فقال بما أهلت ؟ قلت أهلت بإهلال النبي قال هل سقت من هدي ؟ قلت لا قال فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي فكنت أفتي الناس بذلك في إمارة أبي بكر وإمارة عمر وإني لقائم بالموسم إذ جاءني رجل فقال إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك ،

قلت يا أيها الناس من كنا أفطيناه بشيء فليتنده فإن أمير المؤمنين قادم عليكم فأتوموا به فلما قدم قلت يا أمير المؤمنين ما هذا الذي أحدث في شأن النسك ؟ قال إن نأخذ بكتاب الله فإن الله قال (

وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) وَإِنْ نَأَخَذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا فَإِنَّ نَبِيَّنَا لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ . (صحيح)

2739_ عن مطرف قال قال لي عمران بن حصين إن رسول الله قد تمتع وتمتعنا معه قال فيها قائل برأيه . (صحيح)

_ ترك التسمية عند الإهلال

2740_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن رسول الله مكث بالمدينة تسع حجج ثم أذن في الناس أن رسول الله في حاج هذا العام فنزل المدينة بشرك كثير كلهم يلتمس أن يأتيهم برسول الله ويفعل ما يفعل فخرج رسول الله لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه قال جابر ورسول الله بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا فخرجنا لا ننوي إلا الحج . (صحيح)

2741_ عن عائشة قالت خرجنا لا ننوي إلا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال أحضت ، قلت نعم ، قال إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي المحرم غير أن لا تطوفي بالبيت . (صحيح)

_ الحج بغير نية يقصده المحرم

2742_ عن أبي موسى قال أقبلت من اليمن والنبي منيخ بالبطحاء حيث حج فقال أحججت ؟ قلت نعم قال كيف قلت ؟ قال قلت لبيك بإهلال كإهلال النبي قال فطف بالبيت وبالصفا والمروة وأحل ففعلت ثم أتيت امرأة ففلت رأسي فجعلت أفتي الناس بذلك حتى كان في خلافة عمر ،

فقال له رجل يا أبا موسى رويدك بعض فتياك فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك قال أبو موسى يا أيها الناس من كنا أفتيناه فليتئد فإن أمير المؤمنين قادم عليكم فأتموا به وقال عمر إن نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام وإن نأخذ بسنة النبي فإن النبي لم يحل حتى بلغ الهدى محله . (صحيح)

2743_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن عليا قدم من اليمن بهدي وساق رسول الله من المدينة هديا قال لعلي بما أهلت ؟ قال قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسول الله ومعي الهدى قال فلا تحل . (صحيح)

2744_ عن جابر قال قدم عليٌّ من سعائته فقال له النبي بما أهلت يا علي ؟ قال بما أهل به النبي قال فاهد وامكث حراما كما أنت قال وأهدى علي له هديا . (صحيح)

2745_ عن البراء قال كنت مع علي حين أمره النبي على اليمن فأصبت معه أواقى فلما قدم عليٌّ على النبي قال علي وجدت فاطمة قد نضحت البيت بنضوح قال فتخطيته فقالت لي ما لك فإن رسول الله قد أمر أصحابه فأحلوا ، قال قلت إني أهلت بإهلال النبي ، قال فأتيت النبي فقال لي كيف صنعت ؟ قلت إني أهلت بما أهلت ، قال فإني قد سقت الهدى وقرنت . (صحيح)

_ إذا أهل بعمره هل يجعل معها حجا

2746_ عن نافع أن ابن عمر أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير ف قيل له إنه كائن بينهم قتال وأنا أخاف أن يصدوك قال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة إذا صنع كما صنع رسول الله إني

أشهدكم أني قد أوجبت عمرة ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجا مع عمرتي وأهدى هديا اشتراه بقديد ،

ثم انطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحل من شيء حرم منه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق فرأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله . (صحيح)

_ كيف التلبية

2747_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يهل يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وإن عبد الله بن عمر كان يقول كان رسول الله يركع بذي الحليفة ركعتين ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة أهل بهؤلاء الكلمات . (صحيح)

2748_ عن ابن عمر عن النبي أنه كان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . (صحيح)

2749_ عن ابن عمر قال تلبية رسول الله لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . (صحيح)

2750_ عن ابن عمر قال كانت تلبية رسول الله لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وزاد فيه ابن عمر لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك

والرغباء إليك والعمل . (صحيح)

2751_ عن ابن مسعود قال كان من تلبية النبي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك . (صحيح)

2752_ عن أبي هريرة قال كان من تلبية النبي لبيك إله الحق . (صحيح)

_ رفع الصوت بالإهلال

2753_ عن السائب عن رسول الله قال جاءني جبريل فقال لي يا محمد مر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية . (صحيح)

_ العمل في الإهلال

2754_ عن ابن عباس أن رسول الله أهل في دبر الصلاة . (صحيح)

2755_ عن أنس أن رسول الله صلى الظهر بالبدياء ثم ركب وصعد جبل البدياء وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر . (صحيح)

2756_ عن جابر في حجة النبي فلما أتى ذا الحليفة صلى وهو صامت حتى أتى البدياء . (صحيح)

2757_ عن ابن عمر قال بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله ما أهل رسول الله إلا من مسجد ذي الحليفة . (صحيح)

2758_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله يركب راحلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمة . (صحيح)

2759_ عن ابن عمر أن النبي أهل حين استوت به راحلته . (صحيح)

2760_ عن عبيد بن جريح قال قلت لابن عمر رأيتك تهل إذا استوت بك ناقتك قال إن رسول الله كان يهل إذا استوت به ناقته وانبعثت . (صحيح)

_ إهلال النفساء

2761_ عن جابر قال أقام رسول الله تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس بالحج فلم يبق أحد يقدر أن يأتي راكباً أو راجلاً إلا قدم فتدارك الناس ليخرجوا معه حتى جاء ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله فقال اغتسلي واستثفري بثوب ثم أهلي ففعلت . (صحيح)

2762_ عن جابر قال نفست أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله تسأله كيف تفعل ؟ فأمرها أن تغتسل وتستثفر بثوبها وتهل . (صحيح)

_ في المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج

2763_ عن جابر قال أقبلنا مهلين مع رسول الله بحج مفرد وأقبلت عائشة مهلة بعمرة حتى إذا كنا بسرف عركت حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله أن يحل منا من لم يكن معه هدي قال فقلنا حل ماذا ؟ قال الحل كله فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ،

ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله على عائشة فوجدها تبكي فقال ما شأنك ؟ فقالت شأني أني قد حضت وقد حل الناس ولم أحلل ولم أطف بالبيت والناس يذهبون إلى الحج الآن فقال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج ،

ففعلت ووقفت المواقف حتى إذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجتك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصة . (صحيح)

2764_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله في حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ،

ففعلت فلما قضيت الحج أرسلني رسول الله مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت قال هذه مكان عمرك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا .)

(صحيح)

_ الاشتراط في الحج

2765_ عن ابن عباس أن ضباعة أرادت الحج فأمرها النبي أن تشتري ففعلت عن أمر رسول الله .

(صحيح)

_ كيف يقول إذا اشترط

2766_ عن هلال بن خباب قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يحج يشترط ؟ قال الشرط بين

الناس فحدثته حديثه يعني عكرمة فحدثني عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب

أتت النبي فقالت يا رسول الله إني أريد الحج فكيف أقول ؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي من

الأرض حيث تحبسني فإن لك على ربك ما استثنيت . (صحيح)

2767_ عن ابن عباس قال جاءت ضباعة بنت الزبير إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إني امرأة

ثقيلة وإني أريد الحج فكيف تأمرني أن أهدل ؟ قال أهلي واشترطي إن محلي حيث حبستني .

(صحيح)

2768_ عن عائشة قالت دخل رسول الله على ضباعة فقالت يا رسول الله إني شاكية وإني أريد

الحج فقال لها النبي حجي واشترطي إن محلي حيث تحبسني . (صحيح)

_ ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط

2769_ عن سالم قال كان ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج ويقول أليس حسبكم سنة رسول الله إن حسب أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا ويهدي ويصوم إن لم يجد هديا . (صحيح)

2770_ عن سالم عن أبيه ابن عمر أنه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول ما حسبكم سنة نبيكم إنه لم يشترط فإن حسب أحدكم حابس فليأت البيت فليطف به وبين الصفا والمروة ثم ليحلق أو يقصر ثم ليحلل وعليه الحج من قابل . (صحيح)

_ إشعار الهدى

2771_ عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج رسول الله زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد الهدى وأشعر وأحرم بالعمرة . (صحيح)

2772_ عن عائشة أن رسول الله أشعر بَدَنَه . (صحيح)

_ أي الشقين يشعر

2773_ عن ابن عباس أن رسول الله أشعر بدنه من الجانب الأيمن وسلت الدم عنها وأشعرها . (صحيح)

_ باب سلت الدم عن البدن

2774_ عن ابن عباس أن النبي لما كان بذى الحليفة أمر ببدنته فأشعر في سنامها من الشق الأيمن ثم سلت عنها وقلدها نعلين فلما استوت به على البيداء أهل . (صحيح)

_ فتل القلائد

2775_ عن عائشة أنها قالت كان رسول الله يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم . (صحيح)

2776_ عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله فيبعث بها ثم يأتي ما يأتي الحلال قبل أن يبلغ الهدى محله . (صحيح)

2777_ عن عائشة قالت إن كنت لأفتل قلائد هدي رسول الله ثم يقيم ولا يحرم . (صحيح)

2778_ عن عائشة قالت كنت أفتل القلائد لهدى رسول الله فيقلد هديه ثم يبعث بها ثم يقيم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم . (صحيح)

2779_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أفتل قلائد الغنم لهدى رسول الله ثم يمكث حلالاً . (صحيح)

_ ما يفتل منه القلائد

2780_ عن عائشة قالت أنا فتلت تلك القلائد من عهن كان عندنا ثم أصبح فينا فيأتي ما يأتي الحلال من أهله وما يأتي الرجل من أهله . (صحيح)

_ تقليد الهدى

2781_ عن حفصة أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس قد حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ قال إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر . (صحيح)

2782_ عن ابن عباس أن نبي الله لما أتى ذا الحليفة أشعر الهدى في جانب السنام الأيمن ثم أماط عنه الدم وقلده نعلين ثم ركب ناقته فلما استوت به البيداء لبي وأحرم عند الظهر وأهل بالحج . (صحيح)

_ تقليد الإبل

2783_ عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن رسول الله بيدي ثم قلدها وأشعرها ووجهها إلى البيت وبعث بها وأقام فما حرم عليه شيء كان له حلالا . (صحيح)

2784_ عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن رسول الله ثم لم يحرم ولم يترك شيئاً من الثياب . (صحيح)

_ تقليد الغنم

2785_ عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله غنما . (صحيح)

2786_ عن عائشة أن رسول الله كان يهدي الغنم . (صحيح)

2787_ عن عائشة أن رسول الله أهدى مرة غنما وقلدها . (صحيح)

2788-2789_ عن عائشة قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله غنما ثم لا يحرم . (صحيح)

2790_ عن عائشة قالت كنا نقلد الشاة فيرسل بها رسول الله حلالا لم يحرم من شيء . (صحيح)

_ تقليد الهدى نعلين

2791_ عن ابن عباس أن رسول الله لما أتى ذا الحليفة أشعر الهدى من جانب السنام الأيمن ثم أماط عنه الدم ثم قلده نعلين ثم ركب ناقته فلما استوت به البيداء أحرم بالحج وأحرم عند الظهر وأهل بالحج . (صحيح)

_ هل يحرم إذا قلد

2792_ عن جابر أنهم كانوا إذا كانوا حاضرين مع رسول الله بالمدينة بعث بالهدي فمن شاء أحرم ومن شاء ترك . (صحيح)

_ هل يوجب تقليد الهدى إحراما

2793_ عن عائشة قالت كنت أقتل قلائد هدي رسول الله بيدي ثم يقلدها رسول الله بيده ثم يبعث بها مع أبي فلا يدع رسول الله شيئاً أحله الله له حتى ينحر الهدى . (صحيح)

2794_ عن عائشة قالت كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم . (صحيح)

2795_ عن عائشة قالت كنت أقتل قلائد هدي رسول الله فلا يجتنب شيئاً ولا نعلم الحج يحله إلا الطواف بالبیت . (صحيح)

2796_ عن عائشة قالت إن كنت لأقتل قلائد هدي رسول الله ويخرج بالهدى مقلداً ورسول الله مقيم ما يمتنع من نسائه . (صحيح)

2797_ عن عائشة قالت لقد رأيتني أقتل قلائد هدي رسول الله من الغنم فيبعث بها ثم يقيم فينا حللاً . (صحيح)

_ سوق الهدى

2798_ عن جابر أن النبي ساق هدياً في حجه . (صحيح)

_ ركوب البدنة

2799_ عن أبي هريرة أن رسول الله رأى رجلا يسوق بدنة قال اركبها قال يا رسول الله إنها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة . (صحيح)

2800_ عن أنس أن رسول الله رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها قال إنها بدنة قال في الرابعة اركبها ويلك . (صحيح)

_ ركوب البدنة لمن جهده المشي

2801_ عن أنس أن النبي رأى رجلا يسوق بدنة وقد جهده المشي قال اركبها ، قال إنها بدنة ، قال اركبها وإن كانت بدنة . (صحيح)

_ ركوب البدنة بالمعروف

2802_ عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يسأل عن ركوب البدنة فقال سمعت رسول الله يقول اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهرا . (صحيح)

_ إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى

2803_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ولا نرى إلا الحج فلما قدمنا مكة طفنا بالبیت أمر رسول الله من لم يكن ساق الهدى أن يحل فحل من لم يكن ساق الهدى ونساؤه لم يسقن فأحللن ، قالت عائشة فحضت فلم أطف بالبیت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع أنا بحجة ، قال أو ما كنت طفت ليالي قدمنا مكة ، قلت لا ، قال فاذهبي مع

أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة ثم موعذك مكان كذا وكذا . (صحيح)

2804_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله من كان معه هدي أن يقيم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي أن يحل . (صحيح)

2805_ عن جابر قال أهللنا أصحاب النبي بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده فقدمنا مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة فأمرنا النبي فقال أحلوا واجعلوها عمرة فبلغه عنا أنا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا أن نحل فنروح إلى منى ومذاكيرنا تقطر من المنى ،

فقام النبي فخطبنا فقال فقد بلغني الذي قلتم وإني لأبركم وأتقاكم ولولا الهدي لحللت ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت قال وقدم علي من اليمن فقال بما أهللت ؟ قال بما أهل به النبي ، قال فأهد وامكث حراما كما أنت ، قال وقال سراقه بن مالك بن جعشم يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه لعامنا هذا أو للأبد ؟ قال هي للأبد . (صحيح)

2806_ عن سراقه بن مالك أنه قال يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد ؟ قال رسول الله هي للأبد . (صحيح)

2807_ عن سراقه قال تمتع رسول الله وتمتعنا معه فقلنا ألنا خاصة أم للأبد ؟ قال بل للأبد . (صحيح)

2808_ عن بلال المزني قال قلت يا رسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة ؟ قال بل لنا خاصة . (حسن)

2809_ عن أبي ذر في متعة الحج قال كانت لنا رخصة . (صحيح)

2810_ عن أبي ذر قال في متعة الحج ليست لكم ولستم منها في شيء إنما كانت رخصة لنا أصحاب محمد . (صحيح)

2811_ عن أبي ذر قال كانت المتعة رخصة لنا . (صحيح)

2812_ عن أبي ذر قال إنما كانت المتعة لنا خاصة . (صحيح)

2813_ عن ابن عباس قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفر ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الوبر وانسلخ صفر أو قال دخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحل ؟ قال الحل كله . (صحيح)

2814_ عن ابن عباس قال أهل رسول الله بالعمرة وأهل أصحابه بالحج وأمر من لم يكن معه الهدى أن يحل وكان فيمن لم يكن معه الهدى طلحة بن عبيد الله ورجل آخر فأحلا . (صحيح)

2815_ عن ابن عباس عن النبي قال هذه عمرة استمتعناها فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله فقد دخلت العمرة في الحج . (صحيح)

_ ما يجوز للمحرم أكله من الصيد

2816_ عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم ورأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم رمحه فأبوا فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب النبي وأبي بعضهم فأدركوا رسول الله فسألوه عن ذلك فقال إنما هي طعمة أطعمكموها الله . (صحيح)

2817_ عن عبد الرحمن التيمي قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن محرمون فأهدي له طير وهو راقد فأكل بعضنا وتورع بعضنا فاستيقظ طلحة فوفق من أكله وقال أكلناه مع رسول الله . (صحيح)

2818_ عن زيد البهزي أن رسول الله خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كانوا بالروحاء إذا حمار وحش عقير فذكر ذلك لرسول الله فقال ودعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله فقال يا رسول الله صلى الله عليك وسلم شأنكم بهذا الحمار ،

فأمر رسول الله أبا بكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل وفيه سهم فزعم أن رسول الله أمر رجلا يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه . (صحيح)

_ ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد

2819_ عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله حمار وحش وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله فلما رأى رسول الله ما في وجهي قال أما إنه لم نرده عليك إلا أنا حرم . (صحيح)

2820_ عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن النبي أقبل حتى إذا كان بودان رأى حمار وحش فرده عليه وقال إنا حرم لا نأكل الصيد . (صحيح)

2821_ عن عطاء أن ابن عباس قال لزيد بن أرقم ما علمت أن النبي أهدي له عضو صيد وهو محرم فلم يقبله قال نعم . (صحيح)

2821_ عن ابن عباس قال قدم زيد بن أرقم فقال له ابن عباس يستذكره كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدي لرسول الله وهو حرام ، قال نعم أهدى له رجل عضوا من لحم صيد فرده وقال إنا لا نأكل إنا حُرْم . (صحيح)

2822_ عن ابن عباس قال أهدى الصعب بن جثامة إلى رسول الله رجل حمار وحش تقطر دما وهو محرم وهو بقديد فردها عليه . (صحيح)

2823_ عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة أهدى للنبي حمارا وهو محرم فرده عليه . (صحيح)

_ إذا ضحك المحرم ففطن الحلال للصيد فقتله أيأكله أم لا

2824_ عن عبد الله بن أبي قتادة قال انطلق أبي مع رسول الله عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم يحرم فبينما أنا مع أصحابي ضحك بعضهم إلى بعض فنظرت فإذا حمار وحش قطعته فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فأكلنا من لحمه وخشينا أن نقتطع فطلبت رسول الله أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا فلقيت رجلا من غفار في جوف الليل فقلت أين تركت رسول الله ؟ قال تركته وهو قائل بالسقيا ،

فلحقته فقلت يا رسول الله إن أصحابك يقرءون عليك السلام ورحمة الله وإنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانظرهم فانظرهم فقلت يا رسول الله إني أصبت حمار وحش وعندي منه فقال للقوم كلوا وهم محرمون . (صحيح)

2825_ عن أبي قتادة أنه غزا مع رسول الله غزوة الحديبية قال فأهلوا بعمره غيري فاصطدت حمار وحش فأطعمت أصحابي منه وهم محرمون ثم أتيت رسول الله فأنبأته أن عندنا من لحمه فاضلة فقال كلوه وهم محرمون . (صحيح)

_ إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال

2826_ عن أبي قتادة أنهم كانوا في مسير لهم بعضهم محرم وبعضهم ليس بمحرم قال فرأيت حمار وحش فركبت فرسي وأخذت الرمح فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فاختلست سوطا من بعضهم فشددت على الحمار فأصبتة فأكلوا منه فأشفقوا قال فسئل عن ذلك النبي فقال هل أشترتم أو أعنتم ؟ قالوا لا ، قال فكلوا . (صحيح)

2827_ عن جابر قال سمعت رسول الله يقول صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم . (صحيح)

_ ما يقتل المحرم من الدواب قتل الكلب العقور

2828_ عن ابن عمر أن رسول الله قال خمس ليس على المحرم في قتلهن جناح ، الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور . (صحيح)

_ قتل الحية

2829_ عن عائشة عن النبي قال خمس يقتلن المحرم ، الحية والفأرة والحدأة والغراب الأبقع والكلب العقور . (صحيح)

_ قتل الفأرة

2830_ عن ابن عمر أن رسول الله أذن في قتل خمس من الدواب للمحرم الغراب والحدأة والفأرة والكلب العقور والعقرب . (صحيح)

_ قتل الوزغ

2831_ عن سعيد بن المسيب أن امرأة دخلت على عائشة وبيدها عكاز فقالت ما هذا ؟ فقالت لهذه الوزغ لأن نبي الله حدثنا أنه لم يكن شيء إلا يطفى على إبراهيم عليه السلام إلا هذه الدابة فأمرنا بقتلها ونهى عن قتل الجنان إلا إذا الطفيتين والأبتر فإنهما يطمسان البصر ويسقطان ما في

بطون النساء . (صحيح)

_ قتل العقرب

2832_ عن ابن عمر أن النبي قال خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن أو في قتلهن وهو حرام الحدأة والفأرة والكلب العقور والعقرب والغراب . (صحيح)

_ قتل الحدأة

2833_ عن ابن عمر قال قال رجل يا رسول الله ما نقتل من الدواب إذا أحرمتنا ؟ قال خمس لا جناح على من قتلهن الحدأة والغراب والفأرة والعقرب والكلب العقور . (صحيح)

_ قتل الغراب

2834_ عن ابن عمر أن النبي سئل ما يقتل المحرم ؟ قال يقتل العقرب والفويسقة والحدأة والغراب والكلب العقور . (صحيح)

2835_ عن ابن عمر قال قال النبي خمس من الدواب لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحرم والإحرام الفأرة والحدأة والغراب والعقرب والكلب العقور . (صحيح)

_ ما لا يقتله المحرم

2836_ عن ابن أبي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع فأمرني بأكلها ، قلت أصيد هي ؟ قال نعم ، قلت أسمعته من رسول الله ، قال نعم . (صحيح)

_ الرخصة في النكاح للمحرم

2837_ عن ابن عباس قال تزوج النبي ميمونة وهو محرم . (صحيح)

2838_ عن ابن عباس أن رسول الله نكح حراما . (صحيح)

2839_ عن ابن عباس أن رسول الله تزوج ميمونة وهما محرمان . (صحيح)

2840-2841_ عن ابن عباس أن رسول الله تزوج ميمونة وهو محرم . (صحيح)

_ النهي عن ذلك

2842_ عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله لا ينكح المحرم ولا يخطب ولا ينكح . (صحيح)

2843_ عن عثمان عن النبي أنه نهى أن ينكح المحرم أو ينكح أو يخطب . (صحيح)

2844_ عن نبيه بن وهب قال أرسل عمر بن عبيد الله إلى أبان بن عثمان يسأله أينكح المحرم ؟

فقال أبان إن عثمان بن عفان حدث أن النبي قال لا ينكح المحرم ولا يخطب . (صحيح)

_ الحجامة للمحرم

2847-2845_ عن ابن عباس أن رسول الله احتجم وهو محرم . (صحيح)

_ حجامة المحرم من علة تكون به

2848_ عن جابر أن النبي احتجم وهو محرم من وثناء كان به . (صحيح)

_ حجامة المحرم على ظهر القدم

2849_ عن أنس أن رسول الله احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وثناء كان به . (صحيح)

_ حجامة المحرم وسط رأسه

2850_ عن ابن بحينة أن رسول الله احتجم وسط رأسه وهو محرم بلحي جمل من طريق مكة . (صحيح)

_ في المحرم يؤذيه القمل في رأسه

2851_ عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله محرماً فأذاه القمل في رأسه فأمره رسول الله أن يحلق رأسه وقال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين أو انسك شاة أي ذلك فعلت

أجزأ عنك . (صحيح)

2852_ عن كعب بن عجرة قال أحرمت فكثرت قمل رأسي فبلغ ذلك النبي فأتاني وأنا أطبخ قدرا لأصحابي فمس رأسي بإصبعه فقال انطلق فاحلقه وتصدق على ستة مساكين . (صحيح)

_ غسل المحرم بالسدر إذا مات

2853_ عن ابن عباس أن رجلا كان مع النبي فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا . (صحيح)

_ في كم يكفن المحرم إذا مات

2854_ عن ابن عباس أن رجلا محرما صرع عن ناقته فأوقص ذكر أنه قد مات فقال النبي اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ثم قال على إثره خارجا رأسه ، قال ولا تمسوه طيبا فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا ، وقال لا تخمروا وجهه ورأسه . (صحيح)

_ النهي عن أن يحنط المحرم إذا مات

2855_ عن ابن عباس قال بينا رجل واقف بعرفة مع رسول الله إذ وقع من راحلته فأقعص أو قال فأقعصت فقال رسول الله اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإن

الله يبعثه يوم القيامة ملبيا . (صحيح)

2856_ عن ابن عباس قال وقصت رجلا محرما ناقته فقتلته فأتي رسول الله فقال اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيبا فإنه يبعث يهل . (صحيح)

_ النهي عن أن يخمر وجه المحرم ورأسه إذا مات

2857_ عن ابن عباس أن رجلا كان حاجا مع رسول الله وأنه لفظه بغيره فمات فقال رسول الله يغسل ويكفن في ثوبين ولا يغطي رأسه ووجهه فإنه يقوم يوم القيامة ملبيا . (صحيح)

_ النهي عن تخمير رأس المحرم إذا مات

2858_ عن ابن عباس قال أقبل رجل حراما مع رسول الله فخر من فوق بغيره فوقص وقصا فمات فقال رسول الله اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإنه يأتي يوم القيامة يلبي . (صحيح)

_ فيمن أحصر بعدو

2859_ عن نافع وسالم أنهما كلما عبد الله بن عمر لما نزل الجيش بابن الزبير قبل أن يقتل فقالا لا يضرك أن لا تحج العام إنا نخاف أن يحال بيننا وبين البيت قال خرجنا مع رسول الله فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله هديه وحلق رأسه وأشهدكم أني قد أوجبت عمرة إن شاء الله ، أنطلق ،

فإن خلي بيني وبين البيت طفت وإن حيل بيني وبين البيت فعلت ما فعل رسول الله وأنا معه ثم سار ساعة ثم قال فإنما شأنهما واحد أشهدكم أنني قد أوجبت حجة مع عمرتي فلم يحلل منهما حتى أحل يوم النحر وأهدى . (صحيح)

2860_ عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو أنه سمع رسول الله يقول من عرج أو كسر فقد حل وعليه حجة أخرى ، فسألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا صدق . (صحيح)

2861_ عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو عن النبي قال من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى أو قال وعليه الحج من قابل ، وسألت ابن عباس وأبا هريرة فقالا صدق . (صحيح)

_ دخول مكة

2862_ عن ابن عمر أن رسول الله كان ينزل بذي طوى يبیت به حتى يصلي صلاة الصبح حين يقدم إلى مكة ومصلى رسول الله ذلك على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم ولكن أسفل من ذلك على أكمة خشنة غليظة . (صحيح)

_ دخول مكة ليلا

2863_ عن محرش الكعبي أن النبي خرج ليلا من الجعرانة حين مشى معتمرا فأصبح بالجعرانة كبائت حتى إذا زالت الشمس خرج عن الجعرانة في بطن سرف حتى جامع الطريق طريق المدينة

من سرف . (صحيح)

2864_ عن محرش الكعبي أن النبي خرج من الجعرانة ليلاً كأنه سبيكة فضة فاعتمر ثم أصبح بها كبائت . (صحيح)

_ من أين يدخل مكة

2865_ عن ابن عمر أن رسول الله دخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى . (صحيح)

_ دخول مكة باللواء

2866_ عن جابر أن النبي دخل مكة ولواؤه أبيض . (صحيح)

_ دخول مكة بغير إحرام

2867_ عن أنس أن النبي دخل مكة وعليه المغفر فقبل ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه . (صحيح)

2868_ عن أنس أن النبي دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر . (صحيح)

2869_ عن جابر أن النبي دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام . (صحيح)

_ الوقت الذي وافى فيه النبي مكة

2870_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله وأصحابه لصباح رابعة وهم يلبنون بالحج فأمرهم رسول الله أن يحلوا . (صحيح)

2871_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله لأربع مضين من ذي الحجة وقد أهل بالحج فصلى الصبح بالبطحاء وقال من شاء أن يجعلها عمرة فليفعل . (صحيح)

2872_ عن جابر قال قدم النبي مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة . (صحيح)

_ إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام

2873_ عن أنس أن النبي دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول خلوا بني الكفار عن سبيله / اليوم نضريكم على تنزيهه ، ضربا يزيل الهام عن مقيله / ويذهل الخليل عن خليله ، فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر ، قال النبي خل عنه فلهو أسرع فيهم من نضح النبل . (صحيح)

_ حرمة مكة

2874_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم الفتح هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكة ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه ، قال العباس يا رسول الله إلا الإذخر ، فقال إلا الإذخر . (صحيح)

_ تحريم القتال فيه

2875_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم فتح مكة إن هذا البلد حرام حرمه الله لم يحل فيه القتال لأحد قبلي وأحل لي ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله . (صحيح)

2876_ عن أبي شريح أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله الغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ،

ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجراً فإن ترخص أحد لقتال رسول الله فيها فقولوا له إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب . (صحيح)

_ حرمة الحرم

2877_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يغزو هذا البيت جيش فيخسف بهم بالبیداء . (صحيح)

2878_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تنتهي البعوث عن غزو هذا البيت حتى يخسف بجيش منهم . (صحيح)

2879_ عن حفصة قالت قال رسول الله يبعث جند إلى هذا الحرم فإذا كانوا بببداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم ، قلت أرأيت إن كان فيهم مؤمنون ، قال تكون لهم قبورا . (حسن لغيره)

2880_ عن حفصة عن النبي قال ليؤمن هذا البيت جيش يغرزه حتى إذا كانوا بببداء من الأرض خسف بأوسطهم فينادي أولهم وآخرهم فيخسف بهم جميعا ولا ينجو إلا الشريد الذي يخبر عنهم . (صحيح)

_ ما يقتل في الحرم من الدواب

2881_ عن عائشة عن رسول الله قال خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم ، الغراب والحدأة والكلب العقور والعقرب والفأرة . (صحيح)

_ قتل الحية في الحرم

2882_ عن عائشة عن رسول الله قال خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم الحية والكلب العقور والغراب الأبقع والحدأة والفأرة . (صحيح)

2883_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله بالخيف من منى حتى نزلت (والمرسلات عرفا)
فخرجت حية فقال رسول الله اقتلوها فابتدرناها فدخلت في جحرها . (صحيح)

2884_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله ليلة عرفة التي قبل يوم عرفة فإذا حس الحية فقال
رسول الله اقتلوها فدخلت شق جحر فأدخلنا عودا فقلعنا بعض الجحر فأخذنا سعفة فأضرمنا
فيها نارا فقال رسول الله وقاها الله شركم ووقاكم شرها . (صحيح)

_ قتل الوزغ

2885_ عن أم شريك قالت أمرني رسول الله بقتل الأوزاغ . (صحيح)

2886_ عن عائشة أن رسول الله قال الوزغ الفويسق . (صحيح)

_ باب قتل العقرب

2887_ عن عائشة قالت قال النبي خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم ، الكلب
العقور والغراب والحدأة والعقرب والفأرة . (صحيح)

_ قتل الفأرة في الحرم

2888_ عن عائشة قالت قال رسول الله خمس من الدواب كلها فاسق يقتلن في الحرم ، الغراب والحدأة والكلب العقور والفأرة والعقرب . (صحيح)

2889_ عن حفصة قالت قال رسول الله خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن العقرب والغراب والحدأة والفأرة والكلب العقور . (صحيح)

_ قتل الحدأة في الحرم

2890_ عن عائشة أن رسول الله قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحدأة والغراب والفأرة والعقرب والكلب العقور . (صحيح)

_ قتل الغراب في الحرم

2891_ عن عائشة قالت قال رسول الله خمس فواسق يقتلن في الحرم ، العقرب والفأرة والغراب والكلب العقور والحدأة . (صحيح)

_ النهي أن ينفر صيد الحرم

2892_ عن ابن عباس أن رسول الله قال هذه مكة حرمها الله يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وهي ساعتى هذه حرام بحرام الله إلى يوم القيامة لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ، فقام

العباس وكان رجلا مجربا فقال إلا الإذخر فإنه لبيوتنا وقبورنا ، فقال إلا الإذخر . (صحيح)

_ استقبال الحج

2893_ عن أنس قال دخل النبي مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه يقول خلوا بني الكفار عن سبيله / اليوم نضربكم على تأويله ، ضربا يزيل الهام عن مقيله / ويذهل الخليل عن خليله ، قال عمر يا ابن رواحة في حرم الله وبين يدي رسول الله تقول هذا الشعر فقال النبي خل عنه فوالذي نفسي بيده لكلامه أشد عليهم من وقع النبل . (صحيح)

2894_ عن ابن عباس أن النبي لما قدم مكة استقبله أغيلمة بني هاشم قال فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه . (صحيح)

_ ترك رفع اليدين عند رؤية البيت

2895_ عن المهاجر المكي قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت أيرفع يديه قال ما كنت أظن أحدا يفعل هذا إلا اليهود حججنا مع رسول الله فلم نكن نفعله . (حسن)

_ الدعاء عند رؤية البيت

2896_ عن أم عبد الرحمن الكناني أن النبي كان إذا جاء مكانا في دار يعلى استقبل القبلة ودعا . (حسن)

_ فضل الصلاة في المسجد الحرام

2897_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام . (صحيح)

2898_ عن ميمونة قالت سمعت رسول الله يقول صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الكعبة . (صحيح)

2899_ عن أبي هريرة أن النبي قال صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا الكعبة . (صحيح)

_ بناء الكعبة

2900_ عن عائشة أن رسول الله قال ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم عليه السلام فقلت يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم ؟ قال لولا حدثان قومك بالكفر . قال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ما أرى ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم عليه السلام . (صحيح)

2901_ عن عائشة قالت قال رسول الله لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت فبنيته على أساس إبراهيم عليه السلام وجعلت له خلفا فإن قريشا لما بنت البيت استقصرت . (صحيح)

2902_ عن عائشة قالت إن رسول الله قال لولا أن قومي أو قال قومك حديث عهد بجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين . فلما ملك ابن الزبير جعل لها بابين . (صحيح)

2903_ عن عائشة أن رسول الله قال لها يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فإنهم قد عجزوا عن بنائه فبلغت به أساس إبراهيم . قال عروة فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه ، قال يزيد وقد شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر وقد رأيت أساس إبراهيم عليه السلام حجارة كأسنمة الإبل متلاحكة . (صحيح)

2904_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة . (صحيح)

_ دخول البيت

2905_ عن ابن عمر أنه انتهى إلى الكعبة وقد دخلها النبي وبلال وأسامة بن زيد وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب فمكثوا فيها مليا ثم فتح الباب فخرج النبي وركبت الدرجة ودخلت البيت فقلت أين صلى النبي ؟ قالوا ها هنا ونسيت أن أسألهم كم صلى في البيت . (صحيح)

2906_ عن ابن عمر قال دخل رسول الله البيت ومعه الفضل بن عباس وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فأجافوا عليهم الباب فمكث فيه ما شاء الله ثم خرج ، قال ابن عمر كان أول من لقيت بلالا قلت أين صلى النبي ؟ قال ما بين الأسطوانتين . (صحيح)

_ موضع الصلاة في البيت

2907_ عن ابن عمر أنه قال دخل رسول الله الكعبة ودنا خروجه ووجدت شيئاً فذهبت وجئت سريعاً فوجدت رسول الله خارجاً فسألت بلالاً أصلى رسول الله في الكعبة؟ قال نعم ركعتين بين الساريتين . (صحيح)

2908_ عن مجاهد قال أتى ابن عمر في منزله فقبل هذا رسول الله قد دخل الكعبة فأقبلت فأجد رسول الله قد خرج وأجد بلالاً على الباب قائماً فقلت يا بلال أصلى رسول الله في الكعبة؟ قال نعم ، قلت أين؟ قال ما بين هاتين الأستوانتين ركعتين ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة . (صحيح)

2909_ عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله الكعبة فسبح في نواحيها وكبر ولم يصل ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين ثم قال هذه القبلة . (صحيح)

_ الحجر

2910_ عن عائشة قالت إن النبي قال لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع وجعلت له باباً يدخل الناس منه وباباً يخرجون منه . (صحيح)

2911_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ألا أدخل البيت؟ قال ادخلي الحجر فإنه من البيت . (صحيح)

_ الصلاة في الحجر

2912_ عن عائشة قالت كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه فأخذ رسول الله بيدي فأدخلني الحجر فقال إذا أردت دخول البيت فصلي ها هنا فإنما هو قطعة من البيت ولكن قومك اقتصروا حيث بنوه . (صحيح)

_ التكبير في نواحي الكعبة

2913_ عن ابن عباس قال لم يصل النبي في الكعبة ولكنه كبر في نواحيه . (صحيح)

_ الذكر والدعاء في البيت

2914_ عن أسامة بن زيد أنه دخل هو ورسول الله البيت فأمر بلالا فأجاف الباب والبيت إذ ذاك على ستة أعمدة فمضى حتى إذا كان بين الأسطوانتين اللتين تليان باب الكعبة جلس فحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره ثم قام حتى أتى ما استقبل من دبر الكعبة فوضع وجهه وخده عليه وحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره ،

ثم انصرف إلى كل ركن من أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله والمسألة والاستغفار ثم خرج فصلى ركعتين مستقبل وجه الكعبة ثم انصرف فقال هذه القبلة هذه القبلة . (صحيح)

_ وضع الصدر والوجه على ما استقبل من دبر الكعبة

2915_ عن أسامة بن زيد قال دخلت مع رسول الله البيت فجلس فحمد الله وأثنى عليه وكبر وهلل ثم مال إلى ما بين يديه من البيت فوضع صدره عليه وخده ويديه ثم كبر وهلل ودعا فعل ذلك بالأركان كلها ثم خرج فأقبل على القبلة وهو على الباب فقال هذه القبلة هذه القبلة . (صحيح)

_ موضع الصلاة من الكعبة

2916_ عن أسامة قال خرج رسول الله من البيت صلى ركعتين في قبل الكعبة ثم قال هذه القبلة . (صحيح)

2917_ عن أسامة بن زيد أن النبي دخل البيت فدعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة . (صحيح)

2918_ عن السائب المخزومي أنه كان يقود ابن عباس ويقيمه عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر مما يلي الباب فقال ابن عباس أما أنبئت أن رسول الله كان يصلي هاهنا فيقول نعم فيتقدم فيصلني . (حسن)

_ ذكر الفضل في الطواف بالبيت

2919_ عن عبد الله بن عبيد أن رجلا قال يا أبا عبد الرحمن (ابن عمر) ما أراك تستلم إلا هذين الركنين ؟ قال إني سمعت رسول الله يقول إن مسحهما يحطان الخطيئة وسمعته يقول من طاف

سبعا فهو كعدل رقبة . (صحيح)

_ الكلام في الطواف

2920_ عن ابن عباس أن النبي مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقوده إنسان بخزامة في أنفه فقطعه النبي بيده ثم أمره أن يقوده بيده . (صحيح)

2921_ عن ابن عباس قال مر رسول الله برجل يقوده رجل بشيء ذكره في نذر فتناوله النبي فقطعه قال إنه نذر . (صحيح)

_ إباحة الكلام في الطواف

2922_ عن طاوس عن رجل أدرك النبي قال الطواف بالبيت صلاة فأقلوا من الكلام . (صحيح)

2923_ عن ابن عمر قال أقلوا الكلام في الطواف فإنما أنتم في الصلاة . (صحيح)

_ إباحة الطواف في كل الأوقات

2924_ عن جبير بن مطعم أن النبي قال يا بني عبد مناف لا تمنعن أحدا طاف بهذا البيت وصلّى أي ساعة شاء من ليل أو نهار . (صحيح)

_ كيف طواف المريض

2925_ عن أم سلمة قالت شكوت إلى رسول الله إني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله يصلي إلى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور . (صحيح)

_ طواف الرجال مع النساء

2926_ عن أم سلمة قالت يا رسول الله ما طفت طواف الخروج ؟ فقال النبي إذا أقيمت الصلاة فطوفي على بعيرك من وراء الناس . (صحيح)

2927_ عن أم سلمة أنها قدمت مكة وهي مريضة فذكرت ذلك لرسول الله فقال طوفي من وراء المصلين وأنت راكبة ، قالت فسمعت رسول الله وهو عند الكعبة يقرأ والطور . (صحيح)

_ الطواف بالبيت على الراحلة

2928_ عن عائشة قالت طاف رسول الله في حجة الوداع حول الكعبة على بعير يستلم الركن بمحجنه . (صحيح)

_ طواف من أفرد الحج

2929_ عن ابن عمر وسأله رجل أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج ؟ قال وما يمنعك ؟ قال رأيت عبد الله بن عباس ينهى عن ذلك وأنت أعجب إلينا منه ، قال رأينا رسول الله أحرم بالحج فطاف

بالبیت وسعی بین الصفا والمروة . (صحیح)

_ طواف من أهل بعمرة

2930_ عن عمرو قال سمعت ابن عمر وسألناه عن رجل قدم معتمرا فطاف بالبیت ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي أهله ؟ قال لما قدم رسول الله فطاف سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . (صحیح)

_ كيف يفعل من أهل بالحج والعمرة ولم يسق الهدى

2931_ عن أنس قال خرج رسول الله وخرجنا معه فلما بلغ ذا الحليفة صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء أهل بالحج والعمرة جميعا فأهللنا معه فلما قدم رسول الله مكة وطفنا أمر الناس أن يحلوا فهاب القوم فقال لهم رسول الله لولا أن معي الهدى لأحللت فحل القوم حتى حلوا إلى النساء ولم يحل رسول الله ولم يقصر إلى يوم النحر . (صحیح)

_ طواف القارن

2932_ عن ابن عمر قرن الحج والعمرة فطاف طوفا واحدا وقال هكذا رأيت رسول الله يفعل . (صحیح)

2933_ عن نافع قال خرج عبد الله بن عمر فلما أتى ذا الحليفة أهل بالعمرة فسار قليلا فخشي أن يصد عن البيت فقال إن صدت صنعت كما صنع رسول الله قال والله ما سبيل الحج إلا سبيل

العمرة أشهدكم أني قد أوجبت مع عمرتي حجا فسار حتى أتى قديدا فاشترى منها هديا ثم قدم مكة فطاف بالبيت سبعا وبين الصفا والمروة وقال هكذا رأيت رسول الله فعل . (صحيح)

2934_ عن جابر أن النبي طاف طوافا واحدا . (صحيح)

_ ذكر الحجر الأسود

2935_ عن ابن عباس أن النبي قال الحجر الأسود من الجنة . (صحيح)

_ استلام الحجر الأسود

2936_ عن سويد بن غفلة أن عمر قبّل الحجر والتزمه وقال رأيت أبا القاسم بك حفيا . (صحيح)

_ تقبيل الحجر

2937_ عن عابس بن ربيعة قال رأيت عمر جاء إلى الحجر فقال إني لأعلم أنك حجر ولولا أني

رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك ثم دنا منه فقبله . (صحيح)

_ كيف يقبل

2938_ عن حنظلة قال رأيت طاوسا يمر بالركن فإن وجد عليه زحاما مر ولم يزاحم وإن رآه خاليا

قبله ثلاثا ثم قال رأيت ابن عباس فعل مثل ذلك وقال ابن عباس رأيت عمر بن الخطاب فعل مثل

ذلك ثم قال إنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسول الله قبلك ما قبلتك ثم قال عمر رأيت رسول الله فعل مثل ذلك . (حسن)

_ كيف يطوف أول ما يقدم وعلى أي شقيه يأخذ إذا استلم الحجر

2939_ عن جابر قال لما قدم رسول الله مكة دخل المسجد فاستلم الحجر ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم أتى المقام فقال (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) فصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت ثم أتى البيت بعد الركعتين فاستلم الحجر ثم خرج إلى الصفا . (صحيح)

_ كم يسعى

2940_ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يرمل الثلاث ويمشي الأربع ويزعم أن رسول الله كان يفعل ذلك . (صحيح)

_ كم يمشي

2941_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا طاف في الحج والعمرة أول ما يقدم فإنه يسعى ثلاثة أطواف ويمشي أربعا ثم يصلي سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة . (صحيح)

_ الخبب في الثلاثة من السبع

2942_ عن ابن عمر قال كان رسول الله حين يقدم مكة يستلم الركن الأسود أول ما يطوف يخب
ثلاثة أطواف من السبع . (صحيح)

_ الرمل في الحج والعمرة

2943_ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يخب في طوافه حين يقدم في حج أو عمرة ثلاثا ويمشي
أربعاً قال وكان رسول الله يفعل ذلك . (صحيح)

_ الرمل من الحجر إلى الحجر

2944_ عن جابر قال رأيت رسول الله رمل من الحجر إلى الحجر حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف . (صحيح)

_ العلة التي من أجلها سعى النبي بالبيت

2945_ عن ابن عباس قال لما قدم النبي وأصحابه مكة قال المشركون وهنتهم حمى يثرب ولقوا
منها شراً فأطلع الله نبيه على ذلك فأمر أصحابه أن يرملوا وأن يمشوا ما بين الركنين وكان المشركون
من ناحية الحجر فقالوا لهؤلاء أجد من كذا . (صحيح)

2946_ عن الزبير بن عري قال سألت رجل ابن عمر عن استلام الحجر ؟ فقال رأيت رسول الله
يستلمه ويقبله ، فقال الرجل رأيت إن زحمت عليه أو غلبت عليه ؟ فقال ابن عمر اجعل رأيت

باليمن رأيت رسول الله يستلمه ويقبله . (صحيح)

_ استلام الركنين في كل طواف

2947_ عن ابن عمر أن النبي كان يستلم الركن اليماني والحجر في كل طواف . (صحيح)

2948_ عن ابن عمر أن رسول الله كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني . (صحيح)

_ مسح الركنين اليمانيين

2949_ عن ابن عمر قال لم أر رسول الله يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين . (صحيح)

_ ترك استلام الركنين الآخرين

2950_ عن عبيد بن جريح قال قلت لابن عمر رأيتك لا تستلم من الأركان إلا هذين الركنين

اليمانيين ، قال لم أر رسول الله يستلم إلا هذين الركنين . (صحيح)

2951_ عن ابن عمر قال لم يكن رسول الله يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود والذي يليه

من نحو دور الجمحيين . (صحيح)

2952_ عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين منذ رأيت رسول الله يستلمهما اليماني والحجر في شدة ولا رخاء . (صحيح)

2953_ عن ابن عمر قال ما تركت استلام الحجر في رخاء ولا شدة منذ رأيت رسول الله يستلمه . (صحيح)

_ استلام الركن بالمحجن

2954_ عن ابن عباس أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . (صحيح)

_ الإشارة إلى الركن

2955_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يطوف بالبيت على راحلته فإذا انتهى إلى الركن أشار إليه . (صحيح)

_ قوله عز وجل (خذوا زينتكم عند كل مسجد)

2956_ عن ابن عباس قال كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة تقول اليوم يبدو بعضه أو كله / وما بدا منه فلا أحله ، قال فنزلت (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) . (صحيح)

2957_ عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس ألا لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . (صحيح)

2958_ عن أبي هريرة قال جئت مع علي بن أبي طالب حين بعثه رسول الله إلى أهل مكة ببراءة قال ما كنتم تنادون ؟ قال كنا ننادي إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله أو أمده إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأربعة أشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله ولا يحج بعد العام مشرك فكنتم أنادي حتى صحل صوتي . (صحيح)

_ أين يصلي ركعتي الطواف

2959_ عن المطلب بن أبي وداعة قال رأيت النبي حين فرغ من سبعة جاء حاشية المطاف فصلى ركعتين وليس بينه وبين الطوافين أحد . (صحيح)

2960_ عن ابن عمر قال قدم رسول الله فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) . (صحيح)

_ القول بعد ركعتي الطواف

2961_ عن جابر قال طاف رسول الله بالبيت سبعا رمل منها ثلاثا ومشى أربعاً ثم قام عند المقام فصلى ركعتين ثم قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ورفع صوته يسمع الناس ثم انصرف فاستلم ثم ذهب فقال نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليها حتى بدا له البيت فقال ثلاث

مرات لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير
فكبر الله وحمده ثم دعا بما قدر له ،

ثم نزل ماشياً حتى تصوبت قدماه في بطن المسيل فسعى حتى صعدت قدماه ثم مشى حتى أتى
المروة فصعد فيها ثم بدا له البيت فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير قال ذلك ثلاث مرات ثم ذكر الله وسبحه وحمده ثم دعا عليها بما شاء الله فعل
هذا حتى فرغ من الطواف . (صحيح)

2962_ عن جابر أن رسول الله طاف سبعا رمل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم
مصلى) فصلى سجدتين وجعل المقام بينه وبين الكعبة ثم استلم الركن ثم خرج فقال إن الصفا
والمروة من شعائر الله فابدءوا بما بدأ الله به . (صحيح)

_ القراءة في ركعتي الطواف

2963_ عن جابر أن رسول الله لما انتهى إلى مقام إبراهيم قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)
فصلى ركعتين فقرأ فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ثم عاد إلى الركن فاستلمه
ثم خرج إلى الصفا . (صحيح)

_ الشرب من زمزم

2964_ عن ابن عباس أن رسول الله شرب من ماء زمزم وهو قائم . (صحيح)

2965_ عن ابن عباس قال سقيت رسول الله من زمزم فشربه وهو قائم . (صحيح)

ذكر خروج النبي إلى الصفا من الباب الذي يخرج منه

2966_ عن ابن عمر قال لما قدم رسول الله مكة طاف بالببيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين ثم خرج إلى الصفا من الباب الذي يخرج منه فطاف بالصفا والمروة ، وقال ابن عمر أنه سنة . (صحيح)

_ ذكر الصفا والمروة

2967_ عن عروة قال قرأت على عائشة (فلا جناح عليه أن يطوّف بهما) قلت ما أبالي أن لا أطوف بينهما ، فقالت بئس ما قلت إنما كان ناس من أهل الجاهلية لا يطوفون بينهما فلما كان الإسلام ونزل القرآن (إن الصفا والمروة من شعائر الله) الآية فطاف رسول الله وطفنا معه فكانت سنة . (صحيح)

2968_ عن عروة قال سألت عائشة عن قول الله (فلا جناح عليه أن يطوّف بهما) فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة قالت عائشة بئسما قلت يا ابن أخي إن هذه الآية لو كانت كما أولتها كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها نزلت في الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل ،

وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفاء والمروة فلما سألوا رسول الله عن ذلك ؟ أنزل الله (إن الصفاء والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) ثم قد سن رسول الله الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بهما . (صحيح)

2969_ عن جابر قال سمعت رسول الله حين خرج من المسجد وهو يريد الصفاء وهو يقول نبداً بما بدأ الله به . (صحيح)

2970_ عن جابر قال خرج رسول الله إلى الصفاء وقال نبداً بما بدأ الله به ثم قرأ (إن الصفاء والمروة من شعائر الله) . (صحيح)

_ موضع القيام علي الصفاء

2971_ عن جابر أن رسول الله رقي علي الصفاء حتي إذا نظر إلي البيت كبر . (صحيح)

_ التكبير علي الصفاء

2972_ عن جابر أن رسول الله كان إذا وقف على الصفاء يكبر ثلاثاً ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يصنع ذلك ثلاث مرات ويدعو ويصنع على المروة مثل ذلك . (صحيح)

_ التهليل علي الصفاء

2973_ عن جابر عن حجة النبي ثم وقف النبي علي الصفا يهلل الله ويدعو بين ذلك . (صحيح)

_ الذكر والدعاء على الصفا

2974_ عن جابر قال طاف رسول الله بالبيت سبعا رمل منها ثلاثا ومشى أربعا ثم قام عند المقام فصلى ركعتين وقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ورفع صوته يسمع الناس ثم انصرف فاستلم ثم ذهب فقال نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليها حتى بدا له البيت وقال ثلاث مرات لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وكبر الله وحمده ثم دعا بما قدر له ،

ثم نزل ماشيا حتى تصوبت قدماه في بطن المسيل فسعى حتى صعدت قدماه ثم مشى حتى أتى المروة فصعد فيها ثم بدا له البيت فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير قال ذلك ثلاث مرات ثم ذكر الله وسبحه وحمده ثم دعا عليها بما شاء الله فعل هذا حتى فرغ من الطواف . (صحيح)

_ الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة

2975_ عن جابر قال طاف النبي في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه إن الناس غشوه . (صحيح)

_ المشي بينهما

2976_ عن كثير بن جمهان قال رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة فقال إن أمشي فقد رأيت رسول الله يمشي وإن أسعى فقد رأيت رسول الله يسعى . (صحيح)

2977_ عن سعيد بن جبير قال رأيت ابن عمر ذكر نحوه إلا أنه قال وأنا شيخ كبير . (صحيح)

_ الرمل بينهما

2978_ عن الزهري قال سألتوا ابن عمر هل رأيت رسول الله رمل بين الصفا والمروة ؟ فقال كان في جماعة من الناس فرملوا فلا أراهم رملوا إلا برمله . (صحيح)

_ السعي بين الصفا والمروة

2979_ عن ابن عباس قال إنما سعى النبي بين الصفا والمروة ليري المشركين قوته . (صحيح)

_ السعي في بطن المسيل

2980_ عن صفية بنت شيبة عن امرأة قالت رأيت رسول الله يسعى في بطن المسيل ويقول لا يقطع الوادي إلا شدا . (صحيح)

_ موضع المشي

2981_ عن جابر أن رسول الله كان إذا نزل من الصفا مشى حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه . (صحيح)

_ موضع الرمل

2982_ عن جابر قال لما تصوبت قدما رسول الله في بطن الوادي رمل حتى خرج منه . (صحيح)

2983_ عن جابر أن رسول الله نزل يعني عن الصفا حتى إذا انصبت قدماه في الوادي رمل حتى إذا صعد مشى . (صحيح)

_ موضع القيام على المروة

2984_ عن جابر قال أتى رسول الله المروة فصعد فيها ثم بدا له البيت فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير قال ذلك ثلاث مرات ثم ذكر الله وسبحه وحمده ثم دعا بما شاء الله فعل هذا حتى فرغ من الطواف . (صحيح)

_ التكبير عليها

2985_ عن جابر أن رسول الله ذهب إلى الصفا فرقي عليها حتى بدا له البيت ثم وحد الله وكبر وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثم مشى حتى إذا انصبت قدماه سعى حتى إذا صعدت قدماه مشى حتى أتى المروة ففعل عليها كما فعل

على الصفا حتى قضى طوافه . (صحيح)

_ كم طواف القارن والمتمتع بين الصفا والمروة

2986_ عن جابر قال لم يطف النبي وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا . (صحيح)

_ أين يقصر المعتمر

2987_ عن معاوية أنه قصر عن النبي بمشقص في عمرة على المروة . (صحيح)

2988_ عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رسول الله على المروة بمشقص أعرابي .

(صحيح)

_ كيف يقصر

2989_ عن معاوية قال أخذت من أطراف شعر رسول الله بمشقص كان معي بعد ما طاف بالبيت

وبالصفا والمروة في أيام العشر . (صحيح) قال قيس بن سعد والناس ينكرون هذا على معاوية .

_ ما يفعل من أهل بالحج وأهدى

2990_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا الحج قالت فلما أن طاف بالبيت وبين

الصفا والمروة قال من كان معه هدي فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلل .

_ ما يفعل من أهل بعمره وأهدى

2991_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله في حجة الوداع فمنا من أهل بالحج ومنا من أهل بعمره وأهدى فقال رسول الله من أهل بعمره ولم يهد فليحلل ومن أهل بعمره فأهدى فلا يحل ومن أهل بحجة فليتم حجه . قالت عائشة وكنت ممن أهل بعمره . (صحيح)

2992_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت قدمنا مع رسول الله مهلين بالحج فلما دنونا من مكة قال رسول الله من لم يكن معه هدي فليحلل ومن كان معه هدي فليقم على إحرامه ، قالت وكان مع الزبير هدي فأقام على إحرامه ولم يكن معي هدي فأحللت فلبست ثيابي وتطيبت من طيبي ثم جلست إلى الزبير فقال استأخري عني فقلت أتخشى أن أثب عليك . (صحيح)

_ الخطبة قبل يوم التروية

2993_ عن جابر أن النبي حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى إذا كان بالعرج ثوب بالصبح ثم استوى ليكبر فسمع الرغوة خلف ظهره فوقف على التكبير فقال هذه رغوة ناقة رسول الله الجدعاء لقد بدا لرسول الله في الحج فلعله أن يكون رسول الله فنصلي معه فإذا علي عليها ،

فقال له أبو بكر أمير أم رسول ؟ قال لا بل رسول أرسلني رسول الله ببراءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج فقدمنا مكة فلما كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن

مناسكهم حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم
عرفة قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم ،

حتى إذا فرغ قام علي فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم كان يوم النحر فأفضنا فلما رجع أبو بكر
خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ على الناس
براءة حتى ختمها فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف
يرمون فعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام علي فقرأ براءة على الناس حتى ختمها . (صحيح)

_ المتمتع متى يهل بالحج

2994_ عن جابر قال قدمنا مع رسول الله لأربع مضين من ذي الحجة فقال النبي أحلوا واجعلوها
عمرة فضاقت بذلك صدورنا وكبر علينا فبلغ ذلك النبي فقال يا أيها الناس أحلوا فلولا الهدي الذي
معي لفعت مثل الذي تفعلون فأحللنا حتى وطئنا النساء وفعلنا ما يفعل الحلال حتى إذا كان يوم
التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج . (صحيح)

_ ما ذكر في منى

2995_ عن عمران الأنصاري قال عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال
ما أنزلت تحت هذه الشجرة ؟ فقلت أنزلي ظلها ، قال عبد الله فقال رسول الله إذا كنت بين
الأخشبين من منى ونفخ بيده نحو المشرق فإن هناك واديا يقال له السرية أو السرر به سرحة سر
تحتها سبعون نبيا . (حسن)

2996_ عن عبد الرحمن بن معاذ قال خطبنا رسول الله بمنى ففتح الله أسماعنا حتى إن كنا لنسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق النبي يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فقال بحصى الخذف وأمر المهاجرين أن ينزلوا في مقدم المسجد وأمر الأنصار أن ينزلوا في مؤخر المسجد . (صحيح)

_ أين يصلي الإمام الظهر يوم التروية

2997_ عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت أنس بن مالك فقلت أخبرني بشيء عقلته عن رسول الله أين صلى الظهر يوم التروية ؟ قال بمنى ، فقلت أين صلى العصر يوم النفر ؟ قال بالأبطح . (صحيح)

_ الغدو من منى إلى عرفة

2998_ عن ابن عمر قال غدونا مع رسول الله من منى إلى عرفة فمنا الملبى ومنا المكبر . (صحيح)

2999_ عن ابن عمر قال غدونا مع رسول الله إلى عرفات فمنا الملبى ومنا المكبر . (صحيح)

_ التكبير في المسير إلى عرفة

3000_ عن محمد بن أبي بكر الثقفي قال قلت لأئس ونحن غاديان من منى إلى عرفات ما كنتم تصنعون في التلبية مع رسول الله في هذا اليوم ؟ قال كان الملبى يلبي فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا

ينكر عليه . (صحيح)

_ التلبية فيه

3001_ عن محمد بن أبي بكر وهو الثقيفي قال قلت لأنس غداة عرفة ما تقول في التلبية في هذا اليوم ؟ قال سرت هذا المسير مع رسول الله وأصحابه وكان منهم المهمل ومنهم المكبر فلا ينكر أحد منهم على صاحبه . (صحيح)

_ ما ذكر في يوم عرفة

3002_ عن طارق بن شهاب قال قال يهودي لعمر لو علينا نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً (اليوم أكملت لكم دينكم) قال عمر قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والليلة التي أنزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله بعرفات . (صحيح)

3003_ عن عائشة أن رسول الله قال ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً أو أمة من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة ويقول ما أراد هؤلاء . (صحيح)

_ النهي عن صوم يوم عرفة

3004_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال إن يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب . (صحيح)

_ الرواح يوم عرفة

3005_ عن سالم بن عبد الله قال كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف يأمره أن لا يخالف ابن عمر في أمر الحج فلما كان يوم عرفة جاءه ابن عمر حين زالت الشمس وأنا معه فصاح عند سرادقه أين هذا ؟ فخرج إليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة فقال له ما لك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال الرواح إن كنت تريد السنة ،

فقال له هذه الساعة فقال له نعم فقال أفيض علي ماء ثم أخرج إليك فانتظره حتى خرج فسار بيني وبين أبي فقلت إن كنت تريد أن تصيب السنة فأقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر إلى ابن عمر كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك ابن عمر قال صدق . (صحيح)

_ التلبية بعرفة

3006_ عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عباس بعرفات فقال ما لي لا أسمع الناس يلبون ؟ قلت يخافون من معاوية فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال لبيك اللهم لبيك فإنهم قد تركوا السنة من بغض علي . (صحيح)

_ الخطبة بعرفة قبل الصلاة

3007_ عن نبيط الأشجعي قال رأيت رسول الله يخطب على جمل أحمر بعرفة قبل الصلاة . (صحيح)

_ الخطبة يوم عرفة على الناقة

3008_ عن نبيط قال رأيت رسول الله يخطب يوم عرفة على جمل أحمر . (صحيح)

_ قصر الخطبة بعرفة

3009_ عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر جاء إلى الحجاج بن يوسف يوم عرفة حين زالت الشمس وأنا معه فقال الرواح إن كنت تريد السنة فقال هذه الساعة قال نعم قال سالم فقلت للحجاج إن كنت تريد أن تصيب اليوم السنة فأقصر الخطبة وعجل الصلاة فقال عبد الله بن عمر صدق . (صحيح)

_ الجمع بين الظهر والعصر بعرفة

3010_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يصلي الصلاة لوقتها إلا بجمع وعرفات . (صحيح)

_ رفع اليدين في الدعاء بعرفة

3011_ عن أسامة بن زيد قال كنت رديف النبي بعرفات فرفع يديه يدعو فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى . (صحيح)

3012_ عن عائشة قالت كانت قريش تقف بالمزدلفة ويسمون الحمس وسائر العرب تقف بعرفة فأمر الله تبارك وتعالى نبيه أن يقف بعرفة ثم يدفع منها فأنزل الله (ثم أفيضوا من حيث أفاض

الناس) . (صحيح)

3013_ عن جبير بن مطعم قال أضللت بعيرا لي فذهبت أطلبه بعرفة يوم عرفة فرأيت النبي واقفا فقلت ما شأن هذا إنما هذا من الحُمس . (صحيح)

3014_ عن عمرو الجمحي أن يزيد بن شيبان قال كنا وقوفا بعرفة مكانا بعيدا من الموقف فأتانا ابن مربع الأنصاري فقال إني رسول رسول الله إليكم يقول كونوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم عليه السلام . (صحيح)

3015_ عن محمد الباقر قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي فحدثنا أن نبي الله قال عرفة كلها موقف . (صحيح)

_ فرض الوقوف بعرفة

3016_ عن عبد الرحمن بن يعمر قال شهدت رسول الله فأتاه ناس فسألوه عن الحج ؟ فقال رسول الله الحج عرفة فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه . (صحيح)

3017_ عن الفضل بن عباس قال أفاض رسول الله من عرفات وردفه أسامة بن زيد فجالت به الناقة وهو رافع يديه لا تجاوزان رأسه فما زال يسير على هيئته حتى انتهى إلى جمع . (صحيح)

3018_ عن أسامة بن زيد قال أفاض رسول الله من عرفة وأنا رديفه فجعل يكبح راحلته حتى أن ذفراها ليكاد يصيب قادمة الرحل وهو يقول يا أيها الناس عليكم بالسكينة والوقار فإن البر ليس في إيضاع الإبل . (صحيح)

_ الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة

3019_ عن ابن عباس قال لما دفع رسول الله شنق ناقته حتى أن رأسها ليمس واسطة رحله وهو يقول للناس السكينة السكينة عشية عرفة . (صحيح)

3020_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس وكان رديف رسول الله أن رسول الله قال في عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا عليكم السكينة وهو كاف ناقته حتى إذا دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به فلم يزل رسول الله يلبي حتى رمى الجمرة . (صحيح)

3021_ عن جابر قال أفاض رسول الله وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة وأوضع في وادي محسر وأمرهم أن يرموا الجمرة بمثل حصى الخذف . (صحيح)

3022_ عن جابر أن النبي أفاض من عرفة وجعل يقول السكينة عباد الله يقول بيده هكذا وأشار أيوب بباطن كفه إلى السماء . (صحيح)

_ كيف السير من عرفة

3023_ عن أسامة بن زيد أنه سئل عن مسير النبي في حجة الوداع قال كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق . (صحيح)

_ النزول بعد الدفع من عرفة

3024_ عن أسامة بن زيد أن النبي حيث أفاض من عرفة مال إلى الشعب ، قال فقلت له أتصلي المغرب ؟ قال المصلّى أمامك . (صحيح)

3025_ عن أسامة بن زيد أن رسول الله نزل الشعب الذي ينزله الأمراء فبال ثم توضأ وضوءاً خفيفاً فقلت يا رسول الله الصلاة ؟ قال الصلاة أمامك فلما أتينا المزدلفة لم يحل آخر الناس حتى صلى . (صحيح)

_ الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة

3026_ عن أبي أيوب أن رسول الله جمع بين المغرب والعشاء بجمع . (صحيح)

3027_ عن ابن مسعود أن النبي جمع بين المغرب والعشاء بجمع . (صحيح)

3028_ عن ابن عمر أن رسول الله جمع بين المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة لم يسبح بينهما ولا على إثر كل واحدة منهما . (صحيح)

3029_ عن ابن عمر قال جمع رسول الله بين المغرب والعشاء ليس بينهما سجدة صلى المغرب ثلاث ركعات والعشاء ركعتين . وكان عبد الله بن عمر يجمع كذلك حتى لحق بالله . (صحيح)

3030_ عن ابن عمر قال صلى رسول الله المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة . (صحيح)

3031_ عن كريب قال سألت أسامة بن زيد وكان ردف رسول الله عشية عرفة فقلت كيف فعلتم ؟ قال أقبلنا نسير حتى بلغنا المزدلفة فأناخ فصلى المغرب ثم بعث إلى القوم فأناخوا في منازلهم فلم يحلوا حتى صلى رسول الله العشاء الآخرة ثم حل الناس فنزلوا فلما أصبحنا انطلقت على رجلي في سباق قريش وردفه الفضل . (صحيح)

_ تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة

3032_ عن ابن عباس قال أنا ممن قدم النبي ليلة المزدلفة في ضعفة أهله . (صحيح)

3033_ عن ابن عباس قال كنت فيمن قدم النبي ليلة المزدلفة في ضعفة أهله . (صحيح)

3034_ عن ابن عباس عن الفضل أن النبي أمر ضعفة بني هاشم أن ينفروا من جمع بليل . (صحيح)

3035_ عن أم حبيبة أن النبي أمرها أن تغلس من جمع إلى منى . (صحيح)

3036_ عن أم حبيبة قالت كنا نغسل على عهد رسول الله من المزدلفة إلى منى . (صحيح)

_ الرخصة للنساء في الإفاضة من جمع قبل الصبح

3037_ عن عائشة قالت إنما أذن النبي لسودة في الإفاضة قبل الصبح من جمع لأنها كانت امرأة ثبطة . (صحيح)

_ الوقت الذي يصلي فيه الصبح بالمزدلفة

3038_ عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى صلاة قط إلا لميقاتها إلا صلاة المغرب والعشاء صلاهما بجمع وصلاة الفجر يومئذ قبل ميقاتها . (صحيح)

_ فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة

3039_ عن عروة بن مضر قال رأيت رسول الله واقفا بالمزدلفة فقال من صلى معنا صلاتنا هذه ها هنا ثم أقام معنا وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا أو نهارا فقد تم حجه . (صحيح)

3040_ عن عروة بن مضر قال قال رسول الله من أدرك جمعا مع الإمام والناس حتى يفيض منها فقد أدرك الحج ومن لم يدرك مع الناس والإمام فلم يدرك . (صحيح)

3041_ عن عروة بن مضر قال أتيت النبي بجمع فقلت يا رسول الله إني أقبلت من جبلي طيئ لم أدع حبلا إلا وقفت عليه فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله من صلى هذه الصلاة معنا وقد

وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفته . (صحيح)

3042_ عن عروة بن مضر قال أتيت النبي بجمع فقلت هل لي من حج ؟ فقال من صلى هذه الصلاة معنا ووقف هذا الموقف حتى يفيض وأفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفته . (صحيح)

3043_ عن عروة بن مضر قال أتيت رسول الله فقلت أتيتك من جبلي طيبى أكلت مطيتي وأنعت نفسي ما بقي من حبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج ؟ فقال من صلى صلاة الغداة ها هنا معنا وقد أتى عرفة قبل ذلك فقد قضى تفته وتم حجه . (صحيح)

3044_ عن عبد الرحمن بن يعمر قال شهدت النبي بعرفة وأتاه ناس من نجد فأمرؤا رجلاً فسأله عن الحج فقال الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل صلاة الصبح فقد أدرك حجه أيام منى ثلاثة أيام من تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ثم أردف رجلاً فجعل ينادي بها في الناس . (صحيح)

3045_ عن جابر أن رسول الله قال المزدلفة كلها موقف . (صحيح)

_ باب التلبية بالمزدلفة

3046_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال ابن مسعود ونحن بجمع سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان لبيك اللهم لبيك . (صحيح)

3047_ عن عمرو بن ميمون قال شهدت عمر بجمع فقال إن أهل الجاهلية كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون أشرق ثبير وإن رسول الله خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس . (صحيح)

_ باب الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمنى

3048_ عن ابن عباس قال أرسلني رسول الله في ضعفة أهله فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة . (صحيح)

3049_ عن عائشة قالت وددت أني استأذنت رسول الله كما استأذنته سودة فصليت الفجر بمنى قبل أن يأتي الناس وكانت سودة امرأة ثقيلة ثبطة فاستأذنت رسول الله فأذن لها فصلت الفجر بمنى ورمت قبل أن يأتي الناس . (صحيح)

3050_ عن ابن كيسان قال جئت مع أسماء بنت أبي بكر منى بغلس فقلت لها لقد جئنا منى بغلس فقالت قد كنا نصنع هذا مع من هو خير منك . (صحيح)

3051_ عن عروة قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس معه كيف كان رسول الله يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ قال كان يسير ناقته فإذا وجد فجوة نص . (صحيح)

3052_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله للناس حين دفعوا عشية عرفة وغداة جمع عليكم بالسكينة وهو كاف ناقتة حتى إذا دخل منى فهبط حين هبط محسرا قال عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة وقال قال النبي يشير بيده كما يخذف الإنسان . (صحيح)

_ باب الإيضاح في وادي محسر

3053_ عن جابر أن النبي أوضع في وادي محسر . (صحيح)

3054_ عن محمد الباقر قال دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت أخبرني عن حجة النبي فقال إن رسول الله دفع من المزدلفة قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن العباس حتى أتى محسرا حرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي . (صحيح)

_ باب التلبية في السير

3055_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أنه كان رديف النبي فلم يزل يلي حتى رمى الجمرة . (صحيح)

3056_ عن ابن عباس أن رسول الله لبي حتى رمى الجمرة . (صحيح)

_ باب التقاط الحصى

3057_ عن ابن عباس قال قال لي رسول الله غداة العقبة وهو على راحلته هات القط لي فلقطت له حصيات هن حصى الخذف فلما وضعتهن في يده قال بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين . (صحيح)

_ باب من أين يلتقط الحصى

3058_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله للناس حين دفعوا عشية عرفة وغداة جمع عليكم بالسكينة وهو كاف ناقتة حتى إذا دخل منى فهبط حين هبط محسرا قال عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة ، قال والنبي يشير بيده كما يخذف الإنسان . (صحيح)

_ باب قدر حصى الرمي

3059_ عن ابن عباس قال قال رسول الله غداة العقبة وهو واقف على راحلته هات القط لي فلقطت له حصيات هن حصى الخذف فوضعتهن في يده وجعل يقول بهن في يده . ووصف يحيى القطان تحريكهن في يده بأمثال هؤلاء . (صحيح)

_ باب الركوب إلى الجمار واستئلال المحرم

3060_ عن أم حصين قالت حججت في حجة النبي فرأيت بلالا يقود بخطام راحلته وأسامة بن زيد رافع عليه ثوبه يظله من الحر وهو محرم حتى رمى جمرة العقبة ثم خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه وذكر قولاً كثيراً . (صحيح)

3061_ عن قدامة الكلبي قال رأيت رسول الله يرمي جمرة العقبة يوم النحر على ناقة له صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك . (صحيح)

3062_ عن جابر قال رأيت رسول الله يرمي الجمرة وهو على بعيره وهو يقول يا أيها الناس خذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد عامي هذا . (صحيح)

_ باب وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر

3063_ عن جابر قال رمى رسول الله الجمرة يوم النحر ضحى ورمى بعد يوم النحر إذا زالت الشمس . (صحيح)

_ باب النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس

3064_ عن ابن عباس قال بعثنا رسول الله أغيلمة بني عبد المطلب على حمرات يلطح أفخاذنا ويقول أبيني لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس . (صحيح)

3065_ عن ابن عباس أن النبي قدم أهله وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك للنساء

3066_ عن عائشة أن رسول الله أمر إحدى نسائه أن تنفر من جمع ليلة جمع فتأتي جمرة العقبة فترميها وتصبح في منزلها . (حسن) وكان عطاء يفعله حتى مات .

_ باب الرمي بعد المساء

3067_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يسأل أيام منى فيقول لا حرج ، فسأله رجل فقال حلقت قبل أن أذبح ؟ قال لا حرج ، فقال رجل رميت بعد ما أمسيت ؟ قال لا حرج . (صحيح)

_ باب رمي الرعاة

3068_ عن عاصم العجلاني أن النبي رخص للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً . (صحيح)

3069_ عن عاصم العجلاني أن رسول الله رخص للرعاة في البيتوتة يرمون يوم النحر واليومين اللذين بعده يجمعونهما في أحدهما . (صحيح)

_ باب المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة

3070_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال قيل لعبد الله بن مسعود إن ناساً يرمون الجمرة من فوق العقبة قال فرمى عبد الله من بطن الوادي ثم قال من ها هنا والذي لا إله غيره رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة . (صحيح)

3071_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال ابن مسعود الجمرة بسبع حصيات جعل البيت عن يساره وعرفة عن يمينه وقال ها هنا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . (صحيح)

3072_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال رأيت ابن مسعود رمى جمرة العقبة من بطن الوادي ثم قال ها هنا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . (صحيح)

3073_ عن الأعمش قال سمعت الحجاج يقول لا تقولوا سورة البقرة قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة فذكرت ذلك لإبراهيم فقال أخبرني عبد الرحمن بن يزيد أنه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة العقبة فاستبطن الوادي واستعرضها يعني الجمرة فرماها بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة فقلت إن أناسا يصعدون الجبل فقال ها هنا والذي لا إله غيره رأيت الذي أنزلت عليه سورة البقرة رمي . (صحيح)

3074_ عن جابر أن رسول الله رمى الجمرة بمثل حصى الخذف . (صحيح)

3075_ عن جابر قال رأيت رسول الله يرمي الجمار بمثل حصى الخذف . (صحيح)

_ باب عدد الحصى التي يرمي بها الجمار

3076_ عن محمد الباقر قال دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت أخبرني عن حجة النبي ؟ فقال إن رسول الله رمى الجمرة التي عند الشجرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها - حصى الخذف - رمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر فنحر . (صحيح)

3077_ عن سعد رجعنا في الحجة مع النبي وبعضنا يقول رميت بسبع حصيات وبعضنا يقول رميت بست فلم يعب بعضهم على بعض . (صحيح)

3078_ عن أبي مجلز يقول سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار ؟ فقال ما أدري رماها رسول الله بست أو بسبع . (صحيح)

_ باب التكمير مع كل حصاة

3079_ عن الفضل بن عباس قال كنت ردف النبي فلم يزل يلبني حتى رمى جمرة العقبة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة . (صحيح)

_ باب قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة

3080_ عن ابن عباس قال قال الفضل بن عباس كنت ردف رسول الله فما زلت أسمعه يلبني حتى رمى جمرة العقبة فلما رمى قطع التلبية . (صحيح)

3081_ عن ابن عباس أن الفضل أخبره أنه كان رديف رسول الله وأنه لم يزل يلبني حتى رمى الجمرة . (صحيح)

3082_ عن ابن عباس عن الفضل بن العباس أنه كان رديف النبي فلم يزل يلبني حتى رمى جمرة العقبة . (صحيح)

_ باب الدعاء بعد رمي الجمار

3083_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا رمى الجمرة التي تلي المنحر منحروني رماها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات الشمال فيقف مستقبل البيت رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات ولا يقف عندها ، وكان ابن عمر يفعله . (صحيح)

_ باب ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار

3084_ عن ابن عباس قال إذا رمى الجمرة فقد حل له كل شيء إلا النساء ، قيل والطيب ؟ قال أما أنا فقد رأيت رسول الله يتضمخ بالمسك أفطيب هو . (صحيح)

_ كتاب الجهاد

_ باب وجوب الجهاد

3085_ عن ابن عباس قال لما أخرج النبي من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبيهم إنا لله وإنا إليه راجعون ليهلكن فنزلت (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير) فعرفت أنه سيكون قتال ، قال ابن عباس فهي أول آية نزلت في القتال . (صحيح)

3086_ عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبي بمكة فقالوا يا رسول الله إنا كنا في عز ونحن مشركون فلما آمننا صرنا أذلة فقال إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا فلما حولنا الله إلى المدينة أمرنا بالقتال فكفوا فأنزل الله (ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة) . (صحيح)

3087-3088_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي . (صحيح) قال أبو هريرة فذهب رسول الله وأنتم تنتثلونها .

3089_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي . (صحيح)

3090_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله . (صحيح)

3091_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله ،

قال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها ، فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي

بكر للقتال وعرفت أنه الحق . (صحيح)

3092_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله وكان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ،

قال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها ، قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . (صحيح)

3093_ عن أبي هريرة قال لما جمع أبو بكر لقتالهم فقال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، قال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها ، قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله تعالى قد شرح صدر أبي بكر لقتالهم فعرفت أنه الحق . (صحيح)

3094_ عن أنس بن مالك قال لما توفي رسول الله ارتدت العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل العرب ؟ فقال أبو بكر إنما قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله لقاتلتهم عليه ، قال عمر فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح علمت أنه الحق . (صحيح)

3095_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله . (صحيح)

3096_ عن أنس عن النبي قال جاهدوا المشركين بأموالكم وأيديكم وألسنتكم . (صحيح)

_ التشديد في ترك الجهاد

3097_ عن أبي هريرة عن النبي قال من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة نفاق . (صحيح)

_ الرخصة في التخلف عن السرية

3098_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجلا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل . (صحيح)

_ فضل المجاهدين علي القاعدين

3099_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله أنزل عليه (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) (والمجاهدون في سبيل الله) فجاء ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو أستطيع

الجهاد لجاهدت فأنزل الله وفخذه على فخذي فتقلت علي حتى ظننت أن سترض فخذي ثم سُري عنه (غير أولي الضرر) . (صحيح)

3100_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله أملى عليه (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) (والمجاهدون في سبيل الله) قال فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلاً أعمى فأنزل الله علي رسوله وفخذه علي فخذي حتى همت ترض فخذي ثم سري عنه فأنزل الله (غير أولي الضرر) . (صحيح)

3101_ عن البراء أن النبي قال ائتوني بالكتف واللوح فكتب (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) وعمرو بن أم مكتوم خلفه فقال هل لي رخصة ؟ فنزلت (غير أولي الضرر) . (صحيح)

3102_ عن البراء قال لما نزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) جاء ابن أم مكتوم وكان أعمى فقال يا رسول الله فكيف في وأنا أعمى ؟ قال فما برح حتى نزلت (غير أولي الضرر) . (صحيح)

_ الرخصة في التخلف لمن له والدان

3103_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى رسول الله يستأذنه في الجهاد فقال أحي والداك ؟ قال نعم ، قال ففيهما فجاهد . (صحيح)

_ الرخصة في التخلف لمن له والدة

3104_ عن معاوية السلمى أن جاهمة جاء إلى النبي فقال يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك من أم ؟ قال نعم ، قال فالزمها فإن الجنة تحت رجلها . (صحيح)

_ فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله

3105_ عن أبي سعيد أن رجلاً أتى رسول الله فقال يا رسول الله أي الناس أفضل ؟ قال من جاهد بنفسه وماله في سبيل الله ، قال ثم من يا رسول الله ؟ قال ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقى الله ويدع الناس من شره . (صحيح)

_ فضل من عمل في سبيل الله على قدمه

3106_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله عام تبوك يخطب الناس وهو مسند ظهره إلى راحلته فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس ؟ إن من خير الناس رجلاً عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت وإن من شر الناس رجلاً فاجراً يقرأ كتاب الله لا يرعوي إلى شيء منه . (حسن لغيره)

3107_ عن أبي هريرة قال لا يبكي أحد من خشية الله فتطعمه النار حتى يرد اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم أبداً . (صحيح)

3108_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان نار جهنم . (صحيح)

3109_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافرا ثم سدد وقارب ولا يجتمعان في جوف مؤمن غبار في سبيل الله وفيح جهنم ولا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والحسد . (صحيح)

3110_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبدا ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدا . (صحيح)

3111_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في وجه رجل أبدا ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدا . (صحيح)

3112_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ولا يجتمع الشح والإيمان في جوف عبد . (صحيح)

3113_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم أبدا . (صحيح)

3114_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم ولا يجتمع شح وإيمان في قلب رجل مسلم . (صحيح)

3115_ عن أبي هريرة قال لا يجمع الله غبارا في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم ولا يجمع الله في قلب امرئ مسلم الإيمان بالله والشح جميعا . (صحيح)

_ ثواب من اغبرت قدماه في سبيل الله

3116_ عن يزيد بن أبي مريم قال لحقني عباية بن رافع وأنا ماش إلى الجمعة فقال أبشر فإن خطاك هذه في سبيل الله ، سمعت أبا عبس يقول قال رسول الله من اغبرت قدماه في سبيل الله فهو حرام على النار . (صحيح)

_ ثواب عين سهرت في سبيل الله

3117_ عن أبي ريحانة قال سمعت رسول الله يقول حرمت عين على النار سهرت في سبيل الله . (صحيح)

_ فضل غدوة في سبيل الله

3118_ عن سهل بن سعد قال قال رسول الله الغدوة والروحة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها . (صحيح)

_ فضل الروحة في سبيل الله

3119_ عن أبي أيوب قال قال رسول الله غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت . (صحيح)

3120_ عن أبي هريرة عن النبي قال ثلاثة كلهم حق على الله عونه المجاهد في سبيل الله والناكح الذي يريد العفاف والمكاتب الذي يريد الأداء . (صحيح)

_ باب الغزاة وفد الله

3121_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر . (صحيح)

_ باب ما تكفل الله لمن يجاهد في سبيله

3122_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بأن يدخله الجنة أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة . (صحيح)

3123_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول انتدب الله لمن يخرج في سبيله لا يخرج إلا الإيمان بي والجهاد في سبيلي أنه ضامن حتى أدخله الجنة بأيهما كان إما بقتل أو وفاة أو أردته إلى مسكنه الذي خرج منه نال ما نال من أجر أو غنيمة . (صحيح)

3124_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه فيدخله الجنة أو يرجعه سالما بما نال من أجر أو غنيمة . (صحيح)

_ باب ثواب السرية التي تخفق

3125_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فإن لم يصابوا غنيمة تم لهم أجرهم . (صحيح)

3126_ عن ابن عمر عن النبي فيما يحكيه عن ربه قال أيما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل الله ابتغاء مرضاتي ضمنت له أن أرجعه إن أرجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة وإن قبضته غفرت له ورحمته . (صحيح)

_ مثل المجاهد في سبيل الله

3127_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم الخاشع الراكع الساجد . (صحيح)

_ ما يعدل الجهاد في سبيل الله

3128_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال دلني على عمل يعدل الجهاد ؟ قال لا أجده هل تستطيع إذا خرج المجاهد تدخل مسجدا فتقوم لا تفتر وتصوم لا تفطر ؟ قال من يستطيع ذلك . (صحيح)

3129_ عن أبي ذر أنه سأل نبي الله أي العمل خير ؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله . (صحيح)

3130_ عن أبي هريرة قال سأل رجل رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال إيمان بالله ، قال ثم ماذا ؟ قال الجهاد في سبيل الله ، قال ثم ماذا ؟ قال حج مبرور . (صحيح)

_ درجة المجاهد في سبيل الله

3131_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال يا أبا سعيد من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة ، قال فعجب لها أبو سعيد قال أعدها عليّ يا رسول الله ففعل ثم قال رسول الله وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، قال وما هي يا رسول الله ؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله . (صحيح)

3132_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أقام الصلاة وآتى الزكاة ومات لا يشرك بالله شيئاً كان حقاً على الله أن يغفر له هاجراً ومات في مولده فقلنا يا رسول الله ألا نخبر بها الناس فيستبشروا بها ؟ فقال إن للجنة مائة درجة بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدها الله للمجاهدين في سبيله ولولا أن أشق على المؤمنين ولا أجد ما أحملهم عليه ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي ما قعدت خلف سرية ولوددت أني أقتل ثم أحيى ثم أقتل . (صحيح)

_ ما لمن أسلم وهاجر وجاهد

3133_ عن فضالة بن عبيد قال سمعت رسول الله يقول أنا زعيم والزعيم الحميل لمن آمن بي وأسلم وهاجر ببيت في ربض الجنة وببيت في وسط الجنة وأنا زعيم لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في ربض الجنة وببيت في وسط الجنة وببيت في أعلى غرف الجنة من فعل ذلك فلم يدع للخير مطلباً ولا من الشر مهرباً يموت حيث شاء أن يموت . (صحيح)

3134_ عن سبرة بن أبي فاكه قال سمعت رسول الله يقول إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه فقعد له بطريق الإسلام فقال تسلم وتذر دينك ودين آبائك وآباء أبيك فعصاه فأسلم ثم قعد له بطريق الهجرة فقال تهاجر وتدع أرضك وسماءك وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول فعصاه فهاجر ثم قعد له بطريق الجهاد فقال تجاهد فهو جهد النفس والمال فتقاتل فتقتل فتتكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد ،

فقال رسول الله فمن فعل ذلك كان حقا على الله أن يدخله الجنة ومن قتل كان حقا على الله أن يدخله الجنة وإن غرق كان حقا على الله أن يدخله الجنة أو وقصته دابته كان حقا على الله أن يدخله الجنة . (صحيح)

_ باب فضل من أنفق زوجين في سبيل الله

3135_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، فقال أبو بكر يا نبي الله ما على الذي يدعى من تلك الأبواب كلها من ضرورة هل يدعى أحد

من تلك الأبواب كلها ؟ قال نعم وأرجو أن تكون منهم . (صحيح)

_ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

3136_ عن أبي موسى قال جاء أعرابي إلى رسول الله فقال الرجل يقاتل ليدكر ويقاتل ليغنم ويقاتل ليبرى مكانه فمن في سبيل الله ؟ قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . (صحيح)

_ من قاتل ليقال فلان جريء

3137_ عن أبي هريرة فقال له قائل من أهل الشام أيها الشيخ حدثني حديثاً سمعته من رسول الله قال نعم سمعت رسول الله يقول أول الناس يقضى لهم يوم القيامة ثلاثة رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها ؟ قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت ليقال فلان جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ،

ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها ؟ قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله ،

فأتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها ؟ قال ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك قال كذبت ولكن ليقال إنه جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه فألقي في

النار. (صحيح)

_ من غزا في سبيل الله ولم ينو من غزاته إلا عقالا

3138_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقالا فله ما نوى . (صحيح لغيره)

3139_ عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال من غزا وهو لا يريد إلا عقالا فله ما نوى . (صحيح لغيره)

_ من غزا يلتمس الأجر والذكر

3140_ عن أبي أمامة قال جاء رجل إلى النبي فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ فقال رسول الله لا شيء له فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله لا شيء له ثم قال إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه . (صحيح)

_ ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة

3141_ عن معاذ بن جبل أنه سمع رسول الله يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كالزعفران

وريحها كالمسك ومن جرح جرحاً في سبيل الله فعليه طابع الشهداء . (صحيح)

_ ثواب من رمى بسهم في سبيل الله

3142_ عن عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله يقول من شاب شيبته في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله بلغ العدو أو لم يبلغ كان له كعتق رقبة ومن أعتق رقبة مؤمنة كانت له فداءه من النار عضوا بعضو . (صحيح)

3143_ عن أبي نجيح قال سمعت رسول الله يقول من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً ، قال وسمعت رسول الله يقول من رمى بسهم في سبيل الله فهو عدل محرر . (صحيح)

3144_ عن كعب عن النبي قال من شاب شيبته في الإسلام في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ، وقال ارموا من بلغ العدو بسهم رفعه الله به درجة ، قال ابن النحام يا رسول الله وما الدرجة ؟ قال أما إنها ليست بعتبة أمك ولكن ما بين الدرجتين مائة عام . (صحيح)

3145_ عن عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله يقول من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو أخطأ أو أصاب كان له كعدل رقبة ومن أعتق رقبة مسلمة كان فداء كل عضو منه عضواً منه من نار جهنم ومن شاب شيبته في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة . (صحيح)

3146_ عن عقبة بن عامر عن النبي قال إن الله يدخل ثلاثة نفر الجنة بالسهم الواحد صانعه يحتسب في صنعه الخير والرامي به ومنبله . (حسن)

_ باب من كلم في سبيل الله

3147_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون دم والريح ريح المسك . (صحيح)

3148_ عن عبد الله بن ثعلبة قال قال رسول الله زملوهم بدمائهم فإنه ليس كلم يكلم في الله إلا أتى يوم القيامة جرحه يدمى لونه لون دم وريحه ريح المسك . (صحيح)

_ ما يقول من يطعنه العدو

3149_ عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم أحد وولى الناس كان رسول الله في ناحية في اثني عشر رجلا من الأنصار وفيهم طلحة بن عبيد الله فأدركهم المشركون فالتفت رسول الله وقال من للقوم ؟ فقال طلحة أنا قال رسول الله كما أنت فقال رجل من الأنصار أنا يا رسول الله فقال أنت فقاتل حتى قتل ثم التفت فإذا المشركون فقال من للقوم ؟ فقال طلحة أنا ، قال كما أنت ،

فقال رجل من الأنصار أنا فقال أنت فقاتل حتى قتل ثم لم يزل يقول ذلك ويخرج إليهم رجل من الأنصار فيقاتل قتال من قبله حتى يقتل حتى بقي رسول الله وطلحة بن عبيد الله فقال رسول الله من للقوم ؟ فقال طلحة أنا فقاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده فقطعت أصابعه فقال حس فقال رسول الله لو قلت بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون ثم رد الله المشركين .)

_ باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله

3150_ عن عبد الرحمن وعبد الله ابني كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالا شديدا مع رسول الله فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله في ذلك وشكوا فيه رجل مات بسلاحه قال سلمة فقفل رسول الله من خيبر فقلت يا رسول الله أتأذن لي أن أرتجز بك فأذن له رسول الله ،

فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول فقلت والله لولا الله ما اهتدينا / ولا تصدقنا ولا صلينا ، فقال رسول الله صدقت ، فأنزلن سكينه علينا / وثبت الأقدام إن لاقينا / والمشركون قد بغوا علينا ، فلما قضيت رجزي قال رسول الله من قال هذا ؟ قلت أخي قال رسول الله يرحمه الله فقلت يا رسول الله والله إن ناسا ليهابون الصلاة عليه يقولون رجل مات بسلاحه ،

فقال رسول الله مات جاهدا مجاهدا . قال ابن شهاب ثم سألت ابنا لسلمة بن الأكوع فحدثني عن أبيه مثل ذلك غير أنه قال حين قلت إن ناسا ليهابون الصلاة عليه فقال رسول الله كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله أجره مرتين وأشار بأصبعيه . (صحيح)

_ باب تمني القتل في سبيل الله

3151_ عن أبي هريرة عن النبي قال لولا أن أشق على أمتي لم أتخلف عن سرية ولكن لا يجدون حمولة ولا أجد ما أحملهم عليه ويشق عليهم أن يتخلفوا عني ولوددت أني قتلت في سبيل الله ثم

أحييت ثم قتلت ثم أحييت ثم قتلت ثلاثا . (صحيح)

3152_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجلا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم بأن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل . (صحيح)

3153_ عن ابن أبي عميرة أن رسول الله قال ما من الناس من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد ، قال ابن أبي عميرة قال رسول الله ولأن أقتل في سبيل الله أحب إليّ من أن يكون لي أهل الوبر والمدر . (صحيح)

_ ثواب من قتل في سبيل الله

3154_ عن جابر قال قال رجل يوم أحد أرأيت إن قتلت في سبيل الله فأين أنا ؟ قال في الجنة ، فألقى تمرات في يده ثم قاتل حتى قتل . (صحيح)

_ من قاتل في سبيل الله وعليه دين

3155_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي وهو يخطب على المنبر فقال أرأيت إن قاتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني سيئاتي ؟ قال نعم ثم سكت ساعة قال أين السائل آنفا ؟ فقال الرجل ها أنا ذا ، قال ما قلت ؟ قال أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني سيئاتي ؟ قال نعم إلا الدّين ، سارني به جبريل آنفا . (صحيح)

3156_ عن أبي قتادة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطاياي ؟ قال رسول الله نعم فلما ولى الرجل ناداه رسول الله أوأمر به فنودي له فقال رسول الله كيف قلت ؟ فأعاد عليه قوله فقال رسول الله نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل . (صحيح)

3157_ عن أبي قتادة عن رسول الله أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال فقام رجل فقال يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله أيكفر الله عني خطاياي ؟ فقال رسول الله نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين فإن جبريل قال لي ذلك . (صحيح)

3158_ عن أبي قتادة قال جاء رجل إلى النبي وهو على المنبر فقال يا رسول الله أرأيت إن ضربت بسيفي في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر حتى أقتل أيكفر الله عني خطاياي ؟ قال نعم فلما أدبر دعاه فقال هذا جبريل يقول إلا أن يكون عليك دين . (صحيح)

_ ما يتمنى في سبيل الله

3159_ عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال ما على الأرض من نفس تموت ولها عند الله خير تحب أن ترجع إليكم ولها الدنيا إلا القتل فإنه يحب أن يرجع فيقتل مرة أخرى . (صحيح)

_ ما يتمنى أهل الجنة

3160_ عن أنس قال قال رسول الله يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله يا ابن آدم كيف وجدت منزلك ؟ فيقول أي رب خير منزل فيقول سل وتغن فيقول أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة . (صحيح)

_ ما يجد الشهيد من الألم

3161_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الشهيد لا يجد مس القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة يقرصها . (صحيح)

_ مسألة الشهادة

3162_ عن سهل بن حنيف أن رسول الله قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه . (صحيح)

3163_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله شهيد والغرق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنفساء في سبيل الله شهيد . (صحيح)

3164_ عن العرياض بن سارية أن رسول الله قال يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا في الذين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء إخواننا قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا انظروا إلى جراحهم فإن أشبه جراحهم جراح

المقتولين فإنهم منهم ومعهم فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم . (صحيح)

_ اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة

3165_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن الله يعجب من رجلين يقتل أحدهما صاحبه أو قال ليضحك من رجلين يقتل أحدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة . (صحيح)

_ تفسير ذلك

3166_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد . (صحيح)

_ فضل الرباط

3167_ عن سلمان عن رسول الله قال من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان له كأجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطاً أجري له مثل ذلك من الأجر وأجري عليه الرزق وأمن من الفتان . (صحيح)

3168_ عن سلمان قال سمعت رسول الله يقول من رابط في سبيل الله يوماً وليلة كانت له كصيام شهر وقيامه فإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان وأجرى عليه رزقه . (صحيح)

3169_ عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل . (صحيح)

3170_ عن عثمان قال سمعت رسول الله يقول يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه . (صحيح)

_ فضل الجهاد في البحر

3171_ عن أنس قال كان رسول الله إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام بنت ملحان تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله يوماً فأطعمته وجلست تفلي رأسه فنام رسول الله ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوك على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة ، فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ،

فدعا لها رسول الله ثم نام ثم استيقظ فضحك فقلت له ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ملوك على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة كما قال في الأول ، فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال أنتِ من الأولين ، فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت . (صحيح)

3172_ عن أنس بن مالك عن أم حرام بنت ملحان قالت أتانا رسول الله وقال عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله بأي وأمي ما أضحكك ؟ قال رأيت قوما من أمتي يركبون هذا البحر كالملوك على الأسرة قلت ادع الله أن يجعلني منهم قال فإنك منهم ثم نام ،

ثم استيقظ وهو يضحك فسألته فقال مثل مقالته ، قلت ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين ، فتزوجها عبادة بن الصامت فركب البحر وركبت معه فلما خرجت قدمت لها بغلة فركبتها فصرعتها فاندقت عنقها . (صحيح)

_ غزوة الهند

3173_ عن أبي هريرة قال وعدنا رسول الله غزوة الهند فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي فإن أقتل كنت من أفضل الشهداء وإن أرجع فأنا أبو هريرة المحرر . (حسن)

3174_ عن أبي هريرة قال وعدنا رسول الله غزوة الهند فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي وإن قتلت كنت أفضل الشهداء وإن رجعت فأنا أبو هريرة المحرر . (حسن)

3175_ عن ثوبان قال قال رسول الله عصابتان من أمتي أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم . (صحيح)

_ غزوة الترك والحبشة

3176_ عن أبي سكينه عن رجل من أصحاب النبي قال لما أمر النبي بحفر الخندق عرضت لهم صخرة حالت بينهم وبين الحفر فقام رسول الله وأخذ المعول ووضع رداءه ناحية الخندق وقال (تمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم) فندر ثلث الحجر وسلمان الفارسي قائم ينظر فبرق مع ضربة رسول الله برقة ،

ثم ضرب الثانية وقال (تمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم) فندر الثلث الآخر فبرقت برقة فرآها سلمان ثم ضرب الثالثة وقال (تمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم) فندر الثلث الباقي وخرج رسول الله فأخذ رداءه وجلس قال سلمان يا رسول الله رأيتك حين ضربت ما تضرب ضربة إلا كانت معها برقة ،

قال له رسول الله يا سلمان رأيت ذلك فقال إي والذي بعثك بالحق يا رسول الله قال فإني حين ضربت الضربة الأولى رفعت لي مدائن كسرى وما حولها ومدائن كثيرة حتى رأيتها بعيني قال له من حضره من أصحابه يا رسول الله ادع الله أن يفتحها علينا ويغنمنا ديارهم ويخرب بأيدينا بلادهم فدعا رسول الله بذلك ،

ثم ضربت الضربة الثانية فرفعت لي مدائن قيصر وما حولها حتى رأيتها بعيني قالوا يا رسول الله ادع الله أن يفتحها علينا ويغنمنا ديارهم ويخرب بأيدينا بلادهم فدعا رسول الله بذلك ثم ضربت الثالثة فرفعت لي مدائن الحبشة وما حولها من القرى حتى رأيتها بعيني قال رسول الله عند ذلك دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم . (صحيح)

3177_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما وجوههم كالمجان المطرقة يلبسون الشعر ويمشون في الشعر . (صحيح)

_ الاستنصار بالضعيف

3178_ عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلا على من دونه من أصحاب النبي فقال
نبي الله إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم . (صحيح)

3179_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول ابغوني الضعيف فإنكم إنما ترزقون وتنصرون
بضعفائكم . (صحيح)

_ فضل من جهز غازيا

3180_ عن زيد بن خالد عن رسول الله قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في
أهله بخير فقد غزا . (صحيح)

3181_ عن زيد بن خالد قال قال رسول الله من جهز غازيا فقد غزا ومن خلف غازيا في أهله بخير
فقد غزا . (صحيح)

3182_ عن الأحنف بن قيس قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج فبينما نحن في
منازلنا نضع رحالنا إذ أتانا آت فقال إن الناس قد اجتمعوا في المسجد وفزعوا فانطلقنا فإذا الناس
مجتمعون على نفر في وسط المسجد وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد بن أبي وقاص فإننا لذلك
إذ جاء عثمان عليه ملاءة صفراء قد قنع بها رأسه فقال أهاهنا طلحة أهاهنا الزبير أهاهنا سعد ،

قالوا نعم ، قال فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله قال من يبتاع مربد بني
فلان غفر الله له فابتعته بعشرين ألفا أو بخمسة وعشرين ألفا فأتيت رسول الله فأخبرته فقال

اجعله في مسجدنا وأجره لك قالوا اللهم نعم قال أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله قال من ابتاع بئر رومة غفر الله له ،

فابتعتها بكذا وكذا فأتيت رسول الله فقلت قد ابتعتها بكذا وكذا قال اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك قالوا اللهم نعم قال أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله نظر في وجوه القوم فقال من يجهز هؤلاء غفر الله له يعني جيش العسرة فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا ولا خطاما فقالوا اللهم نعم ، قال اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد . (حسن)

_ فضل النفقة في سبيل الله

3183_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، فقال أبو بكر هل على من دعي من هذه الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها ؟ قال نعم وأرجو أن تكون منهم . (صحيح)

3184_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أنفق زوجين في سبيل الله دعتة خزنة الجنة من أبواب الجنة يا فلان هلم فادخل ، فقال أبو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه ؟ فقال رسول الله إني لأرجو أن تكون منهم . (صحيح)

3185_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله إلا استقبلته حبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده ، قلت وكيف ذلك ؟ قال إن كانت إبلا فبغيرين

وإن كانت بقرا فبقرتين . (صحيح)

3186_ عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مائة ضعف . (صحيح)

_ فضل الصدقة في سبيل الله

3187_ عن أبي مسعود أن رجلا تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله فقال رسول الله ليأتين يوم القيامة بسبع مائة ناقة مخطومة . (صحيح)

3188_ عن معاذ بن جبل عن رسول الله أنه قال الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة ويأسر الشريك واجتنب الفساد كان نومه ونبيه أجرا كله وأما من غزا رياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لا يرجع بالكفاف . (صحيح)

_ حرمة نساء المجاهدين

3189_ عن بريدة قال قال رسول الله حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجل يخلف في امرأة رجل من المجاهدين فيخونه فيها إلا وقف له يوم القيامة فأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم . (صحيح)

_ من خان غازيا في أهله

3190_ عن بريدة أن رسول الله قال حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وإذا خلفه في أهله فخانه قيل له يوم القيامة هذا خانك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت فما ظنكم . (صحيح)

3191_ عن بريدة عن النبي قال حرمة نساء المجاهدين على القاعدين في الحرمة كأمهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله إلا نصب له يوم القيامة فيقال يا فلان هذا فلان فخذ من حسناته ما شئت ثم التفت النبي إلى أصحابه فقال ما ظنكم ترون يدع له من حسناته شيئا . (صحيح)

3192_ عن أنس قال قال رسول الله جاهدوا بأيديكم وألسنتكم وأموالكم . (صحيح)

3193_ عن ابن مسعود عن رسول الله أنه أمر بقتل الحيات وقال من خاف ثأرهن فليس منا . (صحيح)

3194_ عن عبد الله بن جبر أن رسول الله عاد جبرا فلما دخل سمع النساء يبكين ويقولن كنا نحسب وفاتك قتلا في سبيل الله فقال وما تعدون الشهادة إلا من قتل في سبيل الله إن شهداءكم إذا لقليل القتل في سبيل الله شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والمغموم يعني الهدم شهادة والمجنون شهادة والمرأة تموت بجمع شهيدة ، قال رجل أتبكين ورسول الله قاعد ؟ ، قال دعهن فإذا وجب فلا تبكين عليه باكية . (صحيح)

3195_ عن جبر أنه دخل مع رسول الله على ميت فبكى النساء فقال جبر أتبكين ما دام رسول الله جالسا قال دعهن يبكين ما دام بينهن فإذا وجب فلا تبكين باكية . (صحيح)

__ كتاب النكاح

_ ذكر أمر رسول الله في النكاح وأزواجه وما أباح الله لنبيه وحظره على خلقه زيادة في كرامته وتنبئها لفضيلته

3196_ عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة إذا رفعت جنازتها فلا تززعوها ولا تزلزلوها فإن رسول الله كان معه تسع نسوة فكان يقسم لثمان وواحدة لم يكن يقسم لها . (صحيح)

3197_ عن ابن عباس قال توفي رسول الله وعنده تسع نسوة يصيبهن إلا سودة فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة . (صحيح)

3198_ عن أنس أن النبي كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة . (صحيح)

3199_ عن عائشة قالت كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن للنبي فأقول أوتهب الحرة نفسها فأنزل الله (ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء) قلت والله ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك . (صحيح)

3200_ عن سهل بن سعد قال أنا في القوم إذ قالت امرأة إني قد وهبت نفسي لك يا رسول الله فرأ في رأيك فقام رجل فقال زوجنيها فقال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فلم يجد شيئا ولا خاتما من حديد ، فقال رسول الله أمعك من سور القرآن شيء ؟ قال نعم ، قال فزوجه بما معه من سور القرآن . (صحيح)

_ ما افترض الله على رسوله وحرمه على خلقه ليزيده إن شاء الله قرابة إليه

3201_ عن عائشة أن رسول الله جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه قالت عائشة فبدأ بي رسول الله فقال إني ذاكرك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك قالت وقد علم أن أبوي لا يأمراني بفراقه ثم قال رسول الله (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن) فقلت في هذا أستأمر أبوي فأني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . (صحيح)

3202_ عن عائشة قالت قد خير رسول الله نساءه أو كان طلاقا . (صحيح)

3203_ عن عائشة قالت خيرنا رسول الله فاخترناه فلم يكن طلاقا . (صحيح)

3204_ عن عائشة قالت ما مات رسول الله حتى أحل له النساء . (صحيح)

3205_ عن عائشة قالت ما توفي رسول الله حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء . (صحيح)

_ الحث على النكاح

3206_ عن علقمة قال كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان فقال عثمان خرج رسول الله على فتية قال أبو عبد الرحمن فلم أفهم فتية كما أردت فقال من كان منكم ذا طول فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فالصوم له وجاء . (صحيح)

3207_ عن علقمة أن عثمان قال لابن مسعود هل لك في فتاة أزوجكها ؟ فدعا عبد الله علقمة فحدث أن النبي قال من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فليصم فإنه له وجاء . (صحيح)

3208_ عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء . (صحيح)

3209_ عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتكح فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فليصم فإن الصوم له وجاء . (صحيح)

3210_ عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج وساق الحديث . (صحيح)

3211_ عن علقمة قال كنت أمشي مع عبد الله بن مسعود بمى فلقية عثمان فقام معه يحدثه فقال يا أبا عبد الرحمن ألا أزوجك جارية شابة فلعلها أن تذكرك بعض ما مضى منك فقال عبد الله أما لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج . (صحيح)

(صحيح)

_ باب النهي عن التبتل

3212_ عن سعد بن أبي وقاص قال لقد رد رسول الله على عثمان التبتل ولو أذن له لاختصينا . (

صحيح)

3213_ عن عائشة أن رسول الله نهى عن التبتل . (صحيح)

3214_ عن سمرة بن جندب عن النبي أنه نهى عن التبتل . (صحيح)

3215_ عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني رجل شاب قد خشيت على نفسي العنت ولا أجد

طولا أتزوج النساء أفأختصي ؟ فأعرض عنه النبي حتى قال ثلاثا فقال النبي يا أبا هريرة جف القلم

بما أنت لاق فاختص على ذلك أو دع . (صحيح)

3216_ عن سعد بن هشام أنه دخل على أم المؤمنين عائشة قال قلت إني أريد أن أسألك عن

التبتل فما ترين فيه ؟ قالت فلا تفعل أما سمعت الله يقول (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا

لهم أزواجا وذرية) فلا تتبتل . (صحيح)

3217_ عن أنس أن نفرا من أصحاب النبي قال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم

وقال بعضهم لا أنام على فراش وقال بعضهم أصوم فلا أفطر فبلغ ذلك رسول الله فحمد الله وأثنى

عليه ثم قال ما بال أقوام يقولون كذا وكذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب

عن سنتي فليس مِنِّي . (صحيح)

_ باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف

3218_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ثلاثة حق على الله عونهم المكاتب الذي يريد الأداء والناكح الذي يريد العفاف والمجاهد في سبيل الله . (صحيح)

_ نكاح الأبكار

3219_ عن جابر قال تزوجت فأتيت النبي فقال أتزوجت يا جابر ؟ قلت نعم ، قال بكرة أم ثيبا ؟ فقلت ثيبا ، قال فهلا بكرة تلاعبها وتلاعبك . (صحيح)

3220_ عن جابر قال لقيني رسول الله فقال يا جابر هل أصبت امرأة بعدي ؟ قلت نعم يا رسول الله ، قال أبكرة أم أيما ؟ قلت أيماً ، قال فهلا بكرة تلاعبك . (صحيح)

_ تزوج المرأة مثلها في السن

3221_ عن بريدة قال خطب أبو بكر وعمر فاطمة فقال رسول الله إنها صغيرة فخطبها عليٌّ فزوجها منه . (صحيح)

_ تزوج المولى العربية

3222_ عن عبيد الله الهذلي أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طلق وهو غلام شاب في إمارة مروان ابنة سعيد بن زيد وأمها بنت قيس البتة فأرسلت إليها خالتها فاطمة بنت قيس تأمرها بالانتقال من بيت عبد الله بن عمرو وسمع بذلك مروان فأرسل إلى ابنة سعيد فأمرها أن ترجع إلى مسكنها وسألها ما حملها على الانتقال من قبل أن تعتد في مسكنها حتى تنقضي عدتها ،

فأرسلت إليه تخبره أن خالتها أمرتها بذلك فزعمت فاطمة بنت قيس أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص فلما أمر رسول الله علي بن أبي طالب على اليمن خرج معه وأرسل إليها بتطليقة هي بقية طلاقها وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقتهما فأرسلت زعمت إلى الحارث وعياش تسألهما الذي أمر لها به زوجها فقالا والله ما لها عندنا نفقة إلا أن تكون حاملا وما لها أن تكون في مسكننا إلا بإذننا ،

فزعمت أنها أتت رسول الله فذكرت ذلك له فصدقهما ، قالت فاطمة فأين أنتقل يا رسول الله ؟ قال انتقلي عند ابن أم مكتوم الأعمى الذي سماه الله في كتابه قالت فاطمة فاعتددت عنده وكان رجلا قد ذهب بصره فكنت أضع ثيابي عنده حتى أنكحها رسول الله أسامة بن زيد فأنكر ذلك عليها مروان وقال لم أسمع هذا الحديث من أحد قبلك وسأخذ بالقضية التي وجدنا الناس عليها . (صحيح)

3223_ عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله تبني سالما وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبني رسول الله زيدا وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس ابنه فورث من ميراثه حتى أنزل الله في ذلك (ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم

فإخوانكم في الدين ومواليكم) فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين . (صحيح)

3224_ عن عائشة وأم سلمة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله تبني سالما وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبني رسول الله زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة بن عتبة سالما ابنة أخيه هند ابنة الوليد بن عتبة بن ربيعة وكانت هند بنت الوليد بن عتبة من المهاجرات الأول وهي يومئذ من أفضل أيامي قريش فلما أنزل الله في زيد بن حارثة (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) رد كل أحد ينتمي من أولئك إلى أبيه فإن لم يكن يعلم أبوه رد إلى مواليه . (صحيح)

_ الحسب

3225_ عن بريدة قال قال رسول الله إن أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون إليه المال . (صحيح)

_ علي ما تنكح المرأة

3226_ عن جابر أنه تزوج امرأة على عهد رسول الله فلقية النبي فقال أتزوجت يا جابر؟ قال قلت نعم ، قال بكرا أم ثيبا ، قال قلت بل ثيبا ، قال فهلا بكرا تلاعبك ، قال قلت يا رسول الله كن لي أخوات فخشيت أن تدخل بيني وبينهن ، قال فذاك إذاً ، إن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك . (صحيح)

_ كراهية تزويج العقيم

3227_ عن معقل بن يسار قال جاء رجل إلى رسول الله فقال إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها ؟ فنهاه ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فنهاه فقال تزوجوا الولود الودود فإني مكأثر بكم . (صحيح)

_ تزويج الزانية

3228_ عن عبد الله بن عمرو أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان رجلاً شديداً وكان يحمل الأسارى من مكة إلى المدينة قال فدعوت رجلاً لأحمله وكان بمكة بغى يقال لها عناق وكانت صديقتها خرجت فرأت سوادى في ظل الحائط فقالت من هذا مرثد مرحباً وأهلاً يا مرثد انطلق الليلة فبت عندنا في الرحل ، قلت يا عناق إن رسول الله حرم الزنا ، قالت يا أهل الخيام هذا الدلدل هذا الذي يحمل أسراكم من مكة إلى المدينة ،

فسلكت الخندمة فطلبني ثمانية فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا فطار بولهم علي وأعماهم الله عني فجئت إلى صاحبي فحملته فلما انتهيت به إلى الأراك فككت عنه كبله فجئت إلى رسول الله فقلت يا رسول الله أنكح عناق فسكت عني فنزلت (الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) فدعاني فقرأها علي وقال لا تنكحها . (صحيح)

3229_ عن ابن عباس جاء رجل إلى رسول الله فقال إن عندي امرأة هي من أحب الناس إلي وهي لا تمنع يد لامس ، قال طلقها ، قال لا أصبر عنها ، قال استمتع بها . (صحيح)

_ باب كراهية تزويج الزناة

3230_ عن أبي هريرة عن النبي قال تنكح النساء لأربعة لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك . (صحيح)

_ أي النساء خير

3231_ عن أبي هريرة قال قيل لرسول الله أي النساء خير ؟ قال التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره . (صحيح)

_ المرأة الصالحة

3232_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إن الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة . (صحيح)

_ المرأة الغيراء

3233_ عن أنس قالوا يا رسول الله ألا تتزوج من نساء الأنصار ؟ قال إن فيهم لغيره شديدة . (صحيح)

_ إباحة النظر قبل التزويج

3234_ عن أبي هريرة قال خطب رجل امرأة من الأنصار فقال له رسول الله هل نظرت إليها ؟ قال لا فأمره أن ينظر إليها . (صحيح)

3235_ عن المغيرة بن شعبة قال خطبت امرأة على عهد رسول الله فقال النبي أنظرت إليها ؟ قلت لا ، قال فانظر إليها فإنه أجد أن يؤدم بينكما . (صحيح)

_ التزويج في شوال

3236_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله في شوال وأدخلت عليه في شوال وكانت عائشة تحب أن تدخل نساءها في شوال فأبي نساءه كانت أحظى عنده مني . (صحيح)

_ الخطبة في النكاح

3237_ عن فاطمة بنت قيس وكانت من المهاجرات الأول قالت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من أصحاب محمد وخطبني رسول الله على مولاه أسامة بن زيد وقد كنت حدثت أن رسول الله قال من أحبني فليحب أسامة فلما كلمني رسول الله قلت أمري بيدك فانكحني من شئت فقال انطلقني إلى أم شريك وأم شريك امرأة غنية من الأنصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان ،

فقلت سأفعل ، قال لا تفعلي فإن أم شريك كثيرة الضيفان فإني أكره أن يسقط عنك خمارك أو ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقلي إلى ابن عمك عبد الله

بن عمرو بن أم مكتوم وهو رجل من بني فهر ، فانتقلت إليه . (صحيح)

_ النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه

3238_ عن ابن عمر عن النبي قال لا يخطب أحدكم على خطبة بعض . (صحيح)

3239_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفى ما في إنائها . (صحيح)

3240_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه . (صحيح)

3241_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك . (صحيح)

3242_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه . (صحيح)

_ خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له

3243_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله أن يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب . (صحيح)

3244_ عن أبي سلمة الزهري ومحمد القرشي أنهما سألا فاطمة بنت قيس عن أمرها فقالت طلقني زوجي ثلاثا فكان يرزقني طعاما فيه شيء فقلت والله لئن كانت لي النفقة والسكنى لأطلبنها ولا أقبل هذا فقال الوكيل ليس لك سكنى ولا نفقة ، قالت فأتيت النبي فذكرت ذلك له فقال ليس لك سكنى ولا نفقة فاعتدي عند فلانة ،

قالت وكان يأتيها أصحابه ثم قال اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه أعمى فإذا حللت فأذنييني قالت فلما حللت آذنته فقال رسول الله ومن خطبك ؟ فقلت معاوية ورجل آخر من قريش فقال النبي أما معاوية فإنه غلام من غلمان قريش لا شيء له وأما الآخر فإنه صاحب شر لا خير فيه ولكن انكحي أسامة بن زيد ، قالت فكرهته ، فقال لها ذلك ثلاث مرات فنكحته . (صحيح)

_ باب إذا استشارت المرأة رجلا فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم

3245_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي فاعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنييني ،

قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به . (صحيح)

_ إذا استشار رجل رجلا في المرأة هل يخبره بما يعلم

3246_ عن أبي هريرة قال جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله فقال إني تزوجت امرأة فقال النبي ألا نظرت إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً . (صحيح)

3247_ عن أبي هريرة أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة فقال النبي انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً . (صحيح)

_ باب عرض الرجل ابنته على من يرضى

3248_ عن عمر قال تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس يعني ابن حذافة وكان من أصحاب النبي ممن شهد بدرًا فتوفي بالمدينة فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت إن شئت أنكحتك حفصة فقال سأنظر في ذلك فلبثت ليالي فلقيته فقال ما أريد أن أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت أنكحتك حفصة فلم يرجع إلي شيئاً فكنت عليه أوجد مني على عثمان ،

فلبثت ليالي فخطبها إلي رسول الله فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً قلت نعم قال فإنه لم يمنعني حين عرضت علي أن أرجع إليك شيئاً إلا أنني سمعت رسول الله يذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله ولو تركها نكحتها . (صحيح)

_ عرض المرأة نفسها على من ترضى

3249_ عن ثابت قال كنت عند أنس بن مالك وعنده ابنة له فقال جاءت امرأة إلى رسول الله
فعرضت عليه نفسها فقالت يا رسول الله ألك في حاجة . (صحيح)

3250_ عن أنس أن امرأة عرضت نفسها على النبي فضحكت ابنة أنس فقالت ما كان أقل حياءها
فقال أنس هي خير منك عرضت نفسها على النبي . (صحيح)

_ صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها

3251_ عن أنس قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله لزيد اذكرها عليّ ، قال زيد فانطلقت
فقلت يا زينب أبشري أرسلني إليك رسول الله يذكرك فقالت ما أنا بصانعة شيئاً حتى أستأمر ربي
فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء رسول الله فدخل بغير أمر . (صحيح)

3252_ عن أنس قال كانت زينب بنت جحش تفخر على نساء النبي تقول إن الله أنكحني من
السماء وفيها نزلت آية الحجاب . (صحيح)

_ كيف الاستخارة

3253_ عن جابر قال كان رسول الله يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن
يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم إني أستخيرك بعلمك
وأستعينك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام
الغيوب ،

اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به قال ويسمي حاجته . (صحيح)

_ إنكاح الابن أمه

3254_ عن أم سلمة لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه فلم تزوجه فبعث إليها رسول الله عمر بن الخطاب يخطبها عليه فقالت أخبر رسول الله أني امرأة غيري وأني امرأة مصيبة وليس أحد من أوليائي شاهد فأتي رسول الله فذكر ذلك له ،

فقال ارجع إليها فقل لها أما قولك إني امرأة غيري فسأدعو الله لك فيذهب غيرتك وأما قولك إني امرأة مصيبة فستكفين صبيانك وأما قولك أن ليس أحد من أوليائي شاهد فليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكره ذلك فقالت لابنها يا عمر قم فزوج رسول الله فزوجه . (حسن)

_ إنكاح الرجل ابنته الصغيرة

3255_ عن عائشة أن رسول الله تزوجها وهي بنت ست وبني بها وهي بنت تسع . (صحيح)

3256_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله لسبع سنين ودخل عليّ لتسع سنين . (صحيح)

3257_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله لتسع سنين وصحبته تسعا . (صحيح)

3258_ عن عائشة تزوجها رسول الله وهي بنت تسع ومات عنها وهي بنت ثمانى عشرة . (صحيح)

(

_ إنكاح الرجل ابنته الكبيرة

3259_ عن عمر قال تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله فتوفي بالمدينة قال عمر فأتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة بنت عمر قال قلت إن شئت أنكحتك حفصة قال سأنظر في أمري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا ، قال عمر فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئاً فكنت عليه أوجد مني على عثمان ،

فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً ، قال عمر قلت نعم قال فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً فيما عرضت عليّ إلا أنني قد كنت علمت أن رسول الله قد ذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله ولو تركها رسول الله قبلتها . (صحيح)

_ استئذان البكر في نفسها

3260_ عن ابن عباس أن رسول الله قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها . (صحيح)

3261_ عن ابن عباس أن النبي قال الأيم أحق بنفسها من وليها واليتيمة تستأمر وإذنها صماتها . (صحيح)

3262_ عن ابن عباس أن رسول الله قال الأيم أولى بأمرها واليتيمة تستأمر في نفسها وإذنها صماتها . (صحيح) .

3263_ عن ابن عباس عن النبي قال ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر فصمتها إقرارها . (صحيح)

_ استثمار الأب البكر في نفسها

3264_ عن ابن عباس أن النبي قال الثيب أحق بنفسها والبكر يستأمرها أبوها وإذنها صماتها . (حسن)

_ استثمار الثيب في نفسها

3265_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تنكح الثيب حتى تستأذن ولا تنكح البكر حتى تستأمر ، قالوا يا رسول الله كيف إذنها ؟ قال إذنها أن تسكت . (صحيح)

3266_ عن عائشة عن النبي قال استأمروا النساء في أبضاعهن ، قيل فإن البكر تستحي وتسكت ، قال هو إذنهما . (صحيح)

3267_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا يا رسول الله كيف إذنهما ؟ قال أن تسكت . (صحيح)

_ الثيب يزوجه أبوها وهي كارهة

3268_ عن خنساء بنت خدام أن أباه زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله فرد نكاحه . (صحيح)

_ البكر يزوجه أبوها وهي كارهة

3269_ عن عائشة أن فتاة دخلت عليها فقالت إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته وأنا كارهة قالت اجلسي حتى يأتي النبي فجاء رسول الله فأخبرته فأرسل إلى أبيها فدعاها فجعل الأمر إليها فقالت يا رسول الله قد أجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن أعلم أللنساء من الأمر شيء . (صحيح)

3270_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها . (صحيح)

_ الرخصة في نكاح المحرم

3271_ عن ابن عباس قال تزوج رسول الله ميمونة بنت الحارث وهو مُحْرِمٌ بِسَرَفٍ . (صحيح)

3272_ عن ابن عباس أن النبي تزوج ميمونة وهو محرم . (صحيح)

3273_ عن ابن عباس أن النبي نكح ميمونة وهو محرم جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه . (صحيح)

3274_ عن ابن عباس أن رسول الله تزوج ميمونة وهو محرم . (صحيح)

_ النهي عن نكاح المحرم

3275_ عن عثمان قال قال رسول الله لا يَنْكِحُ المحرم ولا يُنْكَحُ ولا يخطب . (صحيح)

3276_ عن عثمان عن النبي قال لا يَنْكِحُ المحرم ولا يَنْكِحُ ولا يخطب . (صحيح)

_ ما يستحب من الكلام عند النكاح

3277_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الحاجة أن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل الله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وقرأ ثلاث آيات . (صحيح)

3278_ عن ابن عباس أن رجلا كلم النبي في شيء فقال النبي إن الحمد لله نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضل الله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد . (صحيح)

_ ما يكره من الخطبة

3279_ عن عدي بن حاتم قال تشهد رجلان عند النبي فقال أحدهما من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله بئس الخطيب أنت . (صحيح)

_ باب الكلام الذي ينعقد به النكاح

3280_ عن سهل بن سعد قال إني لفي القوم عند النبي فقامت امرأة فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك فأرأ فيها رأيك فسكت فلم يجبه النبي بشيء ثم قامت فقال يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك فأرأ فيها رأيك فقام رجل فقال زوجنيها يا رسول الله ،

قال هل معك شيء ؟ قال لا ، قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فطلب ثم جاء فقال لم أجد شيئا ولا خاتما من حديد ، قال هل معك من القرآن شيء ؟ قال نعم معي سورة كذا وسورة

كذا ، قال قد أنكحتكها علي ما معك من القرآن . (صحيح)

_ الشروط في النكاح

3281_ عن عقبه بن عامر عن رسول الله قال إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج . (صحيح)

3282_ عن عقبه بن عامر عن النبي قال إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج . (صحيح)

_ النكاح الذي تحل به المطلقة ثلاثا لمطلقها

3283_ عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة إلى رسول الله فقالت إن رفاعة طلقني فأبت طلاقي وإني تزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب فضحك رسول الله وقال لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة ، لا حتى يذوق عسيلتك وتذوق عسيلته . (صحيح)

_ تحريم الريببة التي في حجره

3284_ عن أم حبيبة أنها قالت يا رسول الله أنكح أختي بنت أبي سفيان قالت فقال رسول الله أوتحبين ذلك ؟ فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب من يشاركني في خير أختي فقال النبي إن أختك لا تحل لي فقلت والله يا رسول الله إنا لنتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة فقال بنت أم سلمة ؟ فقلت نعم فقال والله لولا أنها ريببتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة

أرضعتني وأبا سلمة ثوية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . (صحيح)

_ تحريم الجمع بين الأم والبنت

3285_ عن أم حبيبة قالت يا رسول الله أنكح بنت أبي تعني أختها فقال رسول الله وتحيين ذلك ؟ قالت نعم لست لك بمخلية وأحب من شركتني في خير أختي ، فقال رسول الله إن ذلك لا يحل ، قالت أم حبيبة يا رسول الله والله لقد تحدثنا أنك تنكح درة بنت أبي سلمة ، فقال بنت أم سلمة ؟ قالت أم حبيبة نعم ، قال رسول الله فوالله لو أنها لم تكن ربييتي في حجري ما حلت إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثوية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . (صحيح)

3286_ عن أم حبيبة قالت لرسول الله إنا قد تحدثنا أنك ناكح درة بنت أبي سلمة فقال رسول الله أعلى أم سلمة لو أتي لم أنكح أم سلمة ما حلت لي إن أباه أخي من الرضاعة . (صحيح)

_ تحريم الجمع بين الأختين

3287_ عن أم حبيبة أنها قالت يا رسول الله هل لك في أختي ؟ قال فأصنع ماذا ؟ قالت تزوجها ، قال فإن ذلك أحب إليك ؟ قالت نعم لست لك بمخلية وأحب من يشركني في خير أختي ، قال إنها لا تحل لي ، قالت فإنه قد بلغني أنك تخطب درة بنت أم سلمة ، قال بنت أبي سلمة ، قالت نعم ، قال والله لو لم تكن ربييتي ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . (صحيح)

_ الجمع بين المرأة وعمتها

3288_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها . (صحيح)

3289_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن يجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها . (صحيح)

3290_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها . (صحيح)

3291_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى عن أربع نسوة يجمع بينهن المرأة وعمتها والمرأة وخالتها . (صحيح)

3292_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها . (صحيح)

3293_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها . (صحيح)

3294_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها . (صحيح)

_ تحريم الجمع بين المرأة وخالتها

3295_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها . (صحيح)

3296_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على بنت أخيها . (صحيح)

3297_ عن جابر عن النبي قال لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها . (صحيح)

3298_ عن جابر قال نهى رسول الله أن تنكح المرأة على عمتها وخالتها . (صحيح)

3299_ عن جابر قال نهى رسول الله أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها . (صحيح)

_ ما يحرم من الرضاع

3300_ عن عائشة عن النبي قال ما حرّمته الولادة حرّمه الرضاع . (صحيح)

3301_ عن عائشة أنها أخبرته أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها فحجبتة فأخبر رسول الله فقال لا تحتجبي منه فإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب . (صحيح)

3302_ عن عائشة عن النبي قال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب . (صحيح)

3303_ عن عائشة قالت قال رسول الله يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة . (صحيح)

_ تحريم بنت الأخ من الرضاعة

3304_ عن علي قال قلت يا رسول الله ما لك تنوق في قريش وتدعنا ؟ قال وعندك أحد ؟ قلت نعم بنت حمزة ، قال رسول الله إنها لا تحل لي إنها ابنة أخي من الرضاعة . (صحيح)

3305_ عن ابن عباس قال ذكر لرسول الله بنت حمزة فقال إنها ابنة أخي من الرضاعة . (صحيح)

3306_ عن ابن عباس أن رسول الله أريد على بنت حمزة فقال إنها ابنة أخي من الرضاعة وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب . (صحيح)

_ القدر الذي يحرم من الرضاعة

3307_ عن عائشة قالت كان فيما أنزل الله من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله وهي مما يقرأ من القرآن . (صحيح)

3308_ عن أم الفضل أن نبي الله سئل عن الرضاع فقال لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان أو قال المصبة والمصبتان . (صحيح)

3309_ عن عبد الله بن الزبير عن النبي قال لا تحرم المصبة والمصبتان . (صحيح)

3310_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تحرم المصبة والمصبتان . (صحيح)

3311_ عن قتادة قال كتبنا إلى إبراهيم بن يزيد النخعي نسأله عن الرضاع فكتب أن شريحا حدثنا أن عليا وابن مسعود كانا يقولان يحرم من الرضاع قليله وكثيره . وعن عائشة أن نبي الله كان يقول

لا تحرم الخطفة والخطفتان . (صحيح)

3312_ عن عائشة قالت دخل عليّ رسول الله وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه فقلت يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة فقال انظرن من إخوانكن من الرضاعة فإن الرضاعة من المجاعة . (صحيح)

_ لبن الفحل

3313_ عن عائشة أن رسول الله كان عندها وأنها سمعت رجلا يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة ، قالت عائشة فقلت لو كان فلان حيا - لعمها من الرضاعة - دخل عليّ ، فقال رسول الله إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة . (صحيح)

3314_ عن عائشة قالت جاء عمي أبو الجعد من الرضاعة فرددته فجاء رسول الله فأخبرته فقال رسول الله ائذني له . (صحيح) قال هشام الأُسدي هو أبو قعيس .

3315_ عن عائشة أن أبا القعيس استأذن على عائشة بعد آية الحجاب فأبت أن تأذن له فذكر ذلك للنبي فقال ائذني له فإنه عمك فقلت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال إنه عمك فليلج عليك . (صحيح)

3316_ عن عائشة قالت كان أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليّ وهو عمي من الرضاعة فأبيت أن أذن له حتى جاء رسول الله فأخبرته فقال ائذني له فإنه عمك ، قالت عائشة وذلك بعد أن نزل

3317_ عن عائشة قالت استأذن عليّ عمي أفلح بعدما نزل الحجاب فلم آذن له فأتاني النبي فسألته فقال ائذني له فإنه عمك ، قلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل ، قال ائذني له تربت يمينك فإنه عمك . (صحيح)

3318_ عن عائشة قالت جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن فقلت لا آذن له حتى أستأذن نبي الله فلما جاء نبي الله قلت له جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن فأبيت أن آذن له فقال ائذني له فإنه عمك ، قلت إنما أرضعتني امرأة أبي القعيس ولم يرضعني الرجل ، قال ائذني له فإنه عمك . (صحيح)

_ باب رضاع الكبير

3319_ عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليّ ، قال رسول الله أرضعيه ، قلت إنه لذو لحية ، فقال أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة ، قالت والله ما عرفته في وجه أبي حذيفة بعد . (صحيح)

3320_ عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله فقالت إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليّ ، قال فأرضعيه ، قالت وكيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ فقال ألتست أعلم أنه رجل كبير ، ثم جاءت بعد فقالت والذي بعثك بالحق نبيا ما رأيت في وجه أبي حذيفة بعد شيئا أكره . (صحيح)

3321_ عن عائشة قالت أمر النبي امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالما مولى أبي حذيفة حتى تذهب
غيرة أبي حذيفة فأرضعته وهو رجل . (صحيح) قال ربيعة فكانت رخصة لسالم .

3322_ عن عائشة قالت جاءت سهلة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن سالما يدخل علينا
وقد عقل ما يعقل الرجال وعلم ما يعلم الرجال ، قال أرضعيه تحرمي عليه بذلك . (صحيح)

3323_ عن عائشة أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم فأتت بنت سهيل
إلى النبي فقالت إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوه وإنه يدخل علينا وإني أظن في نفس
أبي حذيفة من ذلك شيئا ، فقال النبي أرضعيه تحرمي عليه ، فأرضعته فذهب الذي في نفس أبي
حذيفة فرجعت إليه فقلت إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة . (صحيح)

3324_ عن عروة قال أبى سائر أزواج النبي أن يدخل عليهن بتلك الرضعة أحد من الناس يريد
رضاعة الكبير وقلن لعائشة والله ما نرى الذي أمر رسول الله سهلة بنت سهيل إلا رخصة في
رضاعة سالم وحده من رسول الله والله لا يدخل علينا أحد بهذه الرضعة ولا يرانا . (صحيح)

3325_ عن أم سلمة قالت أبى سائر أزواج النبي أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة وقلن لعائشة والله
ما نرى هذه إلا رخصة رخصها رسول الله خاصة لسالم فلا يدخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا يرانا
(صحيح) .

_ الغيلة

3326_ عن عائشة أن جدامة بنت وهب حدثتها أن رسول الله قال لقد هممت أن أنهي عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس والروم يصنعونه فلا يضر أولادهم . (صحيح)

_ باب العزل

3327_ عن أبي سعيد الخدري قال ذكر ذلك عند رسول الله قال وما ذاكم ؟ قلنا الرجل تكون له المرأة فيصيبها ويكره الحمل وتكون له الأمة فيصيب منها ويكره أن تحمل منه ، قال لا عليكم أن لا تفعلوا فإنما هو القَدْر . (صحيح)

3328_ عن أبي سعيد الزرقى أن رجلا سأل رسول الله عن العزل فقال إن امرأتي ترضع وأنا أكره أن تحمل فقال النبي إن ما قد قُدِّر في الرحم سيكون . (صحيح)

_ حق الرضاع وحرمته

3329_ عن الحجاج الأشجعي قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع ؟ قال غرة عبد أو أمة . (صحيح)

_ الشهادة في الرضاع

3330_ عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت إني قد أرضعتكما فأتيت النبي فأخبرته فقلت إني تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتني امرأة سوداء فقالت إني قد أرضعتكما فأعرض عني فأتيتته من قبل وجهه فقلت إنها كاذبة ، قال وكيف بها وقد زعمت أنها قد

أرضعتكما دعهما عنك . (صحيح)

_ نكاح ما نكح الآباء

3331_ عن البراء قال لقيت خالي ومعه الراية فقلت أين تريد ؟ قال أرسلني رسول الله إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن أضرب عنقه أو أقتله . (صحيح)

3332_ عن البراء قال أصبت عمي ومعه راية فقلت أين تريد ؟ فقال بعثني رسول الله إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وأخذ ماله . (صحيح)

_ تأويل قول الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمنكم)

3333_ عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله بعث جيشا إلى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم وظهروا عليهم فأصابوا لهم سبايا لهن أزواج في المشركين فكان المسلمون تخرجوا من غشيانهن فأنزل الله (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمنكم) أي هذا لكم حلال إذا انقضت عدتهن . (صحيح)

_ باب الشُّغار

3334_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الشُّغار . (صحيح)

3335_ عن عمران بن حصين أن رسول الله قال لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولا شِغَارَ في الإسلام ومن انتهب نهبة فليس منا . (صحيح)

3336_ عن أنس قال قال رسول الله لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام . (صحيح)

_ تفسير الشغار

3337_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق . (صحيح)

3338_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الشغار . (صحيح) قال عبید الله العدوي والشغار كان الرجل يزوج ابنته على أن يزوجه أخته .

_ باب التزويج علي سور من القرآن

3339_ عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله فقالت يا رسول الله جئت لأهب نفسي لك فنظر إليها رسول الله فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست ، فقام رجل من أصحابه فقال أي رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ، قال هل عندك من شيء ؟ فقال لا والله ما وجدت شيئاً فقال انظر ولو خاتما من حديد ،

فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزاري ، قال سهل ما له رداء ، فلها نصفه فقال رسول الله ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم

يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله موليا فأمر به فدي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن ؟ قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها ، فقال هل تقرأهن عن ظهر قلب ؟ قال نعم ، قال ملكتها بما معك من القرآن . (صحيح)

_ التزويج علي الإسلام

3340_ عن أنس قال تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت إني قد أسلمت فإن أسلمت نكحتك فأسلم فكان صداق ما بينهما . (صحيح)

3341_ عن أنس قال خطب أبو طلحة أم سليم فقالت والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك فإن تسلم فذاك مهري وما أسألك غيره فأسلم فكان ذلك مهرها . (صحيح) قال ثابت فما سمعت بامرأة قط كانت أكرم مهرا من أم سليم الإسلام فدخل بها فولدت له .

_ التزويج علي العتق

3342_ عن أنس أن رسول الله أعتق صفية وجعله صداقها . (صحيح)

3343_ عن أنس قال أعتق رسول الله صفية وجعل عتقها مهرها . (صحيح)

_ عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها

3344_ عن أبي موسى قال قال رسول الله ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين ، رجل كانت له أمة فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها وعبد يؤدي حق الله وحق مواليه ومؤمن أهل الكتاب . (صحيح)

3345_ عن أبي موسى قال قال رسول الله من أعتق جاريته ثم تزوجها فله أجران . (صحيح)

_ القسط في الأصدقة

3346_ عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها فتشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن ،

قال عروة قالت عائشة ثم إن الناس استفتوا رسول الله بعد فيهن فأنزل الله (ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن) إلى قوله (وترغبون أن تنكحوهن) ، قالت عائشة والذي ذكر الله أنه يتلى في الكتاب الآية الأولى التي فيها (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) ،

قالت عائشة وقول الله في الآية الأخرى (وترغبون أن تنكحوهن) رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها من يتامى النساء

إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن . (صحيح)

3347_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن ذلك فقالت فعل رسول الله على اثني عشرة أوقية ونش وذلك خمس مائة درهم . (صحيح)

3348_ عن أبي هريرة قال كان الصداق إذ كان فينا رسول الله عشرة أواق . (صحيح)

3349_ عن أبي العجفاء قال قال عمر بن الخطاب ألا لا تغلوا صدق النساء فإنه لو كان مكرمة وفي الدنيا أوتقوى عند الله كان أولاكم به النبي ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثني عشرة أوقية وإن الرجل ليغلي بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه وحتى يقول كلفت لكم القربة ،

وكنت غلاما عربيا مولدا فلم أدر ما علق القربة قال وأخرى يقولونها لمن قتل في مغازيكم أو مات قتل فلان شهيدا أو مات فلان شهيدا ولعله أن يكون قد أوقر عجز دابته أو دف راحلته ذهباً أو ورقاً يطلب التجارة فلا تقولوا ذاكم ولكن قولوا كما قال النبي من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة . (صحيح)

3350_ عن أم حبيبة أن رسول الله تزوجها وهي بأرض الحبشة زوجها النجاشي وأمهرها أربعة آلاف وجهزها من عنده وبعث بها مع شرحبيل ابن حسنة ولم يبعث إليها رسول الله بشيء وكان مهر نسائه أربع مائة درهم . (صحيح)

_ التزويج علي نواة من ذهب

3351_ عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى النبي وبه أثر الصفرة فسأله رسول الله فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال رسول الله كم سقت إليها ؟ قال زنة نواة من ذهب ، قال رسول الله أولم ولو بشاة . (صحيح)

3352_ عن أنس قال قال عبد الرحمن بن عوف رأني رسول الله وعلي بشاشة العرس فقلت تزوجت امرأة من الأنصار ، قال كم أصدققتها ؟ قال زنة نواة من ذهب . (صحيح)

3353_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطاه وأحق ما أكرم عليه الرجل ابنته أو أخته . (صحيح)

_ إباحة التزوج بغير صداق

3354_ عن علقمة والأسود قالاً أتى عبد الله بن مسعود في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها فتوفي قبل أن يدخل بها فقال عبد الله سلوا هل تجدون فيها أثراً ؟ قالوا يا أبا عبد الرحمن ما نجد فيه يعني أثراً ، قال أقول برأيي فإن كان صواباً فمن الله لها كمهر نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة ،

فقام رجل من أشجع فقال في مثل هذا قضى رسول الله في امرأة يقال لها بروع بنت واشق تزوجت رجلاً فمات قبل أن يدخل بها فقضى لها رسول الله بمثل صداق نسائها ولها الميراث وعليها العدة ، فرفع عبد الله يديه وكبر . (صحيح)

3355_ عن ابن مسعود أنه أتى في امرأة تزوجها رجل فمات عنها ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها فاختلفوا إليه قريبا من شهر لا يفتيهم ثم قال أرى لها صداق نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة ، فشهد معقل بن سنان الأشجعي أن رسول الله قضى في بروع بنت واشق بمثل ما قضيت . (صحيح)

3357-3356_ عن ابن مسعود في رجل تزوج امرأة فمات ولم يدخل بها ولم يفرض لها قال لها الصداق وعليها العدة ولها الميراث فقال معقل بن سنان فقد سمعت النبي قضى به في بروع بنت واشق . (صحيح)

3358_ عن ابن مسعود أنه أتاه قوم فقالوا إن رجلا منا تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يجمعها إليه حتى مات فقال عبد الله ما سئلت منذ فارقت رسول الله أشد علي من هذه فأتوا غيري فاختلفوا إليه فيها شهرا ثم قالوا له في آخر ذلك من نسأل إن لم نسألك وأنت من جلة أصحاب محمد بهذا البلد ولا نجد غيرك ،

قال سأقول فيها بجهد رأيي فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه برآء أرى أن أجعل لها صداق نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة أربعة أشهر وعشرا ، قال علقمة وذلك بسمع أناس من أشجع فقاموا فقالوا نشهد أنك قضيت بما قضى به رسول الله في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق ، قال فما رأيي عبد الله فرح فرحة يومئذ إلا بإسلامه . (صحيح)

_ باب هبة المرأة نفسها لرجل بغير صداق

3359_ عن سهل بن سعد أن رسول الله جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة ، قال رسول الله هل عندك شيء ؟ قال ما أجد شيئا ، قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله هل معك من القرآن شيء ؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها ، قال رسول الله قد زوجتكها علي ما معك من القرآن . (صحيح)

_ باب إحلل الفرج

3360_ عن النعمان بن بشير عن النبي في لرجل يأتي جارية امرأته قال إن كانت أحلتها له جلدته مائة وإن لم تكن أحلتها له رجمته . (حسن)

3361_ عن النعمان بن بشير أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وينبذ قرقورا أنه وقع بجارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير فقال لأقضين فيها بقضية رسول الله إن كانت أحلتها لك جلدتك وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة فكانت أحلتها له فجلد مائة . (حسن) قال قتادة فكتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إلي بهذا .

3362_ عن النعمان بن بشير أن رسول الله قال في رجل وقع بجارية امرأته إن كانت أحلتها له فأجلده مائة وإن لم تكن أحلتها له فأرجمه . (حسن)

3363_ عن سلمة بن المحبق قال قضى النبي في رجل وطئ جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها وإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها . (حسن)

3364_ عن سلمة بن المحبق أن رجلا غشي جارية لامرأته فرفع ذلك إلى رسول الله فقال إن كان استكرهها فهي حرة من ماله وعليه الشروي لسيدتها وإن كانت طاوعته فهي لسيدتها ومثلها من ماله . (حسن)

_ تحريم المتعة

3365_ عن علي بن أبي طالب وبلغه أن رجلا لا يرى بالمتعة بأسا فقال إنك تائه إنه نهى رسول الله عنها وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خير . (صحيح)

3366_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله نهى عن متعة النساء يوم خير وعن لحوم الحمر الإنسية . (صحيح)

3367_ عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله يوم خير عن متعة النساء ، وفي رواية قال يوم حنين . (صحيح)

3368_ عن سبرة الجهني قال أذن رسول الله بالمتعة فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر فعرضنا عليها أنفسنا فقالت ما تعطيني ؟ فقلت ردائي وقال صاحبي ردائي وكان رداء صاحبي أجود من ردائي وكنت أشب منه فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها وإذا نظرت إليّ أعجبتني ثم قالت أنت وردائك يكفيني فمكثت معها ثلاثا ثم إن رسول الله قال من كان عنده من هذه النساء اللاتي يتمتع

فليخل سبيلها . (صحيح)

_ إعلان النكاح بالصوت وضرب الدف

3369_ عن محمد بن حاطب قال قال رسول الله فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح . (صحيح)

3370_ عن محمد بن حاطب قال قال رسول الله إن فصل ما بين الحلال والحرام الصوت . (صحيح)

_ كيف يدعى للرجل إذا تزوج

3371_ عن الحسن قال تزوج عقيل بن أبي طالب امرأة من بني جثم ف قيل له بالرفاء والبنين قال قولوا كما قال رسول الله بارك الله فيكم وبارك لكم . (صحيح)

_ دعاء من لم يشهد التزويج

3372_ عن أنس أن رسول الله رأى على عبد الرحمن أثر صفرة فقال ما هذا ؟ قال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك أولم ولو بشاة . (صحيح)

_ الرخصة في الصفرة عند التزويج

3373_ عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف جاء وعليه ردع من زعفران فقال رسول الله مهيم ؟ قال تزوجت امرأة ، قال وما أصدقت ؟ قال وزن نواة من ذهب ، قال أولم ولو بشاة . (صحيح)

3374_ عن أنس قال رأى رسول الله علي عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال مهيم ؟ قال تزوجت امرأة من الأنصار فقال أولم ولو بشاة . (صحيح)

_ تحلة الخلوة

3375_ عن ابن عباس أن عليا قال تزوجت فاطمة فقلت يا رسول الله ابن بي ، قال أعطها شيئا ، قلت ما عندي من شيء ، قال فأين درعك الحطمية ؟ قلت هي عندي ، قال فأعطها إياه . (صحيح)

3376_ عن ابن عباس قال لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله أعطها شيئا ، قال ما عندي ، قال فأين درعك الحطمية . (صحيح)

_ البناء في شوال

3377_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله في شوال وأدخلت عليه في شوال فأني نسائه كان أحظى عنده مني . (صحيح)

_ البناء بابنة تسع

3378_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله وأنا بنت ست ودخل علي وأنا بنت تسع سنين وكنت ألعب بالبناات . (صحيح)

3379_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله وهي بنت ست سنين وبني بها وهي بنت تسع . (صحيح)

_ البناء في السفر

3380_ عن أنس أن رسول الله غزا خيبر فصلينا عندها الغداة بغلس فركب النبي وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فأخذني الله في زقاق خيبر وإن ركبتني لتمس فخذ رسول الله وإني لأرى بياض فخذني الله فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات ، قال وخرج القوم إلى أعمالهم ،

فقالوا محمد والخميس وأصبناها عنوة فجمع السبي فجاء دحية فقال يا نبي الله أعطني جارية من السبي قال اذهب فخذ جارية فأخذ صفية بنت حيي فجاء رجل إلى النبي فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير ما تصلح إلا لك قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر إليها النبي قال خذ جارية من السبي غيرها ،

قال وإن نبي الله أعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال نفسها أعتقها وتزوجها ، قال حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها إليه من الليل فأصبح عروسا ، قال من كان عنده شيء فليجيء به ، قال وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالأقط وجعل الرجل يجيء بالتمر

وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسوا حيسة فكانت وليمة رسول الله . (صحيح)

3381_ عن أنس قال إن رسول الله أقام على صفية بنت حيي بن أخطب بطريق خيبر ثلاثة أيام حين عرس بها ثم كانت فيمن ضرب عليها الحجاب . (صحيح)

3382_ عن أنس قال أقام النبي بين خيبر والمدينة ثلاثا يبني بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم أمر بالأنطاع وألقى عليها من التمر والأقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه فقالوا إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس . (صحيح)

_ اللهو والغناء عند العرس

3383_ عن عامر بن سعد قال دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس وإذا جوار يغنين فقلت أنتما صاحبا رسول الله ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم ؟ فقال اجلس إن شئت فاسمع معنا وإن شئت اذهب قد رخص لنا في اللهو عند العرس . (صحيح)

_ جهاز الرجل ابنته

3384_ عن علي قال جهز رسول الله فاطمة في خميل وقربة ووسادة حشوها إذخر . (صحيح)

_ الفرش

3385_ عن جابر أن رسول الله قال فراش للرجل وفراش لأهله والثالث للضيف والرابع للشيطان .
(صحيح)

_ الأنماط

3386_ عن جابر قال قال لي رسول الله هل تزوجت ؟ قلت نعم ، قال هل اتخذتم أنماطا ؟ قلت
وأنت لنا أنماط ؟ قال إنها ستكون . (صحيح)

_ الهدية لمن عرس

3387_ عن أنس بن مالك قال تزوج رسول الله فدخل بأهله قال وصنعت أمي أم سليم حيسا قال
فذهبت به إلى رسول الله فقلت إن أمي تقرئك السلام وتقول لك إن هذا لك منا قليل قال ضعه ثم
قال اذهب فادع فلانا وفلانا ومن لقيت وسمى رجالا فدعوت من سمي ومن لقيته ،

قيل لأنس عدة كم كانوا ؟ قال يعني زهاء ثلاث مائة ، فقال رسول الله ليتحلق عشرة عشرة فليأكل
كل إنسان مما يليه فأكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة ودخلت طائفة قال لي يا أنس ارفع فرفعت
فما أدري حين رفعت كان أكثر أم حين وضعت . (صحيح)

3388_ عن أنس قال آخى رسول الله بين قريش والأنصار فأخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن
بن عوف فقال له سعد إن لي مالا فهو بيني وبينك شطران ولي امرأتان فانظر أيهما أحب إليك فأنا
أطلقها فإذا حلت فتزوجها قال بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني أي على السوق فلم يرجع حتى

رجع بسمن وأقط قد أفضله ، قال ورأى رسول الله علي أثر صفرة فقال مهيم ؟ فقلت تزوجت امرأة من الأنصار ، فقال أولم ولو بشاة . (صحيح)

__ كتاب الطلاق

_ باب وقت الطلاق للعدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء

3389_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فاستفتى عمر رسول الله فقال إن عبد الله طلق امرأته وهي حائض فقال مر عبد الله فليراجعها ثم يدعها حتى تطهر من حيضتها هذه ثم تحيض حيضة أخرى فإذا طهرت فإن شاء فليفارقها قبل أن يجامعها وإن شاء فليمسكها فإنها العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء . (صحيح)

3390_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله فسأل عمر بن الخطاب رسول الله عن ذلك فقال رسول الله مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء . (صحيح)

3391_ عن ابن عمر قال طلقت امرأتي في حياة رسول الله وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله فتغيط رسول الله في ذلك فقال ليراجعها ثم يمسكها حتى تحيض حيضة وتطهر فإن بدا له أن يطلقها طاهرا قبل أن يمسها فذاك الطلاق للعدة كما أنزل الله ، قال عبد الله بن عمر فراجعته وحسبت لها التطليقة التي طلقتها . (صحيح)

3392_ عن أبي الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ فقال له طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله فسأل عمر رسول الله فقال إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال رسول الله ليراجعها فردها علي قال إذا طهرت فليطلق أو ليمسك ، قال ابن عمر فقال النبي (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن) في قبل عدتهن . (صحيح)

3393_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) قال ابن عباس قبل عدتهن . (صحيح)

_ باب طلاق السنة

3394_ عن ابن مسعود أنه قال طلاق السنة تطليقة وهي طاهر في غير جماع فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة . (صحيح)

3395_ عن ابن مسعود قال طلاق السنة أن يطلقها طاهرا في غير جماع . (صحيح)

_ باب ما يفعل إذا طلق تطليقة وهي حائض

3396_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض تطليقة فانطلق عمر فأخبر النبي بذلك فقال له النبي مر عبد الله فليراجعها فإذا اغتسلت فليتركها حتى تحيض فإذا اغتسلت من حيضتها الأخرى فلا يمسه حتى يطلقها فإن شاء أن يمسكها فليمسكها فإنها العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء .

(صحيح)

3397_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك للنبي فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها وهي طاهر أو حامل . (صحيح)

_ باب الطلاق لغير العدة

3398_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فردها عليه رسول الله حتى طلقها وهي طاهر . (صحيح)

_ الطلاق لغير العدة وما يحتسب منه على المطلق

3399_ عن يونس بن جبير قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال هل تعرف عبد الله بن عمر فإنه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي فأمره أن يراجعها ثم يستقبل عدتها ، فقلت له فيعتد بتلك التطليقة ، فقال مه أرايت إن عجز واستحمق . (صحيح)

3400_ عن يونس بن جبير قال قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهي حائض فقال أتعرف عبد الله بن عمر فإنه طلق امرأته وهي حائض فأتي عمر النبي يسأله فأمره أن يراجعها ثم يستقبل عدتها ، قلت له إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض أيعتد بتلك التطليقة ؟ فقال مه وإن عجز واستحمق . (صحيح)

_ الثلاث المجموعة وما فيه من التعليل

3401_ عن محمود بن لبيد قال أخبر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

3402_ عن سهل بن سعد أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي فقال أرأيت يا عاصم لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فيقتلونه أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم رسول الله عن ذلك فسأل عاصم رسول الله فكره رسول الله المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ،

فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ؟ فقال عاصم لعويمر لم تأتي بخير قد ذكره رسول الله المسألة التي سألت عنها فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأل عنها رسول الله فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فتقتلونه أم كيف يفعل ؟

فقال رسول الله قد نزل فيك وفي صاحبك فاذهب فأت بها ، قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ، فلما فرغ عويمر قال كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله . (صحيح)

3403_ عن فاطمة بنت قيس قالت أتيت النبي فقلت أنا بنت آل خالد وإن زوجي فلانا أرسل إلي بطلاقي وإني سألت أهله النفقة والسكنى فأبوا عليّ ، قالوا يا رسول الله إنه قد أرسل إليها بثلاث تطليقات ، قالت فقال رسول الله إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة . (صحيح)

3404_ عن فاطمة بنت قيس عن النبي المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة . (صحيح)

3405_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثا فانطلق خالد بن الوليد في نفر من بني مخزوم إلى رسول الله فقال يا رسول الله إن أبا عمرو بن حفص طلق فاطمة ثلاثا فهل لها نفقة ؟ فقال ليس لها نفقة ولا سكنى . (صحيح)

_ باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة

3406_ عن طاوس أن أبا الصهباء جاء إلى ابن عباس فقال يا ابن عباس ألم تعلم أن الثلاث كانت على عهد رسول الله وأبي بكر وصدرا من خلافة عمر ترد إلى الواحدة ؟ قال نعم . (صحيح)

_ الطلاق للتي تنكح زوجها ثم لا يدخل بها

3407_ عن عائشة قالت سئل رسول الله عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجها غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها أتحل للأول ؟ فقال رسول الله لا حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسيلته . (صحيح)

3408_ عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إني نكحت عبد الرحمن بن الزبير والله ما معه إلا مثل هذه الهدبة فقال رسول الله لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوق عسيلته . (صحيح)

_ طلاق البتة

3409_ عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي وأبو بكر عنده فقالت يا رسول الله إني كنت تحت رفاعة القرظي فطلقني البتة فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنه والله يا رسول الله ما معه إلا مثل هذه الهدبة وأخذت هدبة من جلبابها وخالد بن سعيد بالباب فلم يأذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع هذه تجهر بما تجهر به عند رسول الله فقال تريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك . (صحيح)

_ أمرك بيدك

3410_ عن حماد بن زيد قال قلت لأبيوب هل علمت أحدا ؟ قال في أمرك بيدك أنها ثلاث غير الحسن فقال لا ثم قال اللهم غفرا إلا ما حدثني قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي قال ثلاث ، فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفه فرجعت إلى قتادة فأخبرته فقال نسي . (صحيح)

_ باب إحلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها به

3411_ عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاة إلى رسول الله فقالت إن زوجي طلقني فأبت طلاقي وإني تزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب فضحك رسول الله وقال لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته . (صحيح)

3412_ عن عائشة أن رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت زوجها فطلقها قبل أن يمسه فسئل رسول الله أتحل للأول ؟ فقال لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الأول . (صحيح)

3413_ عن عبید الله بن عباس أن الغميصاء أو الرميمصاء أتت النبي تشتكي زوجها أنه لا يصل إليها فلم يلبث أن جاء زوجها فقال يا رسول الله هي كاذبة وهو يصل إليها ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول فقال رسول الله ليس ذلك حتى تذوق عسيلته . (صحيح)

3414_ عن ابن عمر عن النبي في الرجل تكون له المرأة يطلقها ثم يتزوجها رجل آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها فترجع إلى زوجها الأول ؟ قال لا حتى تذوق العسيلة . (صحيح لغيره)

3415_ عن ابن عمر قال سئل النبي عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخي الستر ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ؟ قال لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر . (صحيح لغيره)

_ باب إحلال المطلقة ثلاثا وما فيه من التغليظ

3416_ عن ابن مسعود قال لعن رسول الله الواشمة والموتشمة والواصلة والموصولة وآكل الربا وموكله والمحلل والمحلل له . (صحيح)

_ باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق

3417_ عن الأوزاعي قال سألت الزهري عن التي استعادت من رسول الله فقال أخبرني عروة عن عائشة أن الكلابية لما دخلت على النبي قالت أعوذ بالله منك فقال رسول الله لقد عدتِ بعظيم الحقي بأهلك . (صحيح)

_ باب إرسال الرجل إلي زوجته بالطلاق

3418-3419_ عن فاطمة بنت قيس قالت أرسل إلي زوجي بطلاقي فشددت علي ثيابي ثم أتيت النبي فقال كم طلقك ؟ فقلت ثلاثا ، قال ليس لك نفقة واعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم فإنه ضرير البصر تلقين ثيابك عنده فإذا انقضت عدتك فأذنيني . (صحيح)

_ تأويل قوله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك)

3420_ عن ابن عباس قال أتاه رجل فقال إني جعلت امرأتي علي حراما قال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا هذه الآية (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) عليك أغلظ الكفارة عتق رقبة . (صحيح)

_ تأويل هذه الآية على وجه آخر

3421_ عن عائشة أن النبي كان يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلا فتواصيت وحفصة أيتنا ما دخل عليها النبي فلتقل إني أجد منك ريح مغاير فدخل على إحديهما فقالت ذلك له فقال بل شربت عسلا عند زينب وقال لن أعود له فنزل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) (إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا) . (صحيح)

_ باب الحقي بأهلك

3422_ عن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك وساق قصته وقال إذا رسول رسول الله يأتي فقال إن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك فقلت أطلقها أم ماذا ؟ قال لا بل اعتزلها فلا تقربها فقلت لامرأتي الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . (صحيح)

3423_ عن عبد الله بن كعب قال سمعت أبي كعب بن مالك وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث قال أرسل إلي رسول الله وإلى صاحبي أن رسول الله يأمركم أن تعتزلوا نساءكم ، فقلت للرسول أطلق امرأتي أم ماذا أفعل ؟ قال لا بل تعتزلها فلا تقربها ، فقلت لامرأتي الحقي بأهلك فكوني فيهم فلحقت بهم . (صحيح)

3424_ عن عبد الله بن كعب قال سمعت كعبا يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك وقال فيه إذا رسول رسول الله يأتيني ويقول إن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك فقلت أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال بل اعتزلها ولا تقربها وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي بأهلك وكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . (صحيح)

3425_ عن عبيد الله بن كعب قال سمعت أبي كعب يحدث قال أرسل إلي رسول الله وإلي صاحبي إن رسول الله يأمركم أن تعتزلوا نساءكم فقلت للرسول أطلق امرأتي أم ماذا أفعل ؟ قال لا بل تعتزلها ولا تقربها فقلت لامرأتي الحقي بأهلك فكوني فيهم حتى يقضي الله فلحقت بهم . (صحيح)

3426_ عن كعب بن مالك قال في حديثه إذا رسول من النبي قد أتاني فقال اعتزل امرأتك فقلت أطلقها ؟ قال لا ولكن لا تقربها ولم يذكر فيه الحقي بأهلك . (صحيح)

_ باب طلاق العبد

3427_ عن أبي حسن قال كنت أنا وامرأتي مملوكين فطلقتها تطليقتين ثم أعتقنا جميعا فسألت ابن عباس فقال إن راجعتها كانت عندك على واحدة قضى بذلك رسول الله . (حسن)

3428_ عن أبي الحسن مولى بني نوفل قال سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم عتقا أيتزوجها ؟ قال نعم ، قال عمن ؟ قال أفتى بذلك رسول الله . (حسن)

_ باب متى يقع طلاق الصبي

3429_ عن كثير بن السائب قال حدثني ابنا قريظة أنهم عرضوا على رسول الله يوم قريظة فمن كان محتلما أو نبتت عانته قتل ومن لم يكن محتلما أو لم تنبت عانته ترك . (صحيح لغيره)

3430_ عن عطية القرظي قال كنت يوم حكم سعد في بني قريظة غلاما فشكوا في فلم يجدوني
أنبت فاستبقيت فها أنا ذا بين أظهركم . (صحيح)

3431_ عن ابن عمر أن رسول الله عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم
الخنديق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه . (صحيح)

_ باب من لا يقع طلاقه من الأزواج

3432_ عن عائشة عن النبي قال رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى
يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق . (صحيح)

_ باب من طلق في نفسه

3433_ عن أبي هريرة أن النبي قال إن الله تجاوز عن أمتي كل شيء حدثت به أنفسها ما لم تكلم به
أو تعمل . (صحيح)

3434_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الله تجاوز لأمتي ما وسوست به وحدثت به أنفسها ما
لم تعمل أو تتكلم به . (صحيح)

3435_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل
به . (صحيح)

_ الطلاق بالإشارة المفهومة

3436_ عن أنس قال كان لرسول الله جار فارسي طيب المرققة فأتى رسول الله ذات يوم وعنده عائشة فأومأ إليه بيده أن تعال وأومأ رسول الله إلى عائشة أي وهذه فأومأ إليه الآخر هكذا بيده أن لا مرتين أو ثلاثا . (صحيح)

_ باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه

3437_ عن عمر قال قال رسول الله إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه . (صحيح)

_ باب الإبانة والإفصاح بالكلمة الملفوظ بها إذا قصد بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئا ولم تثبت حكما

3438_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال قال انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم إنهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وأنا محمد . (صحيح)

_ باب التوقيت في الخيار

3439_ عن عائشة قالت لما أمر رسول الله بتخيير أزواجه بدأ بي فقال إني ذاكرك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك قالت قد علم أن أبواي لم يكونا ليأمراني بفراقه قالت ثم تلا هذه

الآية (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين وأسرحنك سراحا جميلا) فقلت أفي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ، قالت عائشة ثم فعل أزواج النبي مثل ما فعلت ولم يكن ذلك حين قال لهن رسول الله واخترنه طلاقا من أجل أنهن اخترنه . (صحيح)

3440_ عن عائشة قالت لما نزلت (إن كنتن تردن الله ورسوله) دخل عليّ النبي بدأ بي فقال يا عائشة إني ذاكرك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك قالت قد علم والله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه فقرأ عليّ (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها) فقلت أفي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله . (صحيح)

_ باب في المخيرة تختار زوجها

3441_ عن عائشة قالت خيرنا رسول الله فاخترناه فهل كان طلاقا . (صحيح)

3442_ عن عائشة قالت قد خير رسول الله نساءه فلم يكن طلاقا . (صحيح)

3443_ عن عائشة قالت قد خير النبي نساءه فلم يكن طلاقا . (صحيح)

3444_ عن عائشة قالت قد خير رسول الله نساءه أفكان طلاقا . (صحيح)

3445_ عن عائشة قالت خيرنا رسول الله فاخترناه فلم يعدها علينا شيئا . (صحيح)

_ خيار المملوكين يعتقان

3446_ عن القاسم بن محمد قال كان لعائشة غلام وجارية قالت فأردت أن أعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله فقال ابدئي بالغلام قبل الجارية . (صحيح)

_ باب خيار الأمة

3447_ عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث سنن إحدى السنن أنها أعتقت فخبرت في زوجها وقال رسول الله الولاء لمن أعتق ، ودخل رسول الله والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت فقال رسول الله ألم أر برمة فيها لحم ؟ فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة فقال رسول الله هو عليها صدقة وهو لنا هدية . (صحيح)

3448_ عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث قضيات أراد أهلها أن يبيعوها ويشترطوا الولاء فذكرت ذلك للنبي فقال اشترئها وأعتقها وإنما الولاء لمن أعتق وأعتقت فخيرها رسول الله فاخترت نفسها وكان يتصدق عليها فتهدي لنا منه فذكرت ذلك للنبي فقال كلوه فإنه عليها صدقة وهو لنا هدية . (صحيح)

_ باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر

3449_ عن عائشة قالت اشترت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي فقال أعتقها وإنما الولاء لمن أعطى الورق قالت فأعتقتها فدعاها رسول الله فخيرها من زوجها ، قالت لو أعطاني كذا وكذا ما أقتت عنده فاخترت نفسها . (صحيح) قال النخعي وكان زوجها حرا . (أقول

وهذا خطأ والثابت أنه كان عبداً)

3450_ عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة فاشتروا ولاءها فذكرت ذلك للنبي فقال اشترئها وأعتقها فإن الولاء لمن أعتق وأتي بلحم فقيل إن هذا مما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية وخيرها رسول الله . (صحيح) قال النخعي وكان زوجها حرا .

_ باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك

3451_ عن عائشة قالت كاتبت بريرة على نفسها بتسع أواق في كل سنة بأوقية فأنت عائشة تستعينها فقالت لا إلا أن يشاءوا أن أعدها لهم عدة واحدة ويكون الولاء لي فذهبت بريرة فكلمت في ذلك أهلها فأبوا عليها إلا أن يكون الولاء لهم فجاءت إلى عائشة وجاء رسول الله عند ذلك فقالت لها ما قال أهلها فقالت لاها الله إذا إلا أن يكون الولاء لي ،

فقال رسول الله ما هذا ؟ فقالت يا رسول الله إن بريرة أتتني تستعين بي على كتابتها فقلت لا إلا أن يشاءوا أن أعدها لهم عدة واحدة ويكون الولاء لي فذكرت ذلك لأهلها فأبوا عليها إلا أن يكون الولاء لهم فقال رسول الله ابتاعها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق ،

ثم قام فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله يقولون أعتق فلانا والولاء لي ، كتاب الله أحق وشرط الله أوثق وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط ، فخبرها رسول الله من زوجها وكان عبدا فاختارت نفسها . (صحيح) قال عروة فلو كان حرا ما خيرها رسول الله .

3452_ عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا . (صحيح)

3453_ عن عائشة أنها اشترت بريرة من أناس من الأنصار فاشترطوا الولاء فقال رسول الله الولاء لمن ولي النعمة وخيرها رسول الله وكان زوجها عبدا ، وأهدت لعائشة لحما فقال رسول الله لو وضعت لنا من هذا اللحم ، قالت عائشة تصدق به على بريرة فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية . (صحيح)

3454_ عن عائشة سألت رسول الله عن بريرة وأردت أن أشتريها واشترط الولاء لأهلها فقال اشتريها فإن الولاء لمن أعتق قال وخيرت وكان زوجها عبدا ثم قال بعد ذلك ما أدري وأتي رسول الله بلحم فقالوا هذا مما تصدق به على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية . (صحيح)

_ باب الإيلاء

3455_ عن أبي الضحى قال تذاكرنا الشهر عنده فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين فقال أبو الضحى حدثنا ابن عباس قال أصبحنا يوما ونساء النبي يبكين عند كل امرأة منهن أهلها فدخلت المسجد فإذا هو ملآن من الناس ،

قال فجاء عمر فصعد إلى النبي وهو في علية له فسلم عليه فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد فرجع فنأدى بلالا فدخل على النبي فقال أطلقت نساءك ؟ فقال لا ولكني آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه . (صحيح)

3456_ عن أنس قال آلى النبي من نساءه شهرا في مشربة له فمكث تسعا وعشرين ليلة ثم نزل ف قيل يا رسول الله أليس آليت على شهر ؟ قال الشهر تسع وعشرون . (صحيح)

_ باب الظهار

3457_ عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي قد ظاهر من امرأته فوقع عليها فقال يا رسول الله إني ظاهرت من امرأتي فوقعت قبل أن أكفر ، قال وما حملك على ذلك يرحمك الله ؟ قال رأيت خلخالها في ضوء القمر فقال لا تقربها حتى تفعل ما أمر الله . (صحيح)

3458_ عن عكرمة قال تظاهر رجل من امرأته فأصابها قبل أن يكفر فذكر ذلك للنبي فقال له النبي ما حملك على ذلك ؟ قال رحمك الله يا رسول الله رأيت خلخالها أو ساقها في ضوء القمر فقال رسول الله فاعتزلها حتى تفعل ما أمرك الله . (حسن لغيره)

3459_ عن عكرمة قال أتى رجل نبي الله فقال يا نبي الله إنه ظاهر من امرأته ثم غشيها قبل أن يفعل ما عليه ، قال ما حملك على ذلك ؟ قال يا نبي الله رأيت بياض ساقها في القمر ؟ قال نبي الله فاعتزلها حتى تقضي ما عليك . (حسن لغيره)

3460_ عن عائشة قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات لقد جاءت خولة إلى رسول الله تشكو زوجها فكان يخفى علي كلامها فأنزل الله (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما) الآية . (صحيح)

_ باب ما جاء في الخلع

3461_ عن أبي هريرة عن النبي أنه قال المنتزعات والمختلعات هن المنافقات . (صحيح)

3462_ عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال رسول الله من هذه ؟ قالت أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله ، قال ما شأنك ؟ قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها ،

فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي ، فقال رسول الله لثابت خذ منها فأخذ منها وجلست في أهلها . (صحيح)

3463_ عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس أما إني ما أعيب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله أتردين عليه حديقته ؟ قالت نعم ، قال رسول الله اقبل الحديقة وطلقها تطليقة . (صحيح)

3464_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال إن امرأتي لا تمنع يد لامس ، فقال غرّبها إن شئت ، قال إني أخاف أن تتبعها نفسي ، قال استمتع بها . (صحيح)

3465_ عن ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله إن تحتي امرأة لا ترد يد لامس ، قال طلقها ، قال إني لا أصبر عنها ، قال فأمسكها . (صحيح)

باب بدء اللعان

3466_ عن عاصم بن عدي قال جاءني عويمر رجل من بني العجلان فقال أي عاصم رأيتم رجلا رأى مع امرأته رجلا أيقنته فتقتلونه أم كيف يفعل يا عاصم ؟ سل لي رسول الله فسأل عاصم عن ذلك النبي فعاب رسول الله المسائل وكرهها فجاءه عويمر فقال ما صنعت يا عاصم ؟ فقال صنعت أنك لم تأتني بخير كره رسول الله المسائل وعابها ،

قال عويمر والله لأسألن عن ذلك رسول الله فانطلق إلى رسول الله فسأله فقال له رسول الله قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فأت بها قال سهل وأنا مع الناس عند رسول الله فجاء بها فتلاعنا فقال يا رسول الله والله لئن أمسكتها لقد كذبت عليها ففارقها قبل أن يأمره رسول الله بفراقها فصارت سنة المتلاعنين . (صحيح)

_ باب اللعان بالحبلى

3467_ عن ابن عباس قال لاعن رسول الله بين العجلاني وامرأته وكانت حبلى . (صحيح)

_ باب اللعان في قذف الرجل زوجته برجل بعينه

3468_ عن عبد الأعلى قال سئل هشام عن الرجل يقذف امرأته فقال سألت أنس بن مالك عن ذلك وأنا أرى أن عنده من ذلك علما فقال إن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن السحماء وكان أخو البراء بن مالك لأمه وكان أول من لاعن فلاعن رسول الله بينهما ثم قال ابصروه فإن جاءت به أبيض سبطا قضى العينين فهو لهلال بن أمية وإن جاءت به أكحل جعدا أحمش الساقين فهو

لشريك بن السحماء ، قال فأنبئت أنها جاءت به أكحل جعدا أحمش الساقين . (صحيح)

_ باب كيف اللعان

3469_ عن أنس بن مالك قال إن أول لعان كان في الإسلام أن هلال بن أمية قذف شريك بن السحماء بامرأته فأتى النبي فأخبره بذلك فقال له النبي أربعة شهداء وإلا فحد في ظهرك يردد ذلك عليه مرارا فقال له هلال والله يا رسول الله إن الله ليعلم أني صادق ولينزلن الله عليك ما يرى ظهري من الجلد ، فبينما هم كذلك إذ نزلت عليه آية اللعان (والذين يرمون أزواجهم) إلى آخر الآية ،

فدعا هلالا فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم دعيت المرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فلما أن كان في الرابعة أو الخامسة قال رسول الله وقفوها فإنها موجبة فتلكأت حتى ما شككنا أنها ستعترف ثم قالت لا أفضح قومي سائر اليوم فمضت على اليمين ،

فقال رسول الله انظروها فإن جاءت به أبيض سبطا قضىء العينين فهو لهلال بن أمية وإن جاءت به آدم جعدا ربعا حمش الساقين فهو لشريك بن السحماء فجاءت به آدم جعدا ربعا حمش الساقين فقال رسول الله لولا ما سبق فيها من كتاب الله لكان لي ولها شأن . (صحيح) قال الأزدى والقضىء طويل شعر العينين ليس بمفتوح العين ولا جاحظهما .

_ باب قول الإمام اللهم بيّن

3470_ عن ابن عباس قال ذكر التلاعن عند رسول الله فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم

انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع امرأته رجلاً ، قال عاصم ما ابتليت بهذا إلا بقولي فذهب به إلى رسول الله فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراً قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه أنه وجدته عند أهله آدم خدلاً كثيراً اللحم ،

فقال رسول الله اللهم بين فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته عندها فلاعن رسول الله بينهما . فقال رجل لابن عباس في المجلس أهي التي قال رسول الله لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه ؟ قال ابن عباس لا ، تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام الشر . (صحيح)

3471_ عن ابن عباس أنه قال ذكر التلاعن عند رسول الله فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف فلقى رجل من قومه فذكر أنه وجد مع امرأته رجلاً فذهب به إلى رسول الله فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراً قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله آدم خدلاً كثيراً اللحم جعداً قططاً ،

فقال رسول الله اللهم بين فوضعت شبيهاً بالذي ذكر زوجها أنه وجدته عندها فلاعن رسول الله بينهما . فقال رجل لابن عباس في المجلس أهي التي قال رسول الله لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه ؟ قال ابن عباس لا ، تلك امرأة كانت تظهر الشر في الإسلام . (صحيح)

_ باب الأمر بوضع اليد علي في المتلاعنين عند الخامسة

3472_ عن ابن عباس أن النبي أمر رجلا حين أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده عند الخامسة على فيه وقال إنها موجبة . (صحيح)

_ باب عظة الإمام الرجل والمرأة عند اللعان

3473_ عن عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول سئلت عن المتلاعنين في إمارة ابن الزبير أيفرق بينهما ؟ فما دريت ما أقول فقممت من مقامي إلى منزل ابن عمر فقلت يا أبا عبد الرحمن المتلاعنين أيفرق بينهما ؟ قال نعم سبحان الله إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان فقال يا رسول الله أرايت الرجل منا يرى على امرأته فاحشة إن تكلم فأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك ،

فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إن الأمر الذي سألتك ابتليت به فأنزل الله هؤلاء الآيات في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم) حتى بلغ (والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) فبدأ بالرجل فوعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال والذي بعثك بالحق ما كذبت ،

ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها فقالت والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ففرق بينهما . (صحيح)

_ باب التفريق بين المتلاعنين

3474_ عن سعيد بن جبير قال لم يفرق المصعب بين المتلاعنين ، قال سعيد فذكرت ذلك لابن عمر فقال فرق رسول الله بين أخوي بني العجلان . (صحيح)

_ استتابة المتلاعنين بعد اللعان

3475_ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته قال فرق رسول الله بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ؟ قال لهما ثلاثا فأبيا ففرق بينهما ، قال الرجل مالي ؟ قال لا مال لك إن كنت صادقاً فقد دخلت بها وإن كنت كاذباً فهي أبعد منك . (صحيح)

_ اجتماع المتلاعنين

3476_ عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن المتلاعنين فقال قال رسول الله للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب ولا سبيل لك عليها ، قال يا رسول الله مالي ؟ قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك . (صحيح)

_ باب نفي الولد باللعان وإلحاقه بأمه

3477_ عن ابن عمر قال لعن رسول الله بين رجل وامرأته وفرق بينهما وألحق الولد بالأم . (صحيح)

_ باب إذا عرض بامرأته وشكت في ولده وأراد الانتفاء منه

3478_ عن أبي هريرة أن رجلا من بني فزارة أتى رسول الله فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود فقال رسول الله هل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال فما ألوانها ؟ قال حمر ، قال فهل فيها من أورك ؟ قال إن فيها لورقا ، قال فأنى ترى أتى ذلك ؟ قال عسى أن يكون نزعه عرق ، فقال رسول الله وهذا عسى أن يكون نزعه عرق . (صحيح)

3479_ عن أبي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة إلى النبي فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود وهو يريد الانتفاء منه فقال هل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال ما ألوانها ؟ قال حمر ، قال هل فيها من أورك ؟ قال فيها ذود ورق ، قال فما ذاك ترى ؟ قال لعله أن يكون نزعها عرق ، قال فلعل هذا أن يكون نزعه عرق ، قال فلم يرخص له في الانتفاء منه . (صحيح)

3480_ عن أبي هريرة قال بينما نحن عند رسول الله قام رجل فقال يا رسول الله إني ولد لي غلام أسود فقال رسول الله فأنى كان ذلك ؟ قال ما أدري ، قال فهل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال فما ألوانها ؟ قال حمر ، قال فهل فيها جمل أورك ؟ قال فيها إبل ورق ،

قال فأنى كان ذلك ، قال ما أدري يا رسول الله إلا أن يكون نزعه عرق ، قال وهذا لعله نزعه عرق ، فمن أجله قضى رسول الله هذا لا يجوز لرجل أن ينتفي من ولد ولد على فراشه إلا أن يزعم أنه رأى فاحشة . (صحيح)

_ باب التغليظ في الانتفاء من الولد

3481_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول حين نزلت آية الملائنة أيما امرأة أدخلت على قوم رجلا ليس منهم فليست من الله في شيء ولا يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين يوم القيامة . (حسن)

_ باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينغه صاحب الفراش

3482_ عن أبي هريرة أن النبي قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . (صحيح)

3483_ عن أبي هريرة أن النبي قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . (صحيح)

3484_ عن عائشة قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه انظر إلي شبهه وقال عبد بن زمعة أخي ولد علي فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله إلى شبهه فرأى شبهها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة فلم ير سودة قط . (صحيح)

3485_ عن عبد الله بن الزبير قال كانت لزمعة جارية يطؤها هو وكان يظن بأخر يقع عليها فجاءت بولد شبه الذي كان يظن به فمات زمعة وهي حبلى فذكرت ذلك لسودة لرسول الله فقال رسول الله الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة فليس لك بأخ . (صحيح لغيره)

3486_ عن ابن مسعود عن رسول الله قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . (صحيح)

_ باب فراش الأمة

3487_ عن عائشة قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في ابن زمعة قال سعد أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة فانظر ابن وليدة زمعة فهو ابني فقال عبد بن زمعة هو ابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى رسول الله شبهها بينا بعتبة فقال رسول الله الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة . (صحيح)

_ باب القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه وذكر الاختلاف علي الشعبي فيه في حديث زيد بن أرقم

3488_ عن زيد بن أرقم قال أتى عليّ بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد ؟ قال لا ثم سأل اثنين أتقران لهذا بالولد ؟ قال لا فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فذكر ذلك للنبي فضحك حتى بدت نواجذه . (صحيح)

3489_ عن زيد بن أرقم قال بينا نحن عند رسول الله إذ جاءه رجل من اليمن فجعل يخبره ويحدثه وعلي بها فقال يا رسول الله أتى عليا ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في طهر وساق الحديث . (صحيح)

3490_ عن زيد بن أرقم قال كنت عند النبي وعليّ يومئذ باليمن فأتاه رجل فقال شهدت عليا أتى في ثلاثة نفر ادعوا ولد امرأة فقال علي لأحدهم تدعه لهذا ؟ فأبى وقال لهذا تدعه لهذا ؟ فأبى وقال لهذا تدعه لهذا ؟ فأبى قال علي أنتم شركاء متشاكسون وسأقرع بينكم فأيكم أصابته القرعة فهو له وعليه ثلثا الدية فضحك رسول الله حتى بدت نواجذه . (صحيح)

3491-3492_ عن زيد بن أرقم قال بعث رسول الله عليا على اليمن فأتي بسلام تنازع فيه ثلاثة وساق الحديث . (حسن لغيره)

_ باب القافة

3493_ عن عائشة قالت إن رسول الله دخل عليّ مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم تري أن مجززا نظر إلى زيد بن حارثة وأسامة فقال إن بعض هذه الأقدام لمن بعض . (صحيح)

3494_ عن عائشة قالت دخل عليّ رسول الله ذات يوم مسرورا فقال يا عائشة ألم تري أن مجززا المدلجي دخل علي وعندي أسامة بن زيد فرأى أسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة وقد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما فقال هذه أقدام بعضها من بعض . (صحيح)

_ إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد

3495_ عن رافع بن سنان أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم فجاء ابن لهما صغير لم يبلغ الحلم فأجلس النبي الأب ها هنا والأم ها هنا ثم خيره فقال اللهم اهده فذهب إلي أبيه . (صحيح لغيره)

3496_ عن أبي ميمونة قال بينا أنا عند أبي هريرة فقال إن امرأة جاءت رسول الله فقالت فداك أبي وأمي إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد نفعتني وسقاني من بئر أبي عنبة فجاء زوجها وقال من يخاصمني في ابني ؟ فقال يا غلام هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت به . (صحيح)

3497_ عن الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته فكسر يدها وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي فأتى أخوها يشتكيه إلى رسول الله فأرسل رسول الله إلى ثابت فقال له خذ الذي لها عليك وخل سبيلها قال نعم فأمرها رسول الله أن تتربص حيضة واحدة فتلحق بأهلها . (صحيح)

3498_ عن عبادة بن الوليد عن ربيع بنت معوذ قال قلت لها حديثك قالت اختلعت من زوجي ثم جئت عثمان فسألته ماذا علي من العدة ؟ فقال لا عدة عليك إلا أن تكوني حديثه عهد به فتمكثي حتى تحيض حيضة . قال وأنا متبع في ذلك قضاء رسول الله في مريم المغالية كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس فاختلعت منه . (صحيح)

_ ما استثنى من عدة المطلقات

3499_ عن ابن عباس في قوله (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) وقال (وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل) الآية وقال (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) فأول ما نسخ من القرآن القبلة وقال (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقال (واللائي يؤسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ من ذلك قال تعالى (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) (فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) . (حسن)

_ باب عدة المتوفى عنها زوجها

3500_ عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

3501_ عن أم سلمة أن النبي سئل عن امرأة توفي عنها زوجها فخافوا على عينها أنكتحل ؟ فقال قد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها حولا ثم خرجت فلا أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

3502_ عن أم سلمة وأم حبيبة قالتا جاءت امرأة إلى النبي فقالت إن ابنتي توفي عنها زوجها وإني أخاف على عينها أفأكحلها ؟ فقال رسول الله قد كانت إحداكن تجلس حولا وإنما هي أربعة أشهر وعشرا فإذا كان الحول خرجت ورمت وراءها ببعرة . (صحيح)

3503_ عن حفصة عن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

3504-3505_ عن أم سلمة أن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

_ باب عدة الحامل المتوفي عنها زوجها

3506_ عن المسور بن مخرمة أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت رسول الله فاستأذنت أن تنكح فأذن لها فنكحت . (صحيح)

3507_ عن المسور بن مخرمة أن النبي أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلت من نفاسها . (صحيح)

3508_ عن أبي السنابل قال وضعت سبيعة حملها بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين أو خمسة وعشرين ليلة فلما تعلت تشوفت للأزواج فعيب ذلك عليها فذكر ذلك لرسول الله فقال ما يمنعها قد انقضى أجلها . (صحيح)

3509_ عن أبي سلمة قال اختلف أبو هريرة وابن عباس في المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حملها قال أبو هريرة تزوج وقال ابن عباس أبعء الأجلين ؟ فبعثوا إلى أم سلمة فقالت توفي زوج سبيعة فولدت بعد وفاة زوجها بخمسة عشر نصف شهر قالت فخطبها رجلان فحطت بنفسها إلى أحدهما فلما خشوا أن تفتات بنفسها قالوا إنك لا تحلين قالت فانطلقت إلى رسول الله فقال قد حللت فانكحي من شئت . (صحيح)

3510_ عن أبي سلمة قال سئل ابن عباس وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها وهي حامل ؟ قال ابن عباس آخر الأجلين وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت فدخل أبو سلمة إلى أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فحطت إلى الشاب فقال الكهل لم تحلل وكان أهلها غيبا فرجا إذا جاء أهلها أن يؤثره بها فجاءت رسول الله فقال قد حللت فانكحي من شئت . (صحيح)

3511_ عن أبي سلمة قال قيل لابن عباس في امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة أيصلح لها أن تزوج ؟ قال لا إلا آخر الأجلين ، قال قلت قال الله تبارك وتعالى (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) فقال إنما ذلك في الطلاق ،

فقال أبو هريرة أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة فأرسل غلامه كريبا فقال ائت أم سلمة فسلها هل كان هذا سنة من رسول الله ؟ فجاء فقال قالت نعم سبيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة فأمرها رسول الله أن تزوج فكان أبو السنابل فيمن يخطبها . (صحيح)

3512_ عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن تذاكروا عدة المتوفى عنها زوجها تضع عند وفاة زوجها فقال ابن عباس تعدد آخر الأجلين وقال أبو سلمة بل تحل حين تضع فقال أبو هريرة أنا مع ابن أخي فأرسلوا إلى أم سلمة زوج النبي فقالت وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بيسير فاستفتت رسول الله فأمرها أن تتزوج . (صحيح)

3513_ عن أم سلمة قالت وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بأيام فأمرها رسول الله أن تزوج . (صحيح)

3514_ عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال فقال عبد الله بن عباس آخر الأجلين وقال أبو سلمة إذا نفست فقد حلت فجاء أبو هريرة فقال أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة بن عبد الرحمن فبعثوا كريبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم أنها قالت ولدت سبيعة بعد وفاة زوجها بليال فذكرت ذلك لرسول الله فقال قد حلت . (صحيح)

3515_ عن أبي سلمة قال كنت أنا وابن عباس وأبو هريرة فقال ابن عباس إذا وضعت المرأة بعد وفاة زوجها فإن عدتها آخر الأجلين فقال أبو سلمة فبعثنا كريبا إلى أم سلمة يسألها عن ذلك فجاءنا من عندها أن سبيعة توفي عنها زوجها فوضعت بعد وفاة زوجها بأيام فأمرها رسول الله أن تتزوج .

3516_ عن أم سلمة أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها فتوفي عنها وهي حبلى فخطبها أبو السنابل بن بعكك فأبت أن تنكحه فقال ما يصلح لك أن تنكحي حتى تعتدي آخر الأجلين فمكثت قريبا من عشرين ليلة ثم نفست فجاءت رسول الله فقال انكحي . (صحيح)

3517_ عن أبي سلمة قال بينما أنا وأبو هريرة عند ابن عباس إذ جاءته امرأة فقالت توفي عنها زوجها وهي حامل فولدت لأدنى من أربعة أشهر من يوم مات فقال ابن عباس آخر الأجلين فقال أبو سلمة أخبرني رجل من أصحاب النبي أن سبيعة الأسلمية جاءت إلى رسول الله فقالت توفي عنها زوجها وهي حامل فولدت لأدنى من أربعة أشهر فأمرها رسول الله أن تتزوج ، قال أبو هريرة وأنا أشهد علي ذلك . (صحيح)

3518_ عن عبيد الله الهذلي أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن أرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فيسألها حديثها وعما قال لها رسول الله حين استفتته فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرًا فتوفي عنها زوجها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته ،

فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة لعلك تريدين النكاح إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشرا قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله فسألته عن

ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزويج إن بدا لي . (صحيح)

3519_ عن زفر بن أوس أن أبا السنابل بن بعكك بن السباق قال لسبيعة الأسلمية لا تحلين حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشرا أقصى الأجلين فأنت رسول الله فسألته عن ذلك فزعمت أن رسول الله أفتاها أن تنكح إذا وضعت حملها وكانت حبلى في تسعة أشهر حين توفي زوجها وكانت تحت سعد بن خولة فتوفي في حجة الوداع مع رسول الله فنكحت فتى من قومها حين وضعت ما في بطنها . (صحيح)

3520_ عن عبيد الله الهذلي أن عبد الله بن عتبة كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري أن ادخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فاسألها عما أفتاها به رسول الله في حملها ؟ قال فدخل عليها عمر بن عبد الله فسألها فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وكان من أصحاب رسول الله ممن شهد بدرًا فتوفي عنها في حجة الوداع فولدت قبل أن تمضي لها أربعة أشهر وعشرا من وفاة زوجها ،

فلما تелت من نفاسها دخل عليها أبو السنابل رجل من بني عبد الدار فرآها متجملة فقال لعلك تريدين النكاح قبل أن تمر عليك أربعة أشهر وعشرا ؟ قالت فلما سمعت ذلك من أبي السنابل جئت رسول الله فحدثته حديثي فقال رسول الله قد حللت حين وضعت حملك . (صحيح)

3521_ عن محمد بن سيرين قال كنت جالسا في ناس بالكوفة في مجلس للأنصار عظيم فيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى فذكروا شأن سبيعة فذكرت عن عبد الله بن عتبة بن مسعود في معنى قول ابن عون حتى تضع قال ابن أبي ليلى لكن عمه لا يقول ذلك فرفعت صوتي وقلت إني لجريء أن أكذب على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة ؟ قال فلقيت مالكا قلت كيف كان ابن مسعود يقول في

شأن سبيعة ؟ قال قال أتجعلون عليها التخليط ولا تجعلون لها الرخصة لأنزلت سورة النساء
القصرى بعد الطولى . (صحيح)

3522_ عن ابن مسعود قال من شاء لاعنته ما أنزلت (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن)
إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها إذا وضعت المتوفى عنها زوجها فقد حلت . (صحيح)

3523_ عن ابن مسعود أن سورة النساء القصرى نزلت بعد البقرة . (صحيح)

_ عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها

3524_ عن ابن مسعود أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى
مات ؟ قال ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث ، فقام
معقل بن سنان الأشجعي فقال قضى فينا رسول الله في بروع بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت
ففرح ابن مسعود . (صحيح)

_ باب الإحداد

3525_ عن عائشة أن رسول الله قال لا يحل لامرأة تحد على ميت أكثر من ثلاث إلا على زوجها .
(صحيح)

3526_ عن عائشة أن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاثة أيام إلا على زوج . (صحيح)

_ باب سقوط الإحداد عن الكتابية المتوفى عنها زوجها

3527_ عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله يقول على هذا المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

_ مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل

3528_ عن الفارعة بنت مالك أن زوجها خرج في طلب أعلاج فقتلوه وكانت في دار قاصية فجاءت ومعها أخوها إلى رسول الله فذكروا له فرخص لها حتى إذا رجعت دعاها فقال اجلسي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله . (صحيح)

3529_ عن الفريعة بنت مالك أن زوجها تكارى علوجا ليعملوا له فقتلوه فذكرت ذلك لرسول الله وقالت إني لست في مسكن له ولا يجري علي منه رزق أفأنتقل إلى أهلي ویتامای وأقوم عليهم ؟ قال افعلي ثم قال كيف قلت ؟ فأعادت عليه قولها ، قال اعتدي حيث بلغك الخبر . (صحيح)

3530_ عن فريعة أن زوجها خرج في طلب أعلاج له فقتل بطرف القدوم قالت فأتيت النبي فذكرت له النقلة إلى أهلي وذكرت له حالا من حالها قالت فرخص لي فلما أقبلت ناداني فقال امكثي في أهلك حتى يبلغ الكتاب أجله . (صحيح)

_ باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت

3531_ عن ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها في أهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول الله (غير إخراج) . (صحيح)

_ عدة المتوفى عنها زوجها من يوم يأتيها الخبر

3532_ عن فريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري قالت توفي زوجي بالقدوم فأتيت النبي فذكرت له إن دارنا شاسعة فأذن لها ثم دعاها فقال امكثي في بيتك أربعة أشهر وعشرا حتى يبلغ الكتاب أجله . (صحيح)

_ ترك الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية

3533_ عن زينب بنت أبي سلمة قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيتها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ،

قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها وقد دعت بطيب ومست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

3533_ عن أم سلمة قالت جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفأكلها ؟ فقال رسول الله لا ثم قال إنما هي أربعة أشهر وعشرا وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة عند رأس الحول .

قال حميد فقلت لزَيْنب وما ترمي بالبعرة عند رأس الحول ؟ قالت زَيْنب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعة فترمي بها وتراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . (صحيح) قال مالك تفتض تمسح به .

_ ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة

3534_ عن أم عطية قالت قال رسول الله لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمتشط ولا تمس طيبا إلا عند طهرها حين تطهر نبذا من قسط وأظفار . (صحيح)

3535_ عن أم سلمة عن النبي قال المتوفي عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا تختضب ولا تكتحل . (صحيح)

_ باب الخضاب للحادة

3536_ عن أم عطية عن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج ولا تكتحل ولا تختضب ولا تلبس ثوبا مصبوغا . (صحيح)

_ باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر

3537_ عن أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها توفي وكانت تشتكي عينها فتكتحل الجلاء فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحل إلا من أمر لا بد منه دخل علي رسول الله حين توفي أبو سلمة وقد جعلت على عيني صبورا ،

فقال ما هذا يا أم سلمة ؟ قلت إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ، قال إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب ، قلت بأي شيء أمتشط يا رسول الله ؟ قال بالسدر تغلفين به رأسك . (حسن لغيره)

_ النهي عن الكحل للحادة

3538_ عن أم سلمة قالت جاءت امرأة من قريش فقالت يا رسول الله إن ابنتي رمدت أفأكحلها ؟ وكانت متوفى عنها فقال ألا أربعة أشهر وعشرا ثم قالت إني أخاف على بصرها فقال لا إلا أربعة أشهر وعشرا قد كانت إحداكن في الجاهلية تحد على زوجها سنة ثم ترمي على رأس السنة بالبعرة . (صحيح)

3539_ عن أم سلمة أن امرأة أتت النبي فسألته عن ابنتها مات زوجها وهي تشتكي ، قال قد كانت إحداكن تحد السنة ثم ترمي البعرة على رأس الحول وإنما هي أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

3540_ عن أم سلمة أن امرأة من قريش جاءت إلى رسول الله فقالت إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد خفت على عينها وهي تريد الكحل فقال قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول وإنما هي أربعة أشهر وعشرا . (صحيح) قيل لزينب ما رأس الحول ؟ قالت كانت المرأة في الجاهلية إذا هلك زوجها عمدت إلى شر بيت لها فجلست فيه حتى إذا مرت بها سنة خرجت فرمت وراءها ببعرة .

3541_ عن زينب أن امرأة سألت أم سلمة وأم حبيبة أتكتحل في عدتها من وفاة زوجها ؟ فقالت أنت امرأة إلى النبي فسألته عن ذلك ؟ فقال قد كانت إحداكن في الجاهلية إذا توفي عنها زوجها أقامت سنة ثم قذفت خلفها ببعرة ثم خرجت وإنما هي أربعة أشهر وعشرا حتى ينقضي الأجل . (صحيح)

_ القسط والأظفار للحادة

3542_ عن أم عطية عن النبي أنه رخص للمتوفي عنها عند طهرها في القسط والأظفار . (صحيح)

_ باب نسخ متاع المتوفي عنها بما فرض لها من الميراث

3543_ عن ابن عباس في قوله (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج) نسخ ذلك بآية الميراث مما فرض لها من الربع والثلث ونسخ أجل الحول أن

جعل أجلها أربعة أشهر وعشرا . (حسن)

3544_ عن عكرمة في قوله عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متعا إلى الحول غير إخراج) قال نسختها (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) . (حسن)

_ الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكنائها

3545_ عن فاطمة بنت قيس وكانت عند رجل من مخزوم أنه طلقها ثلاثا وخرج إلى بعض المغازي وأمر وكيله أن يعطيها بعض النفقة فتقاتلتها فانطلقت إلى بعض نساء النبي فدخل رسول الله وهي عندها فقالت يا رسول الله هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان فأرسل إليها ببعض النفقة فردتها وزعم أنه شيء تطول به ؟ قال صدق ، قال النبي فانقلي إلى أم كلثوم فاعتدي عندها ،

ثم قال إن أم كلثوم امرأة يكثر عوادها فانقلي إلى عبد الله ابن أم مكتوم فإنه أعمى فانقلت إلى عبد الله فاعتدت عنده حتى انقضت عدتها ثم خطبها أبو الجهم ومعاوية بن أبي سفيان فجاءت رسول الله تستأمره فيهما فقال أما أبو الجهم فرجل أخاف عليك قسقاسته للعصا وأما معاوية فرجل أملق من المال فتزوجت أسامة بن زيد بعد ذلك . (حسن) (أقول وقول الراوي عبد الرحمن الأوسي أنها أم كلثوم خطأ وهي أم شريك)

3546_ عن فاطمة بنت قيس أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت فاطمة أنها جاءت رسول الله فاستفتته في خروجها من بيتها فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى فأبى مروان أن يصدق فاطمة في خروج المطلقة من بيتها . (صحيح) قال

عروة أنكرت عائشة ذلك علي فاطمة .

3547_ عن فاطمة قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا وأخاف أن يُقتحم عليّ فأمرها فتحولت . (صحيح)

3548_ عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسألته عن قضاء رسول الله عليها ؟ فقالت طلقها زوجها البتة فخاصمته إلى رسول الله في السكنى والنفقة قالت فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم . (صحيح)

3549_ عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي فأردت النقلة فأتيت رسول الله فقال انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم فاعتدي فيه . فحصبه الأسود وقال ويلك لم تفتي بمثل هذا ؟ قال عمر إن جئت بشاهدين يشهدان أنهما سمعاه من رسول الله وإلا لم ترك كتاب الله لقول امرأة (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) . (صحيح)

_ باب خروج المتوفى عنها بالنهار

3550_ عن جابر قال طلقت خالته فأرادت أن تخرج إلى نخل لها فلقيت رجلا فناهاها فجاءت رسول الله فقال اخرجي فجدي نخلك لعلك أن تصدقي وتفعلني معروفا . (صحيح)

_ باب نفقة البائنة

3551_ عن أبي بكر بن أبي الجهم قال دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة قالت فوضع لي عشرة أقفزة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة تمر فأتيت رسول الله فقلت له ذلك فقال صدق وأمرني أن أعتد في بيت فلان وكان زوجها طلقها طلاقاً بائناً . (صحيح)

_ نفقة الحامل المبتوتة

3552_ عن عبيد الله الهذلي أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طلق ابنة سعيد بن زيد وأمها حمنة بنت قيس البتة فأمرتها خالتها فاطمة بنت قيس بالانتقال من بيت عبد الله بن عمرو وسمع بذلك مروان فأرسل إليها فأمرها أن ترجع إلى مسكنها حتى تنقضي عدتها فأرسلت إليه تخبره أن خالتها فاطمة أفتتها بذلك وأخبرتها أن رسول الله أفتاها بالانتقال حين طلقها أبو عمرو بن حفص المخزومي ،

فأرسل مروان قبيصة بن ذؤيب إلى فاطمة فسألها عن ذلك ؟ فزعمت أنها كانت تحت أبي عمرو لما أمر رسول الله علي بن أبي طالب على اليمن خرج معه فأرسل إليها بتطبيقة وهي بقية طلاقها فأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة فأرسلت إلى الحارث وعياش تسألها النفقة التي أمر لها بها زوجها ،

فقالا والله ما لها علينا نفقة إلا أن تكون حاملاً وما لها أن تسكن في مسكننا إلا بإذننا فزعمت فاطمة أنها أتت رسول الله فذكرت ذلك له فصدقهما ، قالت فقلت أين أنتقل يا رسول الله ؟ فقال انتقلي عند ابن أم مكتوم وهو الأعمى الذي عاتبه الله في كتابه فانتقلت عنده فكننت أضع ثيابي

عنده حتى أنكحها رسول الله زعمت أسامة بن زيد . (صحيح)

_ الأقرء

3553_ عن فاطمة ابنة أبي حبيش أنها أتت رسول الله فشكت إليه الدم ؟ فقال لها رسول الله إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي فإذا مر قرؤك فلتطهري قال ثم صلي ما بين القرء إلى القرء . (صحيح)

_ باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

3554_ عن ابن عباس في قوله (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) وقال (وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل) الآية وقال (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) فأول ما نسخ من القرآن القبلة وقال (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كنَّ يؤمنن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا) وذلك بأن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها وإن طلقها ثلاثا فنسخ ذلك وقال (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) . (حسن)

_ باب الرجعة

3555_ عن ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فأتى النبي عمر فذكر له ذلك فقال النبي مره أن يراجعها فإذا طهرت فإن شاء فليطلقها . قيل لابن عمر فاحتسبت منها ؟ فقال ما يمنعها رأيت إن

عجز واستحمق . (صحيح)

3556_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي فقال مره فليراجعها حتى تحيض
حيضة أخرى فإذا طهرت فإن شاء طلقها وإن شاء أمسكها فإنه الطلاق الذي أمر الله به قال تعالى (
فطلقوهن لعدتهن) . (صحيح)

3557_ عن نافع قال كان ابن عمر إذا سئل عن الرجل طلق امرأته وهي حائض فيقول أما إن طلقها
واحدة أو اثنتين فإن رسول الله أمره أن يراجعها ثم يمسكها حتى تحيض حيضة أخرى ثم تطهر ثم
يطلقها قبل أن يمسها وأما إن طلقها ثلاثا فقد عصيت الله فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت
منك امرأتك . (صحيح)

3558_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فأمره رسول الله فراجعها . (صحيح)

3559_ عن طاوس أنه سمع عبد الله بن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حائضا فقال أتعرف عبد
الله بن عمر ؟ قال نعم قال فإنه طلق امرأته حائضا فأتى عمر النبي فأخبره الخبر فأمره أن يراجعها
حتى تطهر ، ولم أسمعه يزيد على هذا . (صحيح)

3560_ عن ابن عمر أن النبي كان طلق حفصة ثم راجعها . (صحيح)

__ كتاب الخيل

3561_ عن سلمة بن نفيل قال كنت جالسا عند رسول الله فقال رجل يا رسول الله أذال الناس الخيل ووضعو السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت الحرب أوزارها فأقبل رسول الله بوجهه وقال كذبوا الآن الآن جاء القتال ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق ويزيغ الله لهم قلوب أقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة وحتى يأتي وعد الله والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وهو يوحى إلي أني مقبوض غير ملتبث وأنتم تتبعوني أفنادا يضرب بعضكم رقاب بعض وعقر دار المؤمنين الشام . (صحيح)

3562_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الخيل ثلاثة فهي لرجل أجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر فأما الذي هي له أجر فالذي يحتبسها في سبيل الله فيتخذها له ولا تغيب في بطونها شيئا إلا كتب له بكل شيء غيبت في بطونها أجر ولو عرضت له مرج وساق الحديث . (صحيح)

3563_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك في المرج أو الروضة كان له حسنات ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ،

ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن تسقى كان ذلك حسنات فهي له أجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر ، وسئل النبي عن الحمير فقال لم ينزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) . (صحيح)

3564_ عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل . (حسن)

_ ما يستحب من شية الخيل

3565_ عن أبي وهب قال قال رسول الله تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأكفالتها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار وعليكم بكل كميت أغر محجل أو أشقر أغر محجل أو أدهم أغر محجل . (حسن)

_ الشكال في الخيل

3566_ عن أبي هريرة قال كان النبي يكره الشكال من الخيل . (صحيح)

3567_ عن أبي هريرة عن النبي أنه كره الشكال من الخيل . (صحيح) قال أبو عبد الرحمن الشكال من الخيل أن تكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة أو تكون الثلاثة مطلقة ورجل محجلة وليس يكون الشكال إلا في رجل ولا يكون في اليد .

_ باب شؤم الخيل

3568_ عن ابن عمر عن النبي قال الشؤم في ثلاثة المرأة والفرس والدار . (صحيح)

3569_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الشؤم في الدار والمرأة والفرس . (صحيح)

3570_ عن جابر أن رسول الله قال إن يك في شيء ففي الربعة والمرأة والفرس . (صحيح)

_ باب بركة الخيل

3571_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله البركة في نواصي الخيل . (صحيح)

_ باب فتل ناصية الفرس

3572_ عن جرير قال رأيت رسول الله يفتل ناصية فرس بين أصبعيه ويقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة . (صحيح)

3573_ عن ابن عمر عن رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . (صحيح)

3574_ عن عروة البارقي قال قال رسول الله الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . (صحيح)

3575_ عن عروة بن أبي الجعد أنه سمع النبي يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم . (صحيح)

3576_ عن عروة قال سمعت رسول الله يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
الأجر والمغنم . (صحيح)

3577_ عن عروة بن أبي الجعد عن النبي قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر
والمغنم . (صحيح)

_ تأديب الرجل فرسه

3578_ عن خالد الجهني قال كان عقبة بن عامر يمر بي فيقول يا خالد اخرج بنا نرمي فلما كان ذات
يوم أبطأت عنه فقال يا خالد تعال أخبرك بما قال رسول الله فأتيته فقال قال رسول الله إن وليس
اللهو إلا في ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما
علمه رغبة عنه فإنها نعمة كفرها أو قال كفر بها . (حسن)

_ باب دعوة الخيل

3579_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ما من فرس عربي إلا يؤذن له عند كل سحر بدعوتين اللهم
خولتني من خولتني من بني آدم وجعلتني له فاجعني أحب أهله وماله إليه أو من أحب ماله وأهله
إليه . (صحيح)

_ التشديد في حمل الحمير على الخيل

3580_ عن علي بن أبي طالب قال أهديت إلى رسول الله بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل لكانت لنا مثل هذه قال رسول الله إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . (صحيح)

3581_ عن عبد الله الهاشمي قال كنت عند ابن عباس فسأله رجل أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال لا قال فلعله كان يقرأ في نفسه ؟ قال خمشا هذه شر من الأولى إن رسول الله عبد أمره الله بأمره فبلغه والله ما اختصنا رسول الله بشيء دون الناس إلا بثلاثة أمرنا أن نسيغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة ولا ننزي الحمير على الخيل . (صحيح)

_ علف الخيل

3582_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من احتبس فرسا في سبيل الله إيماننا بالله وتصديقا لوعده الله كان شعبه وريه وبوله وروثه حسنات في ميزانه . (صحيح)

_ غاية السبق للتي لم تضمير

3583_ عن ابن عمر أن رسول الله سابق بين الخيل يرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضميرن وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق . (صحيح)

_ باب إضمار الخيل للسبق

3584_ عن ابن عمر أن رسول الله سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمير من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله كان ممن سابق

بها . (صحيح)

_ باب السبق

3585_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا سبق إلا في نصل أو حافر أو خف . (صحيح)

3586_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر . (صحيح)

3587_ عن أبي هريرة قال لا يحل سبق إلا على خف أو حافر . (صحيح)

3588_ عن أنس قال كانت لرسول الله ناقة تسمى العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فشق على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم ، قالوا يا رسول الله سبقت العضباء ، قال إن حقا على الله أن لا يرتفع من الدنيا شيء إلا وضعه . (صحيح)

3589_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا سبق إلا في خف أو حافر . (صحيح)

_ الجلب

3590_ عن عمران بن حصين عن النبي قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام ومن انتهب نهبة فليس منا . (صحيح)

_ الجنب

3591_ عن عمران أن رسول الله قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام . (صحيح)

3592_ عن أنس بن مالك قال سابق رسول الله أعرابي فسبته فكأن أصحاب رسول الله وجدوا في أنفسهم من ذلك فقبل له في ذلك فقال حق على الله أن لا يرفع شيء نفسه في الدنيا إلا وضعه الله . (صحيح)

_ باب سهمان الخيل

3593_ عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقول ضرب رسول الله عام خير للزبير بن العوام أربعة أسهم سهمًا للزبير وسهماً لذي القربى لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس . (صحيح)

_ كتاب الأحباس

3594_ عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة إلا بغلته الشهباء التي كان يركبها وسلاحه وأرضاً جعلها في سبيل الله أو قال صدقة . (صحيح)

3595_ عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً تركها صدقة . (صحيح)

3596_ عن عمرو بن الحارث قال رأيت رسول الله ما ترك إلا بغلته الشهباء وسلاحه وأرضا تركها صدقة . (صحيح)

_ الأحباس كيف يكتب الحبس وذكر الاختلاف على ابن عون في خبر ابن عمر فيه

3597-3598_ عن ابن عمر عن عمر قال أصبت أرضا من أرض خيبر فأتيت رسول الله فقلت أصبت أرضا لم أصب مالا أحب إلي ولا أنفس عندي منها قال إن شئت تصدقت بها فتصدق بها على أن لا تباع ولا توهب في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل بالمعروف غير متمول مالا ويطعم . (صحيح)

3599_ عن ابن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي فقال أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس عندي فكيف تأمر به ؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول فيه . (صحيح)

3600_ عن ابن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي فاستأمره فيها فقال إني أصبت أرضا كثيرا لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمر فيها ؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها على أنه لا تباع ولا توهب فتصدق بها في الفقراء والقربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل أو يطعم صديقا غير متمول . (صحيح)

3601_ عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي يستأمره في ذلك فقال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فحبس أصلها أن لا تباع ولا توهب ولا تورث فتصدق بها على الفقراء والقربى

والرقاب وفي المساكين وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقه غير متمول فيه . (صحيح)

3602_ عن أنس قال لما نزلت هذه الآية (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قال أبو طلحة إن ربنا ليسألنا عن أموالنا فأشهدك يا رسول الله أني قد جعلت أرضي لله فقال رسول الله اجعلها في قرابتك في حسان بن ثابت وأبي بن كعب . (صحيح)

_ باب حبس المشاع

3603_ عن ابن عمر قال قال عمر للنبي إن المائة سهم التي لي بخير لم أصب مالا قط أعجب إلي منها قد أردت أن أتصدق بها فقال النبي احبس أصلها وسبل ثمرتها . (صحيح)

3604_ عن ابن عمر عن عمر قال جاء عمر إلى رسول الله فقال يا رسول الله إني أصبت مالا لم أصب مثله قط كان لي مائة رأس فاشتريت بها مائة سهم من خير من أهلها وإني قد أردت أن أتقرب بها إلى الله قال فاحبس أصلها وسبل الثمرة . (صحيح)

3605_ عن ابن عمر عن عمر قال سألت رسول الله عن أرض لي بتمغ قال احبس أصلها وسبل ثمرتها . (صحيح)

_ باب وقف المساجد

3606_ عن حصين بن عبد الرحمن عن عمر بن جاوران وذلك أني قلت له رأيت اعتزال الأحنف بن قيس ما كان ؟ قال سمعت الأحنف يقول أتيت المدينة وأنا حاج فبينما نحن في منازلنا نضع رحالنا إذ أتى آت فقال قد اجتمع الناس في المسجد فاطلعت فإذا الناس مجتمعون وإذا بين أظهرهم نفر قعود فإذا هو علي بن أبي طالب والزيير وطلحة وسعد بن أبي وقاص رحمة الله عليهم ،

فلما قمت عليهم قيل هذا عثمان بن عفان قد جاء قال فجاء وعليه مليه صفراء فقلت لصاحبي كما أنت حتى أنظر ما جاء به ؟ فقال عثمان أهاهنا علي ؟ أهاهنا الزيير ؟ أهاهنا طلحة ؟ أهاهنا سعد ؟ قالوا نعم ، قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله قال من يبتاع مربد بني فلان غفر الله له ؟ فابتعته فأتيت رسول الله فقلت إني ابتعت مربد بني فلان قال فاجعله في مسجدنا وأجره لك ، قالوا نعم ،

قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو هل تعلمون أن رسول الله قال من يبتاع بئر رومة غفر الله له ؟ فأتيت رسول الله فقلت قد ابتعت بئر رومة قال فاجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك ، قالوا نعم ، قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو هل تعلمون أن رسول الله قال من يجهز جيش العسرة غفر الله له ؟ فجهزتهم حتى ما يفقدون عقالا ولا خطاما ، قالوا نعم ، قال اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد . (صحيح)

3607_ عن الأحنف بن قيس قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج فبينما نحن في منازلنا نضع رحالنا إذ أتانا آت فقال إن الناس قد اجتمعوا في المسجد وفرغوا فانطلقنا فإذا الناس مجتمعون على نفر في وسط المسجد وإذا علي والزيير وطلحة وسعد بن أبي وقاص ،

فإننا لكذلك إذ جاء عثمان بن عفان عليه ملاءة صفراء قد قنع بها رأسه فقال أهاهنا علي ؟ أهاهنا طلحة ؟ أهاهنا الزبير ؟ أهاهنا سعد ؟ قالوا نعم ، قال فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله ؟ قال من يبتاع مربد بني فلان غفر الله له فابتعته بعشرين ألفا أو بخمسة وعشرين ألفا فأتيت رسول الله فأخبرته فقال اجعلها في مسجدنا وأجره لك ، قالوا اللهم نعم ،

قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله قال من يبتاع بئر رومة غفر الله له ؟ فابتعته بكذا وكذا فأتيت رسول الله فقلت قد ابتعتها بكذا وكذا قال اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك ، قالوا اللهم نعم ، قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله نظر في وجوه القوم فقال من جهز هؤلاء غفر الله له ؟ يعني جيش العسرة فجهزتهم حتى ما يفقدون عقالا ولا خطاما ، قالوا اللهم نعم ، قال اللهم اشهد اللهم اشهد . (صحيح)

3608_ عن ثمامة بن حزن قال شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان فقال أنشدكم بالله وبالإسلام هل تعلمون أن رسول الله قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة ؟ فقال من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة ؟ فاشتريتها من صلب مالي فجعلت دلوي فيها مع دلاء المسلمين وأنتم اليوم تمنعوني من الشرب منها حتى أشرب من ماء البحر ،

قالوا اللهم نعم ، قال فأنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أني جهزت جيش العسرة من مالي ؟ قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله فقال رسول الله من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة ؟ فاشتريتها من صلب مالي فزددتها في المسجد وأنتم تمنعوني أن أصلي فيه ركعتين ، قالوا اللهم نعم ،

قال أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله كان على ثبير ثبير مكة ومعه أبو بكر وعمر وأنا فتحرك الجبل فركضه رسول الله برجله وقال اسكن ثبير فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان ، قالوا اللهم نعم ، قال الله أكبر شهدوا لي ورب الكعبة - يعني أني شهيد - . (حسن)

3609_ عن أبي سلمة أن عثمان أشرف عليهم حين حصروه فقال أنشد بالله رجلا سمع من رسول الله يقول يوم الجبل حين اهتز فركله برجله وقال اسكن فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان وأنا معه فانتشد له رجال ثم قال أنشد بالله رجلا شهد رسول الله يوم بيعة الرضوان يقول هذه يد الله وهذه يد عثمان فانتشد له رجال ،

ثم قال أنشد بالله رجلا سمع رسول الله يوم جيش العسرة يقول من ينفق نفقة متقبلة ؟ فجهزت نصف الجيش من مالي فانتشد له رجال ثم قال أنشد بالله رجلا سمع رسول الله يقول من يزيد في هذا المسجد ببيت في الجنة ؟ فاشتريته من مالي فانتشد له رجال ثم قال أنشد بالله رجلا شهد رومة تباع فاشتريتها من مالي فأبحثها لابن السبيل فانتشد له رجال . (صحيح)

3610_ عن أبي عبد الرحمن السلمي قال لما حصر عثمان في داره اجتمع الناس حول داره قال فأشرف عليهم وساق الحديث . (صحيح)

__ كتاب الوصايا

_ الكراهية في تأخير الوصية

3611_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجرا؟ قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان . (صحيح)

3612_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟ قالوا يا رسول الله ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه، قال رسول الله اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله مالك ما قدمت ومال وارثك ما أخرت . (صحيح)

3613_ عن عبد الله بن الشخير عن النبي قال (ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر) قال يقول ابن آدم مالي مالي وإنما مالك ما أكلت فأفانيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت . (صحيح)

3614_ عن أبي حبيبة الطائي قال أوصى رجل بدنانير في سبيل الله فسئل أبو الدرداء فحدث عن النبي قال مثل الذي يعتق أو يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع . (حسن لغيره)

3615_ عن ابن عمر قال قال رسول الله ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه أن يبني بيتين إلا ووصيته مكتوبة عنده . (صحيح)

3616-3617_ عن ابن عمر أن رسول الله قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبني بيتين إلا ووصيته مكتوبة عنده . (صحيح)

3618_ عن ابن عمر أن النبي قال ما حق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال إلا وعنده وصيته . (صحيح) قال ابن عمر ما مرت علي منذ سمعت رسول الله قال ذلك إلا وعندي وصيتي .

3619_ عن ابن عمر عن رسول الله قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه فيبيت ثلاث ليال إلا ووصيته عنده مكتوبة . (صحيح)

_ هل أوصى النبي

3620_ عن طلحة قال سألت ابن أبي أوفى أوصى رسول الله ؟ قال لا ، قلت كيف كتب على المسلمين الوصية ؟ قال أوصى بكتاب الله . (صحيح)

3621_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء . (صحيح)

3622_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا وما أوصى . (صحيح)

3623_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى . (صحيح)

3624_ عن عائشة قالت يقولون إن رسول الله أوصى إلى عليّ ، لقد دعا بالطست ليبول فيها فانخنت نفسه وما أشعر فإلى من أوصى . (صحيح)

3625_ عن عائشة قالت توفي رسول الله وليس عنده أحد غيري قالت ودعا بالطست . (صحيح)

_ باب الوصية بالثلث

3626_ عن سعد قال مرضت مرضاً أشفيت منه فأتاني رسول الله يعودني فقلت يا رسول الله إن لي مالا كثيراً وليس يرثني إلا ابنتي أفأصدق بثلثي مالي ؟ قال لا ، قلت فالشطر ؟ قال لا ، قلت فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير إنك أن تترك ورثتك أغنياء خير لهم من أن تتركهم عالة يتكففون الناس . (صحيح)

3627_ عن سعد قال جاءني النبي يعودني وأنا بمكة قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله ؟ قال لا ، قلت فالشطر ؟ قال لا ، قلت فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس يتكففون في أيديهم . (صحيح)

3628-3629_ عن سعد قال كان النبي يعوده وهو بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض الذي هاجر منها قال النبي رحم الله سعد ابن عفراء أو يرحم الله سعد ابن عفراء ولم يكن له إلا ابنة واحدة قال يا رسول الله أوصي بمالي كله ؟ قال لا ، قلت النصف ، قال لا ، قلت فالثلث ، قال الثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس ما في أيديهم . (صحيح)

3630_ عن سعد أنه اشتكى بمكة فجاهه رسول الله فلما رآه سعد بكى وقال يا رسول الله أموت بالأرض التي هاجرت منها قال لا إن شاء الله وقال يا رسول الله أوصي بمالي كله في سبيل الله ؟ قال لا ، قال بثلاثيه ؟ قال لا ، قال فنصفه ، قال لا ، قال فثلثه ؟ قال رسول الله الثلث والثلث كثير إنك أن تترك بنيك أغنياء خير من أن تتركهم عالة يتكففون الناس . (صحيح)

3631_ عن سعد بن أبي وقاص قال عادني رسول الله في مرضي فقال أوصيت ؟ قلت نعم ، قال بكم ؟ قلت بمالي كله في سبيل الله ، قال فما تركت لولدك ؟ قلت هم أغنياء ، قال أوص بالعشر فما زال يقول وأقول حتى قال أوص بالثلث والثلث كثير أو كبير . (حسن)

3632_ عن سعد أن النبي عادته في مرضه فقال يا رسول الله أوصي بمالي كله ؟ قال لا ، قال فالشطر ؟ قال لا ، قال فالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير أو كبير . (صحيح)

3633_ عن عائشة أن رسول الله أتى سعدا يعوده فقال له سعد يا رسول الله أوصي بثلاثي مالي ؟ قال لا ، قال فأوصي بالنصف ؟ قال لا ، قال فأوصي بالثلث ؟ قال نعم الثلث والثلث كثير أو كبير ، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكففون . (صحيح)

3634_ عن ابن عباس قال لو غض الناس إلى الربع لأن رسول الله قال الثلث والثلث كثير أو كبير . (صحيح)

3635_ عن سعد بن مالك أن النبي جاءه وهو مريض فقال إنه ليس لي ولد إلا ابنة واحدة فأوصي بمالي كله ؟ قال النبي لا ، قال فأوصي بنصفه ؟ قال النبي لا ، قال فأوصي بثلاثه ؟ قال الثلث والثلث

كثير . (صحيح)

3636_ عن جابر أن أباه استشهد يوم أحد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد النخل أتيت رسول الله فقلت قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد وترك دينا كثيرا وإني أحب أن يراك الغرماء ، قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما نظروا إليه كأنما أغروا بي تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون أطاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع أصحابك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدي وأنا راض أن يؤدي الله أمانة والدي لم تنقص تمرة واحدة . (صحيح)

_ باب قضاء الدين قبل الميراث وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر فيه

3637_ عن جابر أن أباه توفي وعليه دين فأتيت النبي فقلت يا رسول الله إن أبي توفي وعليه دين ولم يترك إلا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج نخله ما عليه من الدين دون سنين فانطلق معي يا رسول الله لكي لا يفحش علي الغرام فأتى رسول الله يدور بيدرا بيدرا فسلم حوله ودعا له ثم جلس عليه ودعا الغرام فأوفاهم وبقي مثل ما أخذوا . (صحيح)

3638_ عن جابر قال توفي عبد الله بن عمرو بن حرام قال وترك دينا فاستشفعت برسول الله على غرمائه أن يضعوا من دينه شيئا فطلب إليهم فأبوا فقال لي النبي اذهب فصنف تمرك أصنافا العجوة على حدة وعذق ابن زيد على حدة وأصنافه ثم ابعث إليّ ، قال ففعلت فجاء رسول الله فجلس في أعلاه أو في أوسطه ثم قال كل للقوم قال فكلت لهم حتى أوفيتهم ثم بقي تمرى كأن لم ينقص منه شيء . (صحيح)

3639_ عن جابر قال كان ليهودي على أبي تمر فقتل يوم أحد وترك حديقتين وتمر اليهودي يستوعب ما في الحديقتين فقال النبي هل لك أن تأخذ العام نصفه وتؤخر نصفه ؟ فأبى اليهودي فقال النبي هل لك أن تأخذ الجداد ؟ فأذني فأذنته فجاء هو وأبو بكر فجعل يجد ويكال من أسفل النخل ورسول الله يدعو بالبركة حتى وفيناه جميع حقه من أصغر الحديقتين ثم أتيتهم برطب وماء فأكلوا وشربوا ثم قال هذا من النعيم الذي تسألون عنه . (صحيح)

3640_ عن جابر قال توفي أبي وعليه دين فعرضت على غرمائه أن يأخذوا الثمرة بما عليه فأبوا ولم يروا فيه وفاء فأتيت رسول الله فذكرت ذلك له قال إذا جددته فوضعتة في المربرد فأذني فلما جددته ووضعتة في المربرد أتيت رسول الله فجاء ومعه أبو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فأوفهم ،

قال فما تركت أحدا له على أبي دين إلا قضيته وفضل لي ثلاثة عشر وسقا فذكرت ذلك له فضحك وقال انت أبا بكر وعمر فأخبرهما ذلك فأتيت أبا بكر وعمر فأخبرتهما فقالا قد علمنا إذ صنع رسول الله ما صنع أنه سيكون ذلك . (صحيح)

_ باب إبطال الوصية للوارث

3641_ عن عمرو بن خارجة قال خطب رسول الله فقال إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث . (صحيح)

3642_ عن ابن خارجة أنه شهد رسول الله يخطب الناس على راحلته وإنها لتقصع بجرتها وإن لعبها ليسيل فقال رسول الله في خطبته إن الله قد قسم لكل إنسان قسمه من الميراث فلا تجوز

لوارث وصية . (صحيح)

3643_ عن عمرو بن خارجة قال قال رسول الله إن الله عز اسمه قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث . (صحيح)

_ باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين

3644_ عن أبي هريرة قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقربين دعا رسول الله قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بني كعب بن لؤي يا بني مرة بن كعب يا بني عبد شمس ويا بني عبد مناف ويا بني هاشم ويا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار ويا فاطمة أنقذي نفسك من النار إني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها . (صحيح)

3645_ عن موسى بن طلحة قال قال رسول الله يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من ربكم إني لا أملك لكم من الله شيئاً يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من ربكم إني لا أملك لكم من الله شيئاً ولكن بيني وبينكم رحم أنا بالها ببلالها . (حسن لغيره)

3646_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله حين أنزل عليه (وأنذر عشيرتك الأقربين) قال يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أعني عنكم من الله شيئاً يا بني عبد المطلب لا أعني عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبد المطلب لا أعني عنك من الله شيئاً يا صفية عمة رسول الله لا أعني عنك من الله شيئاً يا فاطمة بنت محمد سليمان ما شئت لا أعني عنك من الله شيئاً . (صحيح)

3647_ عن أبي هريرة قال قام رسول الله حين أنزل عليه (وأنذر عشيرتك الأقربين) فقال يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أعني عنكم من الله شيئاً يا بني عبد مناف لا أعني عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبد المطلب لا أعني عنك من الله شيئاً يا صفية عمّة رسول الله لا أعني عنك من الله شيئاً يا فاطمة سلمي ما شئت لا أعني عنك من الله شيئاً . (صحيح)

3648_ عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتك الأقربين) قال رسول الله يا فاطمة ابنة محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا أعني عنكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم . (صحيح)

_ إذا مات الفجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه

3649_ عن عائشة أن رجلاً قال لرسول الله إن أُمّي افتلتت نفسها وإنها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها ؟ فقال رسول الله نعم فتصدق عنها . (صحيح)

3650_ عن شرحبيل بن سعد قال خرج سعد بن عبادة مع النبي في بعض مغازيه وحضرت أمه الوفاة بالمدينة فقيل لها أوصي فقالت فيم أوصي ؟ المال مال سعد فتوفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها ؟ فقال النبي نعم فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه . (حسن)

_ فضل الصدقة عن الميت

3651_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له . (صحيح)

3652_ عن أبي هريرة أن رجلا قال للنبي إن أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه ؟ قال نعم . (صحيح)

3653_ عن الشريد بن سويد قال أتيت رسول الله فقلت إن أمي أوصت أن تعتق عنها رقبة وإن عندي جارية نوبية أفيجزئ عني أن أعتقها عنها ؟ قال ائتني بها فأتيته بها فقال لها النبي من ربك ؟ قالت الله ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال فأعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

3654_ عن ابن عباس أن سعدا سأل النبي إن أمي ماتت ولم توص أفأتصدق عنها ؟ قال نعم . (صحيح)

3655_ عن ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله إن أمه توفيت أفينفعها إن تصدقت عنها ؟ قال نعم قال فإن لي مخرفا فأشهدك أني قد تصدقت به عنها . (صحيح)

3656_ عن سعد بن عبادة أنه أتى النبي فقال إن أمي ماتت وعليها نذر أفيجزئ عنها أن أعتق عنها ؟ قال أعتق عن أمك . (صحيح لغيره)

3657_ عن سعد بن عبادة أنه استفتى النبي في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

3658_ عن سعد بن عبادة أنه استفتى النبي في نذر كان على أمه فماتت قبل أن تقضيه ؟ فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

3659_ عن ابن عباس قال استفتى سعد رسول الله في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي سفيان

3660_ عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه ؟ فقال اقضه عنها . (صحيح)

3661_ عن سعد أنه قال ماتت أمي وعليها نذر فسألت النبي فأمرني أن أقضيه عنها . (صحيح)

3662_ عن ابن عباس قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

3663_ عن ابن عباس قال جاء سعد بن عبادة إلى النبي فقال إن أمي ماتت وعليها نذر ولم تقضه ؟ قال اقضه عنها . (صحيح)

3664_ عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله إن أمي ماتت أفأتصدق عنها ؟ قال نعم ، قلت فأبي الصدقة أفضل ؟ قال سقي الماء . (حسن لغيره)

3665_ عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال سقي الماء . (حس
لغيره)

3666_ عن سعد بن عبادة أن أمه ماتت فقال يا رسول الله إن أمي ماتت أفأصدق عنها ؟ قال نعم
قال فأبي الصدقة أفضل ؟ قال سقي الماء . (حسن لغيره) قال الحسن البصري فتلك سقاية سعد
بالمدينة .

_ النهي عن الولاية علي مال اليتيم

3667_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله يا أبا ذر إني أراك ضعيفا وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا
تأمرن على اثنين ولا تولين على مال يتيم . (صحيح)

_ ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه

3668_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم ، قال كل من
مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل . (صحيح)

3669_ عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) و(إن
الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) قال اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك على المسلمين
فشكوا ذلك إلى النبي فأنزل الله (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم
فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم) . (صحيح)

3670_ عن ابن عباس في قوله (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له طعامه وشرابه وآنيته فشق ذلك على المسلمين فأنزل الله (وإن تخالطوهم فأخوانكم) في الدين فأحل لهم خلطتهم . (صحيح)

_ اجتناب أكل مال اليتيم

3671_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل يا رسول الله ما هي ؟ قال الشرك بالله والشح وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات . (صحيح)

_ كتاب النحل

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير في النحل

3672_ عن النعمان بن بشير أن أباه نحله غلاما فأتى النبي يشهده فقال أكل ولدك نحلت ؟ قال لا ، قال فاردده . (صحيح)

3673_ عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به رسول الله فقال إني نحلت ابني غلاما كان لي فقال رسول الله أكل ولدك نحلته ؟ قال لا ، قال رسول الله فارجه . (صحيح)

3674_ عن النعمان بن بشير أن أباه بشير بن سعد جاء بابنه النعمان فقال يا رسول الله إني نحتت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله أكل بنيك نحتت ؟ قال لا ، قال فارجعه . (صحيح)

3675_ عن بشير بن سعد أنه جاء إلى النبي بالنعمان بن بشير فقال إني نحتت ابني هذا غلاما فإن رأيت أن تنفذه أنفذته فقال رسول الله أكل بنيك نحتته ؟ قال لا ، قال فاردده . (صحيح)

3676_ عن النعمان بن بشير أن أباه نحلته نحلا فقالت له أمه أشهد النبي على ما نحتت ابني فأتى النبي فذكر ذلك له فكره النبي أن يشهد له . (صحيح)

3677_ عن بشير أنه نحل ابنه غلاما فأتى النبي فأراد أن يشهد النبي فقال أكل ولدك نحتته مثل ذا ؟ قال لا ، قال فاردده . (صحيح)

3678_ عن بشير أنه أتى النبي فقال يا نبي الله نحتت النعمان نحلة قال أعطيت لإخوته ؟ قال لا ، قال فاردده . (صحيح)

3679_ عن النعمان قال انطلق به أبوه يحمله إلى النبي قال اشهد أني قد نحتت النعمان من مالي كذا وكذا قال كل بنيك نحتت مثل الذي نحتت النعمان ؟ . (صحيح)

3680_ عن النعمان أن أباه أتى به النبي يشهد على نحلته إياه فقال أكل ولدك نحتت مثل ما نحتته ؟ قال لا ، قال فلا أشهد على شيء أليس يسرك أن يكونوا إليك في البر سواء ؟ قال بلى ، قال فلا إذا . (صحيح)

3681_ عن النعمان بن بشير أن أمه ابنة رواحة سألت أباه بعض الموهبة من ماله لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له فوهبها له فقالت لا أرضى حتى تشهد رسول الله فقال يا رسول الله إن أم هذا ابنة رواحة قاتلتني على الذي وهبت له فقال رسول الله يا بشير ألك ولد سوى هذا ؟ قال نعم فقال رسول الله أفكلهم وهبت لهم مثل الذي وهبت لابنك هذا ؟ قال لا ، قال رسول الله فلا تشهدني إذا فإني لا أشهد على جور . (صحيح)

3682_ عن النعمان قال سألت أمي أبي بعض الموهبة فوهبها لي فقالت لا أرضى حتى أشهد رسول الله قال فأخذ أبي بيدي وأنا غلام فأتى رسول الله فقال يا رسول الله إن أم هذا ابنة رواحة طلبت مني بعض الموهبة وقد أعجبها أن أشهدك على ذلك قال يا بشير ألك ابن غير هذا ؟ قال نعم ، قال فوهبت له مثل ما وهبت لهذا ؟ قال لا ، قال فلا تشهدني إذا فإني لا أشهد على جور . (صحيح)

3683_ عن بشير بن سعد أنه أتى رسول الله فقال يا رسول الله إن امرأتي عمرة بنت رواحة أمرتني أن أتصدق على ابنها نعمان بصدقة وأمرتني أن أشهدك على ذلك فقال له النبي هل لك بنون سواه ؟ قال نعم ، قال فأعطيتهم مثل ما أعطيت لهذا ؟ قال لا ، قال فلا تشهدني علي جور . (صحيح)

3684_ عن عبد الله بن عتبة أن رجلا جاء إلى النبي فقال إني تصدقت على ابني بصدقة فاشهد فقال هل لك ولد غيره ؟ قال نعم ، قال أعطيتهم كما أعطيتهم ؟ قال لا ، قال أشهد على جور ؟ . (صحيح)

3685_ عن النعمان بن بشير قال ذهب بي أبي إلى النبي يشهده على شيء أعطانيه فقال ألك ولد غيره ؟ قال نعم وصف بيده بكفه أجمع كذا ألا سويت بينهم . (صحيح)

3686_ عن النعمان قال وهو يخطب انطلق بي أبي إلى رسول الله يشهده على عطية أعطانيها فقال هل لك بنون سواه ؟ قال نعم ، قال سوّ بينهم . (صحيح)

3687_ عن المفضل بن المهلب قال سمعت النعمان بن بشير يخطب قال قال رسول الله اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين أبنائكم . (صحيح)

__ كتاب الهبة

_ هبة المشاع

3688_ عن عبد الله بن عمرو قال كنا عند رسول الله إذ أتته وفد هوازن فقالوا يا محمد إنا أصل وعشيرة وقد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك فامن علينا من الله عليك فقال اختاروا من أموالكم أو من نسائكم وأبنائكم فقالوا قد خيرتنا بين أحسابنا وأموالنا بل نختر نساءنا وأبنائنا ،

فقال رسول الله أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فإذا صليت الظهر فقوموا فقولوا إنا نستعين برسول الله على المؤمنين أو المسلمين في نساءنا وأبنائنا فلما صلوا الظهر قاموا فقالوا ذلك فقال رسول الله فما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله وقالت الأنصار ما كان لنا فهو لرسول الله ،

فقال الأقرع بن حابس أما أنا وبنو تميم فلا وقال عيينة بن حصن أما أنا وبنو فزارة فلا وقال العباس بن مرداس أما أنا وبنو سليم فلا فقامت بنو سليم فقالوا كذبت ما كان لنا فهو لرسول الله فقال

رسول الله يا أيها الناس ردوا عليهم نساءهم وأبناءهم فمن تمسك من هذا الفيء بشيء فله ست فرائض من أول شيء يفئته الله علينا وركب راحلته وركب الناس اقسام علينا فيئنا ،

فألجئوه إلى شجرة فخطفت رداءه فقال يا أيها الناس ردوا علي ردائي فوالله لو أن لكم شجر تهامة نعماً قسمته عليكم ثم لم تلقوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذوباً ثم أتى بعيراً فأخذ من سنامه وبرة بين أصبعيه ثم يقول ها إنه ليس لي من الفيء شيء ولا هذه إلا خمس والخمس مردود فيكم ،

فقام إليه رجل بكبة من شعر فقال يا رسول الله أخذت هذه لأصلح بها بردعة بعير لي فقال أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك فقال أوبلغت هذه ؟ فلا أرب لي فيها فنبذها وقال يا أيها الناس أدوا الخياط والمخيط فإن الغلول يكون على أهله عارا وشناراً يوم القيامة . (صحيح)

_ رجوع الوالد فيما يعطي ولده وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

3689_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يرجع أحد في هبته إلا والد من ولده والعائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3690_ عن ابن عمر وابن عباس عن النبي قال لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي عطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد في قيئه . (صحيح)

3691_ عن ابن عباس قال قال رسول الله العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه . (صحيح)

3692_ عن طاوس قال قال رسول الله لا يحل لأحد أن يهب هبة ثم يرجع فيها إلا من ولده . قال طاوس كنت أسمع وأنا صغير عائد في قيئه فلم ندر أنه ضرب له مثلا ، قال فمن فعل ذلك فمثله كمثل الكلب يأكل ثم يقيء ثم يعود في قيئه . (حسن لغيره)

_ ذكر الاختلاف لخبر عبد الله بن عباس فيه

3693_ عن ابن عباس قال قال رسول الله مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يرجع في قيئه فيأكله . (صحيح)

3694_ عن ابن عباس أن النبي قال مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يرجع فيها كمثل الكلب قاء ثم عاد في قيئه فأكله . (صحيح)

3695_ عن ابن عباس أن رسول الله قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه . (صحيح)

3696_ عن ابن عباس عن النبي قال العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3697_ عن ابن عباس قال قال رسول الله العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3698_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3699_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه . (صحيح) .

3700_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس لنا مثل السوء الراجع في هبته كالكلب في قيئه . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي طاوس في الراجع في هبته

3701_ عن ابن عباس أن رسول الله قال العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه . (صحيح)

3702_ عن ابن عباس قال قال رسول الله العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3703_ عن ابن عمر وابن عباس قالا قال رسول الله لا يحل لأحد أن يعطي العطية فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها كالكلب يأكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد فرجع في قيئه . (صحيح)

3704_ عن طاوس أن رسول الله قال لا يحل لأحد يهب هبة ثم يعود فيها إلا الوالد . قال طاوس كنت أسمع الصبيان يقولون يا عائدا في قيئه ولم أشعر أن رسول الله ضرب ذلك مثلا حتى بلغنا أنه

كان يقول مثل الذي يهب الهبة ثم يعود فيها كمثل الكلب يأكل قيئه . (حسن لغيره)

3705_ عن طاوس قال أخبرنا بعض من أدرك النبي أنه قال مثل الذي يهب فيرجع في هبته كمثل الكلب يأكل فيقيء ثم يأكل قيئه . (صحيح)

__ كتاب الرُّقْبَى

_ ذكر الاختلاف على ابن أبي نجيح في خبر زيد بن ثابت فيه

3706_ عن زيد بن ثابت عن النبي قال الرقبي جائزة . (صحيح)

3707_ عن زيد بن ثابت أن النبي جعل الرقبي للذي أرقبها . (حسن لغيره)

3708_ عن ابن عباس قال لا رقبي فمن أرقب شيئاً فهو سبيل الميراث . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على أبي الزبير

3709_ عن ابن عباس عن رسول الله قال لا ترقبوا أموالكم فمن أرقب شيئاً فهو لمن أرقبه . (صحيح)

3710_ عن ابن عباس قال قال رسول الله العمري جائزة لمن أعمرها والرقبي جائزة لمن أرقبها
والعائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح)

3711_ عن ابن عباس قال العمري والرقبي سواء . (صحيح)

3712_ عن ابن عباس قال لا تحل الرقبي ولا العمري فمن أعمر شيئاً فهو له ومن أرقب شيئاً فهو
له . (صحيح)

3713_ عن ابن عباس قال لا تصلح العمري ولا الرقبي فمن أعمر شيئاً أو أرقبه فإنه لمن أعمره
وأرقبه حياته وموته . (صحيح)

3714_ عن طاوس قال قال رسول الله لا تحل الرقبي فمن أرقب رقبي فهو سبيل الميراث . (حسن
لغيره)

3715_ عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله العمري ميراث . (صحيح)

3716_ عن زيد قال قال رسول الله العمري للوارث . (صحيح)

3717_ عن زيد بن ثابت عن النبي قال العمري جائزة . (صحيح)

3718_ عن زيد بن ثابت عن النبي قال العمري للوارث . (صحيح)

3719_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله قال العمري للوارث . (صحيح)

__ كتاب العُمري

3720_ عن زيد بن ثابت عن النبي قال العمري هي للوارث . (صحيح)

3721_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله قال العمري للوارث . (صحيح)

3722_ عن زيد بن ثابت أن النبي قضى بالعمري للوارث . (صحيح)

3723_ عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله من أعمار شيئاً فهو لمعمره محياه ومماته ولا ترقبوا
فمن أرقب شيئاً فهو لسبيله . (صحيح)

3724_ عن ابن عباس عن النبي قال العمري جائزة . (صحيح)

3725_ عن ابن عباس عن النبي قال إن العمري جائزة . (صحيح)

3726_ عن طاوس قال بَتَلَ رسول الله العمري والرقبي . (حسن لغيره)

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر في العمري

3727_ عن جابر أن رسول الله خطبهم فقال العمرى جائزة . (صحيح)

3728_ عن عطاء قال نهى رسول الله عن العمرى والرقبى ، قيل وما الرقبى ؟ قال يقول الرجل للرجل هي لك حياتك فإن فعلتم فهو جائزة . (حسن لغيره)

3729_ عن جابر عن النبي قال العمرى جائزة . (صحيح)

3730_ عن عطاء قال قال رسول الله من أعطي شيئاً حياته فهو له حياته وموته . (حسن لغيره)

3731_ عن جابر أن رسول الله قال لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب أو أعمر شيئاً فهو لورثته . (صحيح)

3732_ عن ابن عمر أن رسول الله قال لا عمرى ولا رقبى فمن أعمر شيئاً أو أرقبه فهو له حياته ومماته . (صحيح)

3733_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا عمرى ولا رقبى فمن أعمر شيئاً أو أرقبه فهو له حياته ومماته أو قال هو للآخر . (صحيح)

3734_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الرقبى وقال من أرقب رقبى فهو له . (صحيح)

3735_ عن جابر قال قال رسول الله من أعمر شيئاً فهو له حياته ومماته . (صحيح)

3736_ عن جابر قال قال رسول الله يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم أموالكم لا تعمروها فإنه من أعمار شيئاً فإنه لمن أعمار حياته ومماته . (صحيح)

3737_ عن جابر أن رسول الله قال أمسكوا عليكم أموالكم ولا تعمروها فمن أعمار شيئاً حياته فهو له حياته وبعد موته . (صحيح)

3738_ عن جابر قال قال رسول الله الرقي لمن أرقبها . (صحيح)

3739_ عن جابر قال قال رسول الله العمري جائزة لأهلها والرقي جائزة لأهلها . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي الزهري فيه

3740_ عن جابر قال قال رسول الله من أعمار عمري فهي له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبه . (صحيح)

3741_ عن جابر قال قال رسول الله العمري لمن أعمارها هي له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبه . (صحيح)

3742_ عن جابر قال قال رسول الله العمري لمن أعمارها هي له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبه . (صحيح)

3743_ عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله قال أيما رجل أعمر رجلا عمري له ولعقبه فهي له ولمن يرثه من عقبه موروثه . (صحيح)

3744_ عن جابر قال سمعت رسول الله يقول من أعمر رجلا عمري له ولعقبه فقد قطع قوله حقه وهي لمن أعمر ولعقبه . (صحيح)

3745_ عن جابر أن رسول الله قال أيما رجل أعمر عمري له ولعقبه فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث . (صحيح)

3746_ عن جابر أن رسول الله قضى أنه من أعمر رجلا عمري له ولعقبه فإنها للذي أعمرها يرثها من صاحبها الذي أعطاها ما وقع من مواريث الله وحقه . (صحيح)

3747_ عن جابر أن رسول الله قضى فيمن أعمر عمري له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي منها شرط ولا ثنيا . (صحيح) قال أبو سلمة لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه .

3748_ عن أبي سلمة عن جابر أن رسول الله قال أيما رجل أعمر رجلا عمري له ولعقبه قال قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد فإنها لمن أعطيها وإنها لا ترجع إلى صاحبها من أجل أنه أعطاها عطاء وقعت فيه المواريث . (صحيح)

3749_ عن جابر أن رسول الله قضى بالعمري أن يهب الرجل للرجل ولعقبه الهبة ويستثنى إن حدث بك حدث وبعقبك فهو إليّ وإلى عقبي إنها لمن أعطيها ولعقبه . (صحيح)

_ ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو علي أبي سلمة فيه

3750_ عن جابر قال قال رسول الله العمري لمن وهبت له . (صحيح)

3751_ عن جابر عن نبي الله قال العمري لمن وهبت له . (صحيح)

3752_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا عمري فمن أعمر شيئاً فهو له . (صحيح)

3753_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من أعمر شيئاً فهو له . (صحيح)

3754_ عن أبي هريرة عن النبي قال العمري جائزة . (صحيح)

3755_ عن شريح قال قضى نبي الله أن العمري جائزة . وعن أبي هريرة أن نبي الله قال العمري جائزة . قال قتادة وقلت كان الحسن يقول العمري جائزة ، قال قتادة فقال الزهري إنما العمري إذا أعمر وعقبه من بعده فإذا لم يجعل عقبه من بعده كان للذي يجعل شرطه . قال قتادة فسئل عطاء بن أبي رباح فقال حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله قال العمري جائزة . قال قتادة فقال الزهري كان الخلفاء لا يقضون بهذا ، قال عطاء قضى بها عبد الملك بن مروان . (صحيح)

_ عطية المرأة بغير إذن زوجها

3756_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يجوز لامرأة هبة في مالها إذا ملك زوجها عصمتها . (صحيح)

3757_ عن عبد الله بن عمرو قال لما فتح رسول الله مكة قام خطيبا فقال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها . (صحيح)

3758_ عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي قال قدم وفد ثقيف على رسول الله ومعهم هدية فقال أهديه أم صدقة ؟ فإن كانت هدية وإنما يبتغي بها وجه رسول الله وقضاء الحاجة وإن كانت صدقة وإنما يبتغي بها وجه الله ، قالوا لا بل هدية فقبلها منهم وقعد معهم يسألهم ويسألونه حتى صلى الظهر مع العصر . (حسن)

3759_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي . (صحيح)

3760_ عن أنس أن رسول الله أتى بلحم فقال ما هذا ؟ فقيل تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية . (صحيح)

__ كتاب الأيمان والنذور

3761_ عن ابن عمر قال كانت يمين يحلف عليها رسول الله لا ومقلب القلوب . (صحيح)

_ الحلف بمصرف القلوب

3762_ عن ابن عمر قال كانت يمين رسول الله التي يحلف بها لا ومصرف القلوب . (صحيح)

_ الحلف بعزة الله تعالى

3763_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لما خلق الله الجنة والنار أرسل جبريل إلى الجنة فقال انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها فنظر إليها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها فأمر بها فحفت بالمكاره فقال اذهب إليها فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها فنظر إليها فإذا هي قد حفت بالمكاره فقال وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد ،

قال اذهب فانظر إلى النار وإلى ما أعددت لأهلها فيها فنظر إليها فإذا هي يركب بعضها بعضا فرجع فقال وعزتك لا يدخلها أحد فأمر بها فحفت بالشهوات فقال ارجع فانظر إليها فنظر إليها فإذا هي قد حفت بالشهوات فرجع وقال وعزتك لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها . (صحيح)

_ التشديد في الحلف بغير الله

3764_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم . (صحيح)

3765_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . (صحيح)

_ الحلف بالآباء

3766_ عن ابن عمر أن النبي سمع عمر مرة وهو يقول وأبي وأبي فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . فوالله ما حلفت بها بعد ذاكرا ولا آثرا . (صحيح)

3767_ عن عمر أن النبي قال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . قال عمر فوالله ما حلفت بها بعد ذاكرا ولا آثرا . (صحيح)

3768_ عن عمر أن رسول الله قال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . قال عمر فوالله ما حلفت بها بعد ذاكرا ولا آثرا . (صحيح)

_ الحلف بالأمهات

3769_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون . (صحيح)

_ الحلف بملة سوى الإسلام

3770_ عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا - أو قال متعمدا - فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار جهنم . (صحيح)

3771_ عن ثابت بن الضحاك أن رسول الله قال من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا فهو كما قال
ومن قتل نفسه بشيء عذب به في الآخرة . (صحيح)

_ الحلف بالبراءة من الإسلام

3772_ عن بريدة قال قال رسول الله من قال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذبا فهو كما قال وإن
كان صادقا لم يعد إلى الإسلام سالما . (صحيح)

_ الحلف بالكعبة

3773_ عن قتيلة أن يهوديا أتى النبي فقال إنكم تنددون وإنكم تشركون تقولون ما شاء الله وشئت
وتقولون والكعبة فأمرهم النبي إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة ويقولون ما شاء الله ثم
شئت . (صحيح)

_ الحلف بالطواغيت

3774_ عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي قال لا تحلفوا بأبائكم ولا بالطواغيت . (صحيح)

_ الحلف باللات

3775_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حلف منكم فقال باللات فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق . (صحيح)

_ الحلف باللات والعزى

3776_ عن سعد قال كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزى فقال لي أصحاب رسول الله بئس ما قلت ائت رسول الله فأخبره فإننا لا نراك إلا قد كفرت فأتيته فأخبرته فقال لي قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد له . (حسن)

3777_ عن سعد قال حلفت باللات والعزى فقال لي أصحابي بئس ما قلت قلت هجرا فأتي رسول الله فذكرت ذلك له فقال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانفث عن يسارك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد . (حسن)

_ إبرار القسم

3778_ عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله بسبع أمرنا باتباع الجنائز وعبادة المريض وتشميت العاطس وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار القسم ورد السلام . (صحيح)

_ من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها

3779_ عن أبي موسى عن النبي قال ما على الأرض يمين أحلف عليها فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيته . (صحيح)

_ الكفارة قبل الحنث

3780_ عن أبي موسى قال أتيت رسول الله في رهط من الأشعريين نستحمه فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم ثم لبثنا ما شاء الله فأتي بابل فأمر لنا بثلاث ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله نستحمه فحلف أن لا يحملنا قال أبو موسى فأتينا النبي فذكرنا ذلك له فقال ما أنا حملتكم بل الله حملكم إني والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير . (صحيح)

3781_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير . (صحيح)

3782_ عن عبد الرحمن بن سمرة عن رسول الله قال إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ولينظر الذي هو خير فليأته . (صحيح)

3783_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله إذا حلفت على يمين فكفر عن يمينك ثم أتت الذي هو خير . (صحيح)

3784_ عن عبد الرحمن بن سمرة أن النبي قال إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير . (صحيح)

_ الكفارة بعد الحنث

3785_ عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه . (صحيح)

3786_ عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدع يمينه وليأت الذي هو خير وليكفرها . (صحيح)

3787_ عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليأت الذي هو خير وليترك يمينه . (صحيح)

3788_ عن مالك الجشمي قال قلت يا رسول الله أرأيت ابن عم لي أتيته أسأله فلا يعطيني ولا يصلني ثم يحتاج إلي فيأتينني فيسألني وقد حلفت أن لا أعطيه ولا أصله فأمرني أن آتي الذي هو خير وأكفر عن يميني . (صحيح)

3789_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي النبي إذا آليت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك . (صحيح)

3790_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير منها وكفر عن يمينك . (صحيح)

3791_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك . (صحيح)

_ اليمين فيما لا يملك

3792_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا نذر ولا يمين فيما لا تملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم . (صحيح)

_ من حلف فاستثنى

3793_ عن ابن عمر عن النبي قال من حلف فاستثنى فإن شاء مضى وإن شاء ترك غير حنث . (صحيح)

_ النية في اليمين

3794_ عن عمر بن الخطاب عن النبي قال إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه . (صحيح)

_ تحريم ما أحل الله

3795_ عن عائشة أن النبي كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي فلتقل إني أجد منك ريح مغاير أكلت مغاير؟ فدخل على أحدهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم ، قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم) ،

(وإذ أسرَّ النبي إلي بعض أزواجه حديثا فلما نبأت وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير ، إن تتوبا إلي الله فقد صغت قلوبكما) عائشة وحفصة ، (وإذ أسر النبي إلي بعض أزواجه حديثا) لقوله بل شربت عسلا . (صحيح)

_ إذا حلف أن لا يأتدم فأكل خبزا بخل

3796_ عن جابر قال دخلت مع النبي بيته فإذا فلق وخل فقال رسول الله كل فنعمة الإدام الخل . (صحيح)

_ في الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه

3797_ عن قيس بن أبي غرزة قال كنا نسعى السماسرة فأتانا رسول الله ونحن نبيع فسمانا باسم هو خير من اسمنا فقال يا معشر التجار إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب فشوبوا ببيعكم بالصدقة . (صحيح)

3798_ عن قيس بن أبي غرزة قال كنا نبيع بالبقيع فأتانا رسول الله وكنا نسمى السماسرة فقال يا معشر التجار فسمانا باسم هو خير من اسمنا ثم قال إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة . (صحيح)

_ في اللغو والكذب

3799_ عن قيس بن أبي غرزة قال أتانا النبي ونحن في السوق فقال إن هذه السوق يخالطها اللغو والكذب فشوبوها بالصدقة . (صحيح)

3800_ عن قيس قال كنا بالمدينة نبيع الأوساق ونبتاها وكنا نسمي أنفسنا السماسرة ويسمينا الناس فخرج إلينا رسول الله ذات يوم فسمانا باسم هو خير من الذي سمينا أنفسنا وسمانا الناس فقال يا معشر التجار إنه يشهد بيعكم الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة . (صحيح)

_ النهي عن النذر

3801_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن النذر وقال إنه لا يأتي بخير إنما يستخرج به من البخيل . (صحيح)

3802_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن النذر وقال إنه لا يرد شيئاً إنما يستخرج به من الشحيح . (صحيح)

_ النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره

3803_ عن ابن عمر قال قال رسول الله النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره إنما هو شيء يستخرج به من الشحيح . (صحيح)

3804_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يأتي النذر على ابن آدم شيئاً لم أقدره عليه ولكنه شيء استخرج به من البخيل . (صحيح)

_ النذر يستخرج به من البخيل

3805_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل . (صحيح)

_ النذر في الطاعة

3806_ عن عائشة أن رسول الله قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه . (صحيح)

_ النذر في المعصية

3807_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه . (صحيح)

3808_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه . (صحيح)

_ الوفاء بالنذر

3809_ عن عمران بن حصين أن رسول الله قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ذكر قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن . (صحيح)

_ النذر فيما لا يراد به وجه الله

3810_ عن ابن عباس قال مر رسول الله برجل يقود رجلا في قرن فتناوله النبي فقطعه قال إنه نذر . (صحيح)

3811_ عن ابن عباس أن النبي مر برجل وهو يطوف بالكعبة يقوده إنسان بخزامة في أنفه فقطعه النبي بيده ثم أمره أن يقوده بيده . وعنه أن النبي مر به وهو يطوف بالكعبة وإنسان قد ربط يده بإنسان آخر بسير أو خيط أو بشيء غير ذلك فقطعه النبي بيده ثم قال قده بيدك . (صحيح)

_ النذر فيما لا يملك

3812_ عن عمران بن حصين أن النبي قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم . (صحيح)

3813_ عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله من حلف بملة سوى ملة الإسلام كاذبا فهو كما ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك . (صحيح)

_ من نذر أن يمشي إلى بيت الله

3814_ عن عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله فاستفتيت لها النبي فقال لتمش ولتركب . (صحيح)

_ إذا حلفت المرأة لتمشي حافية غير مختمرة

3815_ عن عقبة بن عامر أنه سأل النبي عن أخت له نذرت أن تمشي حافية غير مختمرة ؟ فقال له النبي مرها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام . (حسن)

_ من نذر أن يصوم ثم مات قبل أن يصوم

3816_ عن ابن عباس قال ركبت امرأة البحر فنذرت أن تصوم شهرا فماتت قبل أن تصوم فأنت أختها النبي وذكرت ذلك له فأمرها أن تصوم عنها . (صحيح)

_ من مات وعليه نذر

3817_ عن ابن عباس أن سعد بن عبادَةَ استفتى رسول الله في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال اقضه عنها . (صحيح)

3818_ عن ابن عباس قال استفتى سعد بن عبادَةَ رسول الله في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

3819_ عن ابن عباس قال جاء سعد بن عبادَةَ إلى النبي فقال إن أمي ماتت وعليها نذر فلم تقضه قال اقضه عنها . (صحيح)

_ إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفي

3820_ عن عمر أنه كان عليه ليلة نذر في الجاهلية يعتكفها فسأل رسول الله فأمره أن يعتكف . (صحيح)

3821_ عن ابن عمر قال كان على عمر نذر في اعتكاف ليلة في المسجد الحرام فسأل رسول الله عن ذلك فأمره أن يعتكف . (صحيح)

3822_ عن ابن عمر أن عمر كان جعل عليه يوماً يعتكفه في الجاهلية فسأل رسول الله عن ذلك فأمره أن يعتكفه . (صحيح)

3823_ عن كعب أنه قال لرسول الله حين تيب عليه يا رسول الله إني أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال له رسول الله أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك . (صحيح)

_ إذا أهدى ماله على وجه النذر

3824_ عن كعب في حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله قال رسول الله أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فإني أمسك سهمي الذي بخير . (صحيح)

3825_ عن كعب في حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله فقال رسول الله أمسك عليك مالك فهو خير لك ، قلت فإني أمسك علي سهمي الذي بخير . (صحيح)

3826_ عن كعب قال قلت يا رسول الله إن الله إنما نجاني بالصدق وإن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله فقال أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ، قلت فإني أمسك سهمي الذي بخير . (صحيح)

_ هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر

3827_ عن أبي هريرة قال كنا مع رسول الله عام خيبر فلم نغنم إلا الأموال والمتاع والثياب فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله غلاما أسود يقال له مدغم فوجه رسول

الله إلى وادي القرى حتى إذا كنا بوادي القرى بينا مدعم يحط رحل رسول الله فجاءه سهم فأصابه فقتله فقال الناس هنيئاً لك الجنة ،

فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لتشتعل عليه نارا فلما سمع الناس بذلك جاء رجل بشراك أو بشراكين إلى رسول الله فقال رسول الله شراك أو شراكان من نار . (صحيح)

_ الاستثناء

3828_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى . (صحيح)

3829_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى . (صحيح)

3830_ عن ابن عمر عن النبي قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فهو بالخيار إن شاء أمضى وإن شاء ترك . (صحيح)

_ إذا حلف فقال له رجل إن شاء الله هل له استثناء

3831_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعاً فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال

إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعين . (صحيح)

_ كفارة النذر

3832_ عن عقبه بن عامر أن رسول الله قال كفارة النذر كفارة اليمين . (صحيح)

3833_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا نذر في معصية . (حسن لغيره)

3840-3834_ عن عائشة أن رسول الله قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين . (صحيح)

3841_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا نذر في معصية وكفارتها كفارة يمين . (حسن لغيره)

3842_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا نذر في غضب وكفارته كفارة اليمين . (حسن لغيره)

3843_ عن عمران قال قال رسول الله لا نذر في غضب وكفارته كفارة اليمين . (حسن لغيره)

3844_ عن عمران قال قال النبي لا نذر في غضب وكفارته كفارة اليمين . (حسن لغيره)

3845_ عن عمران بن حصين عن النبي قال النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين .

حسن لغيره)

3846_ عن زبير الحنظلي أن رجلا سأل عمران بن حصين عن رجل نذر نذرا لا يشهد الصلاة في مسجد قومه فقال عمران سمعت رسول الله يقول لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين . (حسن لغيره)

3847_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا نذر في معصية ولا غضب وكفارته كفارة يمين . (حسن لغيره) .

3848_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا نذر في المعصية وكفارته كفارة اليمين . (حسن لغيره)

3849_ عن عمران بن حصين قال لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا في معصية الله . (صحيح)

3850_ عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي قال لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم . (صحيح لغيره)

3851_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم . (صحيح)

_ باب ما الواجب على من أوجب على نفسه نذرا فعجز عنه

3852_ عن أنس قال رأى النبي رجلا يهادى بين رجلين فقال ما هذا ؟ قالوا نذر أن يمشي إلى بيت الله قال إن الله غني عن تعذيب هذا نفسه مره فليركب . (صحيح)

3853_ عن أنس قال مر رسول الله بشيخ يهادى بين اثنين فقال ما بال هذا ؟ قالوا نذر أن يمشي قال إن الله غني عن تعذيب هذا نفسه مره فليركب فأمره أن يركب . (صحيح)

3854_ عن أنس قال أتى رسول الله على رجل يهادى بين ابنيه فقال ما شأن هذا ؟ فقيل نذر أن يمشي إلى الكعبة فقال إن الله لا يصنع بتعذيب هذا نفسه شيئاً فأمره أن يركب . (صحيح)

_ الاستثناء

3855_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد استثنى . (صحيح)

3856_ عن أبي هريرة عن النبي قال سليمان لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل إن شاء الله فلم يقل فطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأة واحدة نصف إنسان فقال رسول الله لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته . (صحيح)

_ كتاب المزارعة

_ الثالث من الشروط فيه المزارعة والوثائق

3857_ عن أبي سعيد قال إذا استأجرت أجيرو فأعلمه أجره . (صحيح)

3858_ عن الحسن أنه كره أن يستأجر الرجل حتى يعلمه أجره . (صحيح)

3859_ عن حماد بن أبي سليمان أنه سئل عن رجل استأجر أجيرو على طعامه ؟ قال لا حتى تعلمه . (صحيح)

3860_ عن حماد وقتادة في رجل قال لرجل أستكري منك إلى مكة بكذا وكذا فإن سرت شهرا - أو كذا وكذا شيئا سماه - فلك زيادة كذا وكذا فلم يريا به بأسا وكرها أن يقول أستكري منك بكذا وكذا فإن سرت أكثر من شهر نقصت من كرائك كذا وكذا . (صحيح)

3861_ عن ابن جريج قال قلت لعطاء عبد أواجه سنة بطعامه وسنة أخرى بكذا وكذا قال لا بأس به ويجزئه اشترائك حين تؤاجره أياما أو أجرته وقد مضى بعض السنة قال إنك لا تحاسبني لما مضى . (صحيح)

_ ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر

3862_ عن أسيد بن ظهير أنه خرج إلى قومه إلى بني حارثة فقال يا بني حارثة لقد دخلت عليكم مصيبة قالوا ما هي ؟ قال نهى رسول الله عن كراء الأرض ، قلنا يا رسول الله إذا نكريها بشيء من الحب ؟ قال لا ، قال وكنا نكريها بالتبن فقال لا وكنا نكريها بما على الربيع الساقى ، قال لا ازرعها أو امنحها أخاك . (حسن)

3863_ عن أسيد بن ظهير قال جاءنا رافع بن خديج فقال إن رسول الله نهاكم عن الحقل والحقل
الثلث والرابع وعن المزابنة والمزابنة شراء ما في رعوس النخل بكذا وكذا وسقا من تمر . (صحيح)

3864_ عن أسيد بن ظهير قال أتانا رافع بن خديج فقال نهانا رسول الله عن أمر كان لنا نافعا
وطاعة رسول الله خير لكم نهاكم عن الحقل وقال من كانت له أرض فليمنحها أو ليدعها ونهى عن
المزابنة والمزابنة الرجل يكون له المال العظيم من النخل فيجيء الرجل فيأخذها بكذا وكذا وسقا
من تمر . (صحيح)

3865_ عن أسيد بن ظهير قال أتى علينا رافع بن خديج فقال إن رسول الله نهاكم عن أمر كان
ينفعكم وطاعة رسول الله خير لكم مما ينفعكم نهاكم رسول الله عن الحقل والحقل المزارعة
بالثلث والرابع فمن كان له أرض فاستغنى عنها فليمنحها أخاه أو ليدع ونهاكم عن المزابنة والمزابنة
الرجل يجيء إلى النخل الكثير بالمال العظيم فيقول خذ بكذا وكذا وسقا من تمر ذلك العام .
(صحيح)

3866_ عن رافع بن خديج قال نهاكم رسول الله عن أمر كان لنا نافعا وطاعة رسول الله أنفع لنا
قال من كانت له أرض فليزرعها فإن عجز عنها فليزرعها أخاه . (صحيح)

3867_ عن رافع عن رسول الله أنه نهى عن كراء الأرض فأبى طاوس فقال سمعت ابن عباس لا
يرى بذلك بأسا . (صحيح)

3868_ عن رافع بن خديج قال نهانا رسول الله عن أمر كان لنا نافعاً وأمر رسول الله على الرأس والعين نهانا أن نتقبل الأرض ببعض خرجها . (صحيح)

3869_ عن رافع بن خديج قال مر النبي على أرض رجل من الأنصار قد عرف أنه محتاج فقال لمن هذه الأرض ؟ قال لفلان أعطانيها بالأجر فقال لو منحها أخاه فأتي رافع الأنصار فقال إن رسول الله نهاكم عن أمر كان لكم نافعاً وطاعة رسول الله أنفع لكم . (حسن)

3870_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن الحقل . (صحيح)

3871_ عن رافع بن خديج قال خرج إلينا رسول الله فنهانا عن أمر كان لنا نافعاً فقال من كان له أرض فليزرعها أو يمنحها أو يذرّها . (صحيح)

3872_ عن رافع بن خديج قال خرج إلينا رسول الله فنهانا عن أمر كان لنا نافعاً وأمر رسول الله خير لنا قال من كان له أرض فليزرعها أو ليذرّها أو ليمنحها . (صحيح)

3873_ عن عمرو بن دينار قال كان طاوس يكره أن يؤاجر أرضه بالذهب والفضة ولا يرى بالثلث والربع بأساً فقال له مجاهد اذهب إلى ابن رافع بن خديج فاسمع منه حديثه فقال إني والله لو أعلم أن رسول الله نهى عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو أعلم منه ابن عباس أن رسول الله إنما قال لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير من أن يأخذ عليها خراجاً معلوماً . (صحيح)

3874_ عن جابر أن رسول الله قال من كان له أرض فليزرعها فإن عجز أن يزرعها فليمنحها أخاه المسلم ولا يزرعها إياه . (صحيح)

3875_ عن جابر قال قال رسول الله من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه ولا يكرها . (صحيح)

3876_ عن جابر قال كان لأناس فضول أرضين يكرونها بالنصف والثلث والربع فقال رسول الله من كانت له أرض فليزرعها أو يزرعها أو يمسكها . (صحيح)

3877_ عن جابر قال خطبنا رسول الله فقال من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها ولا يؤجرها . (صحيح لغيره)

3878_ عن جابر أن النبي نهى عن كراء الأرض . (صحيح لغيره)

3879_ عن جابر أن النبي نهى عن المخابرة والمزابنة والمحاكلة وبيع الثمر حتى يطعم إلا العرايا . (صحيح)

3880_ عن جابر أن النبي نهى عن المحاكلة والمزابنة والمخابرة وعن الثنيا إلا أن تُعلم . (صحيح)

3881_ عن جابر أن رسول الله قال من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكرها أخاه . (صحيح)

3882_ عن جابر أن النبي نهى عن الحقل وهي المزبنة . (صحيح)

3883_ عن جابر أن النبي نهى عن المزبنة والمخاضرة وقال المخاضرة بيع الثمر قبل أن يزهو والمخابرة بيع الكرم بكذا وكذا صاع . (حسن لغيره)

3884_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزبنة . (صحيح)

3885_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزبنة . (صحيح)

3886-3887_ عن رافع بن خديج أن رسول الله نهى عن المحاقلة والمزبنة . (صحيح)

3888_ عن رافع بن خديج أن رسول الله نهى عن كراء الأرض . (صحيح)

3889_ عن عمير بن يزيد قال أرسلني عمي وغلاما له إلى سعيد بن المسيب أسأله عن المزارعة ؟ فقال كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث فلقيه فقال رافع أتى النبي بني حارثة فرأى زرا فقال ما أحسن زرع ظهير ؟ فقالوا ليس لظهير فقال أليس أرض ظهير ؟ قالوا بلى ولكنه أزرعها فقال رسول الله خذوا زرعكم وردوا إليه نفقته ، قال فأخذنا زرعنا ورددنا إليه نفقته . (صحيح)

3890_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزبنة وقال إنما يزرع ثلاثة رجل

له أرض فهو يزرعها أو رجل منح أرضا فهو يزرع ما منح أو رجل استكرى أرضا بذهب أو فضة . (

صحيح)

3891_ عن سعيد بن المسيب قال نهى رسول الله عن المحاقلة . (صحيح)

3892_ عن سعيد بن المسيب قال لا يصلح الزرع غير ثلاث أرض يملك رقبتها أو منحة أو أرض بيضاء يستأجرها بذهب أو فضة . (صحيح)

3893_ عن سعيد بن المسيب أن رسول الله نهى عن المحاقلة والمزابنة . (حسن لغيره)

3894_ عن سعد بن أبي وقاص قال كان أصحاب المزارع يكرون في زمان رسول الله مزارعهم بما يكون على الساقى من الزرع فجاءوا رسول الله فاختموا في بعض ذلك فنهاهم رسول الله أن يكروا بذلك وقال أكرؤا بالذهب والفضة . (صحيح)

3895_ عن رافع بن خديج قال كنا نحافل بالأرض على عهد رسول الله فنكرها بالثلث والربع والطعام المسمى فجاء ذات يوم رجل من عمومتي فقال نهاني رسول الله عن أمر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا نهانا أن نحافل بالأرض ونكرها بالثلث والربع والطعام المسمى وأمر رب الأرض أن يزرعها أو يزرعها وكره كراءها . (صحيح)

3896_ عن رافع بن خديج قال كنا نحافل الأرض نكرها بالثلث والربع والطعام المسمى . (صحيح)

3897_ عن رافع بن خديج قال كنا نحافل على عهد رسول الله فزعم أن بعض عمومته أتاه فقال نهاني رسول الله عن أمر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا قلنا وما ذاك ؟ قال قال رسول

الله من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكاريتها بثلث ولا ربع ولا طعام مسمى . (صحيح)

3898_ عن رافع بن خديج قال حدثني عمي أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد رسول الله بما ينبت على الأربعاء وشيء من الزرع يستثني صاحب الأرض فنهانا رسول الله عن ذلك ، فقيل لرافع فكيف كراؤها بالدينار والدرهم ؟ فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم . (صحيح)

3899_ عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالدينار والورق ؟ فقال لا بأس بذلك إنما كان الناس على عهد رسول الله يؤاجرون على الماذينات وأقبال الجداول فيسلم هذا ويهلك هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فلم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به . (صحيح)

3900_ عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال نهى رسول الله عن كراء الأرض ، قلت بالذهب والورق ؟ قال لا إنما نهى عنها بما يخرج منها فأما الذهب والفضة فلا بأس . (صحيح)

3901_ عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة ؟ فقال حلال لا بأس به ذلك فرض الأرض . (صحيح)

3902-3903_ عن رافع بن خديج قال نهانا رسول الله عن كراء أرضنا ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة فكان الرجل يكري أرضه بما على الربيع والأقبال وأشياء معلومة . (صحيح)

3904_ عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج كان ينهى عن كراء الأرض فلقية عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله في كراء الأرض ؟ فقال رافع لعبد الله سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان أهل الدار أن رسول الله نهى عن كراء الأرض قال عبد الله فلقد كنت أعلم في عهد رسول الله أن الأرض تكرى ثم خشى عبد الله أن يكون رسول الله أحدث في ذلك شيئاً لم يكن يعلمه فترك كراء الأرض . (صحيح)

3905_ عن الزهري قال بلغنا أن رافع بن خديج كان يحدث أن عميه وكانا يزعم شهدا بدرا أن رسول الله نهى عن كراء الأرض . (حسن لغيره)

3906_ عن الزهري قال كان ابن المسيب يقول ليس باستكراء الأرض بالذهب والورق بأس وكان رافع بن خديج يحدث أن رسول الله نهى عن ذلك . (حسن لغيره)

3907_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن كراء الأرض . قال ابن شهاب فسئل رافع بعد ذلك كيف كانوا يكرون الأرض ؟ قال بشيء من الطعام مسمى ويشترط أن لنا ما تنبت ماذيانات الأرض وأقبال الجداول . (حسن لغيره)

3908_ عن نافع أن رافع بن خديج أخبر عبد الله بن عمر أن عمومته جاءوا إلى رسول الله ثم رجعوا فأخبروا أن رسول الله نهى عن كراء المزارع فقال عبد الله قد علمنا أنه كان صاحب مزرعة يكرها على عهد رسول الله على أن له ما على الربيع الساقى الذي يتفجر منه الماء وطائفة من التبن لا أدري كم هي . (صحيح)

3909_ عن نافع كان ابن عمر يأخذ كراء الأرض فبلغه عن رافع بن خديج شيء فأخذ بيدي فمشى إلى رافع وأنا معه فحدثه رافع عن بعض عمومته أن رسول الله نهى عن كراء الأرض فترك عبد الله بعد . (صحيح)

3910_ عن ابن عمر أنه كان يأخذ كراء الأرض حتى حدثه رافع عن بعض عمومته أن رسول الله نهى عن كراء الأرض فتركها بعد . (صحيح)

3911_ عن ابن عمر أنه كان يكرى مزارعه حتى بلغه في آخر خلافة معاوية أن رافع بن خديج يخبر فيها بنهي رسول الله فأتاه وأنا معه فسأله فقال كان رسول الله ينهى عن كراء المزارع فتركها ابن عمر بعد فكان إذا سئل عنها قال زعم رافع بن خديج أن النبي نهى عنها . (صحيح)

3912_ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكرى المزارع فحدث أن رافع بن خديج يآثر عن رسول الله أنه نهى عن ذلك قال نافع فخرج إليه على البلاط وأنا معه فسأله فقال نعم نهى رسول الله عن كراء المزارع فترك عبد الله كراءها . (صحيح)

3913_ عن نافع أن رجلا أخبر ابن عمر أن رافع بن خديج يآثر في كراء الأرض حديثا فانطلقت معه أنا والرجل الذي أخبره حتى أتى رافعا فأخبره رافع أن رسول الله نهى عن كراء الأرض فترك عبد الله كراء الأرض . (صحيح)

3914_ عن نافع أن رافع بن خديج حدث عبد الله بن عمر أن رسول الله نهى عن كراء المزارع . (صحيح)

3915_ عن نافع قال كان ابن عمر يكري أرضه ببعض ما يخرج منها فبلغه أن رافع بن خديج يزجر عن ذلك وقال نهى رسول الله عن ذلك قال كنا نكري الأرض قبل أن نعرف رافعا ثم وجد في نفسه فوضع يده على منكبي حتى دفعنا إلى رافع فقال له عبد الله أسمعت النبي نهى عن كراء الأرض ؟ فقال رافع سمعت النبي يقول لا تكروا الأرض بشيء . (حسن)

3916_ عن رافع بن خديج أن رسول الله نهى عن كراء الأرض . (صحيح)

3917_ عن ابن عمر قال كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى زعم رافع بن خديج أن رسول الله نهى عن المخابرة . (صحيح)

3918_ عن عمرو بن دينار قال أشهد لسمعت ابن عمر وهو يسأل عن الخبر فيقول ما كنا نرى بذلك بأسا حتى أخبرنا عام الأول ابن خديج أنه سمع النبي نهى عن الخبر . (صحيح)

3919_ عن ابن عمر قال كنا لا نرى بالخبر بأسا حتى كان عام الأول فزعم رافع أن نبي الله نهى عنه . وعن جابر أن النبي نهى عن كراء الأرض . (صحيح)

3920_ عن جابر قال نهاني رسول الله عن المخابرة والمحاولة والمزابنة . (صحيح)

3921_ عن ابن عمر وجابر نهى رسول الله عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ونهى عن المخابرة كراء الأرض بالثلث والرابع . (صحيح)

3922_ عن رافع بن خديج أن رسول الله قال له أتؤاجرون محافلكم ؟ قلت نعم يا رسول الله
نؤاجرها على الربع وعلى الأوساق من الشعير فقال رسول الله لا تفعلوا ازرعوها أو أعبروها أو
امسكوها . (صحيح)

3923_ عن رافع قال أتانا ظهير بن رافع فقال نهاني رسول الله عن أمر كان لنا رافقا ، قيل وما ذاك ؟
قال أمر رسول الله وهو حق سألني كيف تصنعون في محافلكم ؟ قلت نؤاجرها على الربع
والأوساق من التمر أو الشعير ، قال فلا تفعلوا ازرعوها أو أزرعوها أو امسكوها . (صحيح)

3924_ عن أسيد بن رافع أن أبا رافع قال لقومه قد نهى رسول الله اليوم عن شيء كان لكم رافقا
وأمره طاعة وخير نهى عن الحقل . (صحيح)

3925_ عن أسيد بن رافع أنهم منعوا المحاقلة وهي أرض تزرع على بعض ما فيها . (صحيح)

3926_ عن عيسى بن سهل قال إني ليتيم في حجر جدي رافع بن خديج وبلغت رجلا وحجبت
معه فجاء أخي عمران بن سهل بن رافع بن خديج فقال يا أبتاه إنه قد أكرينا أرضنا فلانة بمائتي
درهم فقال يا بني دع ذاك فإن الله سيجعل لكم رزقا غيره إن رسول الله قد نهى عن كراء الأرض . (حسن)

3927_ عن زيد بن ثابت قال يغفر الله لرافع بن خديج أنا والله أعلم بالحديث منه إنما كانا
رجلين اقتتلا فقال رسول الله إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع . (صحيح)

قال أبو عبد الرحمن كتابة مزارعة على أن البذر والنفقة على صاحب الأرض وللمزارع ربع ما يخرج الله منها هذا كتاب كتبه فلان بن فلان بن فلان في صحة منه وجواز أمر لفلان بن فلان إنك دفعت إلي جميع أرضك التي بموضع كذا في مدينة كذا مزارعة وهي الأرض التي تعرف بكذا وتجمعها حدود أربعة يحيط بها كلها ،

وأحد تلك الحدود بأسره لزيق كذا والثاني والثالث والرابع دفعت إلي جميع أرضك هذه المحدودة في هذا الكتاب بحدودها المحيطة بها وجميع حقوقها وشربها وأنهارها وسواقيها أرضا بيضاء فارغة لا شيء فيها من غرس ولا زرع سنة تامة أولها مستهل شهر كذا من سنة كذا وآخرها انسلاخ شهر كذا من سنة كذا على أن أزرع جميع هذه الأرض المحدودة في هذا الكتاب الموصوف موضعها فيه هذه السنة المؤقتة فيها من أولها إلى آخرها كل ما أردت ،

وبدا لي أن أزرع فيها من حنطة وشعير وسماسم وأرز وأقطان ورطاب وبقلا وحمص ولوبيا وعدس ومقاي ومباطيخ وجزر وشلجم وفجل وبصل وثوم وبقول ورياحين وغير ذلك من جميع الغلات شتاء وصيفا بزورك وبذرك وجميعه عليك دوني على أن أتولى ذلك بيدي وبمن أردت من أعواني وأجرائي وبقري وأدواتي وإلى زراعة ذلك وعمارته والعمل بما فيه نماؤه ومصالحته وكراب أرضه وتنقية حشيشها ،

وسقي ما يحتاج إلى سقيه مما زرع وتسميد ما يحتاج إلى تسميده وحفر سواقيه وأنهاره واجتناء ما يجتنى منه والقيام بحصاد ما يحصد منه وجمعه ودياسة ما يداس منه وتذريته بنفقتك على ذلك كله دوني وأعمل فيه كله بيدي وأعواني دونك على أن لك من جميع ما يخرج الله من ذلك كله في هذه المدة الموصوفة في هذا الكتاب من أولها إلى آخرها ،

فلك ثلاثة أرباعه بحظ أرضك وشريك وبذرك ونفقاتك ولي الربع الباقي من جميع ذلك بزراعتي وعملي وقيامي على ذلك بيدي وأعواني ودفعت إلي جميع أرضك هذه المحدودة في هذا الكتاب بجميع حقوقها ومرافقها وقبضت ذلك كله منك يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا ،

فصار جميع ذلك في يدي لك لا ملك لي في شيء منه ولا دعوى ولا طلبه إلا هذه المزارعة الموصوفة في هذا الكتاب في هذه السنة المسماة فيه فإذا انقضت فذلك كله مردود إليك وإلى يدك ولك أن تخرجني بعد انقضائها منها وتخرجها من يدي ويد كل من صارت له فيها يد بسببي أقر فلان وفلان وكتب هذا الكتاب نسختين .

_ ذكر اختلاف الألفاظ المأثورة في المزارعة

3928_ عن ابن عون قال كان محمد بن سيرين يقول الأرض عندي مثل مال المضاربة فما صلح في مال المضاربة صلح في الأرض وما لم يصلح في مال المضاربة لم يصلح في الأرض وكان لا يرى بأساً أن يدفع أرضه إلى الأكار على أن يعمل فيها بنفسه وولده وأعوانه وبقره ولا ينفق شيئاً وتكون النفقة كلها من رب الأرض . (صحيح)

3929_ عن ابن عمر أن النبي دفع إلى يهود خيبر خل خيبر وأرضها على أن يعملوها من أموالهم وأن لرسول الله شطر ما يخرج منها . (صحيح)

3930_ عن ابن عمر أن النبي دفع إلى يهود خيبر خل خيبر وأرضها على أن يعملوها بأموالهم وأن لرسول الله شطر ثمرتها . (صحيح)

3931_ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول كانت المزارع تكري على عهد رسول الله على أن لرب الأرض ما على ربيع الساقى من الزرع وطائفة من التبن لا أدري كم هو . (صحيح)

3932_ عن عبد الرحمن بن الأسود قال كان عمالي يزرعان بالثلث والربع وأبي شريكهما وعلقمة والأسود يعلمان فلا يغيران . (صحيح)

3933_ عن ابن عباس قال إن خير ما أنتم صانعون أن يؤاجر أحدكم أرضه بالذهب والورق . (صحيح)

3934_ عن إبراهيم النخعي وسعيد بن جبير أنهما كانا لا يريان بأسا باستئجار الأرض البيضاء . (صحيح)

3935_ عن محمد بن سيرين قال لم أعلم شريحا كان يقضي في المضارب إلا بقضاءين كان ربما قال للمضارب بينتك على مصيبة تعذر بها وربما قال لصاحب المال بينتك أن أمينك خائن وإلا فيمينه بالله ما خانك . (صحيح)

3936_ عن سعيد بن المسيب قال لا بأس بإجارة الأرض البيضاء بالذهب والفضة وقال إذا دفع رجل إلى رجل مالا قراضا فأراد أن يكتب عليه بذلك كتابا كتب هذا كتاب كتبه فلان بن فلان طوعا منه في صحة منه وجواز أمره لفلان بن فلان أنك دفعت إلي مستهل شهر كذا من سنة كذا عشرة آلاف درهم وضحا جيادا وزن سبعة قراضا على تقوى الله في السر والعلانية وأداء الأمانة ،

على أن أشتري بها ما شئت منها كل ما أرى أن أشتريه وأن أصرفها وما شئت منها فيما أرى أن أصرفها فيه من صنوف التجارات وأخرج بما شئت منها حيث شئت وأبيع ما أرى أن أبيع مما أشتريه بنقد رأيت أم بنسيئة وبعين رأيت أم بعرض على أن أعمل في جميع ذلك كله برأيي ،

وأوكل في ذلك من رأيت وكل ما رزق الله في ذلك من فضل وربح بعد رأس المال الذي دفعته المذكور إلي المسمى مبلغه في هذا الكتاب فهو بيني وبينك نصفين لك منه النصف بحظ رأس مالك ولي فيه النصف تاما بعلمي فيه وما كان فيه من وضیعة فعلى رأس المال ،

فقبضت منك هذه العشرة آلاف درهم الوضح الجياد مستهل شهر كذا في سنة كذا وصارت لك في يدي قراضا على الشروط المشترطة في هذا الكتاب أقر فلان وفلان وإذا أراد أن يطلق له أن يشتري ويبيع بالنسيئة كتب وقد نهيتني أن أشتري وأبيع بالنسيئة . (صحيح)

_ شركة عنان بين ثلاثة : هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفلان في صحة عقولهم وجواز أمرهم اشتركوا شركة عنان لا شركة مفاوضة بينهم في ثلاثين ألف درهم وضحا جيادا وزن سبعة لكل واحد منهم عشرة آلاف درهم خلطوها جميعا فصارت هذه الثلاثين ألف درهم في أيديهم مخلوطة بشركة بينهم أثلاثا على أن يعملوا فيه بتقوى الله وأداء الأمانة من كل واحد منهم إلى كل واحد منهم ،

ويشترتون جميعا بذلك وبما رأوا منه اشتراه بالنقد ويشترتون بالنسيئة عليه ما رأوا أن يشتروا من أنواع التجارات وأن يشتري كل واحد منهم على حدته دون صاحبه بذلك وبما رأى منه ما رأى اشتراه منه بالنقد وبما رأى اشتراه عليه بالنسيئة يعملون في ذلك كله مجتمعين بما رأوا ويعمل كل واحد منهم منفردا به دون صاحبه بما رأى جائزا لكل واحد منهم في ذلك كله على نفسه ،

وعلى كل واحد من صاحبيه فيما اجتمعوا عليه وفيما انفردوا به من ذلك كل واحد منهم دون الآخرين فما لزم كل واحد منهم في ذلك من قليل ومن كثير فهو لازم لكل واحد من صاحبيه وهو واجب عليهم جميعا وما رزق الله في ذلك من فضل وربح على رأس مالهم المسمى مبلغه في هذا الكتاب فهو بينهم أثلاثا ،

وما كان في ذلك من وضعية وتبعة فهو عليهم أثلاثا على قدر رأس مالهم وقد كتب هذا الكتاب ثلاث نسخ متساويات بألفاظ واحدة في يد كل واحد من فلان وفلان وفلان واحدة وثيقة له أقر فلان وفلان وفلان .

_ شركة مفاوضة بين أربعة على مذهب من يجيزها قال الله تبارك وتعالى (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفلان وفلان بينهم شركة مفاوضة في رأس مال جمعوه بينهم من صنف واحد ونقد واحد وخلطوه وصار في أيديهم ممتزجا لا يعرف بعضه من بعض ومال كل واحد منهم في ذلك وحقه سواء ،

على أن يعملوا في ذلك كله وفي كل قليل وكثير سواء من المبيعات والمتاجرات نقدا ونسيئة بيعا وشراء في جميع المعاملات وفي كل ما يتعاطاه الناس بينهم مجتمعين بما رأوا ويعمل كل واحد منهم على انفرداه بكل ما رأى وكل ما بدا له جائز أمره في ذلك على كل واحد من أصحابه ،

وعلى أنه كل ما لزم كل واحد منهم على هذه الشركة الموصوفة في هذا الكتاب من حق ومن دين فهو لازم لكل واحد منهم من أصحابه المسمين معه في هذا الكتاب وعلى أن جميع ما رزقهم الله

في هذه الشركة المسماة فيه وما رزق الله كل واحد منهم فيها على حدته من فضل وريح فهو بينهم جميعا بالسوية وما كان فيها من نقيصة فهو عليهم جميعا بالسوية بينهم ،

وقد جعل كل واحد من فلان وفلان وفلان كل واحد من أصحابه المسمين في هذا الكتاب معه وكيله في المطالبة بكل حق هو له والمخاصمة فيه وقبضه وفي خصومة كل من اعترضه بخصومة وكل من يطالبه بحق وجعله وصيه في شركته من بعد وفاته وفي قضاء ديونه وإنفاذ وصاياه وقبل كل واحد منهم من كل واحد من أصحابه ما جعل إليه من ذلك كله أقر فلان وفلان وفلان وفلان .

_ باب شركة الأبدان

3937_ عن ابن مسعود قال اشتركت أنا وعمار وسعد يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم أجد أنا ولا عمار بشيء . (صحيح)

3938_ عن الزهري في عبيد متفاوضين كاتب أحدهما قال جائز إذا كانا متفاوضين يقضي أحدهما عن الآخر .

_ تفرق الشركاء عن شريكهم : هذا كتاب كتبه فلان وفلان وفلان وفلان بينهم وأقر كل واحد منهم لكل واحد من أصحابه المسمين معه في هذا الكتاب بجميع ما فيه في صحة منه وجواز أمر أنه جرت بيننا معاملات ومتاجرات وأشرية وبيوع وخلطة وشركة في أموال وفي أنواع من المعاملات وقروض ومصارفات وودائع وأمانات وسفاحج ومضاربات وعواري وديون ومؤاجرات ومزارعات ومؤاكرات ،

وإننا تناقضنا على التراضي منا جميعا بما فعلنا جميع ما كان بيننا من كل شركة ومن كل مخالطة كانت جرت بيننا في نوع من الأموال والمعاملات وفسخنا ذلك كله في جميع ما جرى بيننا في جميع الأنواع والأصناف وبيننا ذلك كله نوعا نوعا وعلمنا مبلغه ومنتهاه وعرفناه على حقه وصدقته فاستوفي كل واحد منا جميع حقه من ذلك أجمع وصار في يده ،

فلم يبق لكل واحد منا قبل كل واحد من أصحابه المسمين معه في هذا الكتاب ولا قبل أحد بسببه ولا باسمه حق ولا دعوى ولا طلبه لأن كل واحد منا قد استوفي جميع حقه وجميع ما كان له من جميع ذلك كله وصار في يده موفرا أقر فلان وفلان وفلان .

_ تفرق الزوجين عن مزواجهما : قال الله تبارك وتعالى (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) هذا كتاب كتبه فلانة بنت فلان بن فلان في صحة منها وجواز أمر لفلان بن فلان بن فلان إني كنت زوجة لك وكنت دخلت بي فأفضيت إلي ،

ثم إني كرهت صحبتك وأحببت مفارقتك عن غير إضرار منك بي ولا منعي لحق واجب لي عليك وإني سألتك عند ما خفنا أن لا نقيم حدود الله أن تخلعني فتبينني منك بتطبيقه بجميع مالي عليك من صداق وهو كذا وكذا دينا جادا مثاقيل وبكذا وكذا دينا جادا مثاقيل أعطيتكها على ذلك سوى ما في صداقي ،

ففعلت الذي سألتك منه فطلقتني بتطبيقه بائة بجميع ما كان بقي لي عليك من صداقي المسمى مبلغه في هذا الكتاب وبالدينير المسماة فيه سوى ذلك فقبلت ذلك منك مشافهة لك عند

مخاطبتك إياي به ومجاوبة على قولك من قبل تصادرننا عن منطقنا ذلك ودفعت إليك جميع هذه الدنانير المسمى مبلغها في هذا الكتاب الذي خالعتني عليها وافية سوى ما في صداتي ،

فصرت بائنة منك مالكة لأمرني بهذا الخلع الموصوف أمره في هذا الكتاب فلا سبيل لك علي ولا مطالبة ولا رجعة وقد قبضت منك جميع ما يجب لمثلي ما دمت في عدة منك وجميع ما أحتاج إليه بتمام ما يجب للمطلقة التي تكون في مثل حالي على زوجها الذي يكون في مثل حالك فلم يبق لواحد منا قبل صاحبه حق ولا دعوى ولا طلبه ،

فكل ما ادعى واحد منا قبل صاحبه من حق ومن دعوى ومن طلبه بوجه من الوجوه فهو في جميع دعواه مبطل وصاحبه من ذلك أجمع بريء وقد قبل كل واحد منا كل ما أقر له به صاحبه وكل ما أبرأه منه مما وصف في هذا الكتاب مشافهة عند مخاطبته إياه قبل تصادرننا عن منطقنا وافتراقنا عن مجلسنا الذي جرى بيننا فيه أقرت فلانة وفلان .

_ الكتابة : قال الله (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم) فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة منه وجواز أمر لفتاه النوبي الذي يسمى فلانا وهو يومئذ في ملكه ويده إني كاتبك على ثلاثة آلاف درهم وضح جياذ وزن سبعة منجمة عليك ست سنين متواليات ،

أولها مستهل شهر كذا من سنة كذا على أن تدفع إلي هذا المال المسمى مبلغه في هذا الكتاب في نجومها فأنت حر بها لك ما للأحرار وعليك ما عليهم فإن أخللت شيئا منه عن محله بطلت الكتابة وكنت رقيقا لا كتابة لك وقد قبلت مكاتبك عليه على الشروط الموصوفة في هذا الكتاب قبل تصادرننا عن منطقنا وافتراقنا عن مجلسنا الذي جرى بيننا ذلك فيه أقر فلان وفلان .

_ تدير : هذا كتاب كتبه فلان بن فلان بن فلان لفتاه الصقلي الخباز الطباخ الذي يسمى فلانا وهو يومئذ في ملكه ويده إني دبرتك لوجه الله ورجاء ثوابه فأنت حر بعد موتي لا سبيل لأحد عليك بعد وفاتي إلا سبيل الولاء فإنه لي ولعقبى من بعدي أقر فلان بن فلان بجميع ما في هذا الكتاب ،

طوعا في صحة منه وجواز أمر منه بعد أن قرئ ذلك كله عليه بمحضر من الشهود المسمين فيه فأقر عندهم أنه قد سمعه وفهمه وعرفه وأشهد الله عليه وكفى بالله شهيدا ثم من حضره من الشهود عليه أقر فلان الصقلي الطباخ في صحة من عقله وبدنه أن جميع ما في هذا الكتاب حق على ما سمي ووص فيه .

_ عتق : هذا كتاب كتبه فلان بن فلان طوعا في صحة منه وجواز أمر وذلك في شهر كذا من سنة كذا لفتاه الرومي الذي يسمى فلانا وهو يومئذ في ملكه ويده إني أعتقتك تقربا إلى الله وابتغاء لجزيل ثوابه عتقا بتا لا مثنوية فيه ولا رجعة لي عليك فأنت حر لوجه الله والدار الآخرة لا سبيل لي ولا لأحد عليك إلا الولاء فإنه لي ولعصبتى من بعدي .

_ كتاب عشرة النساء

_ باب حب النساء

3939_ عن أنس قال قال رسول الله حُبَّبَ إِلَيَّ من الدنيا النساء والطيب وجعل قرّة عيني في الصلاة . (صحيح)

3940_ عن أنس قال قال رسول الله حبيب إلى النساء والطيب وجعلت قرّة عيني في الصلاة . (صحيح)

3941_ عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل . (حسن)

_ ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض

3942_ عن أبي هريرة عن النبي قال من كان له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل . (صحيح)

3943_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقسم بين نسائه ثم يعدل ثم يقول اللهم هذا فعلي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك . (صحيح)

_ حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض

3944_ عن عائشة قالت أرسل أزواج النبي فاطمة بنت رسول الله إلى رسول الله فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها فقالت يا رسول الله إن أزواجك أرسلني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة فقال لها رسول الله أي بنية أأنت تحبين من أحب ؟ قالت بلى ، قال فأحبي هذه ،

فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله فرجعت إلى أزواج النبي فأخبرتهن بالذي قالت والذي قال لها فقلن لها ما نراك أغنيت عنا من شيء فارجعي إلى رسول الله فقولني له إن أزواجك

ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة قالت فاطمة لا والله لا أكلمه فيها أبدا ، قالت عائشة فأرسل أزواج النبي زينب بنت جحش إلى رسول الله ،

وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي في المنزلة عند رسول الله ولم أر امرأة قط خيرا في الدين من زينب وأتقى لله وأصدق حديثا وأوصل للرحم وأعظم صدقة وأشد ابتذالا لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة فاستأذنت على رسول الله ورسول الله مع عائشة في مرطها على الحال التي كانت دخلت فاطمة عليها ،

فأذن لها رسول الله فقالت يا رسول الله إن أزواجك أرسلني يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة ووقعت بي فاستطالت وأنا أرقب رسول الله وأرقب طرفه هل أذن لي فيها فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله لا يكره أن أنتصر فلما وقعت بها لم أنشبهها بشيء حتى أنحيت عليها فقال رسول الله إنها ابنة أبي بكر . (صحيح)

3945_ عن عائشة قالت فذكرت نحوه وقالت أرسل أزواج النبي زينب فاستأذنت فأذن لها فدخلت فقالت نحوه . (صحيح)

3946_ عن عائشة قالت اجتمعن أزواج النبي فأرسلن فاطمة إلى النبي فقلن لها إن نساءك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة قالت فدخلت على النبي وهو مع عائشة في مرطها فقالت له إن نساءك أرسلني وهن ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة فقال لها النبي أتحبيني ؟ قالت نعم ، قال فأحبها ،

قالت فرجعت إليهن فأخبرتهن ما قال فقلن لها إنك لم تصنعي شيئا فارجعي إليه فقالت والله لا أرجع إليه فيها أبدا وكانت ابنة رسول الله حقا فأرسلن زينب بنت جحش ، قالت عائشة وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي فقالت أزواجك أرسلني وهن ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة ثم أقبلت علي تشتمني فجعلت أراقب النبي وأنظر طرفه هل يأذن لي من أن أنتصر منها ،

قالت فشتمتني حتى ظننت أنه لا يكره أن أنتصر منها فاستقبلتها فلم ألبث أن أفحمتها فقال لها النبي إنها ابنة أبي بكر قالت عائشة فلم أر امرأة خيرا ولا أكثر صدقة ولا أوصل للرحم وأبذل لنفسها في كل شيء يتقرب به إلى الله من زينب ما عدا سورة من حدة كانت فيها توشك منها الفيئة . (صحيح)

3947_ عن أبي موسى عن النبي قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . (صحيح)

3948_ عن عائشة أن النبي قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . (صحيح)

3949_ عن عائشة قالت قال رسول الله يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما أتاني الوحي في لحاف امرأة منكن إلا هي . (صحيح)

3950_ عن أم سلمة أن نساء النبي كلمنها أن تكلم النبي أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة وتقول له إنا نحب الخير كما تحب عائشة فكلمته فلم يجبها فلما دار عليها كلمته أيضا فلم يجبها وقلن ما رد عليك ؟ قالت لم يجبني ، قلن لا تدعيه حتى يرد عليك أو تنظرين ما يقول فلما

دار عليها كلمته فقال لا تؤذيني في عائشة فإنه لم ينزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن إلا في لحاف عائشة . (صحيح)

3951_ عن عائشة قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله . (صحيح)

3952_ عن عائشة قالت أوحى الله إلى النبي وأنا معه فقمتم فأجفت الباب بيني وبينه فلما رفته عنه قال لي يا عائشة إن جبريل يقرئك السلام . (حسن)

3953_ عن عائشة أن النبي قال لها إن جبريل يقرأ عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ترى . (صحيح)

3954_ عن عائشة قالت قال رسول الله يا عائشة هذا جبريل وهو يقرأ عليك السلام ، مثله سواء . (صحيح)

_ باب الغيرة

3955_ عن أنس قال كان النبي عند إحدى أمهات المؤمنين فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام فضربت يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت فأخذ النبي الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت أمكم كلوا فأكلوا فأمسك حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وترك المكسورة في بيت التي كسرتها . (صحيح)

3956_ عن أم سلمة أنها أتت بطعام في صحفة لها إلى رسول الله وأصحابه فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر ففلقت به الصحفة فجمع النبي بين فلقتي الصحفة ويقول كلوا غارت أمكم مرتين ثم أخذ رسول الله صحفة عائشة فبعث بها إلى أم سلمة وأعطى صحفة أم سلمة عائشة . (صحيح)

3957_ عن عائشة قالت ما رأيت صانعة طعام مثل صافية أهدت إلى النبي إناء فيه طعام فما ملكت نفسي أن كسرتة فسألت النبي عن كفارته فقال إناء إناء وطعام كطعام . (حسن)

3958_ عن عائشة أن رسول الله كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي فلتقل إني أجد منك ريح مغاير أكلت مغاير فدخل على إحدهما فقالت ذلك له فقال لا بل شريت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) (إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة و (إذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا) لقوله بل شريت عسلا . (صحيح)

3959_ عن أنس أن رسول الله كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرماها على نفسه فأنزل الله (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى آخر الآية . (صحيح)

3960_ عن عائشة قالت التمس رسول الله فأدخلت يدي في شعره فقال قد جاءك شيطانك فقلت أما لك شيطان ؟ فقال بلى ولكن الله أعاني عليه فأسلم . (صحيح)

3961_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسسته فإذا هو راکع أو ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فقلت بأبي وأمي إنك لفي

شأن وإني لفي شأن آخر . (صحيح)

3962_ عن عائشة قالت افتقدت رسول الله ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسست ثم رجعت فإذا هو راکع أو ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فقلت بأبي وأمي إنك لفي شأن وإني لفي آخر . (صحيح)

3963_ عن عائشة قالت ألا أحدثكم عن النبي وعني ؟ قلنا بلى قالت لما كانت ليلتي انقلب فوضع نعليه عند رجله ووضع رداءه وبسط إزاره على فراشه ولم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت ثم انتعل رويدا وأخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج وأجافه رويدا وجعلت درعي في رأسي فاختمت وتقنعت إزاري وانطلقت في إثره ،

حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال القيام ثم انحرف وانحرفت فأسرع فأسرعت فهرولت فهرولت فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلت وليس إلا أن اضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائش رابية حشيا ؟ قال لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير ؟ قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي فأخبرته الخبر ، قال أنت السواد الذي رأيت أممي ؟ قلت نعم ، قالت فلهدي لهدة في صدري أوجعتني ، قال أظننت أن يحيى الله عليك ورسوله ،

قالت مهما يكتم الناس فقد علمه الله ؟ قال نعم ، قال فإن جبريل أتاني حين رأيت ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك فناداني فأخفي منك فأجبتته وأخفيتته منك وظننت أنك قد رقدت فكرهت أن أوقظك وخشيت أن تستوحشي فأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم . (صحيح)

3964_ عن عائشة قالت ألا أحدثكم عني وعن النبي ؟ قلنا بلى قالت لما كانت ليلتي التي هو عندي انقلب فوضع نعليه عند رجله ووضع رداءه وبسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريثما ظن أنني قد رقدت ثم انتعل رويدا وأخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج وأجافه رويدا وجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري ،

فانطلقت في إثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال القيام ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهرول فهرولت فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائشة حشيا رابية ؟ قالت لا ، قال لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير ؟ قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي فأخبرته الخبر ، قال فأنت السواد الذي رأيته أمامي ؟ قالت نعم ،

قالت فلهديني في صدري لهدية أوجعتني ثم قال أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله قالت مهما يكتم الناس فقد علمه الله ؟ قال نعم ، قال فإن جبريل أتاني حين رأيت ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك فناداني فأخفى منك فأجبتته فأخفيت منك فظننت أن قد رقدت وخشيت أن تستوحشي فأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم . (صحيح)

3965_ عن عائشة قالت فقدته من الليل وساق الحديث . (صحيح)

__ كتاب تحريم الدم

3966_ عن أنس عن النبي قال أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا

وأكلوا ذبائحنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها . (صحيح)

3967_ عن أنس أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبائحنا وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم . (صحيح)

3968_ عن حميد قال سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال يا أبا حمزة ما يحرم دم المسلم وماله ؟ فقال من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبائحنا فهو مسلم له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين . (صحيح)

3969_ عن أنس بن مالك قال لما توفي رسول الله ارتدت العرب فقال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل العرب فقال أبو بكر إنما قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله لقاتلتهم عليه ، قال عمر فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح علمت أنه الحق . (صحيح)

3970_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ،

قال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه ، قال عمر فوالله ما هو إلا أني رأيت الله شرح صدر

أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . (صحيح)

3971_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فلما كانت الردة قال عمر لأبي بكر أنتقاتلهم وقد سمعت رسول الله يقول كذا وكذا فقال والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة ولأقاتلن من فرق بينهما فقاتلنا معه فرأينا ذلك رشدا . (صحيح)

3972_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله . (صحيح)

3973_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله وكان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ،

قال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال فوالله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها ، قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . (صحيح)

3974_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله . (صحيح)

3975_ عن أبي هريرة قال فأجمع أبو بكر لقتالهم فقال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، قال أبو بكر لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها ، قال عمر فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر لقتالهم فعرفت أنه الحق . (صحيح)

3976_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . (صحيح)

3977_ عن أبي هريرة قالا قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . (صحيح)

3978_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال نقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله حرمت علينا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . (صحيح)

3979_ عن النعمان بن بشير قال كنا مع النبي فجاء رجل فساره فقال اقتلوه ثم قال أيشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال نعم ولكنما يقولها تعوذا فقال رسول الله لا تقتلوه وإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . (صحيح)

3980_ عن النعمان بن سالم عن رجل قال دخل علينا رسول الله ونحن في قبة في مسجد المدينة وقال فيه إنه أوحى إلي أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله نحوه . (صحيح)

3981_ عن أوس الثقفي قال دخل علينا رسول الله ونحن في قبة وساق الحديث . (صحيح)

3982_ عن أوس الثقفي أتيت رسول الله في وفد ثقيف فكنت معه في قبة فنام من كان في القبة غيري وغيره فجاء رجل فساره فقال اذهب فاقتله فقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قال يشهد فقال رسول الله ذره ثم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها . (صحيح)

3983_ عن أوس قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ثم تحرم دماؤهم وأموالهم إلا بحقها . (صحيح)

3984_ عن معاوية عن رسول الله قال كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يقتل المؤمن متعمدا أو الرجل يموت كافرا . (صحيح)

3985_ عن ابن مسعود عن النبي قال لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك أنه أول من سن القتل . (صحيح)

_ تعظيم الدم

3986_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا . (صحيح)

3987_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم . (حسن)

3988-3989_ عن عبد الله بن عمرو قال قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا . (حسن)

3990_ عن بريدة قال قال رسول الله قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا . (صحيح)

3991_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله أول ما يحاسب به العبد الصلاة وأول ما يقضى بين الناس في الدماء . (صحيح)

3992_ عن ابن مسعود أن رسول الله قال أول ما يحكم بين الناس في الدماء . (صحيح)

3993-3994_ عن ابن مسعود قال أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء . (صحيح)

3995_ عن عمرو بن شرحبيل قال قال رسول الله أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة في الدماء . (حسن لغيره)

3996_ عن ابن مسعود قال أول ما يقضى بين الناس في الدماء . (صحيح)

3997_ عن ابن مسعود عن النبي قال يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله له لم قتلته ؟ فيقول قتلته لتكون العزة لك فيقول فإنها لي ، ويجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول إن هذا قتلني فيقول الله له لم قتلته ؟ فيقول لتكون العزة لفلان فيقول إنها ليست لفلان فيبوء بإثمه . (صحيح)

3998_ عن جندب قال حدثني فلان أن رسول الله قال يجيء المقتول بقاتله يوم القيامة فيقول سل هذا فيم قتلني فيقول قتلته على ملك فلان . قال جندب فاتقها . (صحيح)

3999_ عن سالم بن أبي الجعد أن ابن عباس سئل عن قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى فقال ابن عباس وأنى له التوبة سمعت نبيكم يقول يجيء متعلقاً بالقاتل تشخب أوداجه دماً فيقول أي رب سل هذا فيم قتلني ثم قال والله لقد أنزلها الله ثم ما نسخها . (صحيح)

4000_ عن سعيد بن جبير قال اختلف أهل الكوفة في هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً) فرحلت إلى ابن عباس فسألته فقال لقد أنزلت في آخر ما أنزل ثم ما نسخها شيء . (صحيح)

4001_ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة ؟ قال لا وقرأت عليه الآية التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) قال هذه آية مكية نسختها آية مدنية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) . (صحيح)

4002_ عن سعيد بن جبير قال أمرني عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن هذه الآية)

والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) قال نزلت في أهل الشرك . (صحيح)

4003_ عن ابن عباس أن قوما كانوا قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا وانتهكوا فأتوا النبي قالوا يا محمد إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فأنزل الله (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) إلى (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) قال يبدل الله شركهم إيماننا وزناهم إحصانا ونزلت (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم) الآية . (صحيح لغيره)

4004_ عن ابن عباس أن ناسا من أهل الشرك أتوا مجدا فقالوا إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فنزلت (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) ونزلت (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم) . (صحيح)

4005_ عن ابن عباس عن النبي قال يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه في يده وأوداجه تشخب دما يقول يا رب قتلني حتى يدنيه من العرش قال فذكروا لابن عباس التوبة فتلا هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) قال ما نسخت منذ نزلت وأنى له التوبة . (صحيح)

4006_ عن زيد بن ثابت قال نزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها) الآية كلها بعد الآية التي نزلت في الفرقان بستة أشهر . (صحيح)

4007_ عن زيد في قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) قال نزلت هذه الآية بعد التي في تبارك الفرقان بثمانية أشهر (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) . (صحيح)

4008_ عن زيد بن ثابت قال نزلت (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها) أشفقنا منها فنزلت الآية التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) . (حسن)

_ ذكر الكبائر

4009_ عن أبي أيوب أن رسول الله قال من جاء يعبد الله ولا يشرك به شيئا ويقوم الصلاة ويؤتي الزكاة ويجتنب الكبائر كان له الجنة فسأله عن الكبائر فقال الإشراف بالله وقتل النفس المسلمة والفرار يوم الزحف . (صحيح)

4010_ عن أنس قال قال رسول الله الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور . (صحيح)

4011_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس . (صحيح)

4012_ عن عمير الجندعي أن رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر ؟ قال هن سبع أعظمهن إشراف بالله وقتل النفس بغير حق وفرار يوم الزحف . (صحيح لغيره)

_ ذكر أعظم الذنوب واختلاف يحيى وعبد الرحمن على سفيان في حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله فيه

4013_ عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، قلت ثم ماذا ؟ قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك ، قلت ثم ماذا ؟ قال أن تزاني بحليلة جارك . (صحيح)

4014_ عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، قلت ثم أي ؟ قال أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك ، قلت ثم أي ؟ قال أن تزاني بحليلة جارك . (صحيح)

4015_ عن ابن مسعود قال سألت رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال الشرك أن تجعل لله ندا وأن تزاني بحليلة جارك وأن تقتل ولدك مخافة الفقر أن يأكل معك ثم قرأ ابن مسعود (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) . (صحيح)

_ ذكر ما يحل به دم المسلم

4016_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله والذي لا إله غيره لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر التارك للإسلام مفارق الجماعة والشيب الزاني والنفس بالنفس . (صحيح)

4017_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم إلا رجل زنى بعد إحصائه أو كفر بعد إسلامه أو النفس بالنفس . (صحيح)

4018_ عن عمرو بن غالب قال قالت عائشة يا عمار أما إنك تعلم أنه لا يحل دم امرئ إلا ثلاثة النفس بالنفس أو رجل زنى بعد ما أحصن وساق الحديث . (صحيح)

4019_ عن أبي أمامة بن سهل وعبد الله بن عامر قالوا كنا مع عثمان وهو محصور وكنا إذا دخلنا مدخلا نسمع كلام من بالبلاط فدخل عثمان يوما ثم خرج فقال إنهم ليتواعدوني بالقتل قلنا كيفيكمهم الله قال فلم يقتلوني سمعت رسول الله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل كفر بعد إسلامه أو زنى بعد إحصانه أو قتل نفسا بغير نفس فوالله ما زنت في جاهلية ولا إسلام ولا تمنيت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله ولا قتلت نفسا فلم يقتلوني . (صحيح)

_ قتل من فارق الجماعة وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفة فيه

4020_ عن عرفة بن شريح قال رأيت النبي على المنبر يخطب الناس فقال إنه سيكون بعدي هنات وهنات فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد يفرق أمر أمة محمد كائنا من كان فاقتلوه فإن يد الله على الجماعة فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض . (صحيح)

4021_ عن عرفة بن شريح قال قال النبي إنها ستكون بعدي هنات وهنات وهنات ورفع يديه فمن رأيتموه يريد تفريق أمر أمة محمد وهم جميع فاقتلوه كائنا من كان من الناس . (صحيح)

4022_ عن عرفة قال سمعت رسول الله يقول ستكون بعدي هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر أمة محمد وهم جمع فاضربوه بالسيف . (صحيح)

4023_ عن أسامة بن شريك قال قال رسول الله أيما رجل خرج يفرق بين أمتي فاضربوا عنقه . (صحيح لغيره)

_ تأويل قول الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) وفيمن نزلت وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أنس بن مالك فيه

4024_ عن أنس أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على النبي فاستوخموا المدينة وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله فقال ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبوا من ألبانها وأبوالها ؟ قالوا بلى فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله فبعث فأخذوهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم ونبذهم في الشمس حتى ماتوا . (صحيح)

4025_ عن أنس أن نفرا من عكل قدموا على النبي فاجتوا المدينة فأمرهم النبي أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فقتلوا راعيها واستاقوها فبعث النبي في طلبهم قال فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم ولم يحسمهم وتركهم حتى ماتوا فأنزل الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية . (صحيح)

4026_ عن أنس قال قدم على رسول الله ثمانية نفر من عكل فذكر نحوه إلى قوله لم يحسمهم وقال قتلوا الراعي . (صحيح)

4027_ عن أنس قال أتى النبي نفر من عكل أو عرينة فأمر لهم_ واجتوا المدينة_ بذود أو لقاح يشربون ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الإبل فبعث في طلبهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر

_ ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس بن مالك فيه

4028_ عن أنس بن مالك أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله فاجتوا المدينة فبعثهم النبي إلى ذود له فشربوا من ألبانها وأبوالها فلما صحوا ارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله مؤمنا واستاقوا الإبل فبعث رسول الله في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وصلبهم . (حسن)

4029_ عن أنس قال قدم على رسول الله أناس من عرينة فقال لهم رسول الله لو خرجتم إلى ذودنا فكنتم فيها فشربتم من ألبانها وأبوالها ففعلوا فلما صحوا قاموا إلى راعي رسول الله فقتلوه ورجعوا كفارا واستاقوا ذود النبي فأرسل في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (صحيح)

4030_ عن أنس قال قدم ناس من عرينة على رسول الله فاجتوا المدينة فقال لهم النبي لو خرجتم إلى ذودنا فشربتم من ألبانها وأبوالها فخرجوا إلى ذود رسول الله فلما صحوا كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله مؤمنا واستاقوا ذود رسول الله وانطلقوا محاربين فأرسل في طلبهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم . (صحيح)

4031_ عن أنس قال أسلم أناس من عرينة فاجتوا المدينة فقال لهم رسول الله لو خرجتم إلى ذود لنا فشربتم من ألبانها وأبوالها ففعلوا فلما صحوا كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله مؤمنا واستاقوا ذود رسول الله وهربوا محاربين فأرسل رسول الله من أتى بهم فأخذوا فقطع أيديهم

وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا . (صحيح)

4032-4033_ عن أنس أن ناسا أو رجالا من عكل أو عرينة قدموا على رسول الله فقالوا يا رسول الله إنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف فاستوخموا المدينة فأمر لهم رسول الله بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من لبنها وأبوالها فلما صحوا وكانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله واستاقوا الذود فبعث الطلب في آثارهم فأتي بهم فسمر أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم ثم تركهم في الحرة على حالهم حتى ماتوا . (صحيح)

4034_ عن أنس أن نفرا من عرينة نزلوا في الحرة فأتوا النبي فاجتوا المدينة فأمرهم رسول الله أن يكونوا في إبل الصدقة وأن يشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي وارتدوا عن الإسلام واستاقوا الإبل فبعث رسول الله في آثارهم فجاء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وألقاهم في الحرة ، قال أنس فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشا حتى ماتوا . (صحيح)

_ ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث

4035_ عن أنس قال قدم أعراب من عرينة إلى نبي الله فأسلموا فاجتوا المدينة حتى اصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم فبعث بهم نبي الله إلى لقاح له فأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صحوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل فبعث نبي الله في طلبهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم . (صحيح) قال أمير المؤمنين عبد الملك لأنس وهو يحدثه هذا الحديث بكفر أو بذنب ؟ قال بكفر .

4036_ عن سعيد بن المسيب قال قدم ناس من العرب على رسول الله فأسلموا ثم مرضوا فبعث بهم رسول الله إلى لقاح ليثربوا من ألبانها فكانوا فيها ثم عمدوا إلى الراعي غلام رسول الله فقتلوه واستاقوا اللقاح فزعموا أن رسول الله قال اللهم عطش من عطش آل محمد الليلة فبعث رسول الله في طلبهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . وفي رواية استاقوا إلى أرض الشرك . (حسن لغيره)

4037_ عن عائشة قالت أغار قوم على لقاح رسول الله فأخذهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (صحيح)

4038_ عن عائشة أن قوما أغاروا على لقاح رسول الله فأتي بهم النبي فقطع النبي أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (صحيح)

4039_ عن عروة أن قوما أغاروا على إبل رسول الله فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن لغيره)

4040_ عن عروة بن الزبير قال أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله واستاقوها وقتلوا غلاما له فبعث رسول الله في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . (حسن لغيره)

4041_ عن ابن عمر عن رسول الله ونزلت فيهم آية المحاربة . (صحيح لغيره)

4042_ عن أبي الزناد أن رسول الله لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فأنزل الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية كلها . (حسن لغيره) . (أقول

المرفوع هو نزول الآية أما مسألة العتبا فإنما هي من قول أبي الزناد) .

4043_ عن أنس قال إنما سمل النبي أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاة . (صحيح)

4044_ عن أنس بن مالك أن رجلا من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي لها وألقاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأمر به رسول الله أن يرحم حتى يموت . (صحيح)

4045_ عن أنس أن رجلا قتل جارية من الأنصار على حلي لها ثم ألقاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فأمر النبي أن يرحم حتى يموت . (صحيح)

4046_ عن ابن عباس في قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية قال نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست هذه الآية للرجل المسلم فمن قتل وأفسد في الأرض وحارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصاب . (صحيح)

_ النهي عن المثلة

4047_ عن أنس قال كان رسول الله يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة . (صحيح)

_ الصلب

4048_ عن عائشة أن رسول الله قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال زان محصن يرحم أو رجل قتل رجلاً متعمداً فيقتل أو رجل يخرج من الإسلام يحارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفي من الأرض . (صحيح)

_ العبد يأبق إلى أرض الشرك وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جرير في ذلك الاختلاف على الشعبي

4049_ عن جرير قال قال رسول الله إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة حتى يرجع إلى مواليه . (صحيح)

4050_ عن جرير عن النبي إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة وإن مات مات كافراً ، وأبق غلام لجرير فأخذه فضرب عنقه . (صحيح)

4051_ عن جرير قال إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فلا ذمة له . (صحيح)

_ الاختلاف على أبي إسحاق

4052_ عن جرير قال قال رسول الله إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فقد حل دمه . (صحيح)

4053_ عن جرير عن النبي قال إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فقد حل دمه . (صحيح)

4054-4055_ عن جرير قال أيما عبد أبق إلى أرض الشرك فقد حل دمه . (صحيح)

4056_ عن جرير قال أيما عبد أبق من مواليه ولحق بالعدو فقد أحل بنفسه . (صحيح)

_ الحكم في المرتد

4057_ عن عثمان قال سمعت رسول الله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل زنى بعد إحصانه فعلية الرجم أو قتل عمدا فعلية القود أو ارتد بعد إسلامه فعلية القتل . (صحيح)

4058_ عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بثلاث أن يزني بعد ما أحصن أو يقتل إنسانا فيقتل أو يكفر بعد إسلامه فيقتل . (صحيح)

4059_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدّل دينه فاقتلوه . (صحيح)

4060_ عن عكرمة أن ناسا ارتدوا عن الإسلام فحرقهم عليّ بالنار قال ابن عباس لو كنت أنا لم أحرقهم قال رسول الله لا تعذبوا بعذاب الله أحدا ولو كنت أنا لقتلتهم قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

4061-4062_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

4063_ عن الحسن قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه . (حسن لغيره)

4064_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

4065_ عن أنس أن عليا أتى بناس من الزط يعبدون وثنا فأحرقهم ، قال ابن عباس إنما قال رسول الله من بدل دينه فاقتلوه . (صحيح)

4066_ عن أبي موسى أن النبي بعثه إلى اليمن ثم أرسل معاذ بن جبل بعد ذلك فلما قدم قال أيها الناس إني رسول رسول الله إليكم فألقى له أبو موسى وسادة ليجلس عليها فأتي برجل كان يهوديا فأسلم ثم كفر فقال معاذ لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات فلما قُتل قعد . (صحيح)

4067_ عن سعد قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي السرح فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر ،

فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله ، وأما مقيس بن صبابه فأدركه الناس في السوق فقتلوه وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف فقال أصحاب السفينة أخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئا هاهنا ، فقال عكرمة والله لئن لم ينجني من البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره اللهم إن لك علي عهدا إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا حتى أضع يدي في يده فلاجدنه عفوا كريما فجاء فأسلم ،

وأما عبد الله بن سعد بن أبي السرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي قال يا رسول الله بايع عبد الله ، قال فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله ، فقالوا وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أومأت إلينا بعينك ؟ قال إنه لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة أعين . (صحيح)

_ توبة المرتد

4068_ عن ابن عباس قال كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم تدم فأرسل إلى قومه سلوا لي رسول الله هل لي من توبة ؟ فجاء قومه إلى رسول الله فقالوا إن فلانا قد ندم وإنه أمرنا أن نسألك هل له من توبة ؟ فنزلت (كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم) إلى قوله (غفور رحيم) فأرسل إليه فأسلم . (صحيح)

4069_ عن ابن عباس قال في سورة النحل (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره) إلى قوله (لهم عذاب عظيم) فنسخ واستثنى من ذلك فقال (ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم) وهو عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان على مصر كان يكتب لرسول الله فأزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله . (صحيح)

_ الحكم فيمن سب النبي

4070_ عن عثمان الشحام قال كنت أقود رجلاً أعمى فانتهيت إلى عكرمة فأنشأ يحدثنا قال حدثني ابن عباس أن أعمى كان على عهد رسول الله وكانت له أم ولد وكان له منها ابنان وكانت تكثر الوقية برسول الله وتسبه فيزجرها فلا تنزجر وينهاها فلا تنتهي فلما كان ذات ليلة ذكرت النبي فوقع فيه فلم أصبر أن قمت إلى المغول فوضعت في بطنها فاتكأت عليه فقتلتها فأصبحت قتيلاً فذكر ذلك للنبي ،

فجمع الناس وقال أنشد الله رجلاً لي عليه حق فعل ما فعل إلا قام فأقبل الأعمى يتدلل فقال يا رسول الله أنا صاحبها كنت أم ولدي وكانت بي لطيفة رفيقة ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ولكنها كانت تكثر الوقية فيك وتشتمك فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر فلما كانت البارحة ذكرتك فوقع فيك فقمت إلى المغول فوضعت في بطنها فاتكأت عليها حتى قتلتها فقال رسول الله ألا اشهدوا أن دمها هدر . (صحيح)

4071_ عن أبي برزة الأسلمي قال أغلظ رجل لأبي بكر الصديق فقلت أقتله فانتهرني وقال ليس هذا لأحد بعد رسول الله . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث

4072_ عن أبي برزة قال تغيط أبو بكر على رجل فقلت من هو يا خليفة رسول الله ؟ قال لم ؟ قلت لأضرب عنقه إن أمرتني بذلك ؟ قال أفكنت فاعلا ؟ قلت نعم ، قال فوالله لأذهب عظم كلمتي التي قلت غضبه ثم قال ما كان لأحد بعد محمد . (صحيح)

4073_ عن أبي برزة قال مررت على أبي بكر وهو متغيظ على رجل من أصحابه فقلت يا خليفة رسول الله من هذا الذي تغيظ عليه ؟ قال ولم تسأل ؟ قلت أضرب عنقه قال فوالله لأذهب عظم كلمتي غضبه ثم قال ما كانت لأحد بعد محمد . (صحيح)

4074_ عن أبي برزة قال تغيظ أبو بكر على رجل فقال لو أمرتني لفعلت ؟ قال أما والله ما كانت لبشر بعد محمد . (صحيح)

4075_ عن أبي برزة قال غضب أبو بكر على رجل غضبا شديدا حتى تغير لونه قلت يا خليفة رسول الله والله لئن أمرتني لأضربن عنقه فكأنما صب عليه ماء بارد فذهب غضبه عن الرجل قال ثكلتك أمك أبا برزة وإنما لم تكن لأحد بعد رسول الله . (صحيح)

4076_ عن أبي برزة قال أتيت على أبي بكر وقد أغلظ لرجل فرد عليه فقلت ألا أضرب عنقه ؟ فانتهرني فقال إنها ليست لأحد بعد رسول الله . (صحيح)

4077_ عن أبي برزة أنه قال كنا عند أبي بكر الصديق فغضب على رجل من المسلمين فاشتد غضبه عليه جدا فلما رأيت ذلك قلت يا خليفة رسول الله أضرب عنقه ؟ فلما ذكرت القتل أضرب عن ذلك الحديث أجمع إلى غير ذلك من النحو فلما تفرقنا أرسل إلي فقال يا أبا برزة ما قلت ؟ ونسيت الذي قلت ،

قلت ذكرنيه قال أما تذكر ما قلت ؟ قلت لا والله قال رأيت حين رأيتني غضبت على رجل فقلت أضرب عنقه يا خليفة رسول الله أما تذكر ذلك أو كنت فاعلا ذلك قلت نعم والله والآن إن أمرتني فعلت قال والله ما هي لأحد بعد محمد . (صحيح)

4078_ عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي قال له صاحبه لا تقل نبي لو سمعك كان له أربعة أعين فأتيا رسول الله وسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ،

ولا تمشوا ببيريء إلى ذي سلطان ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا المحصنة ولا تولوا يوم الزحف وعليكم خاصة يهود أن لا تعدوا في السبت ، فقبلوا يديه ورجليه وقالوا نشهد أنك نبي ، قال فما يمنعكم أن تتبعوني ؟ قالوا إن داود دعا بأن لا يزال من ذريته نبي وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا يهود . (صحيح)

_ الحكم في السحرة

4079_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق شيئا وكل إليه . (صحيح لغيره)

_ سحرة أهل الكتاب

4080_ عن زيد بن أرقم قال سحر النبي رجل من اليهود فاشتكى لذلك أيما فأتاه جبريل فقال إن رجلا من اليهود سحرك عقد لك عقدا في بئر كذا وكذا فأرسل رسول الله فاستخرجوها فجيء بها فقام رسول الله كأنما نشط من عقال ، فما ذكر ذلك لذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط . ()

_ ما يفعل من تعرض لماله

4081_ عن مخارق الشيباني قال جاء رجل إلى النبي فقال الرجل يأتيني فيريد مالي ، قال ذكره بالله ، قال فإن لم يذكر ؟ قال فاستعن عليه من حولك من المسلمين ، قال فإن لم يكن حولي أحد من المسلمين ؟ قال فاستعن عليه بالسلطان ، قال فإن نأى السلطان عني ؟ قال قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة أو تمنع مالك . (صحيح لغيره)

4082_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله أرأيت إن عدي على مالي قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا علي ؟ قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا علي ؟ قال فقاتل فإن قتلت ففي الجنة وإن قتلت ففي النار . (صحيح)

4083_ عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى رسول الله فقال يا رسول الله أرأيت إن عدي على مالي ؟ قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا علي ؟ قال فانشد بالله ، قال فإن أبوا علي ؟ قال فقاتل فإن قتلت ففي الجنة وإن قتلت ففي النار . (صحيح)

_ من قتل دون ماله

4084_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد . (صحيح)

4085_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد . (صحيح)

4086_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من قتل دون ماله مظلوما فله الجنة . (صحيح)

4087_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

4088_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد . (صحيح)

4089_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

4090-4091_ عن سعيد بن زيد عن النبي قال من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

4092_ عن بريدة قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد . (صحيح)

4093_ عن مجد الباقر قال قال رسول الله من قتل دون مظلومه فهو شهيد . (حسن لغيره)

_ من قاتل دون أهله

4094_ عن سعيد بن زيد عن النبي قال من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد ومن قاتل دون دمه فهو شهيد ومن قاتل دون أهله فهو شهيد . (صحيح)

_ من قاتل دون دينه

4095_ عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد . (صحيح)

_ من قاتل دون مظلمته

4096_ عن سويد بن مقرن قال قال رسول الله من قتل دون مظلمته فهو شهيد . (صحيح)

_ من شهر سيفه ثم وضعه في الناس

4097_ عن ابن الزبير عن رسول الله قال من شهر سيفه ثم وضعه قدمه هدر . (صحيح)

4098-4099_ عن ابن الزبير قال من رفع السلاح ثم وضعه قدمه هدر . (صحيح)

4100_ عن ابن عمر أن النبي قال من حمل علينا السلاح فليس منا . (صحيح)

4101_ عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي إلى النبي وهو باليمن بذهيبة في تربتها فقسما بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم أحد بني مجاشع وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة

العامري ثم أحد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نبهان ، قال فغضبت قريش والأنصار وقالوا يعطي صنابير أهل نجد ويدعنا فقال إنما أنا لفهم ،

فأقبل رجل غائر العينين ناتي الوجنتين كثر اللحية محلوق الرأس فقال يا محمد اتق الله ، قال من يطع الله إذا عصيته أيأمني على أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل رجل من القوم قتله فمنعه فلما ولي قال إن من ضئضئ هذا قوما يخرجون يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان لأن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد . (صحيح)

4102_ عن علي قال سمعت رسول الله يقول يخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة . (صحيح)

4103_ عن شريك بن شهاب قال كنت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب النبي أسأله عن الخوارج فلقيت أبا برزة في يوم عيد في نفر من أصحابه فقلت له هل سمعت رسول الله يذكر الخوارج ؟ فقال نعم سمعت رسول الله بأذني ورأيت به عيني أتي رسول الله بمال فقسمه فأعطى من عن يمينه ومن عن شماله ولم يعط من وراءه شيئا فقام رجل من ورائه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة رجل أسود مطموم الشعر عليه ثوبان أبيضان ،

فغضب رسول الله غضبا شديدا وقال والله لا تجدون بعدي رجلا هو أعدل مني ثم قال يخرج في آخر الزمان قوم كأن هذا منهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق

السهم من الرمية سيماهم التحليق لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال فإذا
لقيتموهم فاقتلوهم هم شر الخلق والخليقة . (حسن)

_ قتال المسلم

4104_ عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله قال قتال المسلم كفر وسبابه فسوق . (صحيح)

4105-4107_ عن ابن مسعود قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر . (صحيح)

4108-4113_ عن ابن مسعود أن رسول الله قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر . (صحيح)

_ التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية

4114_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة
جاهلية ، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهدا
فليس مني ، ومن قاتل تحت راية عمية يدعو إلى عصبية أو يغضب لعصبية فقتل فقتله جاهلية .
(صحيح)

4115_ عن جندب قال قال رسول الله من قاتل تحت راية عمية يقاتل عصبية ويغضب لعصبية
فقتله جاهلية . (صحيح)

_ تحريم القتل

4116_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إذا أشار المسلم على أخيه المسلم بالسلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتله خرا جميعا فيها . (صحيح)

4117_ عن أبي بكرة قال إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم فإذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار . (صحيح)

4118_ عن أبي موسى عن النبي قال إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار ، قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال أراد قتل صاحبه . (صحيح)

4119_ عن أبي موسى عن النبي قال إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار . (صحيح)

4120_ عن أبي بكرة عن النبي قال إذا تواجه المسلمان بسيفيهما كل واحد منهما يريد قتل صاحبه فهما في النار ، قيل له يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه . (صحيح)

4121_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار . (صحيح)

4122_ عن أبي بكرة قال قال سمعت رسول الله يقول إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار ، قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال

إنه أراد قتل صاحبه . (صحيح)

4123_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار . (صحيح)

4124_ عن أبي موسى أن رسول الله قال إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار ، قال رجل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال إنه أراد قتل صاحبه . (صحيح)

4125_ عن ابن عمر عن النبي قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

4126_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا يؤخذ الرجل بجناية أبيه ولا جناية أخيه . (صحيح)

4127_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ولا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه . (صحيح)

4128-4129_ عن مسروق قال قال رسول الله لا ألفينكم ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه . (حسن لغيره)

4130_ عن أبي بكرة عن النبي قال لا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

4131_ عن جرير أن رسول الله في حجة الوداع استنصت الناس قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

4132_ عن جرير قال قال لي رسول الله استنصت الناس ثم قال لا ألفينكم بعد ما أرى ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

__ كتاب قسم الفيء

4133_ عن يزيد بن هرمز أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه ؟ قال هو لنا لقربى رسول الله قسمه رسول الله لهم وقد كان عمر عرض علينا شيئاً رأيناه دون حقنا فأبيناً أن نقبله وكان الذي عرض عليهم أن يعين ناكحهم ويقضي عن غارمهم ويعطي فقيرهم وأبى أن يزيدهم على ذلك . (صحيح)

4134_ عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن هو ؟ قال يزيد بن هرمز وأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة كتبت إليه كتبت تسألني عن سهم ذي القربى لمن هو وهو لنا أهل البيت وقد كان عمر دعانا إلى أن ينكح منه أيما ويحذي منه عائلنا ويقضي منه عن غارمنا فأبيناً إلا أن يسلمه لنا وأبى ذلك فتركناه عليه . (صحيح)

4135_ عن الأوزاعي قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى عمر بن الوليد كتاباً فيه وقسم أبيك لك الخمس كله وإنما سهم أبيك كسهم رجل من المسلمين وفيه حق الله وحق الرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فما أكثر خصماء أبيك يوم القيامة فكيف ينجو من كثرت خصماؤه وإظهارك المعازف والمزمار بدعة في الإسلام ولقد هممت أن أبعث إليك من يجر جمتك

4136_ عن جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان رسول الله يكلمانه فيما قسم من خمس حنين بين بني هاشم وبني المطلب بن عبد مناف فقالا يا رسول الله قسمت لإخواننا بني المطلب بن عبد مناف ولم تعطنا شيئاً وقرابتنا مثل قرابتهم فقال لهما رسول الله إنما أرى هاشما والمطلب شيئاً واحداً قال جبير بن مطعم ولم يقسم رسول الله لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس شيئاً كما قسم لبني هاشم وبني المطلب . (صحيح)

4137_ عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله به منهم رأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا فإنما نحن وهم منك بمنزلة فقال رسول الله إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وشبك بين أصابعه . (صحيح)

4138_ عن عبادة بن الصامت قال أخذ رسول الله يوم حنين وبرة من جنب بعير فقال يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم . (صحيح)

4139_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله أتى بعيراً فأخذ من سنانه وبرة بين إصبعيه ثم قال إنه ليس لي من الفيء شيء ولا هذه إلا الخمس والخمس مردود فيكم . (صحيح)

4140_ عن عمر قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكان ينفق على نفسه منها قوت سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة

في سبيل الله . (صحيح)

4141_ عن عائشة أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي من صدقته ومما ترك من خمس خبير ، قال أبو بكر إن رسول الله قال لا نورث . (صحيح)

4142_ عن عطاء في قوله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى) قال خمس الله وخمس رسوله واحد كان رسول الله يحمل منه ويعطي منه ويضعه حيث شاء ويصنع به ما شاء . (حسن لغيره)

4143_ عن قيس بن مسلم قال سألت الحسن بن الحنفية عن قوله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه) قال هذا مفاتيح كلام الله الدنيا والآخرة لله ، قال اختلفوا في هذين السهمين بعد وفاة رسول الله سهم الرسول وسهم ذي القربى فقال قائل سهم الرسول للخليفة من بعده وقال قائل سهم ذي القربى لقرباة الرسول وقال قائل سهم ذي القربى لقرباة الخليفة فاجتمع رأيهم على أن جعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة في سبيل الله فكانا في ذلك خلافة أبي بكر وعمر . (صحيح)

4144_ عن ابن أبي عائشة قال سألت يحيى بن الجزار عن هذه الآية (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول) قال قلت كم كان للنبي من الخمس ؟ قال خمس الخمس . (حسن لغيره)

4145_ عن مطرف قال سئل الشعبي عن سهم النبي وصفيه فقال أما سهم النبي فكسهم رجل من المسلمين وأما سهم الصفي فغرة تختار من أي شيء شاء . (حسن لغيره)

4146_ عن يزيد بن الشخير قال بينا أنا مع مطرف بالمربد إذ دخل رجل معه قطعة آدم قال كتب لي هذه رسول الله فهل أحد منكم يقرأ ؟ قال قلت أنا أقرأ فإذا فيها من محمد النبي لبني زهير بن أقيش أنهم إن شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وفارقوا المشركين وأقروا بالخمس في غنائمهم وسهم النبي وصفيه فإنهم آمنون بأمان الله ورسوله . (صحيح)

4147_ عن مجاهد قال الخمس الذي لله وللرسول كان للنبي وقرابته لا يأكلون من الصدقة شيئا فكان للنبي خمس الخمس ولذي قرابته خمس الخمس ولليتامى مثل ذلك وللمساكين مثل ذلك ولابن السبيل مثل ذلك . (حسن لغيره)

قال أبو عبد الرحمن قال الله جل ثناؤه (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) وقوله عز وجل (لله) ابتداء كلام لأن الأشياء كلها لله ولعله إنما استفتح الكلام في الفياء والخمس بذكر نفسه لأنها أشرف الكسب ولم ينسب الصدقة إلى نفسه عز وجل لأنها أوساخ الناس والله تعالى أعلم ،

وقد قيل يؤخذ من الغنيمة شيء فيجعل في الكعبة وهو السهم الذي لله عز وجل وسهم النبي إلى الإمام يشترى الكراع منه والسلاح ويعطي منه من رأى ممن رأى فيه غناء ومنفعة لأهل الإسلام ومن أهل الحديث والعلم والفقه والقرآن وسهم لذي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب بينهم الغني منهم والفقير ،

وقد قيل إنه للفقير منهم دون الغني كاليتامى وابن السبيل وهو أشبه القولين بالصواب عندى والله تعالى أعلم والصغير والكبير والذكر والأنثى سواء لأن الله جعل ذلك لهم وقسمه رسول الله فيهم وليس في الحديث أنه فضل بعضهم على بعض ، ولا خلاف نعلمه بين العلماء في رجل لو أوصى بثلثة لبني فلان أنه بينهم وأن الذكر والأنثى فيه سواء إذا كانوا يحصون ،

فهكذا كل شيء صير لبني فلان أنه بينهم بالسوية إلا أن يبين ذلك الأمر به والله ولي التوفيق وسهم لليتامى من المسلمين وسهم للمساكين من المسلمين وسهم لابن السبيل من المسلمين ولا يعطى أحد منهم سهم مسكين وسهم ابن السبيل وقيل له خذ أيهما شئت والأربعة أخماس يقسمها الإمام بين من حضر القتال من المسلمين البالغين .

4148_ عن مالك بن أوس قال جاء العباس وعلي إلى عمر يختصمان فقال العباس اقض بيني وبين هذا فقال الناس افصل بينهما فقال عمر لا أفصل بينهما قد علما أن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة قال فقال الزهري وليها رسول الله فأخذ منها قوت أهله وجعل سائر سبيله سبيل المال ثم وليها أبو بكر بعده ،

ثم وليتها بعد أبي بكر فصنعت فيها الذي كان يصنع ثم أتياي فسألاني أن أدفعها إليهما على أن يلياها بالذي وليها به رسول الله والذي وليها به أبو بكر والذي وليتها به فدفعتها إليهما وأخذت على ذلك عهدهما ثم أتياي يقول هذا اقسم لي بنصبي من ابن أخي ويقول هذا اقسم لي بنصبي من امرأتي وإن شاء أن أدفعها إليهما على أن يلياها بالذي وليها به رسول الله والذي وليها به أبو بكر والذي وليتها به فدفعتها إليهما وإن أبا كفا ذلك ،

ثم قال (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) هذا لهؤلاء (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله) هذه لهؤلاء (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) ،

قال الزهري هذه لرسول الله خاصة قرى عربية فدك كذا وكذا ف (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى لله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) و (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم) (والذين تبوءوا) الدار والإيمان من قبلهم (والذين جاءوا من بعدهم) فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له في هذا المال حق أو قال حظ إلا بعض من تملكون من أرقائكم ولئن عشت إن شاء الله ليأتين على كل مسلم حقه أو قال حظه . (صحيح)

__ كتاب البيعة

_ البيعة على السمع والطاعة

4149_ عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم بالحق حيث كنا لا نخاف لومة لائم . (صحيح)

4150_ عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في العسر واليسر وذكر مثله . (صحيح)

_ باب البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله

4151_ عن عبادة قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف لومة لائم . (صحيح)

_ باب البيعة على القول بالحق

4152_ عن عبادة قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق حيث كنا . (صحيح)

_ البيعة على القول بالعدل

4153_ عن عبادة قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكارهنا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالعدل أين كنا لا نخاف في الله لومة لائم . (صحيح)

_ البيعة على الأثرة

4154_ عن عبادة قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم بالحق حيثما كان لا نخاف في الله لومة لائم . (صحيح)

4155_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك وعسرك ويسرك وأثرة عليك . (صحيح)

_ البيعة علي النصح لكل مسلم

4156_ عن جرير قال بايعت رسول الله على النصح لكل مسلم . (صحيح)

4157_ عن جرير قال بايعت النبي على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم . (صحيح)

_ البيعة على أن لا نفر

4158_ عن جابر قال لم نبايع رسول الله على الموت إنما بايعناه على أن لا نفر . (صحيح)

_ البيعة على الموت

4159_ عن يزيد بن أبي عبيد قال قلت لسلمة بن الأكوع على أي شيء بايعتم النبي يوم الحديبية ؟ قال على الموت . (صحيح)

4160_ عن يعلى بن أمية قال جئت رسول الله بأبي أمية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال رسول الله أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة . (حسن)

4161_ عن عبادة بن الصامت قال إن رسول الله قال وحوله عصابة من أصحابه تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى فأجره على الله ومن أصاب منكم شيئاً فعوقب به فهو له كفارة ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه . (صحيح)

4162_ عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال ألا تبايعوني على ما بايع عليه النساء أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف ؟ قلنا بلى يا رسول الله فبايعناه على ذلك فقال رسول الله فمن أصاب بعد ذلك شيئاً فنالته عقوبة فهو كفارة ومن لم تنله عقوبة فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه . (صحيح)

4163_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً أتى النبي فقال إني جئت أبايعك على الهجرة ولقد تركت أبوي يبكيان قال ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما . (صحيح)

_ شأن الهجرة

4164_ عن أبي سعيد أن أعرابيا سأل رسول الله عن الهجرة فقال ويحك إن شأن الهجرة شديد فهل لك من إبل؟ قال نعم، قال فهل تؤدي صدقتها؟ قال نعم، قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئا. (صحيح)

_ هجرة البادي

4165_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل يا رسول الله أي الهجرة أفضل؟ قال أن تهجر ما كره ربك وقال رسول الله الهجرة هجرتان هجرة الحاضر وهجرة البادي فأما البادي فيجيب إذا دعي ويطيع إذا أمر وأما الحاضر فهو أعظمهما بلية وأعظمهما أجرا. (صحيح)

_ تفسير الهجرة

4166_ عن ابن عباس قال إن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا من المهاجرين لأنهم هجروا المشركين وكان من الأنصار مهاجرون لأن المدينة كانت دار شرك فجاءوا إلى رسول الله ليلة العقبة. (صحيح)

_ الحث على الهجرة

4167_ عن أبي فاطمة أنه قال يا رسول الله حدثني بعمل أستقيم عليه وأعمله ، قال له رسول الله عليك بالهجرة فإنه لا مثل لها . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة

4168_ عن يعلى قال جئت إلى رسول الله بأبي يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة قال رسول الله أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة . (حسن)

4169_ عن صفوان بن أمية قال قلت يا رسول الله إنهم يقولون إن الجنة لا يدخلها إلا مهاجر ، قال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية فإذا استنفرتم فانفروا . (صحيح)

4170_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم الفتح لا هجرة ولكن جهاد ونية فإذا استنفرتم فانفروا . (صحيح)

4171_ عن عمر بن الخطاب قال لا هجرة بعد وفاة رسول الله . (صحيح)

4172_ عن عبد الله بن وقدان قال وفدت إلى رسول الله في وفد كلنا يطلب حاجة وكنت آخرهم دخولا على رسول الله فقلت يا رسول الله إني تركت من خلفي وهم يزعمون أن الهجرة قد انقطعت ، قال لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار . (صحيح)

4173_ عن عبد الله السعدي قال وفدنا على رسول الله فدخل أصحابي ففضى حاجتهم وكنت آخرهم دخولا فقال حاجتك فقلت يا رسول الله متى تنقطع الهجرة ؟ قال رسول الله لا تنقطع

الهجرة ما قوتل الكفار . (صحيح)

_ البيعة فيما أحب وكره

4174_ عن جرير قال أتيت النبي فقلت له أبايعك على السمع والطاعة فيما أحببت وفيما كرهت ، قال النبي أو تستطيع ذلك يا جرير أو تطيق ذلك ؟ قال قل فيما استطعت فبايعني والنصح لكل مسلم . (صحيح)

_ البيعة على فراق المشرك

4175-4176_ عن جرير قال بايعت رسول الله على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وعلى فراق المشرك . (صحيح)

4177_ عن جرير قال أتيت النبي وهو يبائع فقلت يا رسول الله ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم قال أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين . (صحيح)

4178_ عن عبادة قال بايعت رسول الله في رهط فقال أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فيه فهو طهوره ومن ستره الله فذاك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر به . (صحيح)

4179_ عن أم عطية قالت لما أردت أن أبايع رسول الله قلت يا رسول الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية فأذهب فأسعدتها ثم أجيئك فأبايعك ؟ قال اذهبي فأسعديها ، قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعت رسول الله . (صحيح)

4180_ عن أم عطية قالت أخذ علينا رسول الله البيعة على أن لا ننوح . (صحيح)

4181_ عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت أتيت النبي في نسوة من الأنصار نبايعه فقلنا يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف قال فيما استطعتن وأطقتن ، قالت قلنا الله ورسوله أرحم بنا هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة . (صحيح)

_ بيعة من به عاهة

4182_ عن الشريد الثقفي قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ارجع فقد بايعتك . (صحيح)

_ بيعة الغلام

4183_ عن الهرماس بن زياد قال مددت يدي إلى النبي وأنا غلام ليباعني فلم يباعني . (صحيح)

_ بيعة المماليك

4184_ عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي على الهجرة ولا يشعر النبي أنه عبد فجاء سيده يريدہ فقال النبي بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا حتى يسأله أعبد هو . (صحيح)

_ استقالة البيعة

4185_ عن جابر أن أعرابيا بايع رسول الله على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فجاء الأعرابي إلى رسول الله فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبي ثم جاءه فقال أقلني بيعتي فأبي فخرج الأعرابي فقال رسول الله إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصح طيبها . (صحيح)

_ المرتد أعرابيا بعد الهجرة

4186_ عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال يا ابن الأكوع ارتددت على عقبك وبدوت قال لا ولكن رسول الله أذن لي في البدو . (صحيح)

_ البيعة فيما يستطيع الإنسان

4187_ عن ابن عمر قال كنا نبأ رسول الله على السمع والطاعة ثم يقول فيما استطعت - أو قال فيما استطعتم - . (صحيح)

4188_ عن ابن عمر قال كنا حين نبأ رسول الله على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم . (صحيح)

4189_ عن جرير قال بايعت النبي على السمع والطاعة فلقني فيما استطعت والنصح لكل مسلم . (صحيح) .

4190_ عن أميمة بنت رقيقة قالت بايعنا رسول الله في نسوة فقال لنا فيما استطعتن وأطقتن . (صحيح)

_ ذكر ما على من بايع الإمام وأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه

4191_ عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال انتهيت إلى عبد الله بن عمرو وهو جالس في ظل الكعبة والناس عليه مجتمعون قال فسمعتة يقول بينا نحن مع رسول الله في سفر إذ نزلنا منزلا فمنا من يضرب خباءه ومنا من ينتضل ومنا من هو في جشتره إذ نادى منادي النبي الصلاة جامعة فاجتمعنا ،

فقام النبي فخطبنا فقال إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيرا لهم وينذرهم ما يعلمه شرا لهم وإن أمتكم هذه جعلت عافيتها في أولها وإن آخرها سيصيبهم بلاء وأمور

ينكرونها تجيء فتن فيصدق بعضها لبعض فتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ثم تجيء فيقول هذه مهلكتي ثم تنكشف ،

فمن أحب منكم أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه موته وهو مؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فإن جاء أحد ينازعه فاضربوا رقبة الآخر فدنوت منه . (صحيح)

_ الحض على طاعة الإمام

4192_ عن أم الحصين قالت سمعت رسول الله يقول في حجة الوداع ولو استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا . (صحيح)

_ الترغيب في طاعة الإمام

4193_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني . (صحيح)

_ قوله تعالى (وأولي الأمر منكم)

4194_ عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بعثه رسول الله في سرية . (صحيح)

_ التشديد في عصيان الإمام

4195_ عن معاذ بن جبل عن رسول الله قال الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة واجتنب الفساد فإن نومه ونبهته أجر كله وأما من غزا رياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لا يرجع بالكفاف . (صحيح)

_ ذكر ما يجب للإمام وما يجب عليه

4196_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجر وإن أمر بغيره فإن عليه وزرا . (صحيح)

_ النصيحة للإمام

4197_ عن تميم الداري قال قال رسول الله إنما الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم . (صحيح)

4198_ عن تميم الداري قال قال رسول الله إنما الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم . (صحيح)

4199_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم . (صحيح)

4200_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم . (صحيح)

_ بطانة الإمام

4201_ عن أبي هريرة عن النبي قال ما من وال إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن وقى شرها فقد وقى وهو من التي تغلب عليه منهما . (صحيح)

4202_ عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالخير وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله . (صحيح)

4203_ عن أبي أيوب قال سمعت رسول الله يقول ما بعث من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن وقى بطانة السوء فقد وقى . (صحيح)

_ وزير الإمام

4204_ عن عائشة قالت قال رسول الله من ولي منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكركه وإن ذكر أعانه . (صحيح)

_ جزاء من أمر بمعصية فأطاع

4205_ عن علي أن رسول الله بعث جيشا وأمر عليهم رجلا فأوقد نارا فقال ادخلوها فأراد ناس أن يدخلوها وقال الآخرون إنما فررنا منها فذكروا ذلك لرسول الله فقال للذين أرادوا أن يدخلوها لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة وقال للآخرين خيرا أو قولا حسنا وقال لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف . (صحيح)

4206_ عن ابن عمر قال قال رسول الله على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة . (صحيح)

_ ذكر الوعيد لمن أعان أميرا على الظلم

4207_ عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله ونحن تسعة فقال إنه ستكون بعدي أمراء من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد علي الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد علي الحوض . (صحيح)

_ من لم يعن أميرا على الظلم

4208_ عن كعب بن عجرة قال خرج إلينا رسول الله ونحن تسعة خمسة وأربعة أحد العددين من العرب والآخر من العجم فقال اسمعوا هل سمعتم أنه ستكون بعدي أمراء من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس يرد علي الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض .

(صحيح)

_ فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر

4209_ عن طارق بن شهاب أن رجلاً سأل النبي وقد وضع رجله في الغرز أي الجهاد أفضل ؟ قال كلمة حق عند سلطان جائر . (صحيح)

_ ثواب من وفي بما بايع عليه

4210_ عن عبادة بن الصامت قال كنا عند النبي في مجلس فقال بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ عليهم الآية فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فستر الله عليه فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له . (صحيح)

_ ما يكره من الحرص على الإمارة

4211_ عن أبي هريرة عن النبي قال إنكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون ندامة وحسرة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة . (صحيح)

_ كتاب العقيدة

4212_ عن عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله عن العقيدة فقال لا يحب الله العقوق وكأنه كره الاسم قال لرسول الله إنما نسألك أحدنا يولد له قال من أحب أن ينسك عن ولده فلينسك

عنه عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة . (صحيح) قال داود سألت زيد بن أسلم عن المكافأتان قال الشاتان المشبهتان تذبحان جميعا .

4213_ عن بريدة أن رسول الله عق عن الحسن والحسين . (صحيح)

_ العقيقة عن الغلام

4214_ عن سلمان بن عامر أن رسول الله قال في الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى . (صحيح)

4215_ عن أم كرز أن رسول الله قال في الغلام شاتان مكافأتان وفي الجارية شاة . (صحيح)

_ باب العقيقة عن الجارية

4216_ عن أم كرز أن رسول الله قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة . (صحيح)

_ كم يعق عن الجارية

4217_ عن أم كرز قالت أتيت النبي بالحديبية أسأله عن لحوم الهدي فسمعتة يقول على الغلام شاتان وعلى الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا . (صحيح)

4218_ عن أم كرز أن رسول الله قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم
إناثا . (صحيح)

4219_ عن ابن عباس قال عق رسول الله عن الحسن والحسين بكبشين كبشين . (صحيح)

_ متى يعق

4220-4221_ عن سمرة بن جندب عن رسول الله قال كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه يوم
سابعه ويحلق رأسه ويسمى . (صحيح)

_ كتاب الفرع والعتيرة

4222_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا فرع ولا عتيرة . (صحيح)

4223_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الفرع والعتيرة . وعنه عن النبي قال لا فرع ولا عتيرة
(صحيح) .

4224_ عن مخنف بن سليم قال بينا نحن وقوف مع النبي بعرفة فقال يا أيها الناس إن على أهل
بيت في كل عام أضحية وعتيرة . (حسن لغيره) قال معاذ العنبري كان ابن عون يعتر أبصرته عيني في
رجب .

4225_ عن عبد الله بن عمرو وزيد بن أسلم قالوا يا رسول الله الفرع قال حق فإن تركته حتى يكون بكرا فتحمل عليه في سبيل الله أو تعطيه أرملة خير من أن تذبحه فيلصق لحمه بوبره فتكفى إناءك وتوله ناقتك ، قالوا يا رسول الله فالعتيرة قال العتيرة حق . (صحيح)

4226_ عن الحارث بن عمرو أنه لقي رسول الله في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء فأتيته من أحد شقيه فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي استغفر لي فقال غفر الله لكم ثم أتيت من الشق لآخر أرجو أن يخصني دونهم فقلت يا رسول الله استغفر لي فقال بيده غفر الله لكم ، فقال رجل من الناس يا رسول الله العتائر والفرائع قال من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع في الغنم أضحيتها وقبض أصابعه إلا واحدة . (صحيح)

4227_ عن الحارث بن عمرو أنه لقي رسول الله في حجة الوداع فقلت بأبي أنت يا رسول الله وأمي استغفر لي فقال غفر الله لكم وهو على ناقته العضباء ثم استدرت من الشق الآخر وساق الحديث . (صحيح)

_ تفسير العتيرة

4228_ عن نبيشة قال ذكر للنبي قال كنا نعتري في الجاهلية قال اذبحوا لله في أي شهر ما كان وبروا الله وأطعموا . (صحيح)

4229_ عن نبيشة قال نادى رجل وهو بمنى فقال يا رسول الله إنا كنا نعتري عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال اذبحوا في أي شهر ما كان وبروا الله وأطعموا ، قال إنا كنا نفرع فرعا فما تأمرنا ؟ قال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحتمل ذبحته وتصدقت بلحمه .

(صحيح)

4230_ عن نبيشة عن النبي قال إني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث كيما تسعكم فقد جاء الله بالخير فكلوا وتصدقوا وادخروا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله ، فقال رجل إنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا ؟ قال اذبحوا لله عز وجل في أي شهر ما كان وبروا الله وأطعموا ،

فقال رجل يا رسول الله إنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال فقال رسول الله في كل سائمة من الغنم فرع تغذوه غنمك حتى إذا استحمل ذبحته وتصدقت بلحمه على ابن السبيل فإن ذلك هو خير . (صحيح)

_ تفسير الفرع

4231_ عن نبيشة قال نادى النبي رجل فقال إنا كنا نعتز عتيرة يعني في الجاهلية في رجب فما تأمرنا ؟ قال اذبحوها في أي شهر كان وبروا الله وأطعموا . قال إنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية ، قال في كل سائمة فرع حتى إذا استحمل ذبحته وتصدقت بلحمه فإن ذلك هو خير . (صحيح)

4232_ عن نبيشة الهذلي قال قال رسول الله إنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال اذبحوا لله في أي شهر ما كان وبروا الله وأطعموا . (صحيح)

4233_ عن لقيط العقيلي قال قلت يا رسول الله إنا كنا نذبح ذبائح في الجاهلية في رجب فنأكل ونطعم من جاءنا فقال رسول الله لا بأس به . (صحيح لغيره) قال وكيع بن عدس فلا أدعه .

_ جلود الميتة

4234_ عن ابن عباس أن النبي مر على شاة ميتة ملقاة فقال لمن هذه ؟ فقالوا لميمونة ، فقال ما عليها لو انتفعت بإهابها ، قالوا إنها ميتة فقال إنما حرم الله أكلها . (صحيح)

4235_ عن ابن عباس قال مر رسول الله بشاة ميتة كان أعطها مولاة لميمونة زوج النبي فقال هلا انتفعتم بجلدها ؟ قالوا يا رسول الله إنها ميتة ، فقال رسول الله إنما حرم أكلها . (صحيح)

4236_ عن ابن عباس قال أبصر رسول الله شاة ميتة لمولاة لميمونة وكانت من الصدقة فقال لو نزعوا جلدها فانتفعوا به ، قالوا إنها ميتة ، قال إنما حرم أكلها . (صحيح)

4237_ عن ميمونة أن شاة ماتت فقال النبي ألا دفعتم إهابها فاستمتعتم به . (صحيح)

4238_ عن ابن عباس قال مر النبي بشاة لميمونة ميتة فقال ألا أخذتم إهابها فدبغتم فانتفعتم . (صحيح)

4239_ عن ابن عباس قال مر النبي على شاة ميتة فقال ألا انتفعتم بإهابها . (صحيح)

4240_ عن ابن عباس عن سودة قالت ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها فما زلنا نذبذ فيها حتى صارت شئاً . (صحيح)

4241_ عن ابن عباس قال قال رسول الله أيما إهاب دبغ فقد طهر . (صحيح)

4242_ عن ابن وعله أنه سأل ابن عباس فقال إنا نغزو هذا المغرب وإنهم أهل وثن ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء فقال ابن عباس الدباغ طهور ، قال ابن وعله عن رأيك أو شيء سمعته من رسول الله ، قال بل عن رسول الله . (صحيح)

4243_ عن سلمة بن المحبق أن نبي الله في غزوة تبوك دعا بماء من عند امرأة ، قالت ما عندي إلا في قربة لي ميتة ، قال أليس قد دبغتها ؟ قالت بلى ، قال فإن دبغها ذكاتها . (صحيح)

4244_ عن عائشة قالت سئل النبي عن جلود الميتة فقال دبغها طهورها . (صحيح)

4245_ عن عائشة قالت سئل رسول الله عن جلود الميتة فقال دبغها ذكاتها . (صحيح)

4246_ عن عائشة عن النبي قال ذكاة الميتة دبغها . (صحيح)

4247_ عن عائشة قالت قال رسول الله ذكاة الميتة دبغها . (صحيح)

_ ما يدبغ به جلود الميتة

4248_ عن ميمونة أنه مر برسول الله رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحصان فقال لهم رسول الله لو أخذتم إهابها ؟ قالوا إنها ميتة ، فقال رسول الله يطهرها الماء والقرظ . (صحيح)

4249_ عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله وأنا غلام شاب أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . (صحيح)

4250_ عن عبد الله بن عكيم قال كتب إلينا رسول الله أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . (صحيح)

4251_ عن عبد الله بن عكيم قال كتب رسول الله إلى جهينة أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . (صحيح)

_ الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت

4252_ عن عائشة أن رسول الله أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت . (حسن لغيره)

_ النهي عن الانتفاع بجلود السباع

4253_ عن أسامة بن عمير أن النبي نهى عن جلود السباع . (صحيح)

4254_ عن المقدام بن معديكرب قال نهى رسول الله عن الحرير والذهب ومياثر النمرور . (صحيح)

4255_ عن بحير عن خالد قال وفد المقدام معدي كرب على معاوية فقال له أنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى عن لبوس جلود السباع والركوب عليها ، قال نعم . (صحيح)

_ النهي عن الانتفاع بشحوم الميتة

4256_ عن جابر أنه سمع رسول الله عام الفتح وهو بمكة يقول إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ، فقال لا هو حرام ، فقال رسول الله عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم الشحوم جعلوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه . (صحيح)

_ النهي عن الانتفاع بما حرم الله

4257_ عن ابن عباس قال أبلغ عمر أن سمرة باع خمرا قال قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها . قال سفيان يعني أذابوها . (صحيح)

_ الفأرة تقع في السمن

4258_ عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي فقال ألقوها وما حولها وكلوه . (صحيح)

4259_ عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي سئل عن فأرة وقعت في سمن جامد فقال خذوها وما حولها فألقوه . (صحيح)

4260_ عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه . (صحيح)

4261_ عن ابن عباس قال إن رسول الله مر بعنز ميتة فقال ما كان على أهل هذه الشاة لو انتفعوا بإهابها . (صحيح)

_ الذباب يقع في الإناء

4262_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله . (صحيح)

_ كتاب الصيد والذبائح

_ الأمر بالتسمية عند الصيد

4263_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فإن أدركته لم يقتل فاذبح واذكر اسم الله عليه وإن أدركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسكه

عليك فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً فإنما أمسك على نفسه وإن خالط كلبك كلاباً
فقتلن فلم يأكلن فلا تأكل منه شيئاً فإنك لا تدري أيها قتل . (صحيح)

_ النهي عن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه

4264_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن صيد المعراض فقال ما أصبت بحده فكل وما
أصبت بعرضه فهو وقيد ، وسألته عن الكلب فقال إذا أرسلت كلبك فأخذ ولم يأكل فكل فإن أخذه
ذكاته وإن كان مع كلبك كلب آخر فخشيت أن يكون أخذ معه فقتل فلا تأكل فإنك إنما سميت على
كلبك ولم تسم على غيره . (صحيح)

_ صيد الكلب المعلم

4265_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله فقال أرسل الكلب المعلم فيأخذ فقال إذا أرسلت
الكلب المعلم وذكرت اسم الله عليه فأخذ فكل ، قلت وإن قتل ؟ قال وإن قتل قلت أربي
بالمعراض ، قال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل . (صحيح)

_ صيد الكلب الذي ليس بمعلم

4266_ عن أبي ثعلبة قال قلت يا رسول الله إنا بأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلبي المعلم
وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال ما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله عليه وكل وما أصبت بكلبك
المعلم فاذكر اسم الله وكل وما أصبت بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل . (صحيح)

_ إذا قتل الكلب

4267_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرسل كلابي المعلمة فيمسكن عليّ فأكل ؟ قال إذا أرسلت كلابك المعلمة فأمسكن عليك فكل ، قلت وإن قتلن ؟ قال وإن قتلن ، قال ما لم يشركهن كلب من سواهن ، قلت أرمي بالمعروض فيخزق ؟ قال إن خزق فكل وإن أصاب بعرضه فلا تأكل . (صحيح)

_ إذا وجد مع كلبه كلبا لم يسم عليه

4268_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فخالطته أكلب لم تسم عليها فلا تأكل فإنك لا تدري أيها قتله . (صحيح)

_ إذا وجد مع كلبه كلبا غيره

4269_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن الكلب فقال إذا أرسلت كلبك فسميت فكل وإن وجدت كلبا آخر مع كلبك فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره . (صحيح)

4270-4271_ عن عدي بن حاتم أنه سأل النبي قال أرسل كلبا فوجد مع كلبا قد أخذ لا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره . (صحيح)

4272_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله قلت أرسل كلبني ؟ قال إذا أرسلت كلبك فسميت فكل وإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه وإذا أرسلت كلبك فوجدت معه غيره فلا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره . (صحيح)

4273_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله قلت أرسل كلبني فأجد مع كلبني كلبا آخر لا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره . (صحيح)

_ الكلب يأكل من الصيد

4274_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن صيد المعراض فقال ما أصاب بحدته فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد ، قال وسألته عن كلب الصيد فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فكل ، قلت وإن قتل ؟ قال وإن قتل فإن أكل منه فلا تأكل وإن وجدت معه كلبا غير كلبك وقد قتله فلا تأكل فإنك إنما ذكرت اسم الله علي كلبك ولم تذكر علي غيره . (صحيح)

4275_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله عن الصيد قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فقتل ولم يأكل فكل وإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسكه عليه ولم يمسك عليك . (صحيح)

_ الأمر بقتل الكلاب

4276_ عن ميمونة أن رسول الله قال له جبريل لكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله يومئذ فأمر بقتل الكلاب حتى إنه ليأمر بقتل الكلب الصغير . (صحيح)

4277_ عن ابن عمر أن رسول الله أمر بقتل الكلاب غير ما استثني منها . (صحيح)

4278_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب فكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية . (صحيح)

4279_ عن ابن عمر أن رسول الله أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية . (صحيح)

_ صفة الكلاب التي أمر بقتلها

4280_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم وأيما قوم اتخذوا كلبا ليس بكلب حرث أو صيد أو ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراط . (صحيح)

_ امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب

4281_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب . (صحيح)

4282_ عن أبي طلحة قال قال رسول الله لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة . (صحيح)

4283_ عن ميمونة أن رسول الله أصبح يوما واجما فقالت له ميمونة أي رسول الله لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم فقال إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أما والله ما أخلفني ، فظل يومه كذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت نضد لنا فأمر به فأخرج ،

ثم أخذ بيده ماء فنضح به مكانه ، فلما أمسى لقيه جبريل فقال له رسول الله قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة ، قال أجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة ، قال فأصبح رسول الله من ذلك اليوم فأمر بقتل الكلاب . (صحيح)

_ الرخصة في إمساك الكلب للماشية

4284_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من اقتنى كلبا نقص من أجره كل يوم قيراطان إلا ضاريا أو صاحب ماشية . (صحيح)

4285_ عن سفيان الشنائي قال قال رسول الله من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط . (صحيح)

_ الرخصة في إمساك الكلب للصيد

4286_ عن ابن عمر إن رسول الله قال من أمسك كلبا إلا كلبا ضاريا أو كلب ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان . (صحيح)

4287_ عن ابن عمر عن النبي قال من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم
قيراطان . (صحيح)

_ باب الرخصة في إمساك الكلب للحرث

4288_ عن عبد الله بن مغفل عن النبي قال من اتخذ كلبا إلا كلب صيد أو ماشية أو زرع نقص من
أجره كل يوم قيراط . (صحيح)

4289_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من اتخذ كلبا إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية نقص من
عمله كل يوم قيراط . (صحيح)

4290_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من اقتنى كلبا ليس بـكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه
ينقص من أجره قيراطان كل يوم . (صحيح)

4291_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو كلب صيد نقص من عمله
كل يوم قيراط ، قال أبو هريرة أو كلب حرث . (صحيح)

_ النهي عن ثمن الكلب

4292_ عن أبي مسعود قال نهى رسول الله عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن . (صحيح)

4293_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن ولا مهر البغي . (صحيح)

4294_ عن رافع بن خديج قال قال رسول الله شر الكسب مهر البغي و ثمن الكلب وكسب الحجام . (صحيح)

_ الرخصة في ثمن كلب الصيد

4295_ عن جابر أن رسول الله نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد . (صحيح)

4296_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله إن لي كلابا مكلبة فأفتني فيها ، قال ما أمسك عليك كلابك فكل ، قلت وإن قتلن ؟ قال وإن قتلن ، قال أفتني في قوسي قال ما رد عليك سهمك فكل ، قال وإن تغيب عليّ ؟ قال وإن تغيب عليك ما لم تجد فيه أثر سهم غير سهمك أو تجده قد صل يعني قد أنتن . (صحيح)

_ الإنسية تستوحش

4297_ عن رافع بن خديج قال بينما نحن مع رسول الله في ذي الحليفة من تهامة فأصابوا إبلا وغنما ورسول الله في أخريات القوم فعجل أولهم فذبحوا ونصبوا القدور فدفع إليهم رسول الله فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم بينهم فعدل عشرة من الشاء ببعير فبينما هم كذلك إذ ند بغير وليس في القوم إلا خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال رسول الله إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا . (صحيح)

_ في الذي يرمي الصيد فيقع في الماء

4298_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن الصيد فقال إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله فإن وجدته قد قتل فكل إلا أن تجده قد وقع في ماء ولا تدري الماء قتله أو سهمك . (صحيح)

4299_ عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله عن الصيد فقال إذا أرسلت سهمك وكبك وذكرت اسم الله فقتل سهمك فكل ، قال فإن بات عني ليلة يا رسول الله ؟ قال إن وجدت سهمك ولم تجد فيه أثر شيء غيره فكل وإن وقع في الماء فلا تأكل . (صحيح)

_ في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه

4300_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إنا أهل الصيد وإن أهدنا يرمي الصيد فيغيب عنه الليلة والليلتين فيبتغي الأثر فيجده ميتا وسهمه فيه ، قال إذا وجدت السهم فيه ولم تجد فيه أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكل . (صحيح)

4301_ عن عدي بن حاتم أن رسول الله قال إذا رأيت سهمك فيه ولم تر فيه أثرا غيره وعلمت أنه قتله فكل . (صحيح)

4302_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرمي الصيد فأطلب أثره بعد ليلة ، قال إذا وجدت فيه سهمك ولم يأكل منه سبع فكل . (صحيح)

_ الصيد إذا أنتن

4303_ عن أبي ثعلبة عن النبي في الذي يدرك صيده بعد ثلاث فليأكله إلا أن ينتن . (صحيح)

4304_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرسل كلبى فيأخذ الصيد ولا أجد ما أذكيه به فأذكيه بالمروة والعصا ، قال أهرق الدم بما شئت واذكر اسم الله . (صحيح)

_ صيد المعراض

4305_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرسل الكلاب المعلمة فتمسك علي فأكل منه ؟ قال إذا أرسلت الكلاب المعلمة وذكرت اسم الله فأمسكن عليك فكل ، قلت وإن قتلن ؟ قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها ، قلت وإني أرمي الصيد بالمعراض فأصيب فأكل ؟ قال إذا رميت بالمعراض وسميت فحزق فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل . (صحيح)

_ ما أصاب بعرض من صيد المعراض

4306_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن المعراض فقال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيد فلا تأكل . (صحيح)

_ ما أصاب بحد من صيد المعراض

4307_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن صيد المعراض فقال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل . (صحيح)

4308_ عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله عن صيد المعراض فقال ما أصبت بحده فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد . (صحيح)

_ اتباع الصيد

4309_ عن ابن عباس عن النبي قال من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن اتبع السلطان افتن . (صحيح)

_ الأرنب

4310_ عن أبي هريرة قال جاء أعرابي إلى النبي بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه فأمسك رسول الله فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا وأمسك الأعرابي فقال له رسول الله ما يمنعك أن تأكل ، قال إني أصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، قال إن كنت صائما فصم الغرّ . (صحيح)

4311_ عن ابن الحوتكية قال قال عمر من حضرنا يوم القاحة ؟ قال قال أبو ذر أنا أتي رسول الله بأرنب فقال الرجل الذي جاء بها إني رأيتها تدمى فكان النبي لم يأكل ثم إنه قال كلوا ، فقال رجل إني صائم ، قال وما صومك ؟ قال من كل شهر ثلاثة أيام ، قال فأين أنت عن البيض الغر ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . (حسن)

4312_ عن أنس قال أنفجنا أرنباً بمر الظهران فأخذتها فجئت بها إلى أبي طلحة فذبها فبعثني
بفخذيهما ووركيها إلى النبي فقبله . (صحيح)

4313_ عن ابن صفوان قال أصبت أرنبين فلم أجد ما أذكيهما به فذكيتهما بمروة فسألت النبي عن
ذلك فأمرني بأكلهما . (صحيح)

_ الضب

4314_ عن ابن عمر أن رسول الله وهو على المنبر سئل عن الضب فقال لا آكله ولا أحرمه .
(صحيح)

4315_ عن ابن عمر أن رجلاً قال يا رسول الله ما ترى في الضب ؟ قال لست بآكله ولا محرمه .
(صحيح)

4316_ عن ابن عباس عن خالد بن الوليد أن رسول الله أتى بضب مشوي فقرب إليه فأهوى إليه
بيده ليأكل منه قال له من حضر يا رسول الله إنه لحم ضب فرفع يده عنه ، فقال له خالد بن
الوليد يا رسول الله أحرام الضب ؟ قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه ، فأهوى خالد
إلى الضب فأكل منه ورسول الله ينظر . (صحيح)

4317_ عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله على ميمونة بنت الحارث وهي خالته وكان في
حجرها فقدم إلى رسول الله لحم ضب وكان رسول الله لا يأكل شيئاً حتى يعلم ما هو فقال بعض
النسوة ألا تخبرن رسول الله ما يأكل فأخبرته أنه لحم ضب فتركه ، قال خالد سألت رسول الله

أحرام هو ؟ قال لا ولكنه طعام ليس في أرض قومي فأجدني أعافه ، قال خالد فاجتررته إلي فأكلته
ورسول الله ينظر . (صحيح)

4318_ عن ابن عباس قال أهدت خالتي إلى رسول الله أقطا وسمنا وأضبا فأكل من الأقط والسمن
وترك الأضب تقذرا وأكل على مائدة رسول الله ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله . (صحيح)

4319_ عن ابن عباس أنه سئل عن أكل الضباب فقال أهدت أم حفيد إلى رسول الله سمننا وأقطا
وأضبا فأكل من السمن والأقط وترك الضباب تقذرا لهن فلو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله
ولا أمر بأكلهن . (صحيح)

4320_ عن ثابت بن يزيد قال كنا مع رسول الله في سفر فنزلنا منزلا فأصاب الناس ضبابا فأخذت
ضبا فشويته ثم أتيت به النبي فأخذ عودا يعد به أصابعه ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت
دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي ، قلت يا رسول الله إن الناس قد أكلوا منها ، قال فما
أمر بأكلها ولا نهى . (صحيح)

4321_ عن ثابت بن وديعة قال جاء رجل إلى رسول الله بضب فجعل ينظر إليه ويقبله وقال إن
أمة مسخت لا يدري ما فعلت وإني لا أدري لعل هذا منها . (صحيح)

4322_ عن ثابت ابن وديعة أن رجلا أتى النبي بضب فقال إن أمة مسخت والله أعلم . (صحيح)

_ الضبع

4323_ عن ابن أبي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع فأمرني بأكلها ، فقلت أصيد هي ؟ قال نعم ، قلت أسمعته من رسول الله ؟ قال نعم . (صحيح)

_ باب تحريم أكل السباع

4324_ عن أبي هريرة عن النبي قال كل ذي ناب من السباع فأكله حرام . (صحيح)

4325_ عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع . (صحيح)

4326_ عن أبي ثعلبة قال قال رسول الله لا تحل النهي ولا يحل من السباع كل ذي ناب ولا تحل المجثمة . (صحيح)

_ الإذن في أكل لحوم الخيل

4327_ عن جابر قال نهى وذكر رسول الله يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن في الخيل . (صحيح)

4328_ عن جابر قال أطعمنا رسول الله لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر . (صحيح)

4329_ عن جابر قال أطعمنا رسول الله يوم خيبر لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر . (صحيح)

4330_ عن جابر قال كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله . (صحيح)

_ تحريم أكل لحوم الخيل

4331_ عن خالد بن الوليد أنه سمع رسول الله يقول لا يحل أكل لحوم الخيل والبغال والحمير . (حسن)

4332_ عن خالد بن الوليد أن رسول الله نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع . (حسن)

4333_ عن عطاء عن جابر قال كنا نأكل لحوم الخيل ، قلت البغال ؟ قال لا . (صحيح)

_ تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية

4334_ عن علي بن أبي طالب أنه قال لابن عباس إن النبي نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر . (صحيح)

4335_ عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية . (صحيح)

4336-4337_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الحمر الأهلية يوم خيبر . (صحيح)

4338_ عن البراء قال نهى رسول الله يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية نضيجا ونيئا . (صحيح)

4339_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال أصبنا يوم خيبر حمرا خارجا من القرية فطبخناها فنأدى منأدى النبى إن رسول الله قد حرم لحوم الحمر فأكفئوا القدور بما فيها فأكفأناها . (صحيح)

4340_ عن أنس قال صبح رسول الله خيبر فخرجوا إلينا ومعهم المساحي فلما رأونا قالوا محمد والخميس ورجعوا إلى الحصن يسعون فرفع رسول الله يديه ثم قال الله أكبر الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فأصبنا فيها حمرا فطبخناها فنأدى منأدى النبى فقال إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر فإنها رجس . (صحيح)

4341_ عن أبي ثعلبة أنهم غزوا مع رسول الله إلى خيبر والناس جياع فوجدوا فيها حمرا من حمر الإنس فذبح الناس منها فحدث بذلك النبى فأمر عبد الرحمن بن عوف فأذن في الناس ألا إن لحوم الحمر الإنس لا تحل لمن يشهد أنى رسول الله . (صحيح)

4342_ عن أبي ثعلبة أن رسول الله نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وعن لحوم الحمر الأهلية . (صحيح)

_ باب إباحة أكل لحوم حمر الوحش

4343_ عن جابر قال أكلنا يوم خيبر لحوم الخيل والوحش ونهانا النبى عن الحمار . (صحيح)

4344_ عن عمير بن سلمة قال بينا نحن نسير مع رسول الله ببعض أثايا الروحاء وهم حرم إذا حمار وحش معقور فقال رسول الله دعوه فيوشك صاحبه أن يأتيه ، فجاء رجل من بهز هو الذي عقر الحمار فقال يا رسول الله شأنكم هذا الحمار ؟ فأمر رسول الله أبا بكر يقسمه بين الناس . (صحيح)

4345_ عن أبي قتادة قال أصاب حمارا وحشيا فأتى به أصحابه وهم محرمون وهو حلال فأكلنا منه فقال بعضهم لبعض لو سألنا رسول الله عنه فسألناه فقال قد أحسنتم فقال لنا هل معكم منه شيء ؟ قلنا نعم ، قال فاهدوا لنا فأتيناه منه فأكل منه وهو مُحْرِم . (صحيح)

_ باب إباحة أكل لحوم الدجاج

4346_ عن زهدم أن أبا موسى أتى بدجاجة فتنحى رجل من القوم فقال ما شأنك ؟ قال إني رأيته تأكل شيئاً قدرته فحلفت أن لا آكله فقال أبو موسى ادن فكل فإني رأيت رسول الله يأكله وأمره أن يكفر عن يمينه . (صحيح)

4347_ عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم رجل من بني تميم الله أحمر كأنه مولى فلم يدن فقال له أبو موسى ادن فإني قد رأيت رسول الله يأكل منه . (صحيح)

4348_ عن ابن عباس أن نبي الله نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير وعن كل ذي ناب من السباع . (صحيح)

4349_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال ما من إنسان قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عنها ، قيل يا رسول الله وما حقها ؟ قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها يرمي بها . (حسن)

_ باب ميتة البحر

4350_ عن أبي هريرة عن النبي في ماء البحر هو الطهور ماؤه الحلال ميتته . (صحيح)

4351_ عن جابر قال بعثنا النبي ونحن ثلاث مائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان يكون للرجل منا كل يوم تمرة ، فقيل له يا أبا عبد الله وأين تقع التمرة من الرجل ؟ قال لقد وجدنا فقدناها حين فقدناها فأتينا البحر فإذا بحوت قذفه البحر فأكلنا منه ثمانية عشر يوما . (صحيح)

4352_ عن جابر قال بعثنا رسول الله ثلاث مائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عير قريش فأقمنا بالساحل فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال فألقى البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادهنا من ودكه فثابت أجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنظر إلى أطول جمل وأطول رجل في الجيش فمر تحته ثم جاعوا فنحر رجل ثلاث جزائر ،

ثم جاعوا فنحر رجل ثلاث جزائر ثم جاعوا فنحر رجل ثلاث جزائر ثم نهاه أبو عبيدة ، قال جابر فسألنا النبي فقال هل معكم منه شيء ؟ قال فأخرجنا من عينيه كذا وكذا قلة من ودك ونزل في حجاج عينه أربعة نفر وكان مع أبي عبيدة جراب فيه تمر فكان يعطينا القبضة ثم صار إلى التمرة

فلما فقدناها وجدنا فقدها . (صحيح)

4353_ عن جابر قال بعثنا النبي مع أبي عبيدة في سرية فنغد زادنا فمررنا بحوت قد قذف به البحر فأردنا أن نأكل منه فنهانا أبو عبيدة ثم قال نحن رسل رسول الله وفي سبيل الله كلوا فأكلنا منه أياما فلما قدمنا على رسول الله أخبرناه فقال إن كان بقي معكم شيء فابعثوا به إلينا . (صحيح)

4354_ عن جابر قال بعثنا رسول الله مع أبي عبيدة ونحن ثلاث مائة وبضعة عشر وزودنا جرابا من تمر فأعطانا قبضة قبضة فلما أن جزناه أعطانا ثمرة ثمرة حتى إن كنا لنمصها كما يمص الصبي ونشرب عليها الماء فلما فقدناها وجدنا فقدها حتى إن كنا لنخبط الخبط بقسينا ونسفه ثم نشرب عليه من الماء حتى سمينا جيش الخبط ثم أجزنا الساحل فإذا دابة مثل الكثيب يقال له العنبر فقال أبو عبيدة ميتة لا تأكلوه ،

ثم قال جيش رسول الله وفي سبيل الله ونحن مضطرون كلوا باسم الله فأكلنا منه وجعلنا منه وشيقة ولقد جلس في موضع عينه ثلاثة عشر رجلا ، قال فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فرحل به أجسم بعير من أباعر القوم فأجاز تحته ، فلما قدمنا على رسول الله قال ما حبسكم ؟ قلنا كنا نتبع عيرات قريش وذكرنا له من أمر الدابة ، فقال ذاك رزق رزقكموه الله أمعكم منه شيء ، قال قلنا نعم . (صحيح)

_ الضفدع

4355_ عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيبا ذكر ضفدعا في دواء عند رسول الله فنهى رسول الله عن قتله . (صحيح)

_ الجراد

4356_ عن ابن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله سبع غزوات فكنا نأكل الجراد . (صحيح)

4357_ عن أبي يعفور قال سألت عبد الله بن أبي أوفى عن قتل الجراد فقال غزوت مع رسول الله ست غزوات نأكل الجراد . (صحيح)

_ قتل النمل

4358_ عن أبي هريرة عن رسول الله أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قد قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح . (صحيح)

4359_ عن الحسن البصري قال نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر ببيتهم فحرق على ما فيها فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة .

4360_ عن أبي هريرة عن النبي بمثله وزاد فإنهن يسبحن . (صحيح)

_ كتاب الضحايا

4361_ عن أم سلمة عن النبي قال من رأى هلال ذي الحجة فأراد أن يضحى فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى يضحى . (صحيح)

4362_ عن أم سلمة أن رسول الله قال من أراد أن يضحى فلا يقلم من أظفاره ولا يحلق شيئاً من شعره في عشر الأول من ذي الحجة . (صحيح)

4363_ عن سعيد بن المسيب قال من أراد أن يضحى فدخلت أيام العشر فلا يأخذ من شعره ولا أظفاره . قال عثمان الأحلافي فذكرته لعكرمة فقال ألا يعتزل النساء والطيب . (صحيح)

4364_ عن أم سلمة أن رسول الله قال إذا دخلت العشر فأراد أحدكم أن يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئاً . (صحيح)

_ باب من لم يجد الأضحية

4365_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لرجل أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله لهذه الأمة ، فقال الرجل أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحى بها ؟ قال لا ولكن تأخذ من شعرك وتقليم أظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك فذلك تمام أضحيتك عند الله . (صحيح)

_ ذبح الإمام أضحيته بالمصلى

4366_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يذبح أو ينحر بالمصلى . (صحيح)

4367_ عن ابن عمر أن رسول الله نحر يوم الأضحى بالمدينة ، قال وقد كان إذا لم ينحر يذبح بالمصلى . (صحيح)

_ باب ذبح الناس بالمصلى

4368_ عن جندب بن سفيان قال شهدت أضحى مع رسول الله صلى بالناس فلما قضى الصلاة رأى غنما قد ذبحت فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله . (صحيح)

_ ما نهى عنه من الأضاحي العوراء

4369_ عن عبيد بن فيروز قال قلت للبراء حدثني عما نهى عنه رسول الله من الأضاحي ، قال قام رسول الله ويدي أقصر من يده فقال أربع لا يجزئ العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعتها والكسيرة التي لا تنقي ، قلت إني أكره أن يكون في القرن نقص وأن يكون في السن نقص ، قال ما كرهته فدعه ولا تحرمه على أحد . (صحيح)

_ العرجاء

4370_ عن عبيد بن فيروز قال قلت للبراء بن عازب حدثني ما كره أو نهى عنه رسول الله من الأضاحي قال فإن رسول الله قال هكذا بيده ويدي أقصر من يد رسول الله أربعة لا يجزئ في الأضاحي العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعتها والكسيرة التي لا تنقي ، قال فإني أكره أن يكون نقص في القرن والأذن ، قال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على أحد . (صحيح)

صحيح)

_ العجفاء

4371_ عن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله_ وأشار بأصابعه - وأصابعي أقصر من أصابع رسول الله يشير بأصبعه يقول لا يجوز من الضحايا العوراء البين عورها والعرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي . (صحيح)

_ المقابلة وهي ما قطع طرف أذنها

4372_ عن علي قال أمرنا رسول الله أن نستشرف العين والأذن وأن لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا بترء ولا خرقاء . (صحيح)

_ المدابرة وهي ما قطع من مؤخر أذنها

4373_ عن علي قال أمرنا رسول الله أن نستشرف العين والأذن وأن لا نضحى بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء . (صحيح)

_ الخرقاء وهي التي تخرق أذنها

4374_ عن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله أن نضحى بمقابلة أو مدابرة أو شرقاء أو خرقاء أو جدعاء . (صحيح)

_ الشرقاء وهي مشقوقة الأذن

4375_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال لا يضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء ولا عوراء . (صحيح)

4376_ عن علي بن أبي طالب قال أمرنا رسول الله أن نستشرف العين والأذن . (صحيح)

_ العضباء

4377_ عن علي قال نهى رسول الله أن يضحى بأعضب القرن . قال جري السدوسي فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال نعم إلا عضب النصف وأكثر من ذلك . (صحيح)

_ المسنة والجذعة

4378_ عن جابر قال قال رسول الله لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن . (صحيح)

4379_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله أعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عتود فذكره لرسول الله فقال ضح به أنت . (صحيح)

4380_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قسم بين أصحابه ضحايا فصارت لي جذعة فقلت يا رسول الله صارت لي جذعة فقال ضح بها . (صحيح)

4381_ عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله بين أصحابه أضاحي فأصابني جذعة فقلت يا رسول الله أصابني جذعة فقال ضح بها . (صحيح)

4382_ عن عقبة بن عامر قال ضحينا مع رسول الله بجذع من الضأن . (صحيح)

4383_ عن كليب الجرمي قال كنا في سفر فحضر الأضحى فجعل الرجل منا يشتري المسنة بالجذعتين والثلاثة فقال لنا رجل من مزينة كنا مع رسول الله في سفر فحضر هذا اليوم فجعل الرجل يطلب المسنة بالجذعتين والثلاثة فقال رسول الله إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثَّيِّ . (صحيح)

4384_ عن كليب عن رجل قال كنا مع النبي قبل الأضحى بيومين نعطي الجذعتين بالثنية فقال رسول الله إن الجذعة تجزئ ما تجزئ منه الثنية . (صحيح)

_ الكبش

4385_ عن أنس أن رسول الله كان يضحي بكبشين ، قال أنس وأنا أضحي بكبشين . (صحيح)

4386_ عن أنس قال ضحى رسول الله بكبشين أملحين . (صحيح)

4387_ عن أنس قال ضحى النبي بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما . (صحيح)

4388_ عن أنس قال خطبنا رسول الله يوم أضحي وانكفاً إلى كبشين أملحين فذبحهما . (صحيح)

4389_ عن أبي بكرة قال ثم انصرف - يعني النبي يوم النحر - إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جذيعة من الغنم فقسمها بيننا . (صحيح)

4390_ عن أبي سعيد قال ضحى رسول الله بكبش أقرن فحيل يمشي في سواد ويأكل في سواد وينظر في سواد . (صحيح)

_ باب ما تجزئ عنه البدنة في الضحايا

4391_ عن رافع بن خديج قال كان رسول الله يجعل في قسم الغنائم عشرة من الشاء ببعير . (صحيح)

4392_ عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله في سفر فحضر النحر فاشتركنا في البعير عن عشرة
والبقرة عن سبعة . (صحيح)

_ باب ما تجزئ عنه البقرة في الضحايا

4393_ عن جابر قال كنا نتمتع مع النبي فنذبح البقرة عن سبعة ونشترك فيها . (صحيح)

_ ذبح الضحية قبل الإمام

4394_ عن البراء قال قام رسول الله يوم الأضحى فقال من وجه قبلتنا وصلى صلاتنا ونسك نسكنا
فلا يذبح حتى يصلي ، فقام خالي فقال يا رسول الله إني عجلت نسكي لأطعم أهلي وأهل داري أو
أهلي وجيراني ، فقال رسول الله أعد ذبحاً آخر قال فإن عندي عناق لبن هي أحب إلي من شاتي لحم
، قال اذبحها فإنها خير نسيكتيك ولا تقضي جذعة عن أحد بعدك . (صحيح)

4395_ عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة ثم قال من صلى صلاتنا
ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ، فقال أبو بردة يا رسول
الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت فأكلت
وأطعمت أهلي وجيراني ، فقال رسول الله تلك شاة لحم ، قال فإن عندي عناقاً جذعة خير من
شاتي لحم فهل تجزئ عني ؟ قال نعم ولن تجزي عن أحد بعدك . (صحيح)

4396_ عن أنس قال قال رسول الله يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد ، فقام رجل فقال يا
رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم فذكر هنة من جيرانه كأن رسول الله صدقه ، قال عندي

جذعة هي أحب إلي من شاتي لحم فرخص له فلا أدري أبلغت رخصته من سواه أم لا ثم انكفأ إلى كبشين فذبحهما . (صحيح)

4397_ عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح قبل النبي فأمره النبي أن يعيد قال عندي عناق جذعة هي أحب إلي من مسنتين ، قال اذبحها . وفي رواية قال إني لا أجد إلا جذعة فأمره أن يذبح . (صحيح)

4398_ عن جندب بن سفيان قال ضحينا مع رسول الله أضحى ذات يوم فإذا الناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة فلما انصرف رأهم النبي أنهم ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله . (صحيح)

_ باب إباحة الذبح بالمروة

4399_ عن محمد بن صفوان أنه أصاب أرنيين ولم يجد حديدة يذبحهما به فذكاهما بمروة فأتى النبي فقال يا رسول الله إني اصطدت أرنيين فلم أجد حديدة أذكيهما به فذكيتهما بمروة أفأكل ؟ قال كل . (صحيح)

4400_ عن زيد بن ثابت أن ذئبا نيب في شاة فذبحوها بالمروة فرخص النبي في أكلها . (صحيح لغيره)

_ إباحة الذبح بالعود

4401_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرسل كلبني فأخذ الصيد فلا أجد ما أذكيه به فأذبحه بالمروة وبالعصا ، قال أنهر الدم بما شئت واذكر اسم الله . (صحيح)

4402_ عن أبي سعيد الخدري قال كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من خشب أو حديد ؟ قال لا بل خشب فأتى النبي فسأله فأمره بأكلها . (صحيح)

_ النهي عن الذبح بالظفر

4403_ عن رافع بن خديج أن رسول الله قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل إلا بسن أو ظفر . (صحيح)

_ باب الذبح بالسن

4404_ عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال رسول الله ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة . (صحيح)

_ الأمر بإحداذ الشفرة

4405_ عن شداد بن أوس قال اثنتان حفظتهما عن رسول الله قال إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته

(صحيح) .

_ باب الرخصة في نحر ما يذبح وذبح ما ينحر

4406_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله فأكلناه . (صحيح)

_ باب ذكاة التي قد نيب فيها السبع

4407_ عن زيد بن ثابت أن ذئبا نيب في شاة فذبحوها بمروة فرخص النبي في أكلها . (صحيح)

_ ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلي حلقها

4408_ عن مالك الداري قال قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة ؟ قال لو

طعنت في فخذها لأجزأك . (حسن)

_ ذكر المنفلتة التي لا يقدر على أخذها

4409_ عن رافع قال يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى قال ما أنهر الدم وذكر اسم

الله فكل ما خلا السن والظفر ، قال فأصاب رسول الله نهباً فند بعير فرماه رجل بسهم فحبسه

فقال إن لهذه النعم أو قال الإبل أو أباد كأو ابد الوحش فما غلبكم منها فافعلوا به هكذا . (صحيح)

4410_ عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا لاقو العدو وليست معنا مدى ، قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ، وأصبنا نهبة إبل أو غنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا . (صحيح)

4411_ عن شداد بن أوس قال سمعت رسول الله يقول إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم إذا ذبح شفرته وليرح ذبيحته . (صحيح)

_ باب حسن الذبح

4412_ عن شداد بن أوس قال قال رسول الله إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته . (صحيح)

4413_ عن شداد بن أوس قال سمعت من النبي اثنتين فقال إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته ثم ليرح ذبيحته . (صحيح)

4414_ عن شداد بن أوس قال ثنتان حفظتهما من رسول الله إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته . (صحيح)

_ وضع الرجل على صفحة الضحية

4415_ عن أنس قال قال ضحى رسول الله بكبشين أملحين أقرنين يكبر ويسمي ولقد رأيته يذبحهما بيده واضعا على صفاحهما . (صحيح)

_ تسمية الله علي الضحية

4416_ عن أنس قال كان رسول الله يضحى بكبشين أملحين أقرنين وكان يسمي ويكبر ولقد رأيته يذبحهما بيده واضعا رجله على صفاحهما . (صحيح)

_ التكبير عليها

4417_ عن أنس قال لقد رأيته يعني النبي يذبحهما بيده واضعا على صفاحهما قدمه يسمي ويكبر كبشين أملحين أقرنين . (صحيح)

_ ذبح الرجل أضحيته بيده

4418_ عن أنس أن نبي الله ضحى بكبشين أقرنين أملحين يطؤ على صفاحهما ويذبحهما ويسمي ويكبر . (صحيح)

_ ذبح الرجل غير أضحيته

4419_ عن جابر أن رسول الله نحر بعض بدنه بيده ونحر بعضها غيره . (صحيح)

_ نحر ما يذبح

4420_ عن أسماء قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله فأكلناه وقال قتيبة في حديثه فأكلنا لحمه . (صحيح)

4421_ عن أسماء قالت ذبحنا على عهد رسول الله فرسا ونحن بالمدينة فأكلناه . (صحيح)

_ من ذبح لغير الله

4422_ عن عامر بن وائلة قال سألت رجل عليا هل كان رسول الله يسر إليك بشيء دون الناس ؟ فغضب علي حتى احمر وجهه وقال ما كان يسر إلي شيئا دون الناس غير أنه حدثني بأربع كلمات وأنا وهو في البيت فقال لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من آوى محدثا ولعن الله من غير منار الأرض . (صحيح)

_ النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن إمساكه

4423_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن تؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث . (صحيح)

4424_ عن أبي عبيد قال شهدت علي بن أبي طالب في يوم عيد بدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم صلى بلا أذان ولا إقامة ثم قال سمعت رسول الله ينهى أن يمسك أحد من نسكه شيئا فوق ثلاثة أيام . (صحيح)

(صحيح)

4425_ عن علي بن أبي طالب قال إن رسول الله قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث . (

(صحيح)

_ الإذن في ذلك

4426_ عن جابر أن رسول الله نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال كلوا وتزودوا وادخروا

(صحيح) .

4427_ عن عبد الله بن خباب أن أبا سعيد الخدري قدم من سفر فقدم إليه أهله لحما من لحوم

الأضاحي فقال ما أنا بآكله حتى أسأل فانطلق إلى أخيه لأمه قتادة بن النعمان وكان بدريا فسأله عن

ذلك فقال إنه قد حدث بعدك أمر نقضا لما كانوا نهوا عنه من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام . (

(صحيح)

4428_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فقدم قتادة

بن النعمان وكان أخا أبي سعيد لأمه وكان بدريا فقدموا إليه فقال أليس قد نهى عنه رسول الله ؟

قال أبو سعيد إنه قد حدث فيه أمر أن رسول الله نهانا أن نأكله فوق ثلاثة أيام ثم رخص لنا أن

نأكله وندخره . (صحيح)

4429_ عن بريدة قال قال رسول الله إني كنت نهيتكم عن ثلاث عن زيارة القبور فزوروها ولتزدكم زيارتها خيرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا منها وأمسكوا ما شئتم ونهيتكم عن الأشرية في الأوعية فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا . (صحيح)

4430_ عن بريدة قال قال رسول الله إني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن النبيذ إلا في سقاء وعن زيارة القبور فكلوا من لحوم الأضاحي ما بدا لكم وتزودوا وادخروا ومن أراد زيارة القبور فإنها تذكر الآخرة واشربوا واتقوا كل مسكر . (صحيح)

_ الادخار من الأضاحي

4431_ عن عائشة قالت دفت دافة من أهل البادية حضرة الأضحى فقال رسول الله كلوا وادخروا ثلاثا ، فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله إن الناس كانوا ينتفعون من أضاحيهم يجمعون منها الودك ويتخذون منها الأسقية ، قال وما ذاك ؟ قال الذي نهيت من إمساك لحوم الأضاحي ، قال إنما نهيت للدافة التي دفت كلوا وادخروا وتصدقوا . (صحيح)

4432_ عن عابس النخعي قال دخلت على عائشة فقلت أكان رسول الله ينهى عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث ؟ قالت نعم أصاب الناس شدة فأحب رسول الله أن يطعم الغني الفقير ثم قال لقد رأيت آل محمد يأكلون الكراع بعد خمس عشرة ، قلت مم ذاك ؟ فضحكت فقالت ما شبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله . (صحيح)

4433_ عن عابس قال سألت عائشة عن لحوم الأضاحي ؟ قالت كنا نخبأ الكراع لرسول الله شهرا ثم يأكله . (صحيح)

4434_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن إمساك الأضحية فوق ثلاثة أيام ثم قال كلوا وأطعموا . (صحيح)

_ باب ذبائح اليهود

4435_ عن عبد الله بن مغفل قال دلي جراب من شحم يوم خيبر فالتزمته قلت لا أعطي أحدا منه شيئا فالتفت فإذا رسول الله يتبسم . (صحيح)

_ ذبيحة من لم يعرف

4436_ عن عائشة أن ناسا من الأعراب كانوا يأتونا بلحم ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال رسول الله اذكروا اسم الله عليه وكلوا . (صحيح)

_ تأويل قول الله (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

4437_ عن ابن عباس في قوله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) قال خصمهم المشركون فقالوا ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم أنتم أكلتموه . (صحيح)

_ النهي عن المجثمة

4438_ عن أبي ثعلبة قال قال رسول الله لا تحل المجثمة . (صحيح)

4439_ عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فإذا أناس يرمون دجاجة في دار الأمير فقال نهى رسول الله أن تُصبر البهائم . (صحيح)

4440_ عن عبد الله بن جعفر قال مر رسول الله على أناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك وقال لا تمثلوا بالبهائم . (صحيح)

4441_ عن ابن عمر قال لعن رسول الله من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً . (صحيح)

4442_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول لعن الله من مثل بالحيوان . (صحيح)

4443-4444_ عن ابن عباس أن رسول الله قال لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً . (صحيح)

_ من قتل عصفورا بغير حقها

4445_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأل الله عنها يوم القيامة ، قيل يا رسول الله فما حقها ؟ قال حقها أن تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فيرمى بها . (حسن)

4446_ عن الشريد الثقفي قال سمعت رسول الله يقول من قتل عصفورا عبثا عج إلى الله يوم القيامة يقول يا رب إن فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني لمنفعة . (حسن)

_ النهي عن أكل لحوم لجلالة

4447_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة وعن ركوبها وعن أكل لحمها . (صحيح)

_ النهي عن لبن الجلالة

4448_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن المجثمة ولبن الجلالة والشرب من فيّ السقاء . (صحيح)

_ كتاب البيوع

_ باب الحث علي الكسب

4449_ عن عائشة قالت قال رسول الله إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولد الرجل من كسبه . (صحيح)

4450_ عن عائشة أن النبي قال إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم . (صحيح)

4451-4452_ عن عائشة قالت قال رسول الله إن أطيّب ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه
(صحيح) .

_ باب اجتناب الشبهات في الكسب

4453_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله يقول إن الحلال بين وإن الحرام بين وإن بين
ذلك أموراً مشتهيات ، قال وسأضرب لكم في ذلك مثلاً إن الله حمى حمى وإن حمى الله ما حرم
وإنه من يرتع حول الحمى يوشك أن يخالط الحمى أو قال إنه من يرمى حول الحمى يوشك أن يرتع
فيه وإن من يخالط الريبة يوشك أن يجسر . (صحيح)

4454_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال
من حلال أو حرام . (صحيح)

4455_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال يأتي على الناس زمان يأكلون الربا فمن لم يأكله أصابه
من غباره . (حسن)

_ باب التجارة

4456_ عن عمرو بن تغلب قال قال رسول الله إن من أشراط الساعة أن يفشو المال ويكثر وتفشو
التجارة ويظهر العلم ويبيع الرجل البيع فيقول لا حتى أستأمر تاجر بني فلان ويلتمس في الحي
العظيم الكاتب فلا يوجد . (صحيح)

_ ما يجب علي التجار من التوقية في مبايعتهم

4457_ عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإن صدقا وبينا بورك في بيعهما وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما . (صحيح)

_ المنفق سلعته بالحلف الكاذب

4458_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم فقرأها رسول الله ، قال أبو ذر خابوا وخسروا ، قال المسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والمنان عطاءه . (صحيح)

4459_ عن أبي ذر عن النبي قال ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، الذي لا يعطي شيئا إلا منه والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالكذب . (صحيح)

4460_ عن أبي قتادة أنه سمع رسول الله يقول إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق ثم يمحق . (صحيح)

4461_ عن أبي هريرة عن النبي قال الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب . (صحيح)

_ الحلف الواجب للخديعة في البيع

4462_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم ، رجل على فضل ماء بالطريق يمنع ابن السبيل منه ورجل باع إماما لدنيا إن أعطاه ما يريد وفي له وإن لم يعطه لم يف له ورجل ساوم رجلا على سلعة بعد العصر فحلف له بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه الآخر . (صحيح)

_ الأمر بالصدقة لمن لم يعتقد اليمين بقلبه في حال بيعه

4463_ عن قيس بن أبي غرزة قال كنا بالمدينة نبيع الأوساق ونبتاعها ونسمي أنفسنا السماسرة ويسمينا الناس فخرج إلينا رسول الله فسمانا باسم هو خير لنا من الذي سمينا به أنفسنا فقال يا معشر التجار إنه يشهد ببيعكم الحلف واللغو فشوبوه بالصدقة . (صحيح)

_ وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما

4464_ عن حكيم بن حزام أن رسول الله قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإن بينا وصدقا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي نافع في لفظ حديثه

4465_ عن ابن عمر أن رسول الله قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4466_ عن ابن عمر أن رسول الله قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يكون خيارا . (صحيح)

4467_ عن ابن عمر قال قال رسول الله المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن يكون البيع كان عن خيار فإن كان البيع عن خيار فقد وجب البيع . (صحيح)

4468_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا تباع البيعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يفترقا أو يكون بيعهما عن خيار فإن كان عن خيار فقد وجب البيع . (صحيح)

4469_ عن ابن عمر أن رسول الله قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يقول أحدهما للآخر اختر . (صحيح)

4470_ عن ابن عمر قال قال رسول الله البيعان بالخيار حتى يفترقا أو يكون بيع خيار أو يقول أحدهما للآخر اختر . (صحيح)

4471_ عن ابن عمر قال قال رسول الله البيعان بالخيار حتى يفترقا أو يكون بيع خيار أو يقول أحدهما للآخر اختر . (صحيح)

4472_ عن ابن عمر عن رسول الله قال إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار حتى يفترقا أو قال ما لم يفترقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع فإن تفرقا بعد أن تباعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع . (صحيح)

4473_ عن ابن عمر عن رسول الله إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يفترقا إلا أن يكون البيع خيارا قال نافع فكان عبد الله إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه . (صحيح)

4474_ عن ابن عمر قال قال رسول الله المتبايعان لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار في لفظ هذا الحديث

4475_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4476_ عن ابن عمر أنه سمع رسول الله يقول كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4477_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4478_ عن ابن عمر أنه سمع رسول الله يقول كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4479_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

4480_ عن ابن عمر عن النبي قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار . (صحيح)

4481_ عن سمرة أن نبي الله قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يأخذ كل واحد منهما من البيع ما هوي ويتخيران ثلاث مرات . (صحيح)

4482_ عن سمرة قال قال رسول الله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ويأخذ أحدهما ما رضي من صاحبه أو هوي . (صحيح)

_ وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما بأبدانهما

4483_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله . (صحيح)

_ الخديعة في البيع

4484_ عن ابن عمر أن رجلا ذكر لرسول الله أنه يخدع في البيع فقال له رسول الله إذا بعت فقل لا خلافة فكان الرجل إذا باع يقول لا خلافة . (صحيح)

4485_ عن أنس أن رجلا كان في عقدته ضعف كان يبيع وأن أهله أتوا النبي فقالوا يا نبي الله احجر عليه فدعاه نبي الله فنهاه ، فقال يا نبي الله إني لا أصبر عن البيع ، قال إذا بعت فقل لا خلافة . (صحيح)

_ الْمُحَفَّلَةُ

4486_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا باع أحدكم الشاة أو اللقحة فلا يحفلها . (صحيح)

_ النهي عن المصرة وهو أن يربط أخلاف الناقة أو الشاة وتترك من الحلب يومين والثلاثة حتى يجتمع لها لبن فيزيد مشتريها في قيمتها لما يرى من كثرة لبنها

4487_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا تصروا الإبل والغنم من ابتاع من ذلك شيئا فهو بخير النظرين فإن شاء أمسكها وإن شاء أن يردّها ردها ومعها صاع تمر . (صحيح)

4488_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من اشترى مصراة فإن رضيها إذا حلبها فليمسكها وإن كرهها فليردّها ومعها صاع من تمر . (صحيح)

4489_ عن أبي هريرة عن النبي قال من ابتاع محفلة أو مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردّها ردها وصاعا من تمر لا سمراء . (صحيح)

_ الخراج بالضمان

4490_ عن عائشة قالت قضي رسول الله أن الخراج بالضمان . (حسن)

_ بيع المهاجر للأعرابي

4491_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن التلقي وأن يبيع مهاجر للأعرابي وعن التصرية والنجش وأن يستام الرجل على سوم أخيه وأن تسأل المرأة طلاق أختها . (صحيح)

_ بيع الحاضر للبادي

4492_ عن أنس أن النبي نهى أن يبيع حاضر لباد وإن كان أباه أو أخاه . (صحيح)

4493_ عن أنس بن مالك قال نهينا أن يبيع حاضر لباد وإن كان أخاه أو أباه . (صحيح)

4494_ عن أنس قال نهينا أن يبيع حاضر لباد . (صحيح)

4495_ عن جابر قال قال رسول الله لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض . (صحيح)

4496_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد . (صحيح)

4497_ عن ابن عمر عن رسول الله أنه نهى عن النجش والتلقي وأن يبيع حاضر لباد . (صحيح)

_ التلقي

4498_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن التلقي . (صحيح)

4499_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن تلقي الجلب حتى يدخل بها السوق . (صحيح)

4500_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله أن يتلقى الركبان وأن يبيع حاضر لباد . قيل لابن عباس ما قوله حاضر لباد ؟ قال لا يكون له سمسار . (صحيح)

4501_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار . (صحيح)

_ سوم الرجل علي سوم أخيه

4502_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يبيعن حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يساوم الرجل على سوم أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفى ما في إنائها ولتنكح فإنما لها ما كتب الله لها . (صحيح)

_ بيع الرجل على بيع أخيه

4503_ عن ابن عمر عن النبي أنه قال لا يبيع أحدكم على بيع أخيه . (صحيح)

4504_ عن ابن عمر عن رسول الله قال لا يبيع الرجل على بيع أخيه حتى يبتاع أو يذر . (صحيح)

_ النجش

4505_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن النجش . (صحيح)

4506_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيد الرجل على بيع أخيه ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفى ما في إنائها . (صحيح)

4507_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيد الرجل على بيع أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتستكفى به ما في صحفتها . (صحيح)

_ البيع فيمن يزيد

4508_ عن أنس أن رسول الله باع قدحا وحلسا فيمن يزيد . (حسن)

_ بيع الملامسة

4509_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى عن الملامسة والمنابذة . (صحيح)

_ تفسير ذلك

4510_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله نهى عن الملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه وعن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه إلى الرجل بالبيع قبل أن يقلبه أو ينظر إليه . (صحيح)

_ بيع المنابذة

4511_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن الملامسة والمنابذة في البيع . (صحيح)

4512_ عن أبي سعيد قال نهى رسول الله عن بيعتين عن الملامسة والمنابذة . (صحيح)

_ تفسير ذلك

4513_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الملامسة والمنابذة واللامسة أن يتبايع الرجلان بالثوبين تحت الليل يلمس كل رجل منهما ثوب صاحبه بيده والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل الثوب وينبذ الآخر إليه الثوب فيتبايعا علي ذلك . (صحيح)

4514_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن الملامسة واللامسة لمس الثوب لا ينظر إليه وعن المنابذة والمنابذة طرح الرجل ثوبه إلى الرجل قبل أن يقلبه . (صحيح)

4515_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن لبستين وعن بيعتين ، أما البيعتان فالملامسة والمنابذة والمنابذة أن يقول إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب يعني البيع والملامسة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه إذا مسه فقد وجب البيع . (صحيح)

4516_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن لبستين ونهانا رسول الله عن بيعتين عن المنابذة والملامسة وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية . (حسن لغيره)

4517_ عن أبي هريرة عن النبي أنه نهى عن بيعتين ، أما البيعتان فالمنابذة والملامسة وزعم أن الملامسة أن يقول الرجل للرجل أبيعك ثوبي بثوبك ولا ينظر واحد منهما إلى ثوب الآخر ولكن يلمسه لمسا ، وأما المنابذة أن يقول أنبذ ما معي وتنبذ ما معك ليشتري أحدهما من الآخر ولا يدري كل واحد منهما كم مع الآخر ونحو من هذا الوصف . (صحيح)

_ بيع الحصاة

4518_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر . (صحيح)

_ بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه

4519_ عن ابن عمر عن رسول الله قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ، نهى البائع والمشتري . (صحيح)

4520_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . (صحيح)

4521_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر . (صحيح)

4522_ عن ابن عمر قال قام فينا رسول الله فقال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه . (صحيح)

4523_ عن جابر عن النبي أنه نهى عن المخابرة والمزابنة والمحاكلة وأن يباع الثمر حتى يبدو صلاحه وأن لا يباع إلا بالدنانير والدراهم ورخص في العرايا . (صحيح)

4524_ عن جابر أن النبي نهى عن المخابرة والمزابنة والمحاكلة وبيع الثمر حتى يطعم إلا العرايا . (صحيح)

4525_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع النخل حتى يطعم . (صحيح)

_ شراء الثمار قبل أن يبدو صلاحها على أن يقطعها ولا يتركها إلى أوان إدراكها

4526_ عن أنس أن رسول الله نهى عن بيع الثمار حتى تزهي ، قيل يا رسول الله وما تزهي ؟ قال حتى تحمر ، وقال رسول الله أرأيت إن منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه . (صحيح)

_ وضع الجوائح

4527_ عن جابر قال قال رسول الله إن بعث من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً بم تأخذ مال أخيك بغير حق . (صحيح)

4528_ عن جابر أن رسول الله قال من باع ثمراً فأصابته جائحة فلا يأخذ من أخيه وذكر شيئاً على ما يأكل أحدكم مال أخيه المسلم . (صحيح)

4529_ عن جابر أن النبي وضع الجوائح . (صحيح)

4530_ عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل في عهد رسول الله في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك . (صحيح)

_ بيع الثمر سنين

4531_ عن جابر عن النبي نهى عن بيع الثمر سنين . (صحيح)

_ بيع الثمر بالتمر

4532_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن بيع الثمر بالتمر . وقال ابن عمر حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في العرايا . (صحيح)

4533_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن المزابنة والمزابنة أن يباع ما في رءوس النخل بتمر بكيل مسمى إن زاد لي وإن نقص فعليّ . (صحيح)

_ بيع الكرم بالزبيب

4534_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا . (صحيح)

4535_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة . (صحيح)

4536_ عن ابن عمر قال حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في العرايا . (صحيح)

4537_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في العرايا بالتمر والرطب . (صحيح)

_ باب بيع العرايا بخرصها تمرا

4538_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في بيع العرايا تباع بخرصها . (صحيح)

4539_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في بيع العرية بخرصها تمرا . (صحيح)

_ بيع العرايا بالرطب

4540_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص في بيع العرايا بالرطب وبالتمر ولم يرخص في غير ذلك . (صحيح)

4541_ عن أبي هريرة أن النبي رخص في العرايا أن تباع بخرصها في خمسة أوسق أو ما دون خمسة أوسق . (صحيح)

4542_ عن سهل بن أبي حثمة أن النبي نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ورخص في العرايا أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا . (صحيح)

4543_ عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أن رسول الله نهى عن المزبنة ببيع الثمر بالتمر إلا لأصحاب العرايا فإنه أذن لهم . (صحيح)

4544_ عن بشير بن يسار عن أصحاب رسول الله أنهم قالوا رخص رسول الله في بيع العرايا بخرصها . (صحيح)

_ اشتراء التمر بالرطب

4545_ عن سعد قال سئل رسول الله عن التمر بالرطب فقال لمن حوله أينقص الرطب إذا يبس ؟ قالوا نعم فنهى عنه . (صحيح)

4546_ عن سعد بن مالك قال سئل رسول الله عن الرطب بالتمر فقال أينقص إذا يبس ؟ قالوا نعم فنهى عنه . (صحيح)

_ بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيها بالكيل المسمى من التمر

4547_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيها بالكيل المسمى من التمر . (صحيح)

_ بيع الصبرة من الطعام بالصبرة من الطعام

4548_ عن جابر قال قال النبي لا تباع الصبرة من الطعام بالصبرة من الطعام ولا الصبرة من الطعام بالكيل المسمى من الطعام . (صحيح)

_ بيع الزرع بالطعام

4549_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن المزبنة أن يبيع ثمر حائطه وإن كان نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا وإن كان زرعاً أن يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله . (صحيح)

4550_ عن جابر أن رسول الله نهى عن المخابرة والمزبنة والمحاولة وعن بيع الثمر قبل أن يطعم وعن بيع ذلك إلا بالدنانير والدراهم . (صحيح)

_ بيع السنبل حتى يبيض

4551_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع النخلة حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة نهى البائع والمشتري . (صحيح)

4552_ عن أبي صالح أن رجلا من أصحاب النبي أخبره قال يا رسول الله إنا لا نجد الصيحاني ولا العذق بجمع التمر حتى نزيدهم فقال رسول الله بعه بالورق ثم اشتر به . (صحيح)

_ بيع التمر بالتمر متفاضلا

4553_ عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أن رسول الله استعمل رجلا على خير فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله أكل تمر خبير هكذا ؟ قال لا والله يا رسول الله إنا لناخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاث ، فقال رسول الله لا تفعل ، بع الجمع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنيبا . (صحيح)

4554_ عن أبي سعيد أن رسول الله أتى بتمر ريان وكان تمر رسول الله بعلا فيه يبس فقال أنى لكم هذا ؟ قالوا ابتعناه صاعا بصاعين من تمرنا فقال لا تفعل فإن هذا لا يصح ولكن بع تمرك واشتر من هذا حاجتك . (صحيح)

4555_ عن أبي سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله فنبيع الصاعين بالصاع فبلغ ذلك رسول الله فقال لا صاعي تمر بصاع ولا صاعي حنطة بصاع ولا درهما بدرهمين . (صحيح)

4556_ عن أبي سعيد قال كنا نبيع تمر الجمع صاعين بصاع فقال النبي لا صاعي تمر بصاع ولا صاعي حنطة بصاع ولا درهمين بدرهم . (صحيح)

4557_ عن أبي سعيد قال أتى بلال رسول الله بتمر برني فقال ما هذا ؟ قال اشتريته صاعا بصاعين فقال رسول الله أوه عين الربا لا تقربه . (صحيح)

4558_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء . (صحيح)

_ بيع التمر بالتمر

4559_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح يدا بيد فمن زاد أو ازداد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه . (صحيح)

_ بيع البر بالبر

4560_ عن عبادة قال نهانا رسول الله عن بيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا مثلا بمثل يدا بيد وأمرنا أن نبيع الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا فمن زاد أو ازداد فقد أربى . (صحيح)

4561_ عن عبادة بن الصامت قال قال نهانا رسول الله عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح إلا سواء بسواء مثلا بمثل ، من زاد أو ازداد

فقد أربي ، وأمرنا أن نبيع الذهب بالفضة والفضة بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا . (صحيح)

_ بيع الشعير بالشعير

4562_ عن مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد قالا جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية فقال عبادة نهى رسول الله أن نبيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربي وأمرنا أن نبيع الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا ،

فبلغ هذا الحديث معاوية فقام فقال ما بال رجال يحدثون أحاديث عن رسول الله قد صحبناه ولم نسمعه منه فبلغ ذلك عبادة بن الصامت فقام فأعاد الحديث فقال لنحدثن بما سمعناه من رسول الله وإن رغم معاوية . (صحيح)

4563_ عن عبادة بن الصامت وكان بدريا وكان بايع النبي أن لا يخاف في الله لومة لائم أنه قام خطيبا فقال أيها الناس إنكم قد أحدثتم بيوعا لا أدري ما هي ألا إن الذهب بالذهب وزنا بوزن تبرها وعينها وإن الفضة بالفضة وزنا بوزن تبرها وعينها ،

ولا بأس ببيع الفضة بالذهب يدا بيد والفضة أكثرهما ولا تصلح النسيئة ، ألا إن البر بالبر والشعير بالشعير مديا بمدي ولا بأس ببيع الشعير بالحنطة يدا بيد والشعير أكثرهما ولا يصلح نسيئة ألا وإن التمر بالتمر مديا بمدي حتى ذكر الملح مدا بمد فمن زاد أو استزاد فقد أربي . (صحيح)

4564_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله بالذهب بالذهب تبره وعينه وزنا بوزن والفضة بالفضة تبره وعينه وزنا بوزن والملح بالملح والتمر بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير سواء بسواء مثلا بمثل فمن زاد أو ازداد فقد أربى . (صحيح)

4565_ عن سليمان بن علي أن أبا المتوكل مر بهم في السوق فقام إليه قوم أنا منهم قال قلنا أتيناك لنسألك عن الصرف ، قال سمعت أبا سعيد الخدري قال له رجل ما بينك وبين رسول الله غير أبي سعيد الخدري قال ليس بيني وبينه غيره ، قال فإن الذهب بالذهب والورق بالورق والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح سواء بسواء فمن زاد على ذلك أو ازداد فقد أربى والآخذ والمعطي فيه سواء . (صحيح)

4566_ عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله يقول الذهب الكفة بالكفة الكفة بالكفة ، فقال معاوية إن هذا لا يقول شيئا ، قال عبادة إني والله ما أبالي أن لا أكون بأرض يكون بها معاوية إني أشهد أني سمعت رسول الله يقول ذلك . (صحيح)

_ بيع الدينار بالدينار

4567_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما . (صحيح)

_ بيع الدرهم بالدرهم

4568_ عن عمر بن الخطاب قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما هذا عهد نبينا
إلينا . (حسن لغيره)

4569_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلا بمثل والفضة بالفضة
وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد أو ازداد فقد أربى . (صحيح)

_ بيع الذهب بالذهب

4570_ عن أبي سعيد أن رسول الله قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تبيعوا منها شيئاً غائباً بناجز . (صحيح)

4571_ عن أبي سعيد الخدري قال بصر عيني وسمع أذني من رسول الله فذكر النهي عن الذهب
بالذهب والورق بالورق إلا سواء بسواء مثلا بمثل ولا تبيعوا غائباً بناجز ولا تشفوا أحدهما على
الآخر . (صحيح)

4572_ عن عطاء بن يسار أن معاوية باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال أبو الدرداء
سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل . (صحيح)

_ بيع القلادة فيها الخرز والذهب بالذهب

4573_ عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خير قلادة فيها ذهب وخرز باثني عشر دينارا
ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكر ذلك للنبي فقال لا تباع حتى تفصل . (صحيح)

4574_ عن فضالة بن عبيد قال أصبت يوم خيبر قلادة فيها ذهب وخرز فأردت أن أبيعها فذكر ذلك للنبي فقال افصل بعضها من بعض ثم بعها . (صحيح)

_ بيع الفضة بالذهب نسيئة

4575_ عن أبي المنهال قال باع شريك لي ورقا بنسيئة فجاءني فأخبرني فقلت هذا لا يصلح فقال قد والله بعته في السوق وما عابه علي أحد ، فأتيت البراء بن عازب فسألته فقال قدم علينا النبي المدينة ونحن نبيع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فلا بأس وما كان نسيئة فهو ربا ، ثم قال لي ائت زيد بن أرقم فأتيته فسألته فقال مثل ذلك . (صحيح)

4576_ عن أبي المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم فقالا كنا تاجرين على عهد رسول الله فسألنا نبي الله عن الصرف فقال إن كان يدا بيد فلا بأس وإن كان نسيئة فلا يصلح . (صحيح)

4577_ عن أبي المنهال قال سألت البراء بن عازب عن الصرف فقال سل زيد بن أرقم فإنه خير مني وأعلم فسألته زيدا فقال سل البراء فإنه خير مني وأعلم فقالا جميعا نهى رسول الله عن الورق بالذهب دينا . (صحيح)

_ بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة

4578_ عن أبي بكرة قال نهى رسول الله عن بيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء وأمرنا أن نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا . (صحيح)

4579_ عن أبي بكرة قال نهانا رسول الله أن نبيع الفضة بالفضة إلا عينا بعين سواء بسواء ولا نبيع الذهب بالذهب إلا عينا بعين سواء بسواء رسول الله تبايعوا الذهب بالفضة كيف شئتم والفضة بالذهب كيف شئتم . (صحيح)

4580_ عن أسامة بن زيد أن رسول الله قال لا ربا إلا في النسيئة . (صحيح)

4581_ عن أبي صالح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قلت لابن عباس رأيت هذا الذي تقول أشيئا وجدته في كتاب الله أو شيئا سمعته من رسول الله ؟ قال ما وجدته في كتاب الله ولا سمعته من رسول الله ولكن أسامة بن زيد أخبرني أن رسول الله قال إنما الربا في النسيئة . (صحيح)

4582_ عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم فأتيت النبي في بيت حفصة فقلت يا رسول الله إني أريد أن أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم ، قال لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء . (حسن)

_ أخذ الورق من الذهب والذهب من الورق وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ابن عمر فيه

4583_ عن ابن عمر قال كنت أبيع الذهب بالفضة أو الفضة بالذهب فأتيت رسول الله فأخبرته بذلك فقال إذا بايعت صاحبك فلا تفارقه وبينك وبينه لبس . (صحيح)

4584_ عن سعيد بن جبير أنه كان يكره أن يأخذ الدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير . (صحيح)

4585_ عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسا يعني في قبض الدراهم من الدنانير والدنانير من الدراهم . (صحيح)

4586_ عن إبراهيم النخعي في قبض الدنانير من الدراهم أنه كان يكرهها إذا كان من قرض . (صحيح)

4587-4588_ عن سعيد بن جبير أنه كان لا يرى بأسا وإن كان من قرض . (صحيح)

_ أخذ الورق من الذهب

4589_ عن ابن عمر قال أتيت النبي فقلت رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع بالدنانير وآخذ الدراهم قال لا بأس أن تأخذ بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء . (حسن)

_ الزيادة في الوزن

4590_ عن جابر قال لما قدم النبي المدينة دعا بميزان فوزن لي وزادني . (صحيح)

4591_ عن جابر قال قضاني رسول الله وزادني . (صحيح)

_ الرجحان في الوزن

4592_ عن سويد بن قيس قال جلبت أنا ومخرقة العبدي بزا من هجر فأتانا رسول الله ونحن بمنى ووزان يزن بالأجر فاشترى منا سراويل فقال للوزان زن وأرجح . (صحيح)

4593_ عن أبي صفوان قال بعث من رسول الله سراويل قبل الهجرة فأرجح لي . (صحيح)

4594_ عن ابن عمر قال قال رسول الله المكيال على مكيال أهل المدينة والوزن على وزن أهل مكة . (صحيح)

_ بيع الطعام قبل أن يستوفى

4595_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه . (صحيح)

4596_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه . (صحيح)

4597_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يكتاله . (صحيح)

4598_ عن ابن عباس قال سمعت النبي بمثله والذي قبله حتى يقبضه . (صحيح)

4599_ عن ابن عباس قال أما الذي نهى عنه رسول الله أن يباع حتى يستوفى الطعام . (صحيح)

4600_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه . قال ابن عباس فأحسب أن كل شيء بمنزلة الطعام . (صحيح)

4601-4602_ عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله لا تبع طعاما حتى تشتريه وتستوفيه . (صحيح)

4603_ عن حكيم بن حزام قال ابتعت طعاما من طعام الصدقة فريحت فيه قبل أن أقبضه فأتيت رسول الله فذكرت ذلك له فقال لا تبعه حتى تقبضه . (صحيح)

_ النهي عن بيع ما اشترى من الطعام بكيل حتى يستوفي

4604_ عن ابن عمر أن النبي نهى أن يبيع أحد طعاما اشتراه بكيل حتى يستوفيه . (صحيح)

_ بيع ما يشتري من الطعام جزافا قبل أن ينقل من مكانه

4605_ عن ابن عمر قال كنا في زمان رسول الله نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعنا فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه . (صحيح)

4606_ عن ابن عمر أنهم كانوا يبتاعون على عهد رسول الله في أعلى السوق جزافا فنهاهم رسول الله أن يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه . (صحيح)

4607_ عن ابن عمر أنهم كانوا يبتاعون الطعام على عهد رسول الله من الركبان فنهاهم أن يبيعوا في مكانهم الذي ابتاعوا فيه حتى ينقلوه إلى سوق الطعام . (صحيح)

4608_ عن ابن عمر قال رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله إذا اشتروا الطعام جزافا أن يبيعه حتى يؤووه إلى رحالهم . (صحيح)

_ الرجل يشتري الطعام إلى أجل ويسترهن البائع منه بالثمن رهنا

4609_ عن عائشة قالت فاشترى رسول الله من يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه . (صحيح)

_ الرهن في الحضر

4610_ عن أنس بن مالك أنه مشى إلى رسول الله بخبز شعير وإهالة نسخة قال ولقد رهن درعا له عند يهودي بالمدينة وأخذ منه شعيرا لأهله . (صحيح)

_ بيع ما ليس عند البائع

4611_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا بيع ما ليس عندك . (صحيح)

4612_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ليس على رجل بيع فيما لا يملك . (صحيح)

4613_ عن حكيم بن حزام قال سألت النبي فقلت يا رسول الله يأتيني الرجل فيسألني البيع ليس عندي أبيع منه ثم أبتاعه له من السوق ، قال لا تبع ما ليس عندك . (صحيح)

_ السلم في الطعام

4614_ عن عبد الله بن أبي المجالد قال سألت ابن أبي أوفى عن السلف قال كنا نسلف على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر في البر والشعير والتمر إلى قوم لا أدري أعندهم أم لا ، وابن أبزى قال مثل ذلك . (صحيح)

_ السلم في الزبيب

4615_ عن ابن أبي المجالد قال تمارى أبو بردة وعبد الله بن شداد في السلم فأرسلوني إلى ابن أبي أوفى فسألته فقال كنا نسلم على عهد رسول الله وعلى عهد أبي بكر وعلى عهد عمر في البر والشعير والزبيب والتمر إلى قوم ما نرى عندهم وسألته ابن أبزى فقال مثل ذلك . (صحيح)

_ السلف في الثمار

4616_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث فنهاهم وقال من أسلف سلفا فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم . (صحيح)

_ استسلاف الحيوان واستقراضه

4617_ عن أبي رافع أن رسول الله استسلف من رجل بكرا فأتاه يتقاضاه بكره فقال لرجل انطلق فابتع له بكرا فأتاه فقال ما أصبت إلا بكرا رباعيا خيارا فقال أعطه فإن خير المسلمين أحسنهم قضاء . (صحيح)

4618_ عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي سن من الإبل فجاء يتقاضاه فقال أعطوه ، فلم يجدوا إلا سنا فوق سنه ، قال أعطوه ، فقال أوفيتني ، فقال رسول الله إن خياركم أحسنكم قضاء . (صحيح)

4619_ عن العرباض بن سارية قال بعث من رسول الله بكرا فأتيته أتقاضاه فقال أجل لا أقضيها إلا نجيبة فقضاني فأحسن قضائي وجاءه أعرابي يتقاضاه سنه ، فقال رسول الله أعطوه سنا فأعطوه يومئذ جملا ، فقال هذا خير من سني ، فقال خيركم خيركم قضاء . (صحيح)

_ بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

4620_ عن سمرة أن رسول الله نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . (صحيح)

_ بيع الحيوان بالحيوان يدا بيد متفاضلا

4621_ عن جابر قال جاء عبد فبايع رسول الله على الهجرة ولا يشعر النبي أنه عبد فجاء سيده يريد به فقال النبي بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو . (صحيح)

_ بيع حبل الحبلَة

4622_ عن ابن عباس عن النبي قال السلف في حبل الحبلَة ربا . (صحيح)

4623-4624_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن بيع حبل الحبلَة . (صحيح)

_ تفسير ذلك

4625_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن بيع حبل الحبلَة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع جزورا إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها . (صحيح)

_ بيع السنين

4626-4627_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع السنين . (صحيح)

_ البيع إلى الأجل المعلوم

4628_ عن عائشة قالت كان على رسول الله بردين قطريين وكان إذا جلس فعرق فيهما ثقلا عليه وقدم لفلان اليهودي بز من الشام فقلت لو أرسلت إليه فاشتريت منه ثوبين إلى الميسرة فأرسل إليه فقال قد علمت ما يريد محمد إنما يريد أن يذهب بمالي أو يذهب بهما فقال رسول الله كذب قد علم أي من أتقاهم لله وآداهم للأمانة . (صحيح)

_ سلف وبيع وهو أن يبيع السلعة علي أن يسلفه سلفا

4629_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله نهى عن سلف وبيع وشرطين في بيع وريح ما لم يضمن . (صحيح)

_ شرطان في بيع وهو أن يقول أبيعك هذه السلعة إلى شهر بكذا وإلى شهرين بكذا

4630_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن . (صحيح)

4631_ عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله عن سلف وبيع وعن شرطين في بيع واحد وعن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن . (صحيح)

_ بيعتين في بيعة وهو أن يقول أبيعك هذه السلعة بمائة درهم نقدا وبمائتي درهم نسيئة

4632_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن بيعتين في بيعة . (صحيح)

_ النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم

4633_ عن جابر أن النبي نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وعن الثنيا إلا أن تعلم . (صحيح)

4634_ عن جابر قال نهى رسول الله عن المحاقلة المزابنة والمخابرة والمعاومة والثنيا ورخص في العرايا . (صحيح)

_ النخل يباع أصلها ويستثنى المشتري ثمرها

4635_ عن ابن عمر أن النبي قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر النخل إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

_ العبد يباع ويستثنى المشتري ماله

4636_ عن ابن عمر عن النبي قال من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

_ البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع والشرط

4637_ عن جابر قال قال كنت مع النبي في سفر فأعيا جملي فأردت أن أسيبه فلحقني رسول الله ودعا له فضربه فسار سيرا لم يسر مثله فقال بعنيه بوقية ؟ قلت لا ، قال بعنيه ؟ فبعته بوقية واستثنيت حملانه إلى المدينة فلما بلغنا المدينة أتيت به بالجمل وابتغيت ثمنه ثم رجعت فأرسل إلي فقال أتراني إنما ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك . (صحيح)

4638_ عن جابر قال غزوت مع النبي على ناضح لنا ثم ذكرت الحديث بطوله ثم ذكر كلاما معناه فأزحف الجمل فزجره النبي فانتشط حتى كان أمام الجيش فقال النبي يا جابر ما أرى جملك إلا قد

انتشط قلت ببركتك يا رسول الله قال بعنيه ولك ظهره حتى تقدم فبعته وكانت لي إليه حاجة شديدة ولكني استحيت منه فلما قضينا غزاتنا ودنونا استأذنته بالتعجيل فقلت يا رسول الله إني حديث عهد بعرس ،

قال أبكرا تزوجت أم ثيبا ؟ قلت بل ثيبا يا رسول الله إن عبد الله بن عمرو أصيب وترك جواري أبكارا فكرهت أن آتيهن بمثلهن فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن فأذن لي وقال لي ائت أهلك عشاء ، فلما قدمت أخبرت خالي ببيعي الجمل فلامني فلما قدم رسول الله غدوت بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهما مع الناس . (صحيح)

4639_ عن جابر قال كنت مع رسول الله في سفر وكنت على جمل فقال ما لك في آخر الناس ؟ قلت أعياء بعيري فأخذ بذنبه ثم زجره فإن كنت إنما أنا في أول الناس يهمني رأسه فلما دنونا من المدينة ، قال ما فعل الجمل بعنيه ؟ قلت لا بل هو لك يا رسول الله ، قال لا بل بعنيه ،

قلت لا بل هو لك ، قال لا بل بعنيه قد أخذته بوقية اركبه فإذا قدمت المدينة فأتنا به ، فلما قدمت المدينة جئته به فقال لبلال يا بلال زن له أوقية وزده قيراطا قلت هذا شيء زادني رسول الله فلم يفارقني فجعلته في كيس فلم يزل عندي حتى جاء أهل الشام يوم الحرة فأخذوا منا ما أخذوا . (صحيح)

4640_ عن جابر قال أدركني رسول الله وكنت على ناضح لنا سوء فقلت لا يزال لنا ناضح سوء يا لهفاه فقال النبي تبيعنيه يا جابر ؟ قلت بل هو لك يا رسول الله ، قال اللهم اغفر له اللهم ارحمه قد أخذته بكذا وكذا وقد أعرتك ظهره إلى المدينة ، فلما قدمت المدينة هيأته فذهبت به إليه

فقال يا بلال أعطه ثمنه فلما أدبرت دعاني فخفت أن يرده فقال هو لك . (صحيح)

4641_ عن جابر قال كنا نسير مع رسول الله وأنا على ناضح فقال رسول الله أتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك ؟ قلت نعم هو لك يا نبي الله ، قال أتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك ، قلت نعم هو لك يا نبي الله ، قال أتبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك ؟ قلت نعم هو لك . قال أبو نضرة وكانت كلمة يقولها المسلمون افعل كذا وكذا والله يغفر لك . (صحيح)

_ البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويبطل الشرط

4642_ عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي فقال أعتقيها فإن الولاء لمن أعطى الورق ، قالت فأعتقتها ، قالت فدعاها رسول الله فخيرها من زوجها فاخترت نفسها . (صحيح) قال النخعي وكان زوجها حرا (أقول وهو رأي منه وخطأ والثابت أنه كان عبدا)

4643_ عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة للعتق وأنهم اشترطوا ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله فقال رسول الله اشترها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق وأتى رسول الله بلحم فقيل هذا تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت . (صحيح)

4644_ عن ابن عمر أن عائشة أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله فقال لا يمنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق . (صحيح)

_ بيع المغانم قبل أن تقسم

4645_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن بيع المغانم حتى تقسم وعن الحبالى أن يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن وعن لحم كل ذي ناب من السباع . (صحيح)

_ بيع المشاع

4646_ عن جابر قال قال رسول الله الشفعة في كل شرك ربعة أو حائط لا يصلح له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن باع فهو أحق به حتى يؤذنه . (صحيح)

_ التسهيل في ترك الإشهاد على البيع

4647_ عن عمارة بن ثابت أن النبي ابتاع فرسا من أعرابي واستتبعه ليقبض ثمن فرسه فأسرع النبي وأبطأ الأعرابي وطفق الرجال يتعرضون للأعرابي فيسومونه بالفرس وهم لا يشعرون أن النبي ابتاعه حتى زاد بعضهم في السوم على ما ابتاعه به منه فنادى الأعرابي النبي فقال إن كنت مبتاعا هذا الفرس وإلا بعته ،

فقام النبي حين سمع نداءه فقال أليس قد ابتعته منك ؟ قال لا والله ما بعته فقال النبي قد ابتعته منك فطفق الناس يلوذون بالنبي وبالأعرابي وهما يتراجعان وطفق الأعرابي يقول هلم شاهدا يشهد أني قد بعته ، قال خزيمة بن ثابت أنا أشهد أنك قد بعته ، قال فأقبل النبي على خزيمة فقال لم تشهد ؟ ، قال بتصديقك يا رسول الله ، قال فجعل رسول الله شهادة خزيمة شهادة رجلين . (صحيح)

_ اختلاف المتبايعين في الثمن

4648_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يترك . (صحيح)

4649_ عن عبد الملك بن عبيد قال حضرنا أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود أتاه رجلان تبايعا سلعة فقال أحدهما أخذتها بكذا وبكذا وقال هذا بعثها بكذا وكذا فقال أبو عبيدة أتى ابن مسعود في مثل هذا فقال حضرت رسول الله أتى بمثل هذا فأمر البائع أن يستحلف ثم يختار المبتاع فإن شاء أخذ وإن شاء ترك . (صحيح)

_ مبايعة أهل الكتاب

4650_ عن عائشة قالت اشترى رسول الله من يهودي طعاما بنسيئة وأعطاه درعا له رهنا . (صحيح)

4651_ عن ابن عباس قال توفي رسول الله ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير لأهله . (صحيح)

_ بيع المدبر

4652_ عن جابر قال أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله فقال ألك مال غيره ؟ قال لا ، فقال رسول الله من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها إليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك

فإن فضل من أهلك شيء فلذي قرابتك فإن فضل من ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا وهكذا يقول
بين يديك وعن يمينك وعن شمالك . (صحيح)

4653_ عن جابر أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب لم
يكن له مال غيره فدعا به رسول الله فقال من يشتريه ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم
فدفعها إليه وقال إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فإن كان فضلا فعلى عياله فإن كان فضلا فعلى
قرابته أو على ذي رحمه فإن كان فضلا فها هنا وها هنا . (صحيح)

4654_ عن جابر أن النبي باع المدبر . (صحيح)

_ بيع المكاتب

4655_ عن عائشة أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن
أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك لبريرة لأهلها فأبوا وقالوا إن
شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله فقال لها رسول الله
ابتاعي وأعتقي فإن الولاء لمن أعتق ثم قال رسول الله ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله فمن اشترط شيئا ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة شرط وشرط الله أحق
وأوثق . (صحيح)

_ المكاتب يباع قبل أن يقضي من كتابته شيئا

4656_ عن عائشة أنها قالت جاءت بريرة إليّ فقالت يا عائشة إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً فقالت لها عائشة ونفست فيها ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعاً ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فعرضت ذلك عليهم فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ذلك لنا ،

فذكرت ذلك عائشة لرسول الله فقال لا يمنعك ذلك منها ابتاعي وأعتقي فإن الولاء لمن أعتق ففعلت وقام رسول الله في الناس فحمد الله تعالى ثم قال أما بعد فما بال الناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط ، قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق . (صحيح)

_ بيع الولاء

4659-4657_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع الولاء وعن هبته . (صحيح)

_ بيع الماء

4660_ عن جابر أن رسول الله نهى عن بيع الماء . (صحيح)

4661_ عن إياس المزني قال سمعت رسول الله ينهى عن بيع الماء . (صحيح)

_ بيع فضل الماء

4662_ عن أبي المنهال عن إياس أن رسول الله نهى عن بيع فضل الماء . وبيع قَيْمِ الوهط فضل ماء الوهط فكرهه عبد الله بن عمرو . (صحيح)

4663_ عن إياس المزني قال لا تبيعوا فضل الماء فإن النبي نهى عن بيع فضل الماء . (صحيح)

_ بيع الخمر

4664_ عن ابن وعله أنه سأل ابن عباس عما يعصر من العنب قال ابن عباس أهدى رجل لرسول الله راوية خمر فقال له النبي هل علمت أن الله حرمها ؟ فسار ولم أفهم ما سار كما أردت فسألت إنسانا إلى جنبه فقال له النبي بم ساررتة ، قال أمرته أن يبيعها ، فقال النبي إن الذي حرم شربها حرم بيعها ، ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما . (صحيح)

4665_ عن عائشة قالت لما نزلت آيات الربا قام رسول الله على المنبر فتلاهن على الناس ثم حرم التجارة في الخمر . (صحيح)

_ باب بيع الكلب

4666_ عن أبي مسعود قال نهى رسول الله عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن . (صحيح)

4667_ عن ابن عباس قال قال رسول الله في أشياء حرمها وثمان الكلب . (صحيح)

_ ما استثني

4668_ عن جابر أن رسول الله نهى عن ثمن الكلب والسنور إلا كلب صيد . (صحيح)

_ بيع الخنزير

4669_ عن جابر أنه سمع رسول الله يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقليل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ؟ فقال لا هو حرام وقال رسول الله عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه . (صحيح)

_ بيع ضراب الجمل

4670_ عن جابر قال نهى رسول الله عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء وبيع الأرض للحرث يبيع الرجل أرضه وماءه فعن ذلك نهى النبي . (صحيح)

4671_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن عسب الفحل . (صحيح)

4672_ عن أنس قال جاء رجل من بني الصعق أحد بني كلاب إلى رسول الله فسأله عن عسب الفحل فنهاه عن ذلك فقال إنا نُكرِّم على ذلك . (صحيح)

4673_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن كسب الحجام وعن ثمن الكلب وعن عسب الفحل .
(صحيح)

4674_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن عسب الفحل . (صحيح)

4675_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن ثمن الكلب وعسب الفحل . (صحيح)

_ الرجل يبتاع البيع فيفلس ويوجد المتاع بعينه

4676_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أيما امرئ أفلس ثم وجد رجل عنده سلعته بعينها فهو
أولى به من غيره . (صحيح)

4677_ عن أبي هريرة عن النبي عن الرجل يعدم إذا وجد عنده المتاع بعينه وعرفه أنه لصاحبه
الذي باعه . (صحيح)

4678_ عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل في عهد رسول الله في ثمار ابتاعها وكثر دينه فقال
رسول الله تصدقوا عليه فتصدقوا عليه ولم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله خذوا ما وجدتم
وليس لكم إلا ذلك . (صحيح)

_ الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق

4679_ عن أسيد بن حضير أن رسول الله قضي أنه إذا وجدها في يد الرجل غير المتهم فإن شاء أخذها بما اشتراها وإن شاء اتبع سارقه ، وقضى بذلك أبو بكر وعمر . (صحيح)

4680_ عن أسيد بن حضير أنه كان عاملا على اليمامة وأن مروان كتب إليه أن معاوية كتب إليه أن أيما رجل سرق منه سرقة فهو أحق بها حيث وجدها ثم كتب بذلك مروان إلي فكتبت إلى مروان أن النبي قضي بأنه إذا كان الذي ابتاعها من الذي سرقها غير متهم يخير سيدها فإن شاء أخذ الذي سرق منه بثمنها وإن شاء اتبع سارقه ،

ثم قضي بذلك أبو بكر وعمر وعثمان فبعث مروان بكتابي إلى معاوية وكتب معاوية إلى مروان إنك لست أنت ولا أسيد تقضيان علي ولكني أقضي فيما وليت عليكما فأنفذ لما أمرتك به فبعث مروان بكتاب معاوية فقلت لا أقضي به ما وليت بما قال معاوية . (صحيح)

4681_ عن سمرة قال رسول الله الرجل أحق بعين ماله إذا وجدته ويتبع البائع من باعه . (صحيح)

4682_ عن سمرة أن رسول الله قال أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما ومن باع بيعا من رجلين فهو للأول منهما . (صحيح)

_ الاستقراض

4683_ عن ابن أبي ربيعة قال استقرض مني النبي أربعين ألفا فجاءه مال فدفعه إلي وقال بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الحمد والأداء . (صحيح)

_ التخليط في الدين

4684_ عن محمد بن جحش قال كنا جلوسا عند رسول الله فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع راحته على جبهته ثم قال سبحان الله ماذا نزل من التشديد فسكتنا وفزعنا فلما كان من الغد سألته يا رسول الله ما هذا التشديد الذي نزل ؟ فقال والذي نفسي بيده لو أن رجلا قتل في سبيل الله ثم أحيي ثم قتل ثم أحيي ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه دينه . (صحيح)

4685_ عن سمرة قال كنا مع النبي في جنازة فقال أها هنا من بني فلان أحد ؟ ثلاثا فقام رجل فقال له النبي ما منعك في المرتين الأوليين أن لا تكون أجبتني ؟ أما إني لم أنوه بك إلا بخير إن فلانا لرجل منهم مات مأسورا بدينه . (صحيح)

_ التسهيل فيه

4686_ عن عمران بن حذيفة قال كانت ميمونة تدان وتكثر فقال لها أهلها في ذلك ولاموها ووجدوا عليها فقالت لا أترك الدين وقد سمعت خليلي وصفني يقول ما من أحد يدان دينا فعلم الله أنه يريد قضاءه إلا أداه الله عنه في الدنيا . (حسن)

4687_ عن عبید الله الهذلي أن ميمونة زوج النبي استدان فقيل لها يا أم المؤمنين تستدينين وليس عندك وفاء ، قالت إني سمعت رسول الله يقول من أخذ دينا وهو يريد أن يؤديه أعانه الله .

(صحيح)

_ مطل الغني

4688_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبِع والظلم مطل الغني . (

صحيح)

4689-4690_ عن الشريد الثقفي قال قال رسول الله لِيُّ الواجد يحل عرضه وعقوبته . (حسن)

_ الحوالة

4691_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبِع . (

صحيح)

_ الكفالة بالدين

4692_ عن أبي قتادة أن رجلا من الأنصار أتى به النبي ليصلي عليه فقال إن على صاحبكم ديننا ؟

فقال أبو قتادة أنا أتكفل به ، قال بالوفاء ، قال بالوفاء . (صحيح)

_ الترغيب في حسن القضاء

4693_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال خياركم أحسنكم قضاء . (صحيح)

_ حسن المعاملة والرفق في المطالبة

4694_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إن رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله تعالى أن يتجاوز عنا فلما هلك قال الله له هل عملت خيرا قط ؟ قال لا ، إلا أنه كان لي غلام وكنت أداين الناس فإذا بعثته ليتقاضى قلت له خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ، قال الله قد تجاوزت عنك . (صحيح)

4695_ عن أبي هريرة قال إن النبي قال كان رجل يداين الناس وكان إذا رأى إعسار المعسر قال لفتاه تجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز عنه . (صحيح)

4696_ عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله أدخل الله رجلا كان سهلا مشتريا وبائعا وقاضيا ومقتضيا الجنة . (حسن)

_ الشركة بغير مال

4697_ عن ابن مسعود قال اشتركت أنا وعمار وسعد يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم أجد أنا وعمار بشيء . (صحيح)

4698_ عن ابن عمر أن النبي قال من أعتق شركا له في عبد أتم ما بقي في ماله إن كان له مال يبلغ ثمن العبد . (صحيح)

_ الشركة في الرقيق

4699_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من أعتق شركا له في مملوك وكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة العبد فهو عتيق من ماله . (صحيح)

_ الشركة في النخيل

4700_ عن جابر أن النبي قال أيكم كانت له أرض أو نخل فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه . (صحيح)

_ الشركة في الرباع

4701_ عن جابر قال قضى رسول الله بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة وحائط لا يحل له أن يبيعه حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك وإن باع ولم يؤذنه فهو أحق به . (صحيح)

_ ذكر الشفعة وأحكامها

4702_ عن أبي رافع قال قال رسول الله الجار أحق بسقبه . (صحيح)

4703_ عن الشريد الثقفي أن رجلا قال يا رسول الله أرضي ليس لأحد فيها شركة ولا قسمة إلا الجوار فقال رسول الله الجار أحق بسقبه . (صحيح)

4704_ عن أبي سلمة أن رسول الله قال الشفعة في كل مال لم يقسم فإذا وقعت الحدود وعرفت الطرق فلا شفعة . (حسن لغيره)

4705_ عن جابر قال قضى رسول الله بالشفعة والجوار . (صحيح)

__ كتاب القسامة

_ ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية

4706_ عن ابن عباس قال أول قسامة كانت في الجاهلية كان رجل من بني هاشم استأجر رجلا من قريش من فخذ أحدهم قال فانطلق معه في إبله فمر به رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال أغثني بعقال أشد به عروة جوالقي لا تنفر الإبل فأعطاه عقالا يشد به عروة جوالقه فلما نزلوا وعقلت الإبل إلا بعيرا واحدا فقال الذي استأجره ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الإبل ؟ قال ليس له عقال ،

قال فأين عقاله ؟ قال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فاستغاثني فقال أغثني بعقال أشد به عروة جوالقي لا تنفر الإبل فأعطيته عقالا فحذفه بعصا كان فيها أجله فمر به رجل من أهل اليمن فقال أتشهد الموسم ؟ قال ما أشهد وربما شهدت ، قال هل أنت مبلغ عني رسالة

مرة من الدهر ؟ قال نعم ، قال إذا شهدت الموسم فناد يا آل قريش فإذا أجابوك فناد يا آل هاشم فإذا أجابوك فسل عن أبي طالب فأخبره أن فلانا قتلني في عقال ومات المستأجر ،

فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال ما فعل صاحبنا ؟ قال مرض فأحسنتم القيام عليه ثم مات فنزلت فدفنته فقال كان ذا أهل ذاك منك فمكث حيناً ثم إن الرجل اليماني الذي كان أوصى إليه أن يبلغ عنه وفي الموسم قال يا آل قريش ، قالوا هذه قريش ، قال يا آل بني هاشم ، قالوا هذه بنو هاشم ، قال أين أبو طالب ؟ قال هذا أبو طالب قال أمرني فلان أن أبلغك رسالة أن فلانا قتله في عقال ،

فأتاه أبو طالب فقال اختر منا إحدى ثلاث إن شئت أن تؤدي مائة من الإبل فإنك قتلت صاحبنا خطأ وإن شئت يحلف خمسون من قومك أنك لم تقتله فإن أبيت قتلناك به ، فأتى قومه فذكر ذلك لهم فقالوا نحلف فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له ، فقالت يا أبا طالب أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصبر يمينه ،

ففعل فأتاه رجل منهم فقال يا أبا طالب أردت خمسين رجلاً أن يحلفوا مكان مائة من الإبل يصيب كل رجل بعيران فهذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان فقبلهما وجاء ثمانية وأربعون رجلاً حلفوا ، قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية والأربعين عين تطرف . (صحيح)

_ القسامة

4707_ عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن رجل من أصحاب رسول الله من الأنصار أن رسول الله أقر القسامة علي ما كانت عليه في الجاهلية . (صحيح)

4708_ عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أناس من أصحاب رسول الله أن القسامة كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها بين أناس من الأنصار في قتل ادعوه على يهود خيبر . (صحيح)

4709_ عن ابن المسيب قال كانت القسامة في الجاهلية ثم أقرها رسول الله في الأنصاري الذي وجد مقتولا في جب اليهود فقالت الأنصار لليهود قتلوا صاحبنا . (حسن لغيره)

_ تبدئة أهل الدم في القسامة

4710_ عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهما فأتي محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين فأتي يهود فقال أنتم والله قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على رسول الله فذكر ذلك له ثم أقبل هو وحوبيصة وهو أخوه أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محبيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله كَبُرَّ كَبْرٌ ،

وتكلم حويصة ثم تكلم محبيصة فقال رسول الله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب النبي في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله لحوبيصة ومحبيصة وعبد الرحمن تحلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا لا ، قال فتحلف لكم يهود ؟ قالوا ليسوا مسلمين ، فوداه رسول الله من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل لقد ركضتني منها ناقة

4711_ عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين فأتى يهود وقال أنتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محبيصة ليتكلم وهو الذي كان بخير فقال رسول الله لمحبيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محبيصة ،

فقال رسول الله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب إليهم رسول الله في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله لحويصة ومحبيصة وعبد الرحمن أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا لا ، قال فتخلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء . (صحيح)

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه

4712_ عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحبيصة بن مسعود حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم إذا بمحبيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبد الرحمن يتكلم قبل صاحبيه ،

فقال له رسول الله كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباها ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتخلفون خمسين يمينا وتستحقون صاحبكم أو قاتلكم ؟ قالوا

كيف نحلف ولم نشهد ؟ قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا ، قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار ؟
فلما رأى ذلك رسول الله أعطاه عقله . (صحيح)

4713_ عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل أتيا
خير في حاجة لهما فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل
وحويصة ومحيصة ابنا عمه إلى رسول الله فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغر منهم فقال
رسول الله الكبر ليبدأ الأكبر فتكلما في أمر صاحبهما ،

فقال رسول الله وذكر كلمة معناها يقسم خمسون منكم فقالوا يا رسول الله أمر لم نشهده كيف
نحلف ؟ قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ، قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداه رسول الله
من قبله ، قال سهل فدخلت مربدا لهم فركضتني ناقة من تلك الإبل . (صحيح)

4714_ عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد أنهما أتيا خير
وهو يومئذ صلح فتفرقا لحوائجهما فأتي محيصة على عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلًا
فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة إلى رسول الله فذهب
عبد الرحمن يتكلم وهو أحدث القوم سنا ،

فقال رسول الله كبر الكبر فسكت فتكلما فقال رسول الله أتحلفون بخمسين يمينا منكم
فتستحقون دم صاحبتكم أو قاتلكم ؟ قالوا يا رسول الله كيف نحلف ولم نشهد ولم نر ؟ قال تبرئكم
يهود بخمسين يمينا ، قالوا يا رسول الله كيف نأخذ أيمان قوم كفار ؟ فعقله رسول الله من عنده .
(صحيح)

4715_ عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود بن زيد إلى خير وهي يومئذ صلح فتفرقا في حوائجهما فأتى محبيصة على عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل وحوبيصة ومحبيصة ابنا مسعود إلى رسول الله فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال له رسول الله كبر الكبر وهو أحدث القوم ،

فسكت فتكلما فقال رسول الله أتخلفون بخمسين يمينا منكم وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم ؟ فقالوا يا رسول الله كيف نحلف ولم نشهد ولم نر ؟ فقال أتبرئكم يهود بخمسين ؟ فقالوا يا رسول الله كيف نأخذ أيمان قوم كفار ؟ فعقله رسول الله من عنده . (صحيح)

4716_ عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل الأنصاري ومحبيصة بن مسعود خرجا إلى خير فتفرقا في حاجتهما فقتل عبد الله بن سهل الأنصاري فجاء محبيصة وعبد الرحمن أخو المقتول وحوبيصة بن مسعود حتى أتوا رسول الله فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال له النبي الكبر الكبر فتكلم محبيصة وحوبيصة فذكروا شأن عبد الله بن سهل ،

فقال رسول الله تخلفون خمسين يمينا فتستحقون قاتلكم ؟ قالوا كيف نحلف ولم نشهد ولم نحضر ؟ فقال رسول الله فتبرئكم يهود بخمسين يمينا ، قالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار ؟ قال فوداه رسول الله . قال سهل بن أبي حثمة لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض في مرید لنا . (صحيح)

4717_ عن سهل بن أبي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا فجاء أخوه وعماه حويصة ومحبيصة وهما عما عبد الله بن سهل إلى رسول الله فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال رسول الله الكبر الكبر قالوا يا رسول الله إنا وجدنا عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من بعض قلب خير ،

فقال النبي من تتهمون ؟ قالوا نتهم اليهود ، قال أفتقسمون خمسين يمينا أن اليهود قتلته ؟ قالوا وكيف نقسم على ما لم نر ؟ قال فتبرئكم اليهود بخمسين أنهم لم يقتلوه ، قالوا وكيف نرضى بأيمانهم وهم مشركون ؟ فوداه رسول الله من عنده . (صحيح)

4718_ عن بشير بن يسار أن عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود خرجا إلى خير فتفرقا في حوائجهما فقتل عبد الله بن سهل فقدم محبيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى رسول الله فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه فقال رسول الله كبر كبر فتكلم حويصة ومحبيصة فذكروا شأن عبد الله بن سهل فقال لهم رسول الله أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم ؟ فزعم بشير أن رسول الله وداه من عنده . (حسن لغيره)

4719_ عن سهل بن أبي حثمة أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خير فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا . قالوا ما قتلناه ولا علمنا قاتلا فانطلقوا إلى نبي الله فقالوا يا نبي الله انطلقنا إلى خير فوجدنا أحدا قتيلا فقال رسول الله الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينه على من قتل ؟ قالوا ما لنا بينة ، قال فيحلفون لكم ، قالوا لا نرضى بأيمان اليهود وكره رسول الله أن يبطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة . (صحيح)

4720_ عن عبد الله بن عمرو أن ابن محبيصة الأصغر أصبح قتيلا على أبواب خير فقال رسول الله أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته قال يا رسول الله ومن أين أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلا على أبوابهم ؟ قال فتحلف خمسين قسامة ، قال يا رسول الله وكيف أحلف على ما لا أعلم ؟ فقال رسول الله فنستحلف منهم خمسين قسامة ، فقال يا رسول الله كيف نستحلفهم

وهم اليهود ؟ فقسم رسول الله ديته عليهم وأعانهم بنصفها . (صحيح)

_ باب القود

4721_ عن ابن مسعود عن رسول الله قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، النفس بالنفس والشيب الزاني والتارك دينه المفارق . (صحيح)

4722_ عن أبي هريرة قال قتل رجل على عهد رسول الله فرفع القاتل إلى النبي فدفعه إلى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله لا والله ما أردت قتله فقال رسول الله لولي المقتول أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته دخلت النار فحلى سبيله ، قال وكان مكتوفاً بنسعة فخرج يجر نسعته فسمي ذا النسعة . (صحيح)

4723_ عن وائل الحضرمي قال جيء بالقاتل الذي قتل إلى رسول الله جاء به ولي المقتول فقال له رسول الله أتعفو ؟ قال لا قال أتقتل ؟ قال نعم ، قال اذهب فلما ذهب دعاه قال أتعفو ؟ قال لا ، قال أتأخذ الدية ؟ قال لا ، قال أتقتل ؟ قال نعم ، قال اذهب فلما ذهب قال أما إنك إن عفوت عنه فإنه يبوء بإثمك وإثم صاحبك فعفا عنه فأرسله ، قال فرأيته يجر نسعته . (صحيح)

_ ذكر اختلاف الناقلين لخبر علقمة بن وائل فيه

4724-4725_ عن وائل قال شهدت رسول الله حين جيء بالقاتل يقوده ولي المقتول في نسعة فقال رسول الله لولي المقتول أتعفو ؟ قال لا ، قال أتأخذ الدية ؟ قال لا ، قال فتقتله ؟ قال نعم ، قال اذهب به ، فلما ذهب به فولى من عنده دعاه فقال له أتعفو ؟ قال لا ، قال أتأخذ الدية ؟ قال

لا ، قال فقتله ؟ قال نعم ، قال اذهب به ، فقال رسول الله عند ذلك أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه وإثم صاحبك فعفا عنه وتركه ، فأنا رأيتَه يجر نسعته . (صحيح)

4726_ عن وائل قال كنت قاعدا عند رسول الله جاء رجل في عنقه نسعة فقال يا رسول الله إن هذا وأخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال النبي اعف عنه فأبي وقال يا نبي الله إن هذا وأخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال اعف عنه فأبي ثم قام ،

فقال يا رسول الله إن هذا وأخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب رأس صاحبه فقتله ، فقال اعف عنه فأبي قال اذهب إن قتلتَه كنت مثله فخرج به حتى جاوز فناديناه أما تسمع ما يقول رسول الله فرجع ، فقال إن قتلتَه كنت مثله ، قال نعم أعف ، فخرج يجر نسعته حتى خفي علينا . (صحيح)

4628-4727_ عن وائل أنه كان قاعدا عند رسول الله إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله قتل هذا أخي ، فقال له رسول الله أقتلته ؟ قال يا رسول الله لو لم يعترف أقتت عليه البينة ؟ قال نعم قتلتَه ، قال كيف قتلتَه ؟ قال كنت أنا وهو نحتطب من شجرة فسبني فأغضبني فضربت بالفأس على قرنه فقال له رسول الله هل لك من مال تؤديه عن نفسك ؟ قال يا رسول الله مالي إلا فأسي وكسائي ،

فقال له رسول الله أترى قومك يشترونك ؟ قال أنا أهون على قومي من ذاك فرمى بالنسعة إلى الرجل ، فقال دونك صاحبك ، فلما ولى قال رسول الله إن قتله فهو مثله فأدركوا الرجل فقالوا ويلك إن رسول الله قال إن قتله فهو مثله فرجع إلى رسول الله فقال يا رسول الله حدثت أنك قلت

إن قتله فهو مثله وهل أخذته إلا بأمرك ، فقال ما تريد أن يبيوء بإثمك وإثم صاحبك ، قال بلى ، قال فإن ذاك ، قال ذلك كذلك . (صحيح)

4729_ عن وائل أن النبي أتى برجل قد قتل رجلا فدفعه إلى ولي المقتول يقتله فقال النبي لجلسائه القاتل والمقتول في النار ، قال فاتبعه رجل فأخبره فلما أخبره تركه ، قال فلقد رأيت يجر نسعته حين تركه يذهب . (صحيح)

4730_ عن أنس أن رجلا أتى بقاتل وليه رسول الله فقال النبي اعف عنه فأبى فقال خذ الدية فأبى ، قال اذهب فاقتله فإنك مثله فذهب ، فلحق الرجل فقبل له إن رسول الله قال اقتله فإنك مثله فخلى سبيله ، فمري الرجل وهو يجر نسعته . (صحيح)

4731_ عن بريدة أن رجلا جاء إلى النبي فقال إن هذا الرجل قتل أخي ، قال اذهب فاقتله كما قتل أخاك ، فقال له الرجل اتق الله واعف عني فإنه أعظم لأجرك وخير لك ولأخيك يوم القيامة ، قال فخلى عنه ، قال فأخبر النبي فسأله فأخبره بما قال له ، قال فأعنفه أما إنه كان خيرا مما هو صانع بك يوم القيامة يقول يا رب سل هذا فيم قتلي . (حسن)

_ تأويل قول الله (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) ذكر الاختلاف على عكرمة في ذلك

4732_ عن ابن عباس قال كان قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة أدى مائة وسق من تمر فلما بعث النبي قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا نقتله ، فقالوا بينهم وبينكم النبي فأتوه فنزلت (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقسط النفس بالنفس ثم نزلت

(أفحكم الجاهلية يبغون) . (صحيح)

4733_ عن ابن عباس أن الآيات التي في المائدة التي قالها الله (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) إلى (المقسطين) إنما نزلت في الدية بين النضير وبين قريظة وذلك أن قتلى النضير كان لهم شرف يودون الدية كاملة وأن بني قريظة كانوا يودون نصف الدية فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله فأنزل الله ذلك فيهم فحملهم رسول الله على الحق في ذلك فجعل الدية سواء . (صحيح)

_ باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس

4734_ عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا هل عهد إليك نبي الله شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال لا إلا ما كان في كتابي هذا فأخرج كتاباً من قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد بعهده ، من أحدث حدثاً فعلى نفسه أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

4735_ عن علي أن النبي قال المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

_ القود من السيد للمولى

4736_ عن سمرة أن رسول الله قال من قتل عبده قتلناه ومن جده جدهنا ومن أخصاه
أخصيناه . (صحيح)

4737-4738_ عن سمرة عن النبي قال من قتل عبده قتلناه ومن جده جدهنا . (صحيح)

_ قتل المرأة بالمرأة

4739_ عن ابن عباس عن عمر أنه نشد قضاء رسول الله في ذلك فقام حمل بن مالك فقال كنت
بين حجرتي امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى النبي في جنينها بغرة
وأن تقتل بها . (صحيح)

_ القود من الرجل للمرأة

4740_ عن أنس أن يهوديا قتل جارية على أوضاع لها فأقاده رسول الله بها . (صحيح)

4741_ عن أنس بن مالك أن يهوديا أخذ أوضاعا من جارية ثم رضح رأسها بين حجرين فأدركوها
وبها رمق فجعلوا يتبعون بها الناس هو هذا هو هذا قالت نعم فأمر رسول الله فرضح رأسه بين
حجرين . (صحيح)

4742_ عن أنس قال خرجت جارية عليها أوضاع فأخذها يهودي فرضح رأسها وأخذ ما عليها من
الحلي فأدركت وبها رمق فأتي بها رسول الله فقال من قتلك فلان ؟ قالت برأسها لا ، قال فلان ؟
قال حتى سمى اليهودي قالت برأسها نعم ، فأخذ فاعترف فأمر به رسول الله فرضح رأسه بين

حجرين . (صحيح)

_ سقوط القود من المسلم للكافر

4743_ عن عائشة عن رسول الله أنه قال لا يحل قتل مسلم إلا في إحدى ثلاث خصال ، زان محصن فيرجم ورجل يقتل مسلماً متعمدا ورجل يخرج من الإسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض . (صحيح)

4744_ عن أبي جحيفة قال سألتنا علياً فقلنا هل عندكم من رسول الله شيء سوى القرآن ؟ فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله عبداً فهما في كتابه أو ما في هذه الصحيفة ، قلت وما في الصحيفة ؟ قال فيها العقل وفكك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر . (صحيح)

4745_ عن أبي حسان قال قال علي بن أبي طالب ما عهد إلي رسول الله بشيء دون الناس إلا في صحيفة في قراب سيفي فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة فإذا فيها المؤمنون تكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

4746_ عن الأثر أنه قال لعلي إن الناس قد تفشخ بهم ما يسمعون فإن كان رسول الله عهد إليك عهداً فحدثنا به قال ما عهد إلي رسول الله عهداً لم يعهده إلى الناس غير أن في قراب سيفي صحيفة فإذا فيها المؤمنون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

_ تعظيم قتل المعاهد

4747_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة . (صحيح)

4748_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها . (صحيح)

4749_ عن القاسم بن مخيمرة عن رجل من أصحاب النبي أن رسول الله قال من قتل رجلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما . (صحيح)

4750_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما . (صحيح)

_ سقوط القود بين المماليك فيما دون النفس

4751_ عن عمران بن حصين أن غلاما لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء فأتوا النبي فلم يجعل لهم شيئا . (صحيح)

_ القصاص في السن

4752_ عن أنس أن رسول الله قضى بالقصاص في السن وقال رسول الله كتاب الله القصاص . (صحيح)

4753_ عن سمرة أن رسول الله قال من قتل عبده قتلناه ومن جدد عبده جددناه . (صحيح)

4754_ عن سمرة أن نبي الله قال من خصى عبده خصيناه ومن جدد عبده جددناه . (صحيح)

4755_ عن أنس أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنسانا فاختموا إلى النبي فقال رسول الله القصاص القصاص ، فقالت أم الربيع يا رسول الله أيقصد من فلانة ؟ لا والله لا يقتص منها أبدا ، فقال رسول الله سبحانه الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله ، قالت لا والله لا يقتص منها أبدا ، فما زالت حتى قبلوا الدية ، قال إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره . (صحيح)

_ القصاص من الثنية

4756_ عن أنس أن عمته كسرت ثنية جارية فقضى نبي الله بالقصاص فقال أخوها أنس بن النضر أنكسر ثنية فلانة لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية فلانة ، قال وكانوا قبل ذلك سألو أهلها العفو والأرش فلما حلف أخوها وهو عم أنس وهو الشهيد يوم أحد رضي القوم بالعفو ، فقال النبي إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره . (صحيح)

4757_ عن أنس قال كسرت الربيع ثنية جارية فطلبوا إليهم العفو فأبوا فعرض عليهم الأرش فأبوا فأتوا النبي فأمر بالقصاص قال أنس بن النضر يا رسول الله تكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ، قال يا أنس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا ، فقال إن من عباد الله من لو أقسم

على الله لأبره . (صحيح)

_ القود من العضة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمران بن حصين

4758_ عن عمران بن حصين أن رجلا عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته أو قال ثناياه

فاستعدى عليه رسول الله فقال له رسول الله ما تأمرني تأمرني أن أمره أن يدع يده في فيك
تقضمها كما يقضم الفحل إن شئت فادفع إليه يدك حتى يقضمها ثم انتزعها إن شئت . (صحيح)

4759_ عن عمران بن حصين أن رجلا عض آخر على ذراعه فاجتذبتها فانتزعت ثنيته فرفع ذلك إلى

النبي فأبطلها وقال أردت أن تقضم لحم أخيك كما يقضم الفحل . (صحيح)

4760_ عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه

فندرت ثنيته فاخترصما إلى رسول الله فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل ؟ لا دية له .
(صحيح)

4761_ عن عمران بن حصين أن يعلى قال في الذي عض فندرت ثنيته إن النبي قال لا دية لك .

(صحيح)

4762_ عن عمران بن حصين أن رجلا عض ذراع رجل فانتزع ثنيته فانطلق إلى النبي فذكر ذلك له

فقال أردت أن تقضم ذراع أخيك كما يقضم الفحل ؟ فأبطلها . (صحيح)

_ الرجل يدفع عن نفسه

4763_ عن يعلى ابن منية أنه قاتل رجلا فعض أحدهما صاحبه فانترع يده من فيه فقلع ثنيته فرفع ذلك إلى النبي فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض البكر ؟ فأبطلها . (صحيح)

4764_ عن يعلى ابن منية أن رجلا من بني تميم قاتل رجلا فعض يده فانترعها فألقى ثنيته فاخصمها إلى رسول الله فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض البكر ؟ فأبطلها أي أبطلها . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي عطاء في هذا الحديث

4765_ عن سلمة ويعلى ابني أمية قالا خرجنا مع رسول الله في غزوة تبوك ومعنا صاحب لنا فقاتل رجلا من المسلمين فعض الرجل ذراعه فجذبها من فيه فطرح ثنيته فأتى الرجل النبي يلتمس العقل فقال ينطلق أحدكم إلى أخيه فيعضه كعضيئ الفحل ثم يأتي يطلب العقل لا عقل لها فأبطلها رسول الله . (صحيح)

4766_ عن يعلى أن رجلا عض يد رجل فانترعت ثنيته فأتى النبي فأهدرها . (صحيح)

4767_ عن يعلى أنه استأجر أجيرا فقاتل رجلا فعض يده فانترعت ثنيته فخاصمه إلى النبي فقال أيدعها يقضمها كقضم الفحل . (صحيح)

4768_ عن يعلى قال غزوت مع رسول الله في غزوة تبوك فاستأجرت أجيرا فقاتل أجيري رجلا فعض الآخر فسقطت ثنيته فأتى النبي فذكر ذلك له فأهدره النبي . (صحيح)

4769_ عن يعلي قال غزوت مع رسول الله جيش العسرة وكان أوثق عمل لي في نفسي وكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما إصبع صاحبه فانتزع إصبعه فأندر ثنيته فسقطت فانطلق إلى النبي فأهدر ثنيته وقال أفيدع يده في فيك تقضمها . (صحيح)

4770_ عن يعلي بمثل الذي عض فندرت ثنيته أن النبي قال لا دية لك . (صحيح)

4771_ عن صفوان أن أجيرا ليعلى ابن منية عض آخر ذراعه فانتزعها من فيه فرفع ذلك إلى النبي وقد سقطت ثنيته فأبطلها رسول الله وقال أيدعها في فيك تقضمها كقضم الفحل . (صحيح)

4772_ عن صفوان بن يعلى أن أباه غزا مع رسول الله في غزوة تبوك فاستأجر أجيرا فقاتل رجلا فعض الرجل ذراعه فلما أوجعه نثرها فأندر ثنيته فرفع ذلك إلى رسول الله فقال يعمد أحدكم فيعض أخاه كما يعض الفحل فأبطل ثنيته . (صحيح)

_ القود في الطعنة

4773_ عن أبي سعيد الخدري قال بينا رسول الله يقسم شيئا أقبل رجل فأكب عليه فطعنه رسول الله بعرجون كان معه فخرج الرجل فقال رسول الله تعال فاستقد ، قال بل قد عفوت يا رسول الله . (حسن)

4774_ عن أبي سعيد الخدري قال بينا رسول الله يقسم شيئا إذ أكب عليه رجل فطعنه رسول الله بعرجون كان معه فصاح الرجل فقال له رسول الله تعال فاستقد قال بل عفوت يا رسول الله .

(حسن)

_ القود من اللطمة

4775_ عن ابن عباس أن رجلا وقع في أب كان له في الجاهلية فلطمه العباس فجاء قومه فقالوا ليلطمه كما لطمه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبي فصعد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الأرض تعلمون أكرم على الله ؟ فقالوا أنت ، فقال إن العباس مني وأنا منه لا تسبوا موتانا فتؤذوا أحياءنا فجاء القوم فقالوا يا رسول الله نعوذ بالله من غضبك استغفر لنا . (حسن)

_ القود من الجبذة

4776_ عن أبي هريرة قال كنا نقعد مع رسول الله في المسجد فإذا قام قمنا فقام يوما وقمنا معه حتى لما بلغ وسط المسجد أدركه رجل فجبذ بردائه من ورائه وكان رداؤه خشنا فحمر رقبتة فقال يا محمد احمل لي على بعيري هذين فإنك لا تحمل من مالك ولا من مال أبيك ، فقال رسول الله لا وأستغفر الله لا أحمل لك حتى تقيدني مما جذت برقبتي ،

فقال الأعرابي لا والله لا أقيدك فقال رسول الله ذلك ثلاث مرات كل ذلك يقول لا والله لا أقيدك فلما سمعنا قول الأعرابي أقبلنا إليه سراعا فالتفت إلينا رسول الله فقال عزمت على من سمع كلامي أن لا ييرح مقامه حتى آذن له ، فقال رسول الله لرجل من القوم يا فلان احمل له على بعير شعيرا وعلى بعير تمر ثم قال رسول الله انصرفوا . (حسن)

_ القصاص من السلاطين

4777_ عن عمر قال رأيت رسول الله يقص من نفسه . (حسن)

_ السلطان يصاب علي يده

4778_ عن عائشة أن النبي بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فأتوا النبي فقال القود يا رسول الله فقال لكم كذا وكذا فلم يرضوا به ، فقال لكم كذا وكذا فرضوا به فقال رسول الله إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم ،

فخطب النبي فقال إن هؤلاء أتوني يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا قالوا لا فهم المهاجرون بهم فأمرهم رسول الله أن يكفوا فكفوا ثم دعاهم قال أرضيتم ؟ قالوا نعم ، قال فإني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب الناس ثم قال أرضيتم ؟ قالوا نعم . (صحيح)

_ القود بغير حديدة

4779_ عن أنس أن يهوديا رأى على جارية أوضاحا فقتلها بحجر فأتي بها النبي وبها رمق فقال أقتلك فلان ؟ فأشار شعبة برأسه يحكيها أن لا ، فقال أقتلك فلان ؟ فأشار شعبة برأسه يحكيها أن لا ، قال أقتلك فلان ؟ فأشار شعبة برأسه يحكيها أن نعم ، فدعا به رسول الله فقتله بين حجرين . (صحيح)

4780_ عن قيس أن رسول الله بعث سرية إلى قوم من خثعم فاستعصموا بالسجود فقتلوا فقضى رسول الله بنصف العقل وقال إني بريء من كل مسلم مع مشرك ثم قال رسول الله ألا لا تراءى ناراهما . (صحيح)

_ تأويل قوله عز وجل (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان)

4781_ عن ابن عباس قال كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فأنزل الله (كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) إلى قوله (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان) فالعفو أن يقبل الدية في العمد واتباع بمعروف يقول يتبع هذا بالمعروف وأداء إليه بإحسان ويؤدي هذا بإحسان ذلك (تخفيف من ربكم ورحمة) مما كتب على من كان قبلكم إنما هو القصاص ليس الدية . (صحيح)

4782_ عن مجاهد قال (كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر) قال كان بنو إسرائيل عليهم القصاص وليس عليهم الدية فأنزل الله عليهم الدية فجعلها على هذه الأمة تخفيفاً على ما كان على بني إسرائيل . (حسن لغيره)

_ الأمر بالعفو عن القصاص

4783_ عن أنس قال أتى رسول الله في قصاص فأمر فيه بالعفو . (صحيح)

4784_ عن أنس قال ما أتى النبي في شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو . (صحيح)

_ هل يؤخذ من قاتل العمدة الدية إذا عفا وليُّ المقتول عن القود

4785_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقاد وإما أن يفدى . (صحيح)

4786-4787_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يقاد وإما أن يفدى . (صحيح)

_ عفو النساء عن الدم

4788_ عن عائشة أن رسول الله قال وعلى المقتولين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة . (حسن)

_ باب من قتل بحجر أو سوط

4789_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من قتل في عمية أو رميا تكون بينهم بحجر أو سوط أو بعضا فعقله عقل خطأ ومن قتل عمدا فقود يده فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل . (صحيح)

4790_ عن ابن عباس عن النبي قال من قتل في عمية أو رمية بحجر أو سوط أو عصا فعقله عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا . (صحيح)

_ كم دية شبه العمد وذكر الاختلاف على أيوب في حديث القاسم بن ربيعة فيه

4791_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال قتل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا مائة من الإبل أربعون منها في بطونها أولادها . (صحيح)

4792_ عن القاسم بن ربيعة أن رسول الله خطب يوم الفتح الحدي . (حسن لغيره)

_ ذكر الاختلاف على خالد الحذاء

4793_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال ألا وإن قتل الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل أربعون في بطونها أولادها . (صحيح)

4794_ عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي قال خطب النبي يوم فتح مكة فقال ألا وإن قتل الخطأ شبه العمد بالسوط والعصا والحجر مائة من الإبل فيها أربعون ثنية إلى بازل عامها كلهن خلفه . (صحيح)

4795_ عن عقبة بن أوس أن رسول الله قال ألا إن قتل الخطأ قتل السوط والعصا فيه مائة من الإبل مغلظة أربعون منها في بطونها أولادها . (حسن لغيره)

4796_ عن يعقوب بن أوس عن رجل من أصحاب النبي أن رسول الله لما دخل مكة يوم الفتح قال ألا وإن كل قتل خطأ العمد أو شبه العمد قتل السوط والعصا منها أربعون في بطونها أولادها

(صحيح) .

4797_ عن يعقوب بن أوس أن رجلا من أصحاب النبي حدثه أن رسول الله لما قدم مكة عام الفتح قال ألا وإن قتيل الخطأ العمدة قتيلا السوط والعصا منها أربعون في بطونها أولادها . (صحيح)

4798_ عن يعقوب بن أوس أن رجلا من أصحاب النبي أن النبي دخل مكة عام الفتح قال ألا وإن قتيل الخطأ العمدة قتيلا السوط والعصا منها أربعون في بطونها أولادها . (صحيح)

4799_ عن ابن عمر قال قام رسول الله يوم فتح مكة على درجة الكعبة فحمد الله وأثنى عليه وقال الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ألا إن قتيل الخطأ بالسوط والعصا شبه العمدة فيه مائة من الإبل مغلظة منها أربعون خلفه في بطونها أولادها . (صحيح لغيره)

4800_ عن القاسم بن ربيعة أن رسول الله قال الخطأ شبه العمدة يعني بالعصا والسوط مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها . (حسن لغيره)

4801_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة بني لبون ذكور قال وكان رسول الله يقومها على أهل القرى أربع مائة دينار أو عدلها من الورق ويقومها على أهل الإبل إذا غلت رفع في قيمتها وإذا هانت نقص من قيمتها على نحو الزمان ما كان ، فبلغ قيمتها على عهد رسول الله ما بين الأربع مائة دينار إلى ثمان مائة دينار أو عدلها من الورق ،

قال وقضى رسول الله أن من كان عقله في البقر على أهل البقر مائتي بقرة ومن كان عقله في الشاة ألفي شاة وقضى رسول الله أن العقل ميراث بين ورثة القتل على فرائضهم فما فضل فللعصبة وقضى رسول الله أن يعقل على المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثون منه شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها . (صحيح)

_ ذكر أسنان دية الخطإ

4802_ عن ابن مسعود قال قضى رسول الله دية الخطإ عشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكورا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين حقة . (حسن)

_ ذكر الدية من الورق

4803_ عن ابن عباس قال قتل رجل رجلا على عهد رسول الله فجعل النبي ديته اثني عشر ألفا وذكر قوله (إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله) في أخذهم الدية . (صحيح)

4804_ عن ابن عباس أن النبي قضى باثني عشر ألفا يعني في الدية . (صحيح)

_ عقل المرأة

4805_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديتها . (صحيح)

_ كم دية الكافر

4806_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى . (صحيح)

4807_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال عقل الكافر نصف عقل المؤمن . (صحيح)

_ دية المكاتب

4808_ عن ابن عباس قال قضى رسول الله في المكاتب يقتل بدية الحر على قدر ما أدى . (صحيح)

4809_ عن ابن عباس أن نبي الله قضى في المكاتب أن يودى بقدر ما عتق منه دية الحر . (صحيح)

4810_ عن ابن عباس قال قضى رسول الله في المكاتب يودى بقدر ما أدى من مكاتبته دية الحر وما بقي دية العبد . (صحيح)

4811_ عن ابن عباس عن النبي قال المكاتب يعتق بقدر ما أدى ويقام عليه الحد بقدر ما عتق منه ويرث بقدر ما عتق منه . (صحيح)

4812_ عن ابن عباس أن مكاتبا قتل على عهد رسول الله فأمر أن يودي ما أدى دية الحر ومالا دية المملوك . (صحيح)

_ باب دية جنين المرأة

4813_ عن بريدة أن امرأة خذفت امرأة فأسقطت فجعل رسول الله في ولدها خمسين شاة ونهى يومئذ عن الخذف . (صحيح)

4814_ عن عبد الله بن بريدة أن امرأة خذفت امرأة فأسقطت المخدوفة فرفع ذلك إلى النبي فجعل عقل ولدها خمس مائة من الغر ونهى يومئذ عن الخذف . (حسن لغيره)

4815_ عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلا يخذف فقال لا تخذف فإن نبي الله كان ينهى عن الخذف - أو يكره الخذف - . (صحيح)

4816_ عن طاوس أن عمر استشار الناس في الجنين فقال حمل بن مالك قضى رسول الله في الجنين غرة . قال طاوس إن الفرس غرة . (حسن لغيره)

4817_ عن أبي هريرة قال قضى رسول الله في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله بأن ميراثها لبنيتها وزوجها وأن العقل

على عصبتها . (صحيح)

4818_ عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله فقضى رسول الله أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال رسول الله إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع . (صحيح)

4819_ عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل في زمان رسول الله رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله بغرة عبد أو وليدة . (صحيح)

4820_ عن سعيد بن المسيب أن رسول الله قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضى عليه كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا استهل ولا نطق فمثل ذلك يطل ؟ فقال رسول الله إنما هذا من الكهان . (حسن لغيره)

4821_ عن المغيرة بن شعبة أن امرأة ضريت ضرثها بعمود فسواط فقتلتها وهي حبل فأتي فيها النبي فقضى رسول الله على عصبة القاتلة بالدية وفي الجنين غرة فقال عصبتها أدي من لا طعم ولا شرب ولا صاح فاستهل فمثل هذا يطل ؟ فقال النبي أسجع كسجع الأعراب ؟ . (صحيح)

_ صفة شبه العمدة وعلى من دية الأجنة وشبه العمدة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة

4822_ عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة ضرثها بعمود الفسطاط وهي حبلى فقتلتها فجعل رسول الله دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة أنغرم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال رسول الله أسجع كسجع الأعراب ؟ فجعل عليهم الدية . (صحيح)

4823_ عن المغيرة بن شعبة أن ضربت إحداهما الأخرى بعمود فسطاط فقتلتها فقضى رسول الله بالدية على عصبة القاتلة وقضى لما في بطنها بغرة فقال الأعرابي تغرمني من لا أكل ولا شرب ولا صاح فاستهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال سجع كسجع الجاهلية ؟ وقضى لما في بطنها بغرة . (صحيح)

4824_ عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة من بني لحيان ضرثها بعمود الفسطاط فقتلتها وكان بالمقتولة حمل فقضى رسول الله على عصبة القاتلة بالدية ولما في بطنها بغرة . (صحيح)

4825_ عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بعمود فسطاط فأسقطت فاختصما إلى النبي فقالوا كيف ندي من لا صاح ولا استهل ولا شرب ولا أكل ؟ فقال النبي أسجع كسجع الأعراب فقضى بالغرة على عاقلة المرأة . (صحيح)

4826_ عن المغيرة بن شعبة أن رجلا من هذيل كان له امرأتان فرمت إحداهما الأخرى بعمود الفسطاط فأسقطت فقيل أرايت من لا أكل ولا شرب ولا صاح فاستهل ؟ فقال أسجع كسجع الأعراب فقضى فيه رسول الله بغرة عبد أو أمة وجعلت على عاقلة المرأة . (صحيح)

4827_ عن إبراهيم النخعي قال ضربت امرأة ضررتها بحجر وهي حبلى فقتلتها فجعل رسول الله ما في بطنها غرة وجعل عقلها على عصبتها فقالوا نغرم من لا شرب ولا أكل ولا استهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال أسجع كسجع الأعراب هو ما أقول لكم . (حسن لغيره)

4828_ عن ابن عباس قال كانت امرأتان جارتان كان بينهما صخب فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأسقطت غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المرأة فقضى على العاقلة الدية فقال عمها إنها قد أسقطت يا رسول الله غلاما قد نبت شعره فقال أبو القاتلة إنه كاذب إنه والله ما استهل ولا شرب ولا أكل فمثله يطل ، قال النبي أسجع كسجع الجاهلية وكهانتها إن في الصبي غرة ، قال ابن عباس كانت إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف . (حسن)

4829_ عن جابر قال كتب رسول الله على كل بطن عقولة ولا يحل لمولى أن يتولى مسلما بغير إذنه . (صحيح)

4830-4831_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من تطيب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن . (صحيح)

_ هل يؤخذ أحد بجريرة غيره

4832_ عن أبي رمثة قال أتيت النبي مع أبي فقال من هذا معك ؟ قال ابني أشهد به قال أما إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك . (صحيح)

4833_ عن ثعلبة بن زهدم قال كان رسول الله يخطب في أناس من الأنصار فقالوا يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا في الجاهلية فقال النبي وهتف بصوته ألا لا تجني نفس على الأخرى . (صحيح)

4834_ عن ثعلبة بن زهدم قال انتهى قوم من بني ثعلبة إلى النبي وهو يخطب فقال رجل يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا - رجلا من أصحاب النبي - فقال النبي لا تجني نفس على أخرى . (صحيح)

4835_ عن الأسود بن هلال عن رجل من بني ثعلبة بن يربوع أن ناسا من بني ثعلبة أتوا النبي فقال رجل يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا رجلا من أصحاب النبي فقال النبي لا تجني نفس على أخرى . (صحيح)

4836_ عن الأسود بن هلال وكان قد أدرك النبي عن رجل من بني ثعلبة بن يربوع أن ناسا من بني ثعلبة أصابوا رجلا من أصحاب النبي فقال رجل من أصحاب رسول الله يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة قتلوا فلانا فقال رسول الله لا تجني نفس على أخرى . (صحيح) قال شعبة أي لا يؤخذ أحد بأحد والله تعالى أعلم .

4837_ عن سليم المحاربي عن رجل من بني ثعلبة بن يربوع قال أتيت النبي وهو يتكلم فقال رجل يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانا فقال رسول الله لا تجني نفس على نفس . (صحيح)

4838_ عن سليم المحاربي عن رجل من بني يربوع قال أتينا رسول الله وهو يكلم الناس فقام إليه ناس فقالوا يا رسول الله هؤلاء بنو فلان الذين قتلوا فلانا فقال رسول الله لا تجني نفس على أخرى . (صحيح)

4839_ عن طارق المحاربي أن رجلا قال يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة الذين قتلوا فلانا في الجاهلية فخذ لنا بثأرنا فرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه وهو يقول لا تجني أم على ولد مرتين . (صحيح)

_ العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست

4840_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قضى في العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست بثلاث ديتها وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلاث ديتها وفي السن السوداء إذا نزعت بثلاث ديتها . (صحيح)

_ عقل الأسنان

4841_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله في الأسنان خمس من الإبل . (صحيح)

4842_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله الأسنان سواء خمسا خمسا . (صحيح)

_ باب عقل الأصابع

4843_ عن أبي موسى عن النبي قال في الأصابع عشر عشر . (صحيح)

4844_ عن أبي موسى أن نبي الله قال الأصابع سواء عشرة . (صحيح)

4845_ عن أبي موسى قال قضى رسول الله أن الأصابع سواء عشرة عشرة من الإبل . (صحيح)

4846_ عن سعيد بن المسيب أنه لما وجد الكتاب الذي عند آل عمرو بن حزم الذي ذكروا أن رسول الله كتب لهم وجدوا فيه وفيما هنالك من الأصابع عشرة عشرة . (صحيح)

4847_ عن ابن عباس عن النبي قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام . (صحيح)

4848_ عن ابن عباس فهذه وهذه سواء الإبهام والخنصر . (صحيح)

4849_ عن ابن عباس قال الأصابع عشر عشر . (صحيح)

4850_ عن عبد الله بن عمرو قال لما افتتح رسول الله مكة قال في خطبته وفي الأصابع عشر عشر . (صحيح)

4851_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة الأصابع سواء . (صحيح)

_ المواضع

4852_ عن عبد الله بن عمرو قال لما افتتح رسول الله مكة قال في خطبته وفي المواضع خمس
خمس . (صحيح)

_ ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له

4853_ عن عمرو بن حزم بن رسول الله كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات
وبعث به مع عمرو بن حزم فقرأت على أهل اليمن هذه نسختها من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد
كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل ذي رعين ومعاقر وهمدان أما بعد وكان في
كتابه أن من اعتبط مؤمنا قتلا عن بيعة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وأن في النفس الدية
مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية ،

وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف
الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل وفي كل
أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس من
الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار . (حسن لغيره)

4854_ عن عمرو بن حزم أن رسول الله كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات
وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئ على أهل اليمن هذه نسخته فذكر مثله إلا أنه قال وفي العين
الواحدة نصف الدية وفي اليد الواحدة نصف الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية . (حسن
لغيره)

4855_ عن ابن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله الذي كتب لعمر بن حزم حين بعثه على نجران وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فكتب رسول الله هذا بيان من الله ورسوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) وكتب الآيات منها حتى بلغ (إن الله سريع الحساب) ثم كتب هذا كتاب الجراح في النفس مائة من الإبل نحوه . (صحيح)

4856_ عن الزهري قال جاءني أبو بكر بن حزم بكتاب في رقعة من آدم عن رسول الله هذا بيان من الله ورسوله (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) فتلا منها آيات ثم قال في النفس مائة من الإبل وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة فريضة وفي الأصابع عشر عشر وفي الأسنان خمس خمس وفي الموضحة خمس . (صحيح)

4857_ عن عمرو بن حزم قال الكتاب الذي كتبه رسول الله لعمر بن حزم في العقول إن في النفس مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الإبل وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة مثلها وفي اليد خمسون وفي العين خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي السن خمس وفي الموضحة خمس . (صحيح)

4858_ عن أنس بن مالك أن أعرابيا أتى باب رسول الله فألقم عينه خصاصة الباب فبصر به النبي فتوخاه بحديدة أو عود ليفقأ عينه فلما أن بصر انقمع فقال له النبي أما إنك لو ثبت لفقأت عينك . (صحيح)

4859_ عن سهل الساعدي أن رجلا اطلع من جحر في باب رسول الله ومع رسول الله مدرى يحك بها رأسه فلما رآه رسول الله قال لو علمت أنك تنظرني لطعنت به في عينك إنما جعل الإذن من

أجل البصر . (صحيح)

_ من اقتص وأخذ حقه دون السلطان

4860_ عن أبي هريرة عن النبي قال من اطلع في بيت قوم بغير إذنه ففقئوا عينه فلا دية له ولا قصاص . (صحيح)

4861_ عن أبي هريرة عن النبي قال لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فخذفته ففقأت عينه ما كان عليك حرج أو قال جناح . (صحيح)

4862_ عن أبي سعيد أنه كان يصلي فإذا بابن لمروان يمر بين يديه فدرأه فلم يرجع فضربه فخرج الغلام يبكي حتى أتى مروان فأخبره فقال مروان لأبي سعيد لم ضربت ابن أخيك ؟ قال ما ضربته إنما ضربت الشيطان ، سمعت رسول الله يقول إذا كان أحدكم في صلاة فأراد إنسان يمر بين يديه فيدرؤه ما استطاع فإن أبي فليقاتله فإنه شيطان . (صحيح)

_ ما جاء في كتاب القصاص من المجتبي مما ليس في السنن تأويل قول الله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها

4863_ عن سعيد بن جبير قال أمرني عبد الرحمن بن أبزي أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن هذه الآية (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) قال نزلت في أهل الشرك .

4864_ عن سعيد بن جبير قال اختلف أهل الكوفة في هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) فرحلت إلى ابن عباس فسألته فقال نزلت في آخر ما أنزلت وما نسخها شيء . (صحيح)

4865_ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة ؟ قال لا ، وقرأت عليه الآية التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) قال هذه آية مكية نسختها آية مدنية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) . (صحيح)

4866_ عن سالم بن أبي الجعد أن ابن عباس سئل عن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى فقال ابن عباس وأنى له التوبة سمعت نبيكم يقول يجيء متعلقا بالقاتل تشخب أوداجه دما يقول سل هذا فيم قتلني ثم قال والله لقد أنزلها وما نسخها . (صحيح)

4867_ عن أنس عن النبي قال الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور . (صحيح)

4868_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس . (صحيح)

4869_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن . (صحيح)

__ كتاب قطع السارق

_ تعظيم السرقة

4870_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن . (صحيح)

4871_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ثم التوبة معروضة بعد . (صحيح)

4872_ عن أبي هريرة قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر وهو مؤمن فإذا فعل ذلك خلع ربقة الإسلام من عنقه فإن تاب تاب الله عليه . (حسن)

4873_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده . (صحيح)

_ باب امتحان السارق بالضرب والحبس

4874_ عن النعمان بن بشير أنه رفع إليه نفر من الكلاعيين أن حاكة سرقوا متاعا فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم فأتوه فقالوا خليت سبيل هؤلاء بلا امتحان ولا ضرب فقال النعمان ما شئتم إن شئتم أضربهم فإن أخرج الله متاعكم فذاك وإلا أخذت من ظهوركم مثله ، قالوا هذا حكمك ؟ قال هذا حكم الله ورسوله . (صحيح)

4875_ عن معاوية بن حيدة أن رسول الله حبس ناسا في تهمة . (صحيح)

4876_ عن معاوية بن حيدة أن رسول الله حبس رجلا في تهمة ثم خلى سبيله . (صحيح)

_ تلقين السارق

4877_ عن أبي أمية أن رسول الله أتى بلص اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له رسول الله ما إخالك سرقت ؟ قال بلي ، قال اذهبوا به فاقطعوه ثم جيئوا به فقطعوه ثم جاءوا به فقال له قل أستغفر الله وأتوب إليه فقال أستغفر الله وأتوب إليه ، قال اللهم تب عليه . (حسن لغيره)

_ الرجل يتجاوز للسارق عن سرقة بعد أن يأتي به الإمام وذكر الاختلاف على عطاء في حديث صفوان بن أمية فيه

4878_ عن صفوان بن أمية أن رجلا سرق بردة له فرفعه إلى النبي فأمر بقطعه فقال يا رسول الله قد تجاوزت عنه فقال أبا وهب أفلا كان قبل أن تأتينا به فقطعه رسول الله . (صحيح)

4879_ عن صفوان بن أمية أن رجلا سرق بردة فرفعه إلى النبي فأمر بقطعه ، فقال يا رسول الله قد تجاوزت عنه ، قال فلولا كان هذا قبل أن تأتيني به يا أبا وهب ، فقطعه رسول الله . (صحيح)

4880_ عن عطاء بن أبي رباح أن رجلا سرق ثوبا فأتي به رسول الله فأمر بقطعه فقال الرجل يا رسول الله هو له ، قال فهلا قبل الآن . (حسن لغيره)

_ ما يكون حرزا وما لا يكون

4881_ عن صفوان بن أمية أنه طاف بالبית وصلى ثم لف رداء له من برد فوضعه تحت رأسه فنام فأتاه لص فاستله من تحت رأسه فأخذه فأتي به النبي فقال إن هذا سرق ردائي فقال له النبي أسرقت رداء هذا ؟ قال نعم ، قال اذهبا به ، فاقطعا يده ، قال صفوان ما كنت أريد أن تقطع يده في ردائي ، فقال له فلو ما قبل هذا . (صحيح)

4882_ عن ابن عباس قال كان صفوان نائما في المسجد ورداؤه تحته فسرق فقام وقد ذهب الرجل فأدركه فأخذه فجاء به إلى النبي فأمر بقطعه ، قال صفوان يا رسول الله ما بلغ ردائي أن يقطع فيه رجل ، قال هلا كان هذا قبل أن تأتينا به . (صحيح لغيره)

4883_ عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد على خميصة لي ثمنها ثلاثون درهما فجاء رجل فاختملسها مني فأخذ الرجل فأتي به النبي فأمر به ليقطع فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما ؟ أنا أبيعه وأنسئه ثمنها ، قال فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به . (حسن)

4884_ عن صفوان بن أمية أنه سرقت خميصته من تحت رأسه وهو نائم في مسجد النبي فأخذ اللص فجاء به إلى النبي فأمر بقطعه ، فقال صفوان أتقطعه ؟ قال فهلا قبل أن تأتيني به تركته . (صحيح)

4885_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال تعافوا الحدود قبل أن تأتونني به فما أتاني من حد فقد وجب . (صحيح)

4886_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب . (صحيح)

4887_ عن ابن عمر أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجده فأمر النبي بقطع يدها . (صحيح)

4888_ عن ابن عمر قال كانت امرأة مخزومية تستعير متاعا على السنة جاراتها وتجده فأمر رسول الله بقطع يدها . (صحيح)

4889_ عن ابن عمر أن امرأة كانت تستعير الحلي للناس ثم تمسكه فقال رسول الله لتتب هذه المرأة إلى الله ورسوله وترد ما تأخذ على القوم ثم قال رسول الله قم يا بلال فخذ بيدها فاقطعها . (حسن)

4890_ عن نافع أن امرأة كانت تستعير الحلي في زمان رسول الله فاستعارت من ذلك حليا فجمعه ثم أمسكته فقال رسول الله لتتب هذه المرأة وتؤدي ما عندها مرارا فلم تفعل فأمر بها فقطعت . (صحيح)

4891_ عن جابر أن امرأة من بني مخزوم سرت فأتي بها النبي فعازت بأم سلمة فقال النبي لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطعت يدها . (صحيح)

4892-4893_ عن سعيد بن المسيب أن امرأة من بني مخزوم استعارت حليا على لسان أناس فحدثها فأمر بها النبي فقطعت . (حسن لغيره)

_ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرت

4894_ عن عائشة قالت كانت مخزومية تستعير متاعا وتجده فرفعت إلى رسول الله وكلم فيها فقال لو كانت فاطمة لقطعت يدها . (صحيح)

4895_ عن عائشة أن امرأة سرت فأتي بها النبي فقالوا من يجترئ على رسول الله إلا أن يكون أسامة فكلّموا أسامة فكلّمه فقال النبي يا أسامة إنما هلكت بنو إسرائيل حين كانوا إذا أصاب الشريف فيهم الحد تركوه ولم يقيموا عليه وإذا أصاب الوضيع أقاموا عليه ، لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعتها . (صحيح)

4896_ عن عائشة قالت أتي النبي بسارق فقطعه قالوا ما كنا نريد أن يبلغ منه هذا ، قال لو كانت فاطمة لقطعتها . (حسن)

4897_ عن عائشة أن امرأة سرقت على عهد رسول الله فقالوا ما نكلمه فيها ما من أحد يكلمه إلا حبه أسامة فكلمه فقال يا أسامة إن بني إسرائيل هلكوا بمثل هذا كان إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإن سرق فيهم الدون قطعوه وإنما لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعنها . (صحيح)

4898_ عن عائشة قالت استعارت امرأة على السنة أناس يعرفون وهي لا تعرف حليا فباعته وأخذت ثمنه فأتي بها رسول الله فسعى أهلها إلى أسامة بن زيد فكلم رسول الله فيها فتلون وجه رسول الله وهو يكلمه ثم قال له رسول الله أتشفع إلي في حد من حدود الله ؟ فقال أسامة استغفر لي يا رسول الله ،

ثم قام رسول الله عشيتئذ فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنما هلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف فيهم تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع يدها ثم قطع تلك المرأة . (صحيح)

4899_ عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله ؟ قالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد ؟ حب رسول الله فكلمه أسامة فقال رسول الله أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فخطب فقال إنما هلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع يدها . (صحيح)

4900_ عن عائشة قالت سرقت امرأة من قريش من بني مخزوم فأتي بها النبي فقالوا من يكلمه فيها ؟ قالوا أسامة بن زيد فأتاه فكلمه فزبره وقال إن بني إسرائيل كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا

سرق الوضيع قطعوه والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعنها . (صحيح لغيره)

4901_ عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها ؟ قالوا من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله فكلمه أسامة فقال رسول الله إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطع يدها . (صحيح لغيره)

4902_ عن عائشة أن امرأة سرقت في عهد رسول الله في غزوة الفتح فأتي بها رسول الله فكلمه فيها أسامة بن زيد فلما كلمه تلون وجه رسول الله فقال رسول الله أتشفع في حد من حدود الله ؟ فقال له أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله فأتى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد إنما هلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ثم قال والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت قطع يدها . (صحيح)

4903_ عن عروة بن الزبير أن امرأة سرقت في عهد رسول الله في غزوة الفتح ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه قال عروة فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله فقال أتكلمني في حد من حدود الله ؟ قال أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله خطيبا فأتى على الله بما هو أهله ،

ثم قال أما بعد فإنما هلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع يدها ثم أمر رسول الله بيد تلك المرأة فقطعت فحسنت توبتها بعد ذلك ، قالت عائشة وكانت تأتيني بعد

ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله . (صحيح)

_ الترغيب في إقامة الحد

4904_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا ثلاثين صباحا . (حسن)

4905_ عن أبي هريرة قال إقامة حد بأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة . (حسن)

_ القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده

4906_ عن ابن عمر قال قطع رسول الله في مجن قيمته خمسة دراهم . (صحيح)

4907_ عن ابن عمر قال قطع رسول الله في مجن ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

4908_ عن ابن عمر أن رسول الله قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

4909_ عن ابن عمر أن النبي قطع يد سارق سرق ترسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

4910_ عن ابن عمر أن النبي قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم . (صحيح)

4911_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قطع في مجن . (صحيح)

4912_ عن أنس قال قطع أبو بكر في مجن قيمته خمسة دراهم . (صحيح)

4913_ عن أنس قال سرق رجل مجنا على عهد أبي بكر فقوم خمسة دراهم فقطع . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على الزهري

4914_ عن عائشة قطع رسول الله في ربع دينار . (صحيح)

4915_ عن عائشة أن رسول الله قال لا تقطع اليد إلا في ثمن المجن ثلث دينار أو نصف دينار فصاعدا . (حسن)

4916_ عن عائشة عن رسول الله قال تقطع يد السارق في ربع دينار . (صحيح)

4917-4926_ عن عائشة أن رسول الله قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4927_ عن عائشة قالت ما طال علي ولا نسيت القطع في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

_ ذكر اختلاف أبي بكر بن محمد وعبد الله بن أبي بكر عن عمرة في هذا الحديث

4928_ عن عائشة أنها سمعت رسول الله يقول لا يقطع السارق إلا في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4930_ عن عائشة قالت القطع في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4931_ عن عائشة قالت قال رسول الله يقطع يد السارق في ثمن المجن وثمان المجن ربع دينار . (صحيح)

4932_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقطع اليد في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4933_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقطع اليد إلا في ربع دينار . (صحيح)

4934_ عن عائشة أن رسول الله قال تقطع اليد في المجن . (صحيح)

4935_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقطع يد السارق فيما دون المجن ، قيل لعائشة ما ثمن المجن ؟ قالت ربع دينار . (صحيح)

4936_ عن عائشة أنها سمعت رسول الله يقول لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4937_ عن عائشة عن النبي قال لا تقطع اليد إلا في المجن أو ثمنه . (صحيح)

4938_ عن عائشة عن النبي قال لا تقطع اليد إلا في المجن أو ثمنه . (صحيح) قال عروة المجن أربعة دراهم .

4939_ عن عائشة عن النبي قال لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه . (صحيح)

4940_ عن سليمان بن يسار قال لا تقطع الخمس إلا في الخمس . (صحيح)

4941_ عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق في أدنى من حرفة أو ترس وكل واحد منهما ذو ثمن . (صحيح)

4942_ عن ابن مسعود أن النبي قطع في قيمة خمسة دراهم . (حسن لغيره)

4943_ عن أيمن الحبشي قال لم يقطع النبي السارق إلا في ثمن المجن . (حسن لغيره) قال أيمن و ثمن المجن يومئذ دينار .

4944-4946_ عن أيمن الحبشي قال لم تكن تقطع اليد على عهد رسول الله إلا في ثمن المجن . (حسن لغيره) قال أيمن و قيمته يومئذ دينار .

4947_ عن أيمن قال يقطع السارق في ثمن المجن . (حسن لغيره) قال وكان ثمن المجن على عهد رسول الله دينارا أو عشرة دراهم .

4948_ عن أيمن الحبشي عن النبي قال لا تقطع اليد إلا في ثمن المجن ، قال وثمانه يومئذ دينار . (حسن لغيره)

4949_ عن أيمن الحبشي قال لا يقطع السارق في أقل من ثمن المجن . (صحيح)

4950_ عن ابن عباس أنه كان يقول ثمنه يومئذ عشرة دراهم . (صحيح)

4951_ عن ابن عباس قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله يُقَوَّم عشرة دراهم . (صحيح)

4952-4953_ عن عطاء بن أبي رباح قال أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن قال وثمان المجن يومئذ عشرة دراهم . (صحيح)

4954_ عن كعب الأحمبار قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى أو قال فصلى العشاء الآخرة ثم صلى بعدها أربع ركعات فأتهم ركوعهن وسجودهن ويعلم ما يقرأ فيهن كن له بمنزلة ليلة القدر . (صحيح)

4955_ عن كعب قال من توضأ فأحسن وضوءه ثم شهد صلاة العتمة في جماعة ثم صلى إليها أربعاً مثلها يقرأ فيها ويتم ركوعها وسجودها كان له من الأجر مثل ليلة القدر . (صحيح)

4956_ عن عبد الله بن عمرو قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله عشرة دراهم . (صحيح)

_ الثمر المعلق يسرق

4957_ عن عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله في كم تقطع اليد ؟ قال لا تقطع اليد في ثمر معلق فإذا ضمه الجرين قطعت في ثمن المجن ولا تقطع في حريسة الجبل فإذا آوى المراح قطعت في ثمن المجن . (صحيح)

_ الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين

4958_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أنه سئل عن الثمر المعلق فقال ما أصاب من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق شيئاً منه بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة . (صحيح)

4959_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً من مزينة أتى رسول الله فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل ؟ فقال هي ومثلها والنكال وليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال ،

قال يا رسول الله كيف ترى في الثمر المعلق ؟ قال هو ومثله معه والنكال وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال . (صحيح)

_ باب ما لا قطع فيه

4970-4960_ عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كثر . (صحيح)

4972-4971_ عن جابر عن رسول الله قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع .

(صحيح)

4973_ عن جابر عن رسول الله ليس على المختلس قطع . (صحيح)

4974_ عن جابر قال ليس على الخائن قطع . (حسن)

4975_ عن جابر قال قال رسول الله ليس على مختلس ولا منتهب ولا خائن قطع . (صحيح)

4976_ عن جابر قال ليس على خائن قطع . (حسن)

_ باب قطع الرجل من السارق بعد اليد

4977_ عن الحارث بن حاطب أن رسول الله أتى بلص فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقتلوه ، قالوا يا رسول الله إنما سرق ، قال اقطعوا يده ، قال ثم سرق فقطعت رجله ثم سرق على عهد أبي بكر حتى قطعت قوائمه كلها ثم سرق أيضا الخامسة فقال أبو بكر كان رسول الله أعلم بهذا حين قال اقتلوه ثم دفعه إلى فتية من قريش ليقتلوه منهم عبد الله بن الزبير وكان يحب الإمارة فقال أمروني عليكم فأمره عليهم فكان إذا ضرب ضربه حتى قتلوه . (صحيح)

_ باب قطع اليدين والرجلين من السارق

4978_ عن جابر قال جيء بسارق إلى رسول الله فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق ، قال
اقطعوه ، فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه ، فقالوا يا رسول الله إنما سرق ، قال اقطعوه فقطع
، فأتي به الثالثة فقال اقتلوه قالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، ثم أتي به الرابعة فقال
اقتلوه قالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه ،

فأتي به الخامسة قال اقتلوه ، قال جابر فانطلقنا به إلى مريد النعم وحملناه فاستلقى على ظهره ثم
كشر بيديه ورجليه فانصدعت الإبل ثم حملوا عليه الثانية ففعل مثل ذلك ثم حملوا عليه الثالثة
فرميناها بالحجارة فقتلناه ثم ألقيناها في بئر ثم رمينا عليه بالحجارة . (صحيح)

_ القطع في السفر

4979_ عن بسر بن أبي أرطاة قال سمعت رسول الله يقول لا تقطع الأيدي في السفر . (صحيح)

4980_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا سرق العبد فبعه ولو بنش . (حسن)

_ حد البلوغ وذكر السن الذي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيم عليهما الحد

4981_ عن عطية القرظي قال كنت في سبي قريظة وكان ينظر فمن خرج شعرته قتل ومن لم
تخرج استحيي ولم يقتل . (صحيح)

_ تعليق يد السارق في عنقه

4982_ عن ابن محيريز قال سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق في عنقه قال سنة قطع رسول الله يد سارق وعلق يده في عنقه . (صحيح)

4983_ عن عبد الرحمن بن محيريز قال قلت لفضالة بن عبيد رأيت تعليق اليد في عنق السارق من السنة هو ؟ قال نعم أتى رسول الله بسارق فقطع يده وعلقه في عنقه . (صحيح)

4984_ عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله قال لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد . (حسن لغيره)

_ كتاب الإيمان وشرائعه

_ ذكر أفضل الأعمال

4985_ عن أبي هريرة أن رسول الله سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال الإيمان بالله ورسوله . (صحيح)

4986_ عن عبد الله الخثعمي أن النبي سئل أي الأعمال أفضل ؟ فقال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة . (صحيح)

_ طعم الإيمان

4987_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان وطعمه ، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب في الله وأن يبغض في الله وأن توقد نار عظيمة فيقع فيها أحب إليه من أن يشرك بالله شيئاً . (صحيح)

_ حلاوة الإيمان

4988_ عن أنس عن النبي قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ، من أحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن كان أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد أن أنقذه الله منه . (صحيح)

_ حلاوة الإسلام

4989_ عن أنس عن النبي قال ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإسلام من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن أحب المرء لا يحبه إلا لله ومن يكره أن يرجع إلى الكفر كما يكره أن يلقى في النار . (صحيح)

_ باب نعت الإسلام

4990_ عن عمر قال بينما نحن عند رسول الله ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى رسول الله فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ثم قال يا محمد أخبرني عن الإسلام ؟ قال أن تشهد أن لا

إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا ،

قال صدقت ، فعجبنا إليه يسأله ويصدقه ثم قال أخبرني عن الإيمان ؟ قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر كله خيره وشره ، قال صدقت ، قال فأخبرني عن الإحسان ؟ قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال فأخبرني عن الساعة ؟ قال ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل ،

قال فأخبرني عن أماراتها ؟ قال أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ، قال عمر فلبثت ثلاثا ثم قال لي رسول الله يا عمر هل تدري من السائل ؟ قلت الله ورسوله أعلم ، قال فإنه جبريل أتاكم ليعلمكم أمر دينكم . (صحح)

_ صفة الإيمان والإسلام

4991_ عن أبي هريرة وأبي ذر قال كان رسول الله يجلس بين ظهرائي أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل فطلبنا إلى رسول الله أن نجعل له مجلسا يعرفه الغريب إذا أتاه فبنينا له دكانا من طين كان يجلس عليه وأنا لجلوس ورسول الله في مجلسه إذ أقبل رجل أحسن الناس وجها وأطيب الناس ريحا كأن ثيابه لم يمسه دنس حتى سلم في طرف البساط فقال السلام عليك يا محمد فرد عليه السلام ،

قال أدنو يا محمد ، قال ادنه فما زال يقول أدنو مرارا ويقول له ادن حتى وضع يده على ركبتي رسول الله قال يا محمد أخبرني ما الإسلام ؟ قال الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة

وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ، قال إذا فعلت ذلك فقد أسلمت ؟ قال نعم ، قال صدقت ، فلما سمعنا قول الرجل صدقت أنكروا قال يا محمد أخبرني ما الإيمان ؟ قال الإيمان بالله وملائكته والكتب والنبيين وتؤمن بالقدر ،

قال فإذا فعلت ذلك فقد آمنت ؟ قال رسول الله نعم ، قال صدقت ، قال يا محمد أخبرني ما الإحسان ؟ قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك قال صدقت ، قال يا محمد أخبرني متى الساعة ؟ قال فنكس فلم يجبه شيئاً ثم أعاد فلم يجبه شيئاً ثم أعاد فلم يجبه شيئاً ورفع رأسه فقال ما المسئول عنها بأعلم من السائل ولكن لها علامات تعرف بها ،

إذا رأيت الرعاء البهم يتناولون في البنيان ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض ورأيت المرأة تلد ربها ، خمس لا يعلمها إلا الله (إن الله عنده علم الساعة) إلى قوله (إن الله عليم خبير) ثم قال لا والذي بعث محمداً بالحق هدى وبشيرا ما كنت بأعلم به من رجل منكم وإنه لجبريل نزل في صورة دحية الكلبي . (صحيح)

_ تأويل قوله عز وجل (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا)

4992_ عن سعد قال أعطى النبي رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئاً قال سعد يا رسول الله أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئاً وهو مؤمن ؟ فقال النبي أو مسلم حتى أعادها سعد ثلاثا والنبي يقول أو مسلم ثم قال النبي إني لأعطي رجالا وأدع من هو أحب إلي منهم لا أعطيه شيئاً مخافة أن يكبوا في النار على وجوههم . (صحيح)

4993_ عن سعد أن رسول الله قسم قسماً فأعطى ناساً ومنع آخرين فقلت يا رسول الله أعطيت فلاناً ومنعت فلاناً وهو مؤمن ، قال لا تقل مؤمن وقل مسلم . (صحيح) قال ابن شهاب (قالت الأعراب آمناً)

4994_ عن بشر بن سحيم أن النبي أمره أن ينادي أيام التشريق أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وهي أيام أكل وشرب . (صحيح)

_ صفة المؤمن

4995_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال قال المسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم . (صحيح)

_ صفة المسلم

4996_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه . (صحيح)

4997_ عن أنس قال قال رسول الله من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلكم المسلم . (صحيح)

_ حسن إسلام المرء

4998_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إذا أسلم العبد فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان أزلها ومحيت عنه كل سيئة كان أزلها ثم كان بعد ذلك القصاص الحسنه بعشرة أمثالها إلى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها . (صحيح)

_ أي الإسلام أفضل

4999_ عن أبي موسى قال قلنا يا رسول الله أي الإسلام أفضل ؟ قال من سلم المسلمون من لسانه ويده . (صحيح)

_ أي الإسلام خير

5000_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل رسول الله أي الإسلام خير ؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف . (صحيح)

_ على كم بني الإسلام

5001_ عن ابن عمر أن رجلاً قال له ألا تغزو ؟ قال سمعت رسول الله يقول بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصيام رمضان . (صحيح)

_ البيعة علي الإسلام

5002_ عن عبادة بن الصامت قال كنا عند النبي في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا قرأ عليهم الآية فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له . (صحيح)

_ علي ما يقاتل الناس

5003_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبيحتنا وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم . (صحيح)

_ ذكر شعب الإيمان

5004_ عن أبي هريرة عن النبي قال الإيمان بضع وسبعون شعبة والحياء شعبة من الإيمان . (صحيح)

5005_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها لا إله إلا الله وأوضعها إمطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان . (صحيح)

5006_ عن أبي هريرة عن النبي قال الحياء شعبة من الإيمان . (صحيح)

_ تفاضل أهل الإيمان

5007_ عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ملأ أمة إيماناً إلى مشاشه . (صحيح)

5008_ عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله قال من رأى منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

5009_ عن أبي سعيد الخدري سمعت رسول الله يقول من رأى منكراً فغيره بيده فقد برئ ومن لم يستطع أن يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برئ ومن لم يستطع أن يغيره بلسانه فقد برئ وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

_ زيادة الإيمان

5010_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ما مجادلة أحدكم في الحق يكون له في الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم في إخوانهم الذين أدخلوا النار ، قال يقولون ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون معنا فأدخلتهم النار ؟ قال فيقول اذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم ، قال فيأتونهم فيعرفونهم بصورهم فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه ومنهم من أخذته إلى كعبيه ،

فيخرجونهم فيقولون ربنا قد أخرجنا من أمرتنا ، قال ويقول أخرجوا من كان في قلبه وزن دينار من الإيمان ثم قال من كان في قلبه وزن نصف دينار حتى يقول من كان في قلبه وزن ذرة ، قال أبو سعيد فمن لم يصدق فليقرأ هذه الآية (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) إلى

عظيما) . (صحيح)

5011_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره ، قال فماذا أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال الدين . (صحيح)

5012_ عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال أي آية ؟ قال (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) فقال عمر إني لأعلم المكان الذي نزلت فيه واليوم الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله في عرفات في يوم جمعة . (صحيح)

_ علامة الإيمان

5013_ عن أنس قال قال رسول الله لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين . (صحيح)

5014_ عن أنس قال قال رسول الله لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ماله وأهله والناس أجمعين . (صحيح)

5015_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده . (صحيح)

5016_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه . (صحيح)

5017_ عن أنس أن رسول الله قال والذي نفس محمد بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير . (صحيح)

5018_ عن علي بن أبي طالب قال إنه لعهد النبي الأمي إليّ أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق . (صحيح)

5019_ عن أنس عن النبي قال حب الأنصار آية الإيمان وبغض الأنصار آية النفاق . (صحيح)

_ علامة المنافق

5020_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال أربعة من كن فيه كان منافقا أو كانت فيه خصلة من الأربع كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر . (صحيح)

5021_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال آية النفاق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا
أؤتمن خان . (صحيح)

5022_ عن علي قال عهد إلي رسول الله أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق . (صحيح)

5023_ عن ابن مسعود قال ثلاث من كن فيه فهو منافق ، إذا حدث كذب وإذا أؤتمن خان وإذا
وعد أخلف فمن كانت فيه واحدة منهن لم تزل فيه خصلة من النفاق حتى يتركها . (صحيح)

_ قيام رمضان

5024_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من
ذنبه . (صحيح)

5025-5026_ عن أبي هريرة أن النبي قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .
(صحيح)

_ قيام ليلة القدر

5027_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه
ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

_ الزكاة

5028_ عن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل إلى رسول الله من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفهم ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام ، قال له رسول الله خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرهن ؟ قال لا إلا أن تطوع ،

قال رسول الله وصيام شهر رمضان ، قال هل علي غيره ؟ قال لا إلا أن تطوع ، وذكر له رسول الله الزكاة فقال هل علي غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع ، فأدبر الرجل وهو يقول لا أزيد على هذا ولا أنقص منه ، فقال رسول الله أفلح إن صدق . (صحيح)

_ الجهاد

5029_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول انتدب الله لمن يخرج في سبيله لا يخرج إلا الإيمان بي والجهاد في سبيلي أنه ضامن حتى أدخله الجنة بأيهما كان إما بقتل وإما وفاة أو أن يردّه إلى مسكنه الذي خرج منه ينال ما نال من أجر أو غنيمة . (صحيح)

5030_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرج إلا الجهاد في سبيلي وإيمان بي وتصديق برسلي فهو ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نال ما نال من أجر أو غنيمة . (صحيح)

_ أداء الخمس

5031_ عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله فقالوا إنا هذا الحي من ربيعة
ولسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام فمرنا بشيء نأخذه عنك وندعو إليه من وراءنا فقال أمركم
بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله ثم فسرهما لهم شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وإقام
الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا إلي خمس ما غنمتم وأنهاكم عن الدباء والحنتم والمقير والمزفت . (صحيح)

_ شهود الجنائز

5032_ عن أبي هريرة عن النبي قال من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً فصلى عليه ثم انتظر حتى
يوضع في قبره كان له قيراطان أحدهما مثل أحد ومن صلى عليه ثم رجع كان له قيراط . (صحيح)

_ باب الحياء

5033_ عن ابن عمر أن رسول الله مر على رجل يعظ أخاه في الحياء فقال دعه فإن الحياء من
الإيمان . (صحيح)

_ الدين يسر

5034_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا
وقاربوا وأبشروا ويسروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة . (صحيح)

_ أحب الدين إلي الله

5035_ عن عائشة أن النبي دخل عليها وعندها امرأة فقال من هذه ؟ قالت فلانة لا تنام تذكر من صلاتها ، فقال مه عليكم من العمل ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه . (صحيح)

_ الفرار بالدين من الفتن

5036_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله يوشك أن يكون خير مال مسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن . (صحيح)

_ مثل المنافق

5037_ عن ابن عمر أن رسول الله قال مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير في هذه مرة وفي هذه مرة لا تدري أيها تتبع . (صحيح)

_ مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق

5038_ عن أبي موسى قال قال رسول الله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها . (صحيح)

_ علامة المؤمن

5039_ عن أنس أن النبي قال لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه . (صحيح)

_ كتاب الزينة

_ من السنن الفطرة

5040_ عن عائشة عن رسول الله عشرة من الفطرة ، قص الشارب وقص الأظفار وغسل البراجم وإعفاء اللحية والسواك والاستنشاق وبتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء . قال مصعب القرشي ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . (صحيح لغيره)

5041_ عن سليمان التيمي قال سمعت طلق العنزي يذكر عشرة من الفطرة ، السواك وقص الشارب وتقليم الأظفار وغسل البراجم وحلق العانة والاستنشاق وأنا شككت في المضمضة . (صحيح)

5042_ عن طلق بن حبيب قال عشرة من السنة السواك وقص الشارب والمضمضة والاستنشاق وتوفير اللحية وقص الأظفار وبتف الإبط والختان وحلق العانة وغسل الدبر . (صحيح)

5043_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خمس من الفطرة الختان وحلق العانة وبتف الضبع وتقليم الظفر وتقصير الشارب . (صحيح)

5044_ عن أبي هريرة قال خمس من الفطرة تقليم الأظفار وقص الشارب وبتف الإبط وحلق العانة والختان . (صحيح)

_ إحتفاء الشارب

5045_ عن ابن عمر عن النبي قال أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي . (صحيح)

5046_ عن ابن عمر قال قال رسول الله أعفوا اللحي وأحفوا الشوارب . (صحيح)

5047_ عن زيد بن أرقم قال سمعت رسول الله يقول من لم يأخذ شاربه فليس منا . (صحيح)

_ الرخصة في حلق الرأس

5048_ عن ابن عمر أن النبي رأى صبيا حلق بعض رأسه وترك بعضا فنهى عن ذلك وقال احلقوه كله أو اتركوه كله . (صحيح)

_ النهي عن حلق المرأة رأسها

5049_ عن علي بن نهى رسول الله أن تحلق المرأة رأسها . (حسن)

_ النهي عن القزع

5050_ عن ابن عمر عن النبي قال نهاني الله عن القزع . (صحيح)

5051_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن القزع . (صحيح)

_ الأخذ من الشارب

5052_ عن وائل بن حجر قال أتيت النبي ولي شعر فقال ذباب فظننت أنه يعينني فأخذت من شعري ثم أتيته فقال لي لم أعنك وهذا أحسن . (صحيح)

5053_ عن أنس قال كان شعر النبي شعرا رجلا ليس بالجعد ولا بالسبط بين أذنيه وعاتقه . (صحيح)

(صحيح)

5054_ عن حميد الحميري قال لقيت رجلا صحب النبي كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال نهانا رسول الله أن يمتشط أحدنا كل يوم . (صحيح)

(صحيح)

_ الترجل غبا

5055_ عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله عن الترجل إلا غبا . (صحيح)

5056_ عن الحسن أن النبي نهى عن الترجل إلا غبا . (حسن لغيره)

5057_ عن الحسن البصري وابن سيرين قالا الترجل غب . (صحيح)

5058_ عن عبد الله بن شقيق قال كان رجل من أصحاب النبي عاملا بمصر فأتاه رجل من أصحابه فإذا هو شعث الرأس مشعان ، قال ما لي أراك مشعانا وأنت أمير ؟ قال كان نبي الله ينهانا عن الإرفاه ، قلنا وما الإرفاه ؟ قال الترجل كل يوم . (صحيح)

_ التيامن في الترجل

5059_ عن عائشة قالت كان رسول الله يحب التيامن يأخذ بيمينه ويعطي بيمينه ويحب التيمن في جميع أموره . (صحيح)

_ اتخاذ الشعر

5060_ عن البراء قال ما رأيت أحدا أحسن في حلة حمراء من رسول الله وجمته تضرب منكبيه . (صحيح)

5061_ عن أنس قال كان شعر رسول الله إلى أنصاف أذنيه . (صحيح)

5062_ عن البراء قال ما رأيت رجلا أحسن في حلة من رسول الله ، قال ورأيت له لمة تضرب قريبا من منكبيه . (صحيح)

_ الذؤابة

5063_ عن هبيرة بن يريم قال قال عبد الله بن مسعود على قراءة من تأمروني أقرأ ، لقد قرأت على رسول الله بضعا وسبعين سورة وإن زيدا لصاحب ذؤابتين يلعب مع الصبيان . (صحيح)

5064_ عن أبي وائل قال خطبنا ابن مسعود فقال كيف تأمروني أقرأ على قراءة زيد بن ثابت بعد ما قرأت من في رسول الله بضعا وسبعين سورة وإن زيدا مع الغلمان له ذؤابتان . (صحيح)

5065_ عن الحصين النهشلي قال لما قدم على النبي بالمدينة فقال له رسول الله ادن مني فدنا منه فوضع يده على ذؤابته ثم أجرى يده وسمت عليه ودعا له . (صحيح)

_ تطويل الجمعة

5066_ عن وائل بن حجر قال أتيت النبي ولي جمعة قال ذباب وظننت أنه يعنيني فانطلقت فأخذت من شعري فقال إني لم أعنك وهذا أحسن . (صحيح)

_ عقد اللحية

5067_ عن رويغ بن ثابت أن رسول الله قال يا رويغ لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وترا أو استنجد برجيع دابة أو عظم فإن مجدا بريء منه . (صحيح)

_ النهي عن نتف الشيب

5068_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله نهى عن نتف الشيب . (صحيح)

_ الإذن بالخضاب

5069-5070_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال اليهود والنصارى لا تصبغ فخالقوهم . (صحيح)

5071_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن اليهود والنصارى لا تصبغ فخالقوا عليهم فاصبغوا . (صحيح)

5072_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن اليهود والنصارى لا تصبغ فخالقوهم . (صحيح)

5073_ عن ابن عمر قال قال رسول الله غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود . (صحيح)

5074_ عن الزبير قال قال رسول الله غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود . (صحيح)

_ النهي عن الخضاب بالسواد

5075_ عن ابن عباس عن النبي قال قوم يخضبون بهذا السواد آخر الزمان كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة . (صحيح)

5076_ عن جابر قال أتى بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال رسول الله
غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد . (صحيح)

_ الخضاب بالحناء والكتم

5077_ عن أبي ذر عن النبي قال أفضل ما غيرتم به الشمط الحناء والكتم . (صحيح)

5078_ عن أبي ذر قال قال رسول الله إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم . (صحيح)

5079_ عن أبي ذر قال سمعت النبي يقول إن من أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم .
(صحيح)

5080_ عن أبي ذر قال قال رسول الله إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم . (صحيح)

5081-5082_ عن عبد الله بن بريدة قال قال رسول الله إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء
والكتم . (حسن لغيره)

5083_ عن أبي رمثة قال أتيت أنا وأبي النبي وكان قد لطح لحيته بالحناء . (صحيح)

5084_ عن أبي رمثة قال أتيت النبي ورأيت أنه قد لطح لحيته بالصفرة . (صحيح)

_ الخضاب بالصفرة

5085_ عن زيد بن أسلم قال رأيت ابن عمر يصفر لحيته بالخلوق فقلت يا أبا عبد الرحمن إنك تصفر لحيتك بالخلوق قال إني رأيت رسول الله يصفر بها لحيته ولم يكن شيء من الصبغ أحب إليه منها ولقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته . (صحيح)

5086_ عن قتادة عن أنس أنه سأله هل خضب رسول الله ؟ قال لم يبلغ ذلك إنما كان شيء في صدغيه . (صحيح)

5087_ عن أنس أن رسول الله لم يكن يخضب إنما كان الشمط عند العنفة يسيرا وفي الصدغين يسيرا وفي الرأس يسيرا . (صحيح)

5088_ عن ابن مسعود أن نبي الله كان يكره عشر خصال الصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب وجر الإزار والتختم بالذهب والضرب بالكعاب والتبرج بالزينة لغير محلها والرقى إلا بالمعوذات وتعليق التمام وعزل الماء بغير محله وإفساد الصبي غير محرمه . (حسن)

_ الخضاب للنساء

5089_ عن عائشة أن امرأة مدت يدها إلى النبي بكتاب فقبض يده فقالت يا رسول الله مددت يدي إليك بكتاب فلم تأخذه ، فقال إني لم أدر أيد امرأة هي أو رجل ، قالت بل يد امرأة قال لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء . (حسن لغيره) (أقول وفي روايات الحديث أنها مدت يدها من ستر بيتها ، وكذلك كان هذا في أول الإسلام قبل نزول الحجاب)

_ كراهية ريح الحناء

5090_ عن عائشة وسألتها امرأة عن الخضاب بالحناء قالت لا بأس به ولكن أكره هذا لأن حبي كان يكره ريحه تعني النبي . (حسن)

_ النتف

5091_ عن الهيثم بن شفي قال خرجت أنا وصاحب لي يسمى أبا عامر رجل من المعافر لنصلي بإيلياء وكان قاصهم رجلا من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة قال أبو الحصين فسبقتني صاحبي إلى المسجد ثم أدركته فجلست إلى جنبه فقال هل أدركت قصص أبي ريحانة ؟ فقلت لا ،

فقال سمعته يقول نهى رسول الله عن عشر عن الوشر والوشم والنتف وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار وأن يجعل الرجل أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم أو يجعل على منكبيه حريرا أمثال الأعاجم وعن النهي وعن ركوب النمرور ولبوس الخواتيم إلا لذي سلطان . (حسن)

_ وصل الشعر بالخرق

5092_ عن معاوية قال إن رسول الله نهى عن الزور . (صحيح)

5093_ عن سعيد المقبري قال رأيت معاوية بن أبي سفيان على المنبر ومعه في يده كبة من كعب النساء من شعر فقال ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا ، إني سمعت رسول الله يقول أيما امرأة

زادت في رأسها شعرا ليس منه فإنه زور تزيد فيه . (صحيح)

_ الواصلة

5094_ عن أسماء بنت أبي بكر أن رسول الله لعن الواصلة والمستوصلة . (صحيح)

_ المستوصلة

5095_ عن ابن عمر قال لعن رسول الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والموشمة . (صحيح)

5096_ عن نافع أن رسول الله لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة . (حسن

لغيره)

5097_ عن عائشة قالت قال رسول الله لعن الله الواصلة والمستوصلة . (صحيح)

5098_ عن مسروق أن امرأة أتت عبد الله بن مسعود فقالت إني امرأة زعراء أیصلح أن أصل في

شعري ؟ فقال لا ، قالت أشيء سمعته من رسول الله أو تجده في كتاب الله ؟ قال لا بل سمعته

من رسول الله وأجده في كتاب الله وساق الحديث . (صحيح)

(باقي الحديث .. فقالت المرأة لقد قرأت ما بين لوجي المصحف فما وجدته ، فقال لئن كنت

قرأتيه لقد وجدته ، قال الله (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا))

5100-5099_ عن ابن مسعود قال لعن رسول الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات . (صحيح)

5101_ عن عائشة قالت نهى رسول الله عن الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة (حسن لغيره)

_ الموتشمات وذكر الاختلاف على عبد الله بن مرة والشعبي في هذا

5102_ عن ابن مسعود قال آكل الربا وموكله وكاتبه إذا علموا ذلك والواشمة والموشومة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد أعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد يوم القيامة . (صحيح)

5103_ عن علي أن رسول الله لعن آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة وكان ينهى عن النوح . (صحيح)

5104_ عن الشعبي عن الحارث قال لعن رسول الله آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والواشمة والموتشمة والحال والمحلل له ومانع الصدقة وكان ينهى عن النوح . (حسن لغيره) قال إلا من داء ؟ فقال نعم .

5105_ عن الشعبي قال لعن رسول الله آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والواشمة والموتشمة ونهى عن النوح . (حسن لغيره)

5106_ عن أبي هريرة قال أتى عمر بامرأة تشم فقال أنشدكم بالله هل سمع أحد منكم من رسول الله ، قال أبو هريرة فقلت يا أمير المؤمنين أنا سمعته ، قال فما سمعته ؟ قلت سمعته يقول لا تشمن ولا تستوشمن . (صحيح)

_ المتفلجات

5107-5108_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يلعن المتنمصات والمتفلجات والموتشمت اللاتي يغيرن خلق الله . (صحيح)

5109_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول لعن الله المتنمصات والموتشمت والمتفلجات اللاتي يغيرن خلق الله . (صحيح)

_ تحريم الوشر

5110_ عن أبي ريحانة قال إن رسول الله حرم الوشر والوشم والنتف . (حسن لغيره)

5111-5112_ عن أبي ريحانة قال بلغنا أن رسول الله نهى عن الوشر والوشم . (صحيح)

_ الكحل

5113_ عن ابن عباس أن رسول الله قال إن من خير أحوالكم الإثم إنه يجلو البصر وينبت الشعر . (صحيح)

_ الدهن

5114_ عن جابر بن سمرة وسئل عن شيب رسول الله قال كان إذا ادهن رأسه لم ير منه وإذا لم يدهن رأي منه . (صحيح)

_ الزعفران

5115_ عن زيد القرشي أن ابن عمر كان يصبغ ثيابه بالزعفران ف قيل له فقال كان رسول الله يصبغ . (صحيح)

_ العنبر

5116_ عن محمد بن علي قال سألت عائشة أكان رسول الله يتطيب ، قالت نعم بذكر الطيب المسك والعنبر . (صحيح)

_ باب الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء

5117_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه . (حسن لغيره)

5118_ عن أبي هريرة عن النبي قال طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه . (حسن لغيره)

_ أطيب الطيب

5119_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله إن امرأة من بني إسرائيل اتخذت خاتما من ذهب وحشته مسكا ، قال رسول الله هو أطيب الطيب . (صحيح)

_ التزعفر والخلوق

5120_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي به ردع من خلوق فقال له النبي اذهب فانكهك ثم أتاه فقال اذهب فانكهك ثم أتاه فقال اذهب فانكهك ثم لا تعد . (حسن)

5121_ عن يعلى بن مرة أنه مر على النبي وهو متخلق فقال له هل لك امرأة ؟ قلت لا ، قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد . (حسن)

5122-5123_ عن يعلى بن مرة أن رسول الله أبصر رجلا متخلقا قال اذهب فاغسله ثم اغسله ولا تعد . (حسن)

5124_ عن يعلى بن مرة الثقفي قال أبصرني رسول الله وبي ردع من خلوق قال يا يعلى لك امرأة ؟ قلت لا ، قال اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد ، قال فغسلته ثم لم أعد ثم غسلته ثم لم أعد ثم غسلته ثم لم أعد . (حسن)

5125_ عن يعلى قال مررت على رسول الله وأنا متخلق فقال أي يعلى هل لك امرأة ؟ قلت لا قال اذهب فاغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد ، قال فذهبت فغسلته ثم غسلته ثم غسلته ثم لم أعد . (حسن)

_ ما يكره للنساء من الطيب

5126_ عن أبي موسى قال قال رسول الله أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية . (صحيح)

_ اغتسال المرأة من الطيب

5127_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة . (حسن لغيره)

_ النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور

5128_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة . (صحيح)

5129_ عن زينب الثقفية قالت قال رسول الله إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمس طيبا . (صحيح)

5130_ عن زينب امرأة عبد الله قالت قال رسول الله إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا . (صحيح)

5131_ عن زينب الثقفية أن نبي الله قال أيتكن خرجت إلى المسجد فلا تقربن طيبا . (صحيح)

5132_ عن زينب الثقفية امرأة عبد الله أن رسول الله أمرها أن لا تمس الطيب إذا خرجت إلى العشاء الآخرة . (صحيح)

5133_ عن زينب الثقفية أن رسول الله قال إذا خرجت المرأة إلى العشاء الآخرة فلا تمس طيبا . (صحيح)

5134_ عن زينب الثقفية قالت قال رسول الله إذا شهدت إحداكن الصلاة فلا تمس طيبا . (صحيح)

_ البخور

5135_ عن نافع قال كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع
الألوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله . (صحيح)

_ الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب

5136_ عن عقبه بن عامر أن رسول الله كان يمنع أهله الحلية والحريير ويقول إن كنتم تحبون
حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا . (صحيح)

5137-5138_ عن فاطمة بنت اليمان قالت خطبنا رسول الله فقال يا معشر النساء أما لكن في
الفضة ما تحلين ، أما إنه ليس من امرأة تحلت ذهباً تظهره إلا عذبت به . (حسن لغيره)

5139_ عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله قال أيما امرأة تحلت بقلادة من ذهب جعل في عنقها
مثلها من النار وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصاً من ذهب جعل الله في أذنها مثله خرصاً من النار
يوم القيامة . (حسن)

5140-5141_ عن ثوبان قال جاءت بنت هبيرة إلى رسول الله وفي يدها فتح أي خواتيم ضخام
فجعل رسول الله يضرب يدها فدخلت على فاطمة بنت رسول الله تشكو إليها الذي صنع بها
رسول الله فانتزعت فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب وقالت هذه أهداها إلي أبو حسن ،

فدخل رسول الله والسلسلة في يدها فقال يا فاطمة أيغرك أن يقول الناس ابنة رسول الله وفي يدها
سلسلة من نار ثم خرج ولم يقعد فأرسلت فاطمة بالسلسلة إلى السوق فباعتها واشترت بثمنها

غلاما أو قالت عبدا فأعتقته فحدث بذلك فقال الحمد لله الذي أنجى فاطمة من النار . (صحيح)

5142_ عن أبي هريرة قال كنت قاعدا عند النبي فأنته امرأة فقالت يا رسول الله سوارين من ذهب ، قال سواران من نار ، قالت يا رسول الله طوق من ذهب ، قال طوق من نار ، قالت قرطين من ذهب ، قال قرطين من نار ، قال وكان عليهما سواران من ذهب فرمت بهما قالت يا رسول الله إن المرأة إذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده ، قال ما يمنع إحدانك أن تصنع قرطين من فضة ثم تصفره بزعفران أو بعبير . (حسن لغيره)

5143_ عن عائشة أن رسول الله رأى عليها مسكتي ذهب فقال رسول الله ألا أخبرك بما هو أحسن من هذا لو نزعته هذا وجعلت مسكتين من ورق ثم صفرتهم بزعفران كانتا حسنتين . (صحيح)

_ تحريم الذهب علي الرجال

5144-5147_ عن علي بن أبي طالب قال إن نبي الله أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي . (صحيح)

5148_ عن أبي موسى أن رسول الله قال أحل الذهب والحريير لإناث أمتي وحرم على ذكورها . (صحيح)

5149_ عن معاوية أن رسول الله نهى عن لبس الحريير والذهب إلا مقطعا . (صحيح)

5150_ عن معاوية أن رسول الله نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا وعن ركوب الميائثر . (صحيح)

5151_ عن أبي شيخ أنه سمع معاوية وعنده جمع من أصحاب محمد قال أتعلمون أن نبي الله نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا ؟ قالوا اللهم نعم . (صحيح)

5152_ عن أبي شيخ قال بينما نحن مع معاوية في بعض حجاته إذ جمع رهطا من أصحاب محمد فقال لهم أستم تعلمون أن رسول الله نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا ؟ قالوا اللهم نعم . (صحيح)

5153_ عن حمان الهنائي أن معاوية عام حج جمع نفرا من أصحاب رسول الله في الكعبة فقال لهم أنشدكم الله أنهى رسول الله عن لبس الذهب ؟ قالوا نعم قال وأنا أشهد . (صحيح لغيره)

5154_ عن حمان أن معاوية عام حج جمع نفرا من أصحاب رسول الله في الكعبة فقال لهم أنشدكم بالله هل نهى رسول الله عن لبوس الذهب ؟ قالوا نعم قال وأنا أشهد . (صحيح لغيره)

5155-5156_ عن حمان قال حج معاوية فدعا نفرا من الأنصار في الكعبة فقال أنشدكم بالله ألم تسمعوا رسول الله ينهى عن الذهب ؟ قالوا نعم قال وأنا أشهد . (صحيح لغيره)

5156-5158_ عن حمان الهنائي قال حج معاوية فدعا نفرا من الأنصار في الكعبة فقال أنشدكم بالله ألم تسمعوا رسول الله نهى عن الذهب ؟ قالوا اللهم نعم قال وأنا أشهد . (صحيح لغيره)

5159_ عن أبي شيخ الهنائي قال سمعت معاوية وحوله ناس من المهاجرين والأنصار فقال لهم أتعلمون أن رسول الله نهى عن لبس الحرير؟ فقالوا اللهم نعم، قال ونهى عن لبس الذهب إلا مقطعا؟ قالوا نعم. (صحيح)

5160_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن لبس الذهب إلا مقطعا. (صحيح)

_ من أصيب أنفه هل يتخذ أنفا من ذهب

5161_ عن عرفجة بن أسعد أنه أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ أنفا من ورق فأتته عليه فأمره النبي أن يتخذ أنفا من ذهب. (صحيح)

5162_ عن عرفجة بن أسعد أنه رأى جده أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية قال فاتخذ أنفا من فضة فأتته عليه فأمره النبي أن يتخذه من ذهب. (صحيح)

_ الرخصة في خاتم الذهب للرجال

5163_ عن سعيد بن المسيب قال قال عمر لصهيب ما لي أرى عليك خاتم الذهب؟ قال قد رآه من هو خير منك فلم يعبه، قال من هو؟ قال رسول الله. (صحيح)

_ خاتم الذهب

5164_ عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله خاتم الذهب فلبسه رسول الله فاتخذ الناس خواتيم الذهب فقال رسول الله إني كنت ألبس هذا الخاتم وإني لن ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم . (صحيح)

5165_ عن علي قال نهاني النبي عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمر وعن الجعة . (صحيح)

5166_ عن علي قال نهى رسول الله عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمر . (صحيح)

5167_ عن علي قال نهى رسول الله عن حلقة الذهب وعن الميثرة الحمراء وعن الثياب القسية وعن الجعة شراب يصنع من الشعير والحنطة . (صحيح)

5168_ عن علي قال نهاني رسول الله عن حلقة الذهب والقسي والميثرة والجعة . (صحيح)

5169_ عن صعصعة بن صوحان قال قلت لعلي انها عما نهاك عنه رسول الله قال نهاني عن الدباء والحنتم وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي والميثرة الحمراء . (صحيح)

5170_ عن مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي فقال انها عما نهاك عنه رسول الله ، قال نهانا رسول الله عن الدباء والحنتم والنقير والجعة ونهانا عن حلقة الذهب ولبس الحرير ولبس القسي والميثرة الحمراء . (صحيح)

5171_ عن مالك بن عمير قال قال صعصعة بن صوحان لعلي يا أمير المؤمنين انهنا عما نهاك عنه رسول الله قال نهانا رسول الله عن الدباء والحنتم والجعة وعن حلق الذهب ولبس الحرير وعن الميثرة الحمراء . (صحيح)

5172_ عن ابن عباس عن علي قال نهاني جبي عن ثلاث لا أقول نهى الناس نهاني عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن المعصفر المفدمة ولا أقرأ ساجدا ولا راكعا . (صحيح)

5173_ عن ابن عباس عن علي قال نهاني رسول الله ولا أقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن لبس المفدم والمعصفر وعن القراءة راكعا . (صحيح)

5174_ عن علي بن أبي طالب قال نهاني رسول الله عن القراءة وأنا راكع وعن لبس الذهب والمعصفر . (صحيح)

5175_ عن علي قال نهاني رسول الله ولا أقول نهاكم عن خاتم الذهب وعن القسي والمعصفر وأن لا أقرأ وأنا راكع . (صحيح)

5176_ عن علي قال نهاني رسول الله عن تختم الذهب وعن المعصفر وعن لبس القسي وعن القراءة في الركوع . (صحيح)

5177_ عن علي بن أبي طالب قال نهاني رسول الله عن لبس القسي والمعصفر وعن التختم بالذهب . (صحيح)

5178_ عن علي قال نهاني رسول الله عن أربع عن التختم بالذهب وعن لبس القسي وعن قراءة القرآن وأنا راعع وعن لبس المعصفر . (صحيح)

5179_ عن علي قال نهاني رسول الله عن لبس المعصفر وعن القسي وعن التختم بالذهب وأن أقرأ وأنا راعع . (صحيح)

_ الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه

5180_ عن علي قال نهاني رسول الله عن ثياب المعصفر وعن خاتم الذهب وعن لبس القسي وأن أقرأ وأنا راعع . (صحيح)

5181-5182_ عن علي أن رسول الله نهى عن المعصفر والثياب القسية وعن أن يقرأ وهو راعع . (صحيح)

_ حديث عبدة

5183_ عن علي قال نهاني النبي عن القسي والحريير وخاتم الذهب وأن أقرأ راععا . (صحيح)

5184_ عن علي قال نهى عن مياثر الأرجوان ولبس القسي وخاتم الذهب . (صحيح)

5185_ عن عبدة بن عمرو قال نهى عن مياثر الأرجوان وخواتيم الذهب . (صحيح)

_ حديث أبي هريرة والاختلاف علي قتادة

5186_ عن أبي هريرة قال نهاني رسول الله عن تختم الذهب . (صحيح)

5187_ عن عمران قال نهى رسول الله عن لبس الحرير وعن التختم بالذهب وعن الشرب في الحناتم . (صحيح)

5188_ عن أبي سعيد أن رجلا قدم من نجران إلى رسول الله وعليه خاتم من ذهب فأعرض عنه رسول الله وقال إنك جئتني وفي يدك جمرة من نار . (صحيح)

5189_ عن البراء بن عازب أن رجلا كان جالسا عند النبي وعليه خاتم من ذهب وفي يد رسول الله مخصرة أو جريدة فضرب بها النبي إصبعه فقال الرجل ما لي يا رسول الله قال ألا تطرح هذا الذي في إصبعك فأخذه الرجل فرمى به فرآه النبي بعد ذلك فقال ما فعل الخاتم ؟ قال رميت به ، قال ما بهذا أمرتك إنما أمرتك أن تبيعه فتستعين بثمره . (حسن لغيره)

5190-5193_ عن أبي ثعلبة أن النبي أبصر في يده خاتما من ذهب فجعل يقرعه بقضيب معه فلما غفل النبي ألقاه قال ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك . (صحيح)

_ مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة

5195_ عن بريدة أن رجلا جاء إلى النبي وعليه خاتم من حديد فقال ما لي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه ثم جاءه وعليه خاتم من شبه فقال ما لي أجد منك ريح الأصنام فطرحه قال يا رسول

الله من أي شيء أتخذه ؟ قال من ورق ولا تتمه مثقالا . (حسن)

_ صفة خاتم النبي

5196_ عن أنس أن النبي اتخذ خاتما من ورق فصه حبشي ونقش فيه محمد رسول الله . (صحيح)

5197_ عن أنس بن مالك قال كان لرسول الله خاتم فضة يتختم به في يمينه فصه حبشي يجعل فصه مما يلي كفه . (صحيح)

5198_ عن أنس بن مالك قال كان خاتم رسول الله من فضة وكان فصه منه . (صحيح)

5199-5200_ عن أنس أن النبي كان خاتمه من ورق فصه منه . (صحيح)

5201_ عن أنس قال أراد رسول الله أن يكتب إلى الروم فقالوا إنهم لا يقرءون كتابا إلا مختوما فاتخذ خاتما من فضة كأني أنظر إلى بياضه في يده ونقش فيه محمد رسول الله . (صحيح)

5202_ عن أنس قال أخر رسول الله صلاة العشاء الآخرة حتى مضى شطر الليل ثم خرج فصلى بنا كأني أنظر إلى بياض خاتمه في يده من فضة . (صحيح)

_ موضع الخاتم من اليد ذكر حديث علي وعبد الله بن جعفر

5203_ عن علي أن النبي كان يلبس خاتمه في يمينه . (صحيح)

5204_ عن عبد الله بن جعفر أن النبي كان يتختم بيمينه . (صحيح)

_ لبس خاتم حديد ملوي عليه بفضة

5205_ عن معيقب الدوسي قال كان خاتم النبي حديدا ملويا عليه فضة . قال وربما كان في يدي

فكان معيقب على خاتم رسول الله . (حسن)

_ لبس خاتم صفر

5206_ عن أبي سعيد الخدري قال أقبل رجل من البحرين إلى النبي فسلم فلم يرد عليه وكان في يده

خاتم من ذهب وجبة حرير فألقاهما ثم سلم فرد عليه السلام ثم قال يا رسول الله أتيتك أنفا

فأعرضت عني فقال إنه كان في يدك جمرة من نار ، قال لقد جئت إذا بجمر كثير ، قال إن ما جئت

به ليس بأجزأ عنا من حجارة الحرة ولكنه متاع الحياة الدنيا ، قال فماذا أتختم ؟ قال حلقة من

حديد أو ورق أو صفر . (حسن لغيره)

5207_ عن أنس قال خرج رسول الله وقد اتخذ حلقة من فضة فقال من أراد أن يصوغ عليه

فليفعل ولا تنقشوا على نقشه . (صحيح)

5208_ عن أنس قال اتخذ رسول الله خاتما ونقش عليه نقشا قال إنا قد اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش أحد على نقشه ، ثم قال أنس فكأنني أنظر إلى وبيصه في يده . (صحيح)

_ قول النبي لا تنقشوا علي خواتيمكم عربيا

5209_ عن أنس قال قال رسول الله لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربيا . (حسن)

_ النهي عن الخاتم في السبابة

5210_ عن علي قال قال لي رسول الله يا علي سل الله الهدى والسداد ونهاني أن أجعل الخاتم في هذه وهذه وأشار بالسبابة والوسطى . (صحيح)

5211_ عن علي قال نهاني رسول الله عن الخاتم في هذه وهذه السبابة والوسطى . (صحيح)

5212_ عن علي قال قال لي رسول الله قل اللهم اهديني وسددني ونهاني أن أضع الخاتم في هذه وهذه وأشار بشر بالسبابة والوسطى . (صحيح)

_ نزع الخاتم عند دخول الخلاء

5213_ عن أنس أن رسول الله كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه . (صحيح)

5214_ عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله خاتما من ذهب وجعل فصه من قبل كفه فاتخذ الناس خواتيم الذهب فألقى رسول الله خاتمه وقال لا ألبسه أبدا وألقى الناس خواتيمهم . (صحيح)

5215_ عن ابن عمر أن رسول الله اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم فطرحه النبي وقال لا ألبسه أبدا . (صحيح)

5216_ عن ابن عمر قال كان النبي تختم خاتما من ذهب ثم طرحه ولبس خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينبغي لأحد أن ينقش على نقش خاتمي هذا ثم جعل فصه في بطن كفه . (صحيح)

5217_ عن ابن عمر أن رسول الله لبس خاتما من ذهب ثلاثة أيام فلما رآه أصحابه فشت خواتيم الذهب فرمى به فلا ندري ما فعل ثم أمر بخاتم من فضة فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله وكان في يد رسول الله حتى مات ،

وفي يد أبي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان ست سنين من عمله فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار فكان يختم به فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان فسقط فالتمس فلم يوجد فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله . (حسن)

5218_ عن ابن عمر أن رسول الله اتخذ خاتما من ذهب وكان فصه في باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله فطرح الناس خواتيمهم واتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه . (صحيح)

5219_ عن أبي بكر بن أبي شيخ قال كنت جالسا مع سالم فمر بنا ركب لأم البنين معهم أجراس فحدث نافعا سالم عن أبيه ابن عمر أن النبي قال لا تصحب الملائكة ركبا معهم جلجل كم ترى مع هؤلاء من الجلجل . (صحيح)

5220-5221_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلجل . (صحيح)

5222_ عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جلجل ولا جرس ولا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس . (صحيح لغيره)

5223_ عن مالك الجشمي قال كنت جالسا عند رسول الله فرآني رث الثياب فقال ألك مال ؟ قلت نعم يا رسول الله من كل المال ، قال فإذا آتاك الله مالا فلير أثره عليك . (صحيح)

5224_ عن مالك الجشمي أنه أتى النبي في ثوب دون فقال له النبي ألك مال ؟ قال نعم من كل المال ، قال من أي المال ؟ قال قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق ، قال فإذا آتاك الله مالا فلير عليك أثر نعمة الله وكرامته . (صحيح)

5225_ عن أبي هريرة قال قال لي رسول الله خمس من الفطرة ، قص الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار والاستحداد والختان . (صحيح)

_ إحفاء الشوارب وإعفاء اللحية

5226_ عن ابن عمر عن النبي قال أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي . (صحيح)

_ حلق رءوس الصبيان

5227_ عن عبد الله بن جعفر قال أمهل رسول الله آل جعفر ثلاثة أن يأتيهم ثم أتاهم فقال لا تبكوا على أخي بعد اليوم ثم قال ادعوا إلي بني أخي فجاء بنا كأننا أفرخ فقال ادعوا إلي الحلاق فأمر بحلق رءوسنا . (صحيح)

_ ذكر النهي عن أن يحلق بعض شعر الصبي ويترك بعضه

5228_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن القزع . (صحيح)

5229-5231_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ينهى عن القزع . (صحيح)

_ اتخاذ الجملة

5232_ عن البراء قال كان رسول الله رجلا مربوعا عريض ما بين المنكبين كث اللحية تعلوه حمرة جمته إلى شحمتي أذنيه لقد رأيت في حلة حمراء ما رأيت أحسن منه . (صحيح)

5233_ عن البراء قال ما رأيت من ذي لمة أحسن في حلة من رسول الله وله شعر يضرب منكبيه . (صحيح)

5234_ عن أنس قال كان شعر النبي إلي نصف أذنيه . (صحيح)

5235_ عن أنس أن النبي كان يضرب شعره إلى منكبيه . (صحيح)

_ تسكين الشعر

5236_ عن جابر قال أتانا النبي فرأى رجلا ثائر الرأس فقال أما يجد هذا ما يسكن به شعره . (صحيح)

5237_ عن أبي قتادة قال كانت له جمعة ضخمة فسأل النبي فأمره أن يحسن إليها وأن يترجل كل يوم . (صحيح)

_ فرق الشعر

5238_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون شعورهم وكان رسول الله يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله بعد ذلك . (صحيح)

صحيح)

_ الترجل

5239_ عن فضالة بن عبيد قال إن رسول الله كان ينهى عن كثير من الإفاه . (صحيح) سئل ابن بريدة عن الإفاه قال منه الترجل .

_ التيامن في الترجل

5240_ عن عائشة أن رسول الله كان يحب التيامن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله . (صحيح)

_ الأمر بالخضاب

5241_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم . (صحيح)

5242_ عن جابر قال أتى النبي بأبي قحافة ورأسه ولحيته كأنه ثغامة فقال النبي غيروا أو اخضبوا . (صحيح)

_ تصفير اللحية

5243_ عن عبید التمیمی قال رأیت ابن عمر یصفر لحيته فقلت له في ذلك فقال رأیت النبي یصفر لحيته . (صحيح)

_ تصفير اللحية بالورس والزعفران

5244_ عن ابن عمر قال كان النبي یلبس النعال السبتية ویصفر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر یفعل ذلك . (صحيح)

_ الوصل في الشعر

5245_ عن حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية وهو على المنبر بالمدينة وأخرج من كفه قصة من شعر فقال يا أهل المدينة أين علماءكم سمعت النبي ينهى عن مثل هذه وقال إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ نساؤهم مثل هذا . (صحيح)

5246_ عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخذ كبة من شعر قال ما كنت أرى أحدا یفعله إلا اليهود وإن رسول الله بلغه فسماه الزور . (صحيح)

_ وصل الشعر بالخرق

5247_ عن ابن المسيب عن معاوية أنه قال يا أيها الناس إن النبي نهاكم عن الزور قال وجاء بخرقه سوداء فألقاها بين أيديهم فقال هو هذا تجعله المرأة في رأسها ثم تختمر عليه . (صحيح)

5248_ عن معاوية أن رسول الله نهى عن الزور والزور المرأة تلف علي رأسها . (صحيح)

_ لعن الواصلة

5249_ عن ابن عمر أن رسول الله لعن الواصلة . (صحيح)

_ لعن الواصلة والمستوصلة

5250_ عن أسماء أن امرأة جاءت إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن بنتا لي عروس وإنما اشتكت فتمزق شعرها فهل علي جناح إن وصلت لها فيه ؟ فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة . (صحيح)

_ لعن الواشمة والموتشمة

5251_ عن ابن عمر قال لعن رسول الله الواصلة والموتصلة والواشمة والموتشمة . (صحيح)

_ لعن المتنمصات والمتفلجات

5252_ عن ابن مسعود قال لعن الله المتنمصات والمتفلجات ألا لعن من لعن رسول الله . (صحيح)

5253_ عن ابن مسعود قال لعن رسول الله الواشمات والمتفلجات والمتنمصات المغيرات خلق الله . (صحيح)

5254_ عن ابن مسعود قال لعن الله المتنمصات والمتفلجات والمتوشمات المغيرات خلق الله . (صحيح)

5255_ عن إبراهيم النخعي قال كان عبد الله بن مسعود يقول لعن الله المتوشمات والمتنمصات والمتفلجات ألا لعن من لعن رسول الله . (صحيح)

_ التزعفر

5256_ عن أنس قال نهى رسول الله أن يتزعفر الرجل . (صحيح)

5257_ عن أنس قال نهى رسول الله أن يزعفر الرجل جلده . (صحيح)

_ الطيب

5258_ عن أنس بن مالك قال كان النبي إذا أتى بطيب لم يرده . (صحيح)

5259_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة . (صحيح)

5260_ عن زينب الثقفية قالت قال رسول الله إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا . (صحيح)

5261_ عن زينب الثقفية امرأة عبد الله أن رسول الله قال لها إذا خرجت إلى العشاء فلا تمس طيبا . (صحيح)

5262_ عن زينب الثقفية أن النبي قال أيتكن خرجت إلى المسجد فلا تقربن طيبا . (صحيح)

5263_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة . (صحيح)

_ ذكر أطيب الطيب

5264_ عن أبي سعيد قال ذكر النبي امرأة حشت خاتمها بالمسك فقال وهو أطيب الطيب . (صحيح)

_ تحريم لبس الذهب

5265_ عن أبي موسى أن رسول الله قال إن الله أحل لإناث أمتي الحرير والذهب وحرمه على ذكورها . (صحيح)

_ النهي عن لبس خاتم الذهب

5266_ عن ابن عباس قال نهيت عن الثوب الأحمر وخاتم الذهب وأن أقرأ وأنا راع . (صحيح)

5267_ عن ابن عباس عن علي قال نهاني النبي عن خاتم الذهب وأن أقرأ القرآن وأنا راع وعن القسي وعن المعصفر . (صحيح)

5268_ عن علي قال نهاني رسول الله عن خاتم الذهب وعن لبوس القسي والمعصفر وقراءة القرآن وأنا راع . (صحيح)

5269_ عن علي قال نهاني رسول الله عن القراءة في الركوع . (صحيح)

5270_ عن علي قال نهاني رسول الله عن ثياب المعصفر وعن خاتم الذهب ولبس القسي وأن أقرأ وأنا راع . (صحيح)

5271_ عن علي قال نهاني رسول الله عن أربع عن لبس ثوب معصفر وعن التختم بخاتم الذهب وعن لبس القسية وأن أقرأ القرآن وأنا راع . (صحيح)

5272_ عن علي قال إن رسول الله نهى عن ثياب المعصفر وعن الحرير وأن يقرأ وهو راع وعن خاتم الذهب . (صحيح)

5273_ عن أبي هريرة عن النبي أنه نهى عن خاتم الذهب . (صحيح)

5274_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن تخطم الذهب . (صحيح)

_ صفة خاتم النبي ونقشه

5275_ عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله خاتم الذهب فلبسه رسول الله فاتخذ الناس خواتيم الذهب فقال رسول الله إني كنت ألبس هذا الخاتم وإني لن ألبسه أبدا فنبتذ الناس خواتيمهم . (صحيح)

5276_ عن ابن عمر قال كان نقش خاتم رسول الله محمد رسول الله . (صحيح)

5277_ عن أنس أن النبي اتخذ خاتما من ورق وفصه حبشي ونقشه محمد رسول الله . (صحيح)

5278_ عن أنس قال أراد رسول الله أن يكتب إلى الروم فقالوا إنهم لا يقرءون كتابا إلا مختوما فاتخذ خاتما من فضة كأني أنظر إلى بياضه في يده ونقش فيه محمد رسول الله . (صحيح)

5279_ عن أنس أن رسول الله اتخذ خاتما من ورق وفصه حبشي . (صحيح)

5280_ عن أنس قال كان خاتم النبي من فضة وفصه منه . (صحيح)

5281_ عن أنس قال قال رسول الله قد اصطنعنا خاتما ونقشنا عليه نقشا فلا ينقش عليه أحد . (صحيح)

5282_ عن أنس أن النبي اصطنع خاتما فقال إنا قد اتخذنا خاتما ونقشنا عليه نقشا فلا ينقش عليه أحد وإني لأرى بريقه في خنصر رسول الله . (صحيح)

5283_ عن أنس أن النبي كان يتختم في يمينه . (صحيح)

5284_ عن أنس قال كأني أنظر إلى بياض خاتم النبي في إصبعه اليسرى . (صحيح)

5285_ عن ثابت أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله قال كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة ورفع إصبعه اليسرى الخنصر . (صحيح)

5286_ عن علي بن أبي طالب قال نهاني نبي الله عن الخاتم في السبابة والوسطى . (صحيح)

5287_ عن علي قال نهاني رسول الله أن ألبس في إصبعي هذه وفي الوسطى والتي تليها . (صحيح)

5288_ عن ابن عمر قال كان النبي يتختم بخاتم من ذهب ثم طرحه ولبس خاتما من ورق ونقش عليه محمد رسول الله ثم قال لا ينبغي لأحد أن ينقش على نقش خاتمي هذا وجعل فصه في بطن كفه . (صحيح)

_ طرح الخاتم وترك لبسه

5289_ عن ابن عباس أن رسول الله اتخذ خاتما فلبسه قال شغلني هذا عنكم منذ اليوم إليه نظرة وإليكم نظرة ثم ألقاه . (صحيح)

5290_ عن ابن عمر أن رسول الله اصطنع خاتما من ذهب وكان يلبسه فجعل فصه في باطن كفه فصنع الناس ثم إنه جلس على المنبر فنزعه وقال إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه أبدا فنبد الناس خواتيمهم . (صحيح)

5291_ عن أنس أنه رأى في يد رسول الله خاتما من ورق يوما واحدا فصنعه فلبسوه فطرح النبي وطرح الناس . (صحيح)

5292_ عن ابن عمر أن رسول الله اتخذ خاتما من ذهب وكان جعل فصه في باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله فطرح الناس خواتيمهم واتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه . (صحيح)

5293_ عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي بطن كفه فاتخذ الناس الخواتيم فألقاه رسول الله فقال لا ألبسه أبدا ثم اتخذ رسول الله خاتما من ورق فأدخله في يده ثم كان في يد أبي بكر ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى هلك في بئر أريس . (صحيح)

_ باب ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها

5294_ عن مالك الجشمي قال دخلت على رسول الله فرآني سيئ الهيئة فقال النبي هل لك من شيء ؟ قال نعم من كل المال قد آتاني الله فقال إذا كان لك مال فلير عليك . (صحيح)

_ ذكر النهي عن لبس السيراء

5295_ عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فقلت يا رسول الله لو اشتريت هذا ليوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة قال فأتي رسول الله بعد منها بحلل فكساني منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فيها ما قلت ؟ قال النبي لم أكسكها لتلبسها إنما كسوتكها لتكسوها أو لتبيعها فكساها عمر أخا له من أمه مشركا . (صحيح)

_ ذكر الرخصة للنساء في لبس السيراء

5296_ عن أنس قال رأيت على زينب بنت النبي قميص حرير سيراء . (صحيح)

5297_ عن أنس بن مالك أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله برد سيراء والسيراء المضلع بالقز . (صحيح)

5298_ عن علي أهديت لرسول الله حلة سيراء فبعث بها إلي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه فقال أما إني لم أعطكها لتلبسها فأمرني فأطرتها بين نسائي . (صحيح)

_ ذكر النهي عن لبس الإستبرق

5299_ عن ابن عمر أن عمر خرج فرأى حلة إستبرق تباع في السوق فأتى رسول الله فقال يا رسول الله اشترها فالبسها يوم الجمعة وحين يقدم عليك الوفد فقال رسول الله إنما يلبس هذا من لا خلاق له ثم أتى رسول الله بثلاث حلل منها فكسا عمر حلة وكسا عليا حلة وكسا أسامة حلة فأتاه فقال يا رسول الله قلت فيها ما قلت ثم بعثت إلي ؟ فقال بعها واقض بها حاجتك أو شققها خُمراً بين نسائك . (صحيح)

_ صفة الإستبرق

5300_ عن ابن أبي إسحاق قال قال سالم ما الإستبرق ؟ قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول رأى عمر مع رجل حلة سندس فأتى بها النبي فقال اشتر هذه وساق الحديث . (صحيح)

_ ذكر النهي عن لبس الديباج

5301_ عن عبد الله بن عكيم قال استسقى حذيفة فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة فحذفه ثم اعتذر إليهم مما صنع به وقال إني نهيته سمعت رسول الله يقول لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج ولا الحرير فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة . (صحيح)

_ لبس الديباج المنسوج بالذهب

5302_ عن واقد بن عمرو قال دخلت على أنس بن مالك حين قدم المدينة فسلمت عليه فقال ممن أنت ؟ قلت أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال إن سعدا كان أعظم الناس وأطولهم ثم بكى فأكثر البكاء ثم قال إن رسول الله بعث إلى أكيدر صاحب دومة بعثا فأرسل إليه بجبة ديباج منسوجة فيها الذهب فلبسه رسول الله ثم قام على المنبر وقعد فلم يتكلم ونزل فجعل الناس يلمسونها بأيديهم فقال أتعجبون من هذه لمناديل سعد في الجنة أحسن مما ترون . (صحيح)

_ ذكر نسخ ذلك

5303_ عن جابر قال لبس النبي قباء من ديباج أهدي له ثم أوشك أن نزعها فأرسل به إلى عمر فقيل له قد أوشك ما نزعته يا رسول الله قال نهاني عنه جبريل فجاء عمر يبكي فقال يا رسول الله كرهت أمرا وأعطيتنيه ؟ قال إني لم أعطكه لتلبسه إنما أعطيتكه لتبعية ، فباعه عمر بألفي درهم . (صحيح)

_ التشديد في لبس الحرير وأن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

5304_ عن ثابت قال سمعت عبد الله بن الزبير وهو على المنبر يخطب ويقول قال محمد من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة . (صحيح)

5305_ عن عبد الله بن الزبير قال لا تلبسوا نساءكم الحرير فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . (صحيح)

5306_ عن عمران بن حطان أنه سأل عبد الله بن عباس عن لبس الحرير فقال سل عائشة فسألت عائشة قالت سل عبد الله بن عمر فسألت ابن عمر فقال حدثني أبو حفص أن رسول الله قال من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة . (صحيح)

5307_ عن ابن عمر عن رسول الله قال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له . (صحيح)

5308_ عن علي البارقي قال أتتني امرأة تستفتيني فقلت لها هذا ابن عمر فاتبعته تسأله واتبعتهما أسمع ما يقول قالت أفتني في الحرير ؟ قال نهى عنه رسول الله . (صحيح)

_ ذكر النهي عن الثياب القسية

5309_ عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والإستبرق والديباج والحرير . (صحيح)

_ الرخصة في لبس الحرير

5310_ عن أنس أن رسول الله أرخص لعبد الرحمن بن عوف والزيير بن العوام في قمص حرير من حكة كانت بهما . (صحيح)

5311_ عن أنس أن النبي رخص لعبد الرحمن والزيير في قمص حرير كانت بهما يعني لحكة . (صحيح)

5312_ عن أبي عثمان النهدي قال كنا مع عتبة بن فرقد ف جاء كتاب عمر أن رسول الله قال لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة إلا هكذا وقال أبو عثمان بأصبعيه اللتين تليان الإبهام فرأيتهما أزرار الطيالة حتى رأيت الطيالة . (صحيح)

5313_ عن عمر أنه لم يرخص في الديباج إلا موضع أربع أصابع . (صحيح)

_ لابس الحلل

5314_ عن البراء قال رأيت النبي وعليه حلة حمراء مترجلا لم أر قبله ولا بعده أحدا هو أجمل منه . (صحيح)

_ لابس الحبرة

5315_ عن أنس قال كان أحب الثياب إلي نبي الله الحبرة . (صحيح)

_ ذكر النهي عن لبس المعصفر

5316_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله رآه وعليه ثوبان معصفران فقال هذه ثياب الكفار فلا تلبسها . (صحيح)

5317_ عن عبد الله بن عمرو أنه أتى النبي وعليه ثوبان معصفران فغضب النبي وقال اذهب فاطرحهما عنك ، قال أين يا رسول الله ؟ قال في النار . (صحيح)

5318_ عن علي قال نهاني رسول الله عن خاتم الذهب وعن لبوس القسي والمعصفر وقراءة القرآن وأنا راكع . (صحيح)

_ لبس الخضر من الثياب

5319_ عن أبي رمثة قال خرج علينا رسول الله وعليه ثوبان أخضران . (صحيح)

_ لبس البرود

5320_ عن خباب بن الأرت قال شكونا إلى رسول الله وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا . (صحيح)

5321_ عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة باردة قال سهل هل تدرين ما البردة ؟ قالوا نعم هذه الشملة منسوج في حاشيتها فقالت يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسوكها فأخذها رسول الله محتاجا إليها فخرج إلينا وإنها لإزاره . (صحيح)

_ الأمر بلبس البيض من الثياب

5322_ عن سمرة عن النبي قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أظهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم .
(صحيح)

5323_ عن سمرة قال قال رسول الله عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها أحياءكم وكفنوا فيها
موتاكم فإنها من خير ثيابكم . (صحيح)

_ لبس الأقبية

5324_ عن المسور بن مخرمة قال قسم رسول الله أقبية ولم يعط مخرمة شيئاً فقال مخرمة يا
بني انطلق بنا إلى رسول الله فانطلقت معه قال ادخل فادعه لي ، قال فدعوته فخرج إليه وعليه
قباء منها فقال خبأت هذا لك فنظر إليه فلبسه مخرمة . (صحيح)

_ لبس السراويل

5325_ عن ابن عباس أنه سمع النبي يقول بعرفات فقال من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل ومن
لم يجد نعلين فليلبس خفين . (صحيح)

_ التغليظ في جر الإزار

5326_ عن ابن عمر أن رسول الله قال بينا رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في
الأرض إلي يوم القيامة . (صحيح)

5327_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه أو قال إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة . (صحيح)

5328_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من جر ثوبه من مخيلة فإن الله لم ينظر إليه يوم القيامة . (صحيح)

_ موضع الإزار

5329_ عن حذيفة قال قال رسول الله موضع الإزار إلي أنصاف الساقين والعضلة فإن أبيت فأسفل فإن أبيت فمن وراء الساق ولا حق للكعبين في الإزار . (صحيح)

_ ما تحت الكعبين من الإزار

5330_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما تحت الكعبين من الإزار ففي النار . (صحيح)

5331_ عن أبي هريرة عن النبي قال ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار . (صحيح)

_ إسبال الإزار

5332_ عن ابن عباس عن النبي قال إن الله لا ينظر إلى مسبل الإزار . (صحيح)

5333_ عن أبي ذر قال قال رسول الله ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم المنان بما أعطى والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب . (صحيح)

5334_ عن ابن عمر قال قال رسول الله الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جر منها شيئاً خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة . (صحيح)

5335_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من جر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ، قال أبو بكر يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال النبي إنك لست ممن يصنع ذلك خيلاء . (صحيح)

_ ذبول النساء

5336_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه ، قالت أم سلمة يا رسول الله فكيف تصنع النساء بذبولهن ؟ قال ترخينه شبرا ، قالت إذا تنكشف أقدامهن ؟ قال ترخينه ذراعا لا تزدن عليه . (صحيح)

5337_ عن أم سلمة أنها ذكرت لرسول الله ذبول النساء فقال رسول الله يرخين شبرا ، قالت أم سلمة إذا ينكشف عنها ، قال ترخي ذراعا لا تزيد عليه . (صحيح)

5338_ عن أم سلمة أن النبي لما ذكر في الإزار ما ذكر ، قالت أم سلمة فكيف بالنساء ؟ قال يرخين شبرا ، قالت إذا تبدو أقدامهن ، قال فذراعا لا يزدن عليه . (صحيح)

5339_ عن أم سلمة قالت سئل رسول الله كم تجر المرأة من ذيلها ؟ قال شبرا ، قالت إذا ينكشف عنها ، قال ذراع لا تزيد عليها . (صحيح)

_ النهي عن اشتمال الصماء

5340-5341_ عن أبي سعيد قال نهى رسول الله عن اشتمال الصماء وأن يحتبي في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء . (صحيح)

_ النهي عن الاحتباء في ثوب واحد

5342_ عن جابر أن رسول الله نهى عن اشتمال الصماء وأن يحتبي في ثوب واحد . (صحيح)

_ لبس العمائم الحرقانية

5343_ عن عمرو بن حريث قال رأيت على النبي عمامة حرقانية . (صحيح)

_ لبس العمائم السود

5344_ عن جابر أن رسول الله دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام . (صحيح)

5345_ عن جابر قال دخل النبي يوم الفتح وعليه عمامة سوداء . (صحيح)

_ إرخاء طرف العمامة بين الكتفين

5346_ عن عمرو بن أمية قال كأني أنظر الساعة إلى رسول الله على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه . (صحيح)

_ التصاوير

5347_ عن أبي طلحة أن النبي قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة . (صحيح)

5348_ عن أبي طلحة قال سمعت رسول الله يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل . (صحيح)

5349_ عن عبيد الله الهذلي أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف فأمر أبو طلحة إنسانا ينزع نمطا تحته فقال له سهل لم تنزع ؟ قال لأن فيه تصاوير وقد قال فيها رسول الله ما قد علمت قال ألم يقل إلا ما كان رقما في ثوب ؟ قال بلى ولكنه أطيب لنفسي . (صحيح)

5350_ عن زيد بن خالد عن أبي طلحة أن رسول الله قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسر ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة قلت لعبيد الله الخولاني ألم يخبرنا زيد عن الصورة يوم الأول ؟ قال قال عبيد الله ألم تسمعه يقول إلا رقما في ثوب . (صحيح)

5351_ عن علي قال صنعت طعاما فدعوت النبي فجاء فدخل فرأى سترا فيه تصاوير فخرج وقال إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تصاوير . (صحيح)

5352_ عن عائشة قالت خرج رسول الله خرجة ثم دخل وقد علق قراما فيه الخيل أولات الأجنحة قالت فلما رآه قال انزعيه . (صحيح)

5353_ عن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تمثال طير مستقبل البيت إذا دخل الداخل فقال رسول الله يا عائشة حوليه فإني كلما دخلت فرأيتته ذكرت الدنيا ، قالت وكان لنا قطيفة لها علم فكنا نلبسها فلم نقطعه . (صحيح)

5354_ عن عائشة قالت كان في بيتي ثوب فيه تصاوير فجعلته إلى سهوة في البيت فكان رسول الله يصلي إليه ثم قال يا عائشة أخريه عني فنزعته فجعلته وسائد . (صحيح)

5355_ عن عائشة أنها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله فنزعه فقطعته وسادتين ، قالت كان رسول الله يرتفق عليهما . (صحيح)

_ ذكر أشد الناس عذابا

5356_ عن عائشة قالت قدم رسول الله من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه تصاوير فنزعه وقال أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله . (صحيح)

5357_ عن عائشة قالت دخل علي رسول الله وقد سترت بقرام فيه تماثيل فلما رآه تلون وجهه ثم هتكه بيده وقال إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله . (صحيح)

_ ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة

5358_ عن النضر بن أنس قال كنت جالسا عند ابن عباس أتاه رجل من أهل العراق فقال إني أصور هذه التصاوير فما تقول فيها ؟ فقال ادنه ادنه سمعت مجدا يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخه . (صحيح)

5359_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من صور صورة عذب حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها . (صحيح)

5360_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ . (صحيح)

5361_ عن ابن عمر أن النبي قال إن أصحاب هذه الصور الذين يصنعونها يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم . (صحيح)

5362_ عن عائشة أن رسول الله قال إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم . (صحيح)

5363_ عن عائشة قالت إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون الله في خلقه . (صحيح)

_ ذكر أشد الناس عذاباً

5364_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون . (صحيح)

5365_ عن أبي هريرة قال استأذن جبريل على النبي فقال ادخل فقال كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير فإما أن تقطع رءوسها أو تجعل بساطاً يوطأ فإنما معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تصاوير . (صحيح)

_ اللحف

5366_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يصلي في لحفنا وفي رواية ملاحفنا . (صحيح)

_ صفة نعل رسول الله

5367_ عن أنس أن نعل رسول الله كان لها قبالة . (صحيح)

5368_ عن عمرو بن أوس قال كان لنعل رسول الله قبالة . (حسن لغيره)

_ ذكر النهي عن المشي في نعل واحدة

5369_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلحها . (صحيح)

5370_ عن أبي رزين قال رأيت أبا هريرة يضرب بيده على جبهته يقول يا أهل العراق تزعمون أنني أكذب على رسول الله أشهد لسمعت رسول الله يقول إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها . (صحيح)

_ ما جاء في الأنطاع

5371_ عن أنس أن النبي اضطجع على نطح فعرق فقامت أم سليم إلى عرقه فنشفته فجعلته في قارورة فرآها النبي قال ما هذا الذي تصنعين يا أم سليم ؟ قالت أجعل عرقك في طيبى فضحك النبي . (صحيح)

_ اتخاذ الخادم والمركب

5372_ عن سمرة بن سهم قال نزلت على أبي هاشم بن عتبة وهو طعين فأتاه معاوية يعوده فبكى أبو هاشم فقال معاوية ما يبكيك أوجع يشترك أم على الدنيا فقد ذهب صفوها ؟ قال كل لا ولكن رسول الله عهد إلي عهدا وددت أني كنت تبعته قال إنه لعلك تدرك أموالا تقسم بين أقوام وإنما يكفيك من ذلك خادم ومركب في سبيل الله فأدرکت فجمعت . (حسن)

_ حلية السيف

5373_ عن أبي أمامة بن سهل قال كانت قبيلة سيف رسول الله من فضة . (صحيح)

5374_ عن أنس قال كان نعل سيف رسول الله من فضة وقبيلة سيفه فضة وما بين ذلك حلق فضة . (صحيح)

5375_ عن سعيد بن يسار قال كانت قبيلة سيف رسول الله من فضة . (حسن لغيره)

_ النهي عن الجلوس علي المياثر من الأرجوان

5376_ عن علي قال قال لي رسول الله قل اللهم سددي واهدني ونهاني عن الجلوس على المياثر والمياثر قسي كانت تصنعه النساء لبعولتهن على الرحل كلقطائف من الأرجوان . (صحيح)

_ الجلوس علي الكراسي

5377_ عن أبي رفاعة العدوي قال انتهيت إلى رسول الله وهو يخطب فقلت يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه فأقبل رسول الله وترك خطبته حتى انتهى إلي فأتي بكرسي خلت قوائمه حديدا فقعده عليه رسول الله فجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتمها . (صحيح)

_ اتخاذ القباب الحمر

5378_ عن أبي جحيفة قال كنا مع النبي بالبطحاء وهو في قبة حمراء وعنده أناس يسير فجاءه بلال فأذن فجعل يتبع فاه هاهنا وهاهنا . (صحيح)

_ كتاب آداب القضاة

_ فضل الحاكم العادل في حكمه

5379_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال إن المقسطين عند الله تعالى على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا . (صحيح)

_ الإمام العادل

5380_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال سبعة يظلهم الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه ورجل كان قلبه معلقا في المسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال إلى نفسها فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه . (صحيح)

_ الإصابة في الحكم

5381_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر . (صحيح)

_ باب ترك استعمال من يحرض علي القضاء

5382_ عن أبي موسى قال أتاني ناس من الأشعريين فقالوا اذهب معنا إلى رسول الله فإن لنا حاجة فذهبت معهم فقالوا يا رسول الله استعن بنا في عملك ، قال أبو موسى فاعتذرت مما قالوا وأخبرت أني لا أدري ما حاجتهم فصدقني وعذرني فقال إنا لا نستعين في عملنا بمن سألنا . (صحيح)

5383_ عن أسيد بن حضير أن رجلا من الأنصار جاء رسول الله فقال ألا تستعملني كما استعملت فلانا ، قال إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض . (صحيح)

_ النهي عن مسألة الإمارة

5384_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها . (صحيح)

5385_ عن أبي هريرة عن النبي قال إنكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون ندامة وحسرة يوم القيامة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة . (صحيح)

_ استعمال الشعراء

5386_ عن عبد الله بن الزبير أخبره أنه قدم ركب من بني تميم على النبي ، قال أبو بكر أمر القعقاع بن معبد وقال عمر بل أمر الأقرع بن حابس فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت في ذلك (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) حتى انقضت الآية ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم

لكان خيرا لهم . (صحيح)

_ إذا حكموا رجلا ففضى بينهم

5387_ عن هاني بن يزيد أنه لما وفد إلى رسول الله سمعه وهم يكونون هانئا أبا الحكم فدعاه رسول الله فقال له إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكني أبا الحكم ؟ فقال إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين ، قال ما أحسن من هذا فما لك من الولد ؟ قال لي شريح وعبد الله ومسلم ، قال فمن أكبرهم ؟ قال شريح ، قال فأنت أبو شريح فدعا له ولولده . (صحيح)

_ النهي عن استعمال النساء في الحكم

5388_ عن أبي بكره قال عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله لما هلك كسرى قال من استخلفوا ؟ قالوا بنته ، قال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة . (صحيح)

_ الحكم بالتشبيه والتمثيل وذكر الاختلاف على الوليد بن مسلم في حديث ابن عباس

5389_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أنه كان رديف رسول الله غداة النحر فأثته امرأة من خثعم فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يركب إلا معترضا أفأحج عنه ؟ قال نعم حجي عنه فإنه لو كان عليه دين قضيتيه . (صحيح)

5390_ عن ابن عباس أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله والفضل رديف رسول الله فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يجزئ؟ قال محمود فهل يقضي أن أحج عنه؟ فقال لها نعم. (صحيح)

5391_ عن ابن عباس قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل رسول الله يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال نعم، وذلك في حجة الوداع. (صحيح)

5392_ عن ابن عباس أن امرأة من خثعم قالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال لها رسول الله نعم، فأخذ الفضل يلتفت إليها وكانت امرأة حسناء وأخذ رسول الله الفضل فحول وجهه من الشق الآخر. (صحيح)

_ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه

5393_ عن ابن عباس أن رجلا سأل النبي إن أبي أدركه الحج وهو شيخ كبير لا يثبت على راحلته فإن شدته خشيت أن يموت أفأحج عنه؟ قال أفرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان مجزئا؟ قال نعم، قال فحج عن أبيك. (صحيح)

5394_ عن الفضل بن العباس أنه كان رديف النبي فجاءه رجل فقال يا رسول الله إن أمي عجوز كبيرة إن حملتها لم تستمسك وإن ربطتها خشيت أن أقتلها فقال رسول الله أ رأيت لو كان على أمك

دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم ، قال فحج عن أمك . (صحيح)

5395_ عن الفضل بن العباس قال جاء رجل إلى النبي فقال يا نبي الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج وإن حملته لم يستمسك أفأحج عنه ؟ قال حج عن أبيك . (حسن لغيره)

5396_ عن ابن عباس أن رجلا جاء إلى النبي فقال إن أبي شيخ كبير أفأحج عنه ؟ قال نعم أرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان يجزئ عنه . (صحيح)

_ الحكم باتفاق أهل العلم

5397_ عن عبد الرحمن بن يزيد قال أكثروا على عبد الله بن مسعود ذات يوم فقال عبد الله إنه قد أتى علينا زمان ولسنا نقضي ولسنا هنالك ثم إن الله قدر علينا أن بلغنا ما ترون فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله فإن جاء أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه ،

فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه فليقض بما قضى به الصالحون فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه ولا يقول إني أخاف وإني أخاف فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك . (صحيح)

5398_ عن ابن مسعود قال أتى علينا حين ولسنا نقضي ولسنا هنالك وإن الله قدر أن بلغنا ما ترون فمن عرض له قضاء بعد اليوم فليقض فيه بما في كتاب الله فإن جاء أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه فليقض بما قضى به الصالحون

ولا يقول أحدكم إني أخاف وإني أخاف فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك . (صحيح لغيره)

5399_ عن شريح أنه كتب إلى عمر يسأله فكتب إليه أن اقض بما في كتاب الله فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة رسول الله فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله فاقض بما قضى به الصالحون فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ولم يقض به الصالحون فإن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر ولا أرى التأخر إلا خيراً لك والسلام عليكم . (صحيح)

_ تأويل قول الله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)

5400_ عن ابن عباس قال كانت ملوك بعد عيسى ابن مريم بدلوا التوراة والإنجيل وكان فيهم مؤمنون يقرءون التوراة قيل لملوكلهم ما نجد شتما أشد من شتم يشتمونا هؤلاء إنهم يقرءون) ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون (وهؤلاء الآيات مع ما يعيبونا به في أعمالنا في قراءتهم فادعهم فليقرءوا كما نقرأ وليؤمنوا كما آمننا ،

فدعاهم فجمعهم وعرض عليهم القتل أو يتركوا قراءة التوراة والإنجيل إلا ما بدلوا منها فقالوا ما تريدون إلى ذلك دعونا فقالت طائفة منهم ابنوا لنا أسطوانة ثم ارفعونا إليها ثم اعطونا شيئاً نرفع به طعامنا وشرابنا فلا نرد عليكم وقالت طائفة منهم دعونا نسيح في الأرض ونهيم ونشرب كما يشرب الوحش فإن قدرتم علينا في أرضكم فاقتلونا ،

وقالت طائفة منهم ابنوا لنا دورا في الفيافي ونحتفر الآبار ونحترث البقول فلا نرد عليكم ولا نمر بكم وليس أحد من القبائل إلا وله حميم فيهم ، قال ففعلوا ذلك فأنزل الله (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها) ،

والآخرون قالوا نتعبد كما تعبد فلان ونسيح كما ساح فلان ونتخذ دورا كما اتخذ فلان وهم على شركهم لا علم لهم بإيمان الذين اقتدوا به فلما بعث الله النبي ولم يبق منهم إلا قليل انحط رجل من صومعته وجاء سائح من سياحته وصاحب الدير من ديره فأمنوا به وصدقوه ،

فقال الله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته) أجرين بإيمانهم بعبسى وبالتوراة والإنجيل وإيمانهم بمحمد وتصديقهم ، قال يجعل لكم نورا تمشون به القرآن واتباعهم النبي قال (لئلا يعلم أهل الكتاب) يتشبهون بكم (ألا يقدر على شيء من فضل الله) الآية . (صحيح)

_ الحكم بالظاهر

5401_ عن أم سلمة أن رسول الله قال إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع به قطعة من النار . (صحيح)

_ حكم الحاكم بعلمه

5402_ عن أبي هريرة عن رسول الله وبينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت هذه لصاحبته إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك فتحاكما إلى داود عليه السلام فقاضى به للكبرى فخرجتا إلى سليمان بن داود فأخبرته فقال ائتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقاضى به للصغرى . قال أبو هريرة والله ما سمعت بالسكين قط إلا يومئذ ما كنا نقول إلا المدية . (صحيح)

_ السعة للحاكم في أن يقول للشيء الذي لا يفعله أفعَل ليستبين الحق

5403_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال خرجت امرأتان معهما صبيان لهما فعدا الذئب على إحداهما فأخذ ولدها فأصبحتا تختصمان في الصبي الباقي إلى داود عليه السلام فقاضى به للكبرى منهما فمرتا على سليمان فقال كيف أمركما ؟ فقصتا عليه فقال ائتوني بالسكين أشق الغلام بينهما فقالت الصغرى أتشقه ؟ قال نعم ، فقالت لا تفعل حظي منه لها ، قال هو ابنك فقاضى به لها . (صحيح)

_ نقض الحاكم ما يحكم به غيره ممن هو مثله أو أجل منه

5404_ عن أبي هريرة عن النبي قال خرجت امرأتان معهما ولداهما فأخذ الذئب أحدهما فاختصمتا في الولد إلى داود النبي فقاضى به للكبرى منهما فمرتا على سليمان فقال كيف قضى بينكما ؟ قالت قضى به للكبرى ، قال سليمان أقطعه بنصفين لهذه نصف ولهذه نصف ، قالت الكبرى نعم اقطعه فقالت الصغرى لا تقطعه هو ولدها ، فقاضى به للتي أبت أن يقطعه . (صحيح)

_ باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق

5405_ عن ابن عمر قال بعث النبي خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صباناً وجعل خالد قتلاً وأسراً قال فدفع إلى كل رجل أسيره حتى إذا أصبح يومنا أمر خالد بن الوليد أن يقتل كل رجل منا أسيره ، قال ابن عمر فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل أحد وقال بشر من أصحابي أسيره ، قال فقدمنا على النبي فذكر له صنع خالد فقال النبي ورفع يديه اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين . (صحيح)

_ ذكر ما ينبغي للحاكم أن يجتنبه

5406_ عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كتب أبي وكتبت له إلى عبيد الله بن أبي بكر وهو قاضي سجستان أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان . (صحيح)

_ الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان

5407_ عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً مع رسول الله في شراج الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر عليه فأبي عليه فقال رسول الله اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري وقال يا رسول الله أن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ،

فاستوفى رسول الله للزبير حقه وكان رسول الله قبل ذلك أشار على الزبير برأي فيه السعة له وللأنصاري فلما أحفظ رسول الله الأنصاري استوفى للزبير حقه في صريح الحكم ، قال الزبير لا

أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) . (صحيح)

_ حكم الحاكم في داره

5408_ عن كعب بن مالك أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان عليه فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله وهو في بيته فخرج إليهما فكشف ستر حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله ، قال ضع من دينك هذا وأوماً إلى الشطر ، قال قد فعلت ، قال قم فاقضه . (صحيح)

_ الاستعداد

5409_ عن عباد بن شرحبيل قال قدمت مع عمومتي المدينة فدخلت حائطا من حيطانها ففركت من سنبله فجاء صاحب الحائط فأخذ كسائي وضريني فأتيت رسول الله أستعدي عليه فأرسل إلى الرجل فجاءوا به فقال ما حملك على هذا ؟ فقال يا رسول الله إنه دخل حائطي فأخذ من سنبله ففركه ، فقال رسول الله ما علمته إذ كان جاهلا ولا أطعمته إذ كان جائعا اردد عليه كساءه وأمر لي رسول الله بوسق أو نصف وسق . (صحيح)

_ باب صون النساء عن مجلس الحكم

5410_ عن أبي هريرة وزيد بن خالد أن رجلين اختصما إلى رسول الله فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقههما أجل يا رسول الله وأذن لي في أن أتكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت بمائة شاة وبجارية لي ،

ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته ، فقال رسول الله والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد إليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وأمر أنيسا أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت فارجمها ، فاعترفت فرجمها . (صحيح)

5411_ عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل المزني قالوا كنا عند النبي فقام إليه رجل فقال أنشدك بالله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان أفاقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله قال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم وكأنه أخبر أن على ابنه الرجم فافتدى منه ،

ثم سألت رجلا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال له رسول الله والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما المائة شاة والخادم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها . (صحيح)

_ توجيه الحاكم إلي من أخبر أنه زني

5412_ عن أبي أمامة بن سهل أن النبي أتى بامرأة قد زنت فقال ممن ؟ قالت من المقعد الذي في حائط سعد فأرسل إليه فأتي به محمولا فوضع بين يديه فاعترف فدعا رسول الله بإثكال فضربه ورحمه لزمانته وخفف عنه . (صحيح)

_ مصير الحاكم إلي رعيته للصلح بينهم

5413_ عن سهل الساعدي قال وقع بين حيين من الأنصار كلام حتى تراموا بالحجارة فذهب النبي ليصلح بينهم فحضرت الصلاة فأذن بلال وانتظر رسول الله فاحتبس فأقام الصلاة وتقدم أبو بكر فجاء النبي وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه الناس صفحوا وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما سمع تصفيحهم التفت فإذا هو برسول الله أراد أن يتأخر ،

فأشار إليه أن اثبت فرفع أبو بكر يديه ثم نكص القهقري وتقدم رسول الله فصلى فلما قضى رسول الله الصلاة قال ما منعك أن تثبت ؟ قال ما كان الله ليرى ابن أبي قحافة بين يدي نبيه ثم أقبل على الناس ، فقال ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم صفحتم إن ذلك للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله . (صحيح)

_ إشارة الحاكم علي الخصم بالصلح

5414_ عن كعب بن مالك أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي يعني دينا فلقية فلزمه فتكلما حتى ارتفعت الأصوات فمر بهما رسول الله فقال يا كعب فأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصفاً مما عليه وترك نصفاً . (صحيح)

_ إشارة الحاكم علي الخصم بالعفو

5415_ عن وائل الحضرمي قال شهدت رسول الله حين جاء بالقاتل يقوده ولي المقتول في نسعة فقال رسول الله لولي المقتول أتعفو؟ قال لا ، قال فتأخذ الدية؟ قال لا ، قال فتقتله؟ قال نعم ، قال اذهب به ، فلما ذهب فولى من عنده دعاه فقال أتعفو؟ قال لا ،

قال فتأخذ الدية؟ قال لا ، قال فتقتله؟ قال نعم ، قال اذهب به ، فلما ذهب فولى من عنده دعاه فقال أتعفو؟ قال لا ، قال فتأخذ الدية؟ قال لا ، قال فتقتله؟ قال نعم ، قال اذهب به ، فقال رسول الله عند ذلك أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه وإثم صاحبك ، فعفا عنه وتركه فأنا رأيته يجبر نسعته . (صحيح)

_ إشارة الحاكم بالرفق

5416_ عن عبد الله بن الزبير أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير إلى رسول الله في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبي عليه فاختموا عند رسول الله فقال رسول الله اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، قال الزبير إني أحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون) الآية . (صحيح)

_ شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم

5417_ عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي للعباس يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا؟ فقال لها النبي لو راجعته فإنه أبو ولدك ، قالت يا رسول الله أتأمرني؟ قال إنما أنا

شفيع ، قالت فلا حاجة لي فيه . (صحيح)

_ منع الحاكم رعيته من إتلاف أموالهم وبهم حاجة إليها

5418_ عن جابر قال أعتق رجل من الأنصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه دين فباعه رسول الله بثمان مائة درهم فأعطاه فقال اقض دينك وأنفق على عيالك . (صحيح)

_ القضاء في قليل المال وكثيره

5419_ عن أبي أمامة أن رسول الله قال من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة ، فقال له رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال وإن كان قضيبا من أراك . (صحيح)

_ قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه

5420_ عن عائشة قالت جاءت هند إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ولا ينفق علي وولدي ما يكفيني أفأخذ من ماله ولا يشعر ؟ قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف . (صحيح)

_ النهي عن أن يقضي في قضاء بقضائين

5421_ عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وكان عاملا على سجستان قال كتب إلي أبو بكرة يقول سمعت رسول الله يقول لا يقضين أحد في قضاء بقضائين ولا يقضي أحد بين خصمين وهو غضبان . (صحيح)

_ ما يقطع القضاء

5422_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فإنما أقضي بينكما على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار . (صحيح)

_ الألد الخصم

5423_ عن عائشة قالت قال رسول الله إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم . (صحيح)

_ القضاء فيمن لم تكن له بينة

5424_ عن أبي موسى أن رجلين اختصما إلى النبي في دابة ليس لواحد منهما بينة فقاضى بها بينهما نصفين . (صحيح)

_ عظة الحاكم علي اليمين

5425_ عن ابن أبي مليكة قال كانت جاريتان تخرزان بالطائف فخرجت إحداهما ويدها تدمى فزعمت أن صاحببتها أصابتها وأنكرت الأخرى فكتبت إلى ابن عباس في ذلك فكتب أن رسول الله قضى أن اليمين على المدعى عليه ولو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس أموال ناس ودماءهم فادعها واتل عليها هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة) حتى ختم الآية فدعوتها فتلوت عليها فاعترفت بذلك فسره . (صحيح)

_ كيف يستحلف الحاكم

5426_ عن أبي سعيد قال قال معاوية إن رسول الله خرج على حلقة يعني من أصحابه فقال ما أجلسكم ؟ قالوا جلسنا ندعو الله ونحمده على ما هدانا لدينه ومن علينا بك ، قال الله ما أجلسكم إلا ذلك ؟ قالوا الله ما أجلسنا إلا ذلك ، قال أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم وإنما أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة . (صحيح)

5427_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق فقال له أسرقت ؟ قال لا والله الذي لا إله إلا هو ، قال عيسى آمنت بالله وكذبت بصري . (صحيح)

_ كتاب الاستعاذة

5428_ عن عبد الله الجهني قال أصابنا طش وظلمة فانتظرنا رسول الله ليصلي بنا فخرج رسول الله ليصلي بنا فقال قل فقلت ما أقول ؟ قال قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاثا يكفيك كل شيء . (حسن)

5429_ عن عبد الله الجهني قال كنت مع رسول الله في طريق مكة فأصبحت خلوة من رسول الله فدنوت منه فقال قل فقلت ما أقول ؟ قال قل ، قلت ما أقول ؟ قال قل أعوذ برب الفلق حتى ختمها ثم قال قل أعوذ برب الناس حتى ختمها ثم قال ما تعوذ الناس بأفضل منهما . (صحيح)

5430_ عن عقبة بن عامر قال بينا أنا أقود برسول الله راحلته في غزوة إذ قال يا عقبة قل فاستمعت ثم قال يا عقبة قل فاستمعت فقالها الثالثة فقلت ما أقول ؟ فقال قل هو الله أحد فقرأ السورة حتى ختمها ثم قرأ قل أعوذ برب الفلق وقرأت معه حتى ختمها ثم قرأ قل أعوذ برب الناس فقرأت معه حتى ختمها ثم قال ما تعوذ بمثلهن أحد . (صحيح)

5431_ عن عقبة بن عامر قال قال لي رسول الله قل قلت وما أقول ؟ قال قل هو الله أحد قل أعوذ برب الفلق قل أعوذ برب الناس فقرأهن رسول الله ثم قال لم يتعوذ الناس بمثلهن أو لا يتعوذ الناس بمثلهن . (صحيح)

5432_ عن ابن عباس أن رسول الله قال له يا ابن عباس ألا أدلك أو قال ألا أخبرك بأفضل ما يتعوذ به المتعوذون ؟ قال بلى يا رسول الله ، قال قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس هاتين السورتين . (صحيح)

5433_ عن عقبة بن عامر قال أهديت للنبي بغلة شهباء فركبها وأخذ عقبة يقودها به فقال رسول الله لعقبة اقرأ قال وما اقرأ يا رسول الله ؟ قال اقرأ قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق فأعادها علي حتى قرأتها فعرف أنني لم أفرح بها جدا قال لعلك تهاونت بها فما قمت يعني بمثلها . (صحيح)

5434_ عن عقبة بن عامر أنه سأل رسول الله عن المعوذتين قال عقبة فأما رسول الله بهما في صلاة الغداة . (صحيح)

5435_ عن عقبة أن رسول الله قرأ بهما في صلاة الصبح . (صحيح)

5436_ عن عقبة بن عامر قال كنت أقود برسول الله في السفر فقال رسول الله يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا ؟ فعلمني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فلم يرني سررت بهما جدا فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس فلما فرغ رسول الله من الصلاة التفت إلي فقال يا عقبة كيف رأيت . (صحيح)

5437_ عن عقبة بن عامر قال بينا أقود برسول الله في نعب من تلك النقاب إذ قال ألا تركب يا عقبة ؟ فأجلت رسول الله أن أركب مركب رسول الله ثم قال ألا تركب يا عقبة ؟ فأشفقت أن يكون معصية فنزل وركبت هنيهة ونزلت وركب رسول الله ثم قال ألا أعلمك سورتين من خير سورتين قرأ بهما الناس ؟ فأقرأني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فأقيمت الصلاة فتقدم فقرأ بهما ثم مر بي فقال كيف رأيت يا عقبة بن عامر ، اقرأ بهما كلما نمت وقمت . (صحيح)

5438_ عن عقبة بن عامر قال كنت أمشي مع رسول الله فقال يا عقبة قل فقلت ماذا أقول يا رسول الله ؟ فسكت عني ثم قال يا عقبة قل قلت ماذا أقول يا رسول الله ؟ فسكت عني فقلت اللهم اردد علي فقال يا عقبة ،

قل قلت ماذا أقول يا رسول الله ؟ فقال قل أعوذ برب الفلق فقرأتها حتى أتيت على آخرها ثم قال قل قلت ماذا أقول يا رسول الله ؟ قال قل أعوذ برب الناس فقرأتها حتى أتيت على آخرها ثم قال

رسول الله عند ذلك ما سأل سائل بمثلهما ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما . (صحيح)

5439_ عن عقبة قال أتيت رسول الله وهو راكب فوضعت يدي على قدمه فقلت أقرئني سورة هود أقرئني سورة يوسف فقال لن تقرأ شيئاً أبلغ عند الله من قل أعوذ برب الفلق . (صحيح)

5440_ عن عقبة بن عامر عن النبي قال أنزل علي آيات لم ير مثلهن (قل أعوذ برب الفلق) إلى آخر السورة و (قل أعوذ برب الناس) إلى آخر السورة . (صحيح)

5441_ عن جابر قال قال لي رسول الله اقرأ يا جابر ، قلت وماذا أقرأ بأبي أنت وأمي يا رسول الله ؟ قال اقرأ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ، فقرأتهما فقال اقرأ بهما ولن تقرأ بمثلهما . (صحيح)

_ الاستعاذة من قلب لا يخشع

5442_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي كان يتعوذ من أربع ، من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع . (صحيح)

_ الاستعاذة من فتنة الصدر

5443_ عن عمر أن النبي كان يتعوذ من الجبن والبخل وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر السمع والبصر

5444_ عن شكل بن حميد قال أتيت النبي فقلت يا نبي الله علمني تعوذا أتعوذ به فأخذ بيدي ثم قال قل أعوذ بك من شر سمعي وشر بصري وشر لساني وشر قلبي وشر مني ، قال حتى حفظتها . (صحيح)

_ الاستعاذة من الجبن

5445_ عن سعد قال كان يعلمنا خمسا كان يقول كان رسول الله يدعو بهن ويقولهن اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من البخل

5446_ عن ابن مسعود قال كان النبي يتعوذ من خمس من البخل والجبن وسوء العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح)

5447_ عن عمرو بن ميمون قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان ويقول إن رسول الله كان يتعوذ بهن دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر . (صحيح)

5448_ عن أنس أن نبي الله كان يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والههم
وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات . (صحيح)

_ الاستعاذة من الههم

5449_ عن أنس قال كان لرسول الله دعوات لا يدعهن كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الههم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وغلبة الرجال . (صحيح)

5450_ عن أنس بن مالك قال كان لرسول الله دعوات لا يدعهن اللهم إني أعوذ بك من الههم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن والدين وغلبة الرجال . (صحيح)

5451_ عن أنس قال كان النبي يدعو اللهم إني أعوذ بك من الكسل والههم والجبن والبخل وفتنة
الدجال وعذاب القبر . (صحيح)

5452_ عن أنس أن النبي كان يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والههم والبخل والجبن
وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات . (صحيح)

_ الاستعاذة من الحزن

5453_ عن أنس أن رسول الله كان إذا دعا قال اللهم إني أعوذ بك من الههم والحزن والعجز والكسل
والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال . (صحيح)

_ باب الاستعاذة من المغرم والمأثم

5454_ عن عائشة قالت كان رسول الله أكثر ما يتعوذ من المغرم والمأثم ، قلت يا رسول الله ما أكثر ما تتعوذ من المغرم ، قال إنه من غرم حدث فكذب ووعد فأخلف . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر السمع والبصر

5455_ عن شكل بن حميد قال أتيت النبي فقلت يا نبي الله علمني تعوذا أتعوذ به فأخذ بيدي ثم قال قل أعوذ بك من شر سمعي وشر بصري وشر لساني وشر قلبي وشر مني ، قال حتى حفظتها . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر البصر

5456_ عن شكل بن حميد قال قلت يا رسول الله علمني دعاء أنتفع به ، قال قل اللهم عافني من شر سمعي وبصري ولساني وقلبي ومن شر مني . (صحيح)

_ الاستعاذة من الكسل

5457_ عن حميد قال سئل أنس بن مالك عن عذاب القبر وعن الدجال قال كان نبي الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهزم والجبن والبخل وفتنة الدجال وعذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من العجز

5458_ عن زيد بن أرقم قال لا أعلمكم إلا ما كان رسول الله يعلمنا يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن والهرم وعذاب القبر اللهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع وعلم لا ينفع ودعوة لا يستجاب لها . (صحيح)

5459_ عن أنس أن نبي الله قال اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن والهرم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات . (صحيح)

_ الاستعاذة من الذلة

5460_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلّة وأعوذ بك من القلة والذلة وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم . (صحيح)

5461_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تعوذوا بالله من الفقر والقلّة والذلة وأن تظلم أو تظلم . (صحيح)

5462_ عن أبي هريرة أن النبي كان يقول اللهم إني أعوذ بك من القلة والفقر والذلة وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم . (صحيح)

_ الاستعاذة من القلة

5463_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تعوذوا بالله من الفقر ومن القلة ومن الذلة وأن أظلم أو أظلم . (صحيح)

_ الاستعاذة من الفقر

5464_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن تظلم أو تظلم . (صحيح)

5465_ عن مسلم بن أبي بكر أنه كان سمع والده يقول في دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر فجعلت أدعو بهن فقال يا بني أنى علمت هؤلاء الكلمات ؟ قلت يا أبت سمعتك تدعو بهن في دبر الصلاة فأخذتهن عنك ، قال فالزمهن يا بني فإن نبي الله كان يدعو بهن في دبر الصلاة . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر فتنة القبر

5466_ عن عائشة قالت كان رسول الله كثيرا ما يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة المسيح الدجال وشر فتنة الفقر وشر فتنة الغنى اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد وأنق قلبي من الخطايا كما أنقى الثوب الأبيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهزم والمأثم والمغرم . (صحيح)

_ الاستعاذة من نفس لا تشبع

5467_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الأربع من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يُسمع . (صحيح)

_ الاستعاذة من الجوع

5468_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة . (صحيح)

_ الاستعاذة من الخيانة

5469_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ومن الخيانة فإنها بئست البطانة . (صحيح)

_ الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق

5470_ عن أنس أن النبي كان يدعو بهذه الدعوات اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ثم يقول اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع . (صحيح)

5471_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يدعو اللهم إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق . (صحيح لغيره)

_ الاستعاذة من المغرم

5472_ عن عائشة قالت كان رسول الله يكثر التعوذ من المغرم والمأثم ف قيل له يا رسول الله إنك تكثر التعوذ من المغرم والمأثم فقال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف . (صحيح)

_ الاستعاذة من الدين

5473_ عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله يقول أعوذ بالله من الكفر والدين ، قال رجل يا رسول الله أتعدل الدين بالكفر ؟ فقال رسول الله نعم . (صحيح)

5474_ عن أبي سعيد عن النبي قال أعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل تعدل الدين بالكفر ؟ قال نعم . (صحيح)

_ الاستعاذة من غلبة الدين

5475_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء . (صحيح)

_ الاستعاذة من ضلع الدين

5476_ عن أنس بن مالك قال كان النبي يقول اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر فتنة الغنى

5477_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة المسيح الدجال وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم والمأثم . (صحيح)

_ الاستعاذة من فتنة الدنيا

5478_ عن مصعب بن سعد قال كان سعد يعلمه هؤلاء الكلمات ويرويهن عن النبي اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر . (صحيح)

5479_ عن مصعب بن سعد وعمرو بن ميمون قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المكتب الغلمان ويقول إن رسول الله كان يتعوذ بهن في دبر كل صلاة اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر . (صحيح)

5480_ عن عمر أن النبي كان يتعوذ من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح لغيره)

5481_ عن عمر قال كان رسول الله يتعوذ من خمس اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح لغيره)

5482-5483_ عن عمرو بن ميمون قال حدثني أصحاب محمد أن رسول الله كان يتعوذ من الشح والجبن وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر الذكر

5484_ عن شكل بن حميد قال قلت يا رسول الله علمني دعاء أنتفع به قال قل اللهم عافني من شر سمعي وبصري ولساني وقلبي شر مني يعني ذكّره . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر الكفر

5485_ عن أبي سعيد عن رسول الله أنه كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر فقال رجل ويعدلان ؟ قال نعم . (صحيح)

_ الاستعاذة من الضلال

5486_ عن أم سلمة أن النبي كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ بك من أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليّ . (صحيح)

_ الاستعاذة من غلبة العدو

5487_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء . (صحيح)

_ الاستعاذة من شماتة الأعداء

5488_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وشماتة الأعداء . (صحيح)

_ الاستعاذة من الهرم

5489_ عن عثمان بن أبي العاص أن النبي كان يدعو بهذه الدعوات اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والجبن والعجز ومن فتنة المحيا والممات . (صحيح)

5490_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم والمأثم وأعوذ بك من شر المسيح الدجال وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من عذاب النار . (صحيح)

_ الاستعاذة من سوء القضاء

5491_ عن أبي هريرة قال كان النبي يتعوذ من هذه الثلاثة من درك الشقاء وشماتة الأعداء وسوء القضاء وجهد البلاء . (صحيح) قال سفيان هو ثلاثة فذكرت أربعة لأنني لا أحفظ الواحد الذي ليس فيه . (أقول كل من هذه الأربع ثبت في أحاديث أخرى)

_ الاستعاذة من درك الشقاء

5492_ عن أبي هريرة أن النبي كان يستعيد من سوء القضاء وشماتة الأعداء ودرك الشقاء وجهد البلاء . (صحيح)

_ الاستعاذة من الجنون

5493_ عن أنس أن النبي كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الجنون والجذام والبرص وسيئ الأسقام . (صحيح)

_ الاستعاذة من عين الجان

5494_ عن أبي سعيد قال كان رسول الله يتعوذ من عين الجان وعين الإنس فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سوى ذلك . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر الكبر

5495_ عن أنس قال كان رسول الله يتعوذ بهؤلاء الكلمات كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والجبن والبخل وسوء الكبر وفتنة الدجال وعذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من أرذل العمر

5496_ عن مصعب بن سعد عن أبيه قال كان يعلمنا خمسا كان رسول الله يدعو بهن ويقول اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من عذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من سوء العمر

5497_ عن عمرو بن ميمون قال حججت مع عمر فسمعتة يقول بجمع ألا إن النبي كان يتعوذ من خمس اللهم إني أعوذ بك من البخل والجبن وأعوذ بك من سوء العمر وأعوذ بك من فتنة الصدر وأعوذ بك من عذاب القبر . (صحيح)

_ الاستعاذة من الحور بعد الكور

5498_ عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله كان إذا سافر قال اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال . (صحيح)

5499_ عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله كان إذا سافر قال اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والخور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال والولد . (صحيح)

_ الاستعاذة من دعوة المظلوم

5500_ عن عبد الله بن سرجس قال كان النبي إذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والخور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر . (صحيح)

_ الاستعاذة من كآبة المنقلب

5501_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سافر فركب راحلته قال بإصبعه ومد شعبة بإصبعه قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب . (صحيح)

_ الاستعاذة من جار السوء

5502_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تعوذوا بالله من جار السوء في دار المقام فإن جار البادية يتحول عنك . (صحيح)

_ الاستعاذة من غلبة الرجال

5503_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لأبي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي أبو طلحة يردفني وراءه فكنت أخدم رسول الله كلما نزل فكنت أسمعته يكتر أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الهرم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من فتنة الدجال

5504_ عن عائشة أن النبي كان يستعيذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قال وقال إنكم تفتنون في قبوركم . (صحيح)

_ الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال

5505_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أعوذ بالله من عذاب جهنم وأعوذ بالله من عذاب القبر وأعوذ بالله من شر المسيح الدجال وأعوذ بالله من شر فتنة المحيا والممات . (صحيح)

5506_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه كان يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من شر المسيح الدجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر شياطين الإنس

5507_ عن أبي ذر قال دخلت المسجد ورسول الله فيه فجئت فجلست إليه فقال يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الجن والإنس ، قلت أو للإنس شياطين ؟ قال نعم . (حسن لغيره)

_ الاستعاذة من فتنة المحيا

5508_ عن أبي هريرة عن النبي قال عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال . (صحيح)

5509_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يتعوذ من خمس يقول عوذوا بالله من عذاب القبر ومن عذاب جهنم ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال . (صحيح)

5510_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله وكان يتعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم وفتنة الأحياء والأموات وفتنة المسيح الدجال . (صحيح)

5511_ عن أبي هريرة عن النبي قال استعيذوا بالله من خمس من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من فتنة الممات

5512_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلم السورة من القرآن قولوا اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال

وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

5513_ عن أبي هريرة عن النبي قال عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات ومن عذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من عذاب القبر

5514_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يدعو يقول في دعائه اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

_ الاستعاذة من فتنة القبر

5515_ عن أبي هريرة سمعت رسول الله يقول في دعائه اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات . (صحيح)

_ الاستعاذة من عذاب الله

5516_ عن أبي هريرة عن النبي قال عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من عذاب جهنم

5517_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يتعوذ من عذاب جهنم وعذاب القبر والمسيح الدجال .
(صحيح)

_ الاستعاذة من عذاب النار

5518_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تعوذوا بالله من عذاب النار وعذاب القبر ومن فتنة
المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال . (صحيح)

_ الاستعاذة من حر النار

5519_ عن عائشة قالت قال رسول الله اللهم رب جبرائيل وميكائيل ورب إسرافيل أعوذ بك من
حر النار ومن عذاب القبر . (صحيح)

5520_ عن أبي هريرة قال سمعت أبا القاسم يقول في صلاته اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر ومن
فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات ومن حر جهنم . (صحيح)

5521_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم
أدخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم أجره من النار . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر ما صنع وذكر الاختلاف على عبد الله بن بريدة فيه

5522_ عن شداد بن أوس عن النبي قال إن سيد الاستغفار أن يقول العبد اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بذنبي وأبوء لك بنعمتك علي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فإن قالها حين يصبح موقنا بها فمات دخل الجنة وإن قالها حين يمسي موقنا بها دخل الجنة . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر ما عمل وذكر الاختلاف علي هلال

5523_ عن ابن يساف أنه سأل عائشة زوج النبي ما كان أكثر ما يدعو به رسول الله قبل موته قالت كان أكثر ما كان يدعو به اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

5524_ عن ابن يساف قال سئلت عائشة ما كان أكثر ما كان يدعو به النبي قالت كان أكثر دعائه أن يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل بعد . (صحيح)

5525_ عن فروة بن نوفل قال سألت أم المؤمنين عائشة عما كان رسول الله يدعو قالت كان يقول أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

5526_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

_ الاستعاذة من شر ما لم يعمل

5527_ عن فروة بن نوفل قال سألت عائشة فقلت حدثيني بشيء كان رسول الله يدعو به قالت كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

5528_ عن فروة بن نوفل قال قلت لعائشة أخبريني بدعاء كان رسول الله يدعو به ، قالت كان يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

_ الاستعاذة من الخسف

5529_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي . (صحيح) قال جبير القرشي وهو الخسف .

5530_ عن ابن عمر قال كان النبي يقول اللهم فذكر الدعاء وقال في آخره أعوذ بك أن أغتال من تحتي . (صحيح)

_ الاستعاذة من التردى والهدم

5531_ عن أبي اليسر قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من التردى والهدم والغرق والحريق وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً وأعوذ بك أن أموت لديغا . (صحيح)

5532_ عن أبي اليسر أن رسول الله كان يدعو فيقول اللهم إني أعوذ بك من الهرم والتردى والهدم والغم والحريق والغرق وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأن أقتل في سبيلك مدبراً

وأعوذ بك أن أموت لديغا . (صحيح)

5533_ عن أبي الأسود السلمي هكذا قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الهدم وأعوذ بك من التردى وأعوذ بك من الغرق والحريق وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا وأعوذ بك أن أموت لديغا . (صحيح)

_ الاستعاذة برضاء الله من سخط الله تعالى

5534_ عن عائشة قالت طلبت رسول الله ذات ليلة في فراشي فلم أصبه فضربت بيدي على رأس الفراش فوقعت يدي على أخمص قدميه فإذا هو ساجد يقول أعوذ بعفوك من عقابك وأعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بك منك . (صحيح)

_ الاستعاذة من ضيق المقام يوم القيامة

5535_ عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة بما كان رسول الله يفتح قيام الليل ؟ قالت سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد ، كان يكبر عشرا ويسبح عشرا ويستغفر عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة . (صحيح)

_ الاستعاذة من دعاء لا يُسمع

5536_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع . (صحيح)

5537_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع . (صحيح)

_ الاستعاذة من دعاء لا يستجاب

5538_ عن عبد الله بن الحارث قال كان إذا قيل لزيد بن أرقم حدثنا ما سمعت من رسول الله يقول لا أحدثكم إلا ما كان رسول الله حدثنا به ويأمرنا أن نقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن والهرم وعذاب القبر اللهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن علم لا ينفع ودعوة لا تستجاب . (صحيح)

5539_ عن أم سلمة أن النبي كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ بك من أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي . (صحيح)

_ كتاب الأشربة

_ باب تحريم الخمر ، قال الله (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون)

5540_ عن عمر قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التي في البقرة فدعي عمر فقرئت عليه فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التي في النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) ،

فكان منادي رسول الله إذا أقام الصلاة نادى (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ (فهل أنتم منتهون) قال عمر انتهينا انتهينا . (صحيح)

_ ذكر الشراب الذي أهرق بتحريم الخمر

5541_ عن أنس بن مالك قال بينا أنا قائم على الحي وأنا أصغرهم سنا على عمومتي إذ جاء رجل فقال إنها قد حرمت الخمر وأنا قائم عليهم أسقيهم من فضيخ لهم فقالوا اكفأها فكفأتها . قال سليمان التيمي قلت لأنس ما هو ؟ قال البسر والتمر ، قال أبو بكر بن أنس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر أنس . (صحيح)

5542_ عن أنس قال كنت أسقي أبا طلحة وأبي بن كعب وأبا دجاجة في رهط من الأنصار فدخل علينا رجل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر فكفأنا قال وما هي يومئذ إلا الفضيخ خليط البسر والتمر . وقال أنس لقد حرمت الخمر وإن عامة خمورهم يومئذ الفضيخ . (صحيح)

5543_ عن أنس بن مالك قال حرمت الخمر حين حرمت وإنه لشرابهم البسر والتمر . (صحيح)

_ استحقاق الخمر لشراب البسر والتمر

5544-5545_ عن جابر بن عبد الله قال البسر والتمر خمر . (صحيح)

5546_ عن جابر عن النبي قال الزبيب والتمر هو الخمر . (صحيح)

_ نهي البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة إلي بيان البلح والتمر

5547_ عن ابن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي أن النبي نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر .
(صحيح)

_ خليط البلح والزهو

5548_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وأن يخلط البلح
والزهو . (صحيح)

5549_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن الدباء والمزفت والنقير وأن يخلط التمر بالزبيب
والزهو بالتمر . (صحيح)

5550_ عن أبي سعيد قال نهى رسول الله عن الزهو والتمر والزبيب والتمر . (صحيح)

_ خليط الزهو والرطب

5551_ عن أبي قتادة عن النبي قال لا تجمعوا بين التمر والزبيب ولا بين الزهو والرطب . (صحيح)

5552_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال لا تنبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنبذوا الزبيب والرطب جميعا . (صحيح)

_ خليط الزهو والبسر

5553_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله أن يخلط التمر والزبيب وأن يخلط الزهو والتمر والزهو والبسر . (صحيح)

_ خليط البسر والرطب

5554_ عن جابر أن النبي نهى عن خليط التمر والزبيب والبسر والرطب . (صحيح)

5555_ عن جابر أن رسول الله قال لا تخلطوا الزبيب والتمر ولا البسر والتمر . (صحيح)

_ خليط البسر والتمر

5556_ عن جابر عن رسول الله أنه نهى أن ينبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى أن ينبذ البسر والتمر جميعا . (صحيح)

5557_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وعن البسر والتمر أن يخلطا وعن الزبيب والتمر أن يخلطا وكتب إلى أهل هجر أن لا تخلطوا الزبيب والتمر جميعا . (صحيح)

5558_ عن ابن عباس قال البسر وحده حرام ومع التمر حرام . (صحيح)

_ خليط التمر والزبيب

5559_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن خليط التمر والزبيب وعن التمر والبسر . (صحيح)

5560_ عن جابر قال نهى رسول الله عن التمر والزبيب ونهى عن التمر والبسر أن ينبذا جميعا . (صحيح)

_ خليط الرطب والزبيب

5561_ عن أبي قتادة عن النبي قال لا تنبذوا الزهو والرطب ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا . (صحيح)

_ خليط البسر والزبيب

5562_ عن جابر عن رسول الله أنه نهى أن ينبذ الزبيب والبسر جميعا ونهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا . (صحيح)

_ ذكر العلة التي من أجلها نهى عن الخليطين وهي ليقوى أحدهما علي صاحبه

5563_ عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله أن نجمع شيئين نبيذا يبغى أحدهما علي صاحبه ، قال وسألته عن الفضيخ فنهاني عنه ، قال كان يكره المذنب من البسر مخافة أن يكونا شيئين فكنا نقطعه . (صحيح)

5564_ عن أبي إدريس قال شهدت أنس بن مالك أتى ببسر مذنب فجعل يقطعه منه . (حسن لغيره)

5564_ عن قتادة قال كان أنس يأمر بالتذنوب فيقرض . (صحيح)

5565_ عن أنس أنه كان لا يدع شيئا قد أرطب إلا عزله عن فضيخه . (صحيح)

_ الترخيص في انتباز البسر وحده وشربه قبل تغييره في فضيخه

5566_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال لا تنبذوا الزهو والرطب جميعا ولا البسر والزبيب جميعا وانبذوا كل واحد منهما علي حدته . (صحيح)

_ الرخصة في الانتباز في الأسقية التي يلاث علي أفواهاها

5567_ عن أبي قتادة أن النبي نهى عن خليط الزهو والتمر وخليط البسر والتمر وقال لتنبذوا كل واحد منهما على حدة في الأسقية التي يلاث على أفواهاها . (صحيح)

_ الترخص في انتباز التمر وحده

5568_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله أن يخلط بسر بتمر أو زبيب بتمر أو زبيب ببسر وقال من شربه منكم فليشرب كل واحد منه فردا تمرا فردا أو بسرا فردا أو زبيبا فردا . (صحيح)

5569_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي نهى أن يخلط بسرا بتمر أو زبيبا بتمر أو زبيبا ببسر وقال من شرب منكم فليشرب كل واحد منه فردا . (صحيح)

_ انتباز الزبيب وحده

5570_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن يخلط البسر والزبيب والبسر والتمر وقال انبذوا كل واحد منهما على حدة . (صحيح)

_ الرخصة في انتباز البسر وحده

5571_ عن أبي سعيد أن النبي نهى أن ينبذ التمر والزبيب والتمر والبسر وقال انتبذوا الزبيب فردا والتمر فردا والبسر فردا . (صحيح)

_ تأويل قول الله تعالى (ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا)

5572_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الخمر من هاتين وقال سويد في هاتين الشجرتين النخلة والعنبة . (صحيح)

5573_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة . (صحيح)

5574_ عن النخعي والشعبي قالوا السَّكْرُ خمر . (صحيح)

5575-5576_ عن سعيد بن جبير قال السكر خمر . (صحيح)

5577_ عن سعيد بن جبير قال السكر حرام والرزق الحسن حلال . (صحيح)

_ ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها

5578_ عن ابن عمر قال سمعت عمر يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ألا إنه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل . (صحيح)

5579_ عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر رسول الله يقول أما بعد فإن الخمر نزل تحريمها وهي من خمسة من العنب والحنطة والشعير والتمر والعسل . (صحيح)

5580_ عن ابن عمر قال الخمر من خمسة من التمر والحنطة والشعير والعسل والعنب . (صحيح)

_ تحريم الأثرية المسكرة من الأثمار والحبوب كانت علي اختلاف أجناسها لشاربيها

5581_ عن ابن سيرين قال جاء رجل إلى ابن عمر فقال إن أهلنا ينبذون لنا شرابا عشيا فإذا أصبحنا شربنا قال أنهاك عن المسكر قليله وكثيره وأشهد الله عليك أنهاك عن المسكر قليله وكثيره وأشهد الله عليك إن أهل خير ينبذون شرابا من كذا وكذا ويسمونه كذا وكذا وهي الخمر وإن أهل فدك ينبذون شرابا من كذا وكذا ويسمونه كذا وكذا وهي الخمر حتى عد أثرية أربعة أحدها العسل . (صحيح)

_ إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأثرية

5582-5586_ عن ابن عمر عن النبي قال كل مسكر حرام وكل مسكر خمر . (صحيح)

_ تحريم كل شراب أسكر

5587_ عن ابن عمر عن النبي قال كل مسكر حرام . (صحيح)

5588_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل مسكر حرام . (صحيح)

5589_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت والنقير والحنتم وكل مسكر حرام . (صحيح)

5590_ عن عائشة عن النبي قال لا تنبذوا في الدباء ولا المزفت ولا النقير وكل مسكر حرام . (صحيح)

5591_ عن عائشة قالت قال رسول الله كل شراب أسكر فهو حرام . (صحيح)

5592_ عن عائشة أن رسول الله سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر حرام . (صحيح)

5593_ عن عائشة أن رسول الله سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام . (صحيح)
والبتع من العسل .

5594_ عن عائشة أن رسول الله سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام . (صحيح)
والبتع هو نبيذ العسل .

5595_ عن أبي موسى قال قال رسول الله كل مسكر حرام . (صحيح)

5596_ عن أبي موسى قال بعثني رسول الله أنا ومعاذ إلى اليمن فقال معاذ إنك تبعثنا إلى أرض كثير شراب أهلها فما أشرب ؟ قال اشرب ولا تشرب مسكرا . (صحيح)

5597_ عن أبي موسى قال قال رسول الله كل مسكر حرام . (صحيح)

5598_ عن عطاء وسأله رجل فقال إنا نركب أسفاراً فتبرز لنا الأشرية في الأسواق لا ندري أوعيتها فقال كل مسكر حرام فذهب يعيد فقال كل مسكر حرام فذهب يعيد فقال هو ما أقول لك . (صحيح)

5599_ عن ابن سيرين قال كل مسكر حرام . (صحيح)

5600_ عن عبد الملك بن الطفيل قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز لا تشربوا من الطلاء حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه وكل مسكر حرام . (حسن)

5601_ عن الصعق بن حزن قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة كل مسكر حرام . (صحيح)

5602_ عن أبي موسى أن رسول الله قال كل مسكر حرام . (صحيح)

تفسير البتع والمزر

5603_ عن أبي موسى قال بعثني رسول الله إلى اليمن فقلت يا رسول الله إن بها أشربة فما أشرب وما أدع ؟ قال وما هي ؟ قلت البتع والمزر ، قال وما البتع والمزر ؟ قلت أما البتع فنبيذ العسل وأما المزر فنبيذ الذرة ، فقال رسول الله لا تشرب مسكراً فإني حرمت كل مسكر . (صحيح لغيره)

5604_ عن أبي موسى قال بعثني رسول الله إلى اليمن فقلت يا رسول الله إن بها أشربة يقال لها البتع والمزر ، قال وما البتع والمزر ؟ قلت شراب يكون من العسل والمزر يكون من الشعير ، قال كل مسكر حرام . (صحيح)

5605_ عن ابن عمر قال خطب رسول الله فذكر آية الخمر فقال رجل يا رسول الله أرأيت المزر ؟ قال وما المزر ؟ قال حبة تصنع باليمن ، فقال تسكر ؟ قال نعم ، قال كل مسكر حرام . (صحيح)

5606_ عن أبي الجويرية قال سمعت ابن عباس وسئل فقيل له أفتنا في الباذق فقال سبق محمد الباذق وما أسكر فهو حرام . (صحيح)

_ تحريم كل شراب أسكر كثيره

5607_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال ما أسكر كثيره فقليله حرام . (صحيح)

5608_ عن سعد عن النبي قال أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره . (صحيح)

5609_ عن سعد أن النبي نهى عن قليل ما أسكر كثيره . (صحيح)

5610_ عن أبي هريرة قال علمت أن رسول الله كان يصوم فتحننت فطره بنبيذ صنعته له في دباء فجئته به فقال أدنه فأدنيته منه فإذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر . (صحيح)

قال النسائي وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريمهم آخر الشربة وتحليلهم ما تقدمها الذي يشرب في الفرق قبلها ولا خلاف بين أهل العلم أن السكر بكليته لا يحدث على الشربة الآخرة دون الأولى والثانية بعدها وبالله التوفيق .

_ النهي عن نبيذ الجعة وهو شراب يتخذ من الشعير

5611_ عن علي بن أبي طالب قال نهاني النبي عن حلقة الذهب والقسي والميثرة والجعة . (صحيح)

5612_ عن مالك بن عمير قال قال صعصعة لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه انهنا يا أمير المؤمنين عما نهاك عنه رسول الله ، قال نهاني رسول الله عن الدباء والحنتم . (صحيح)

_ ذكر ما كان ينبذ للنبي فيه

5613_ عن جابر أن النبي كان ينبذ له في تور من حجارة . (صحيح)

_ ذكر الأوعية التي نهى عن الانتباز فيها دون ما سواها مما لا تشتد أشربتها كاشتداده فيها

_ باب النهي عن نبيذ الجر مفردا

5614_ عن طاوس قال قال رجل لابن عمر أنهى رسول الله عن نبيذ الجر ؟ قال نعم . (صحيح)

5615_ عن طاوس قال جاء رجل إلى ابن عمر قال أنهى رسول الله عن نبيذ الجر والدباء . (صحيح)

5616_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن نبيذ الجر . (صحيح)

5617_ عن ابن سحيم عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الحنتم . قلت ما الحنتم ؟ قال الجر . (صحيح)

5618_ عن عبد العزيز الطاحي قال سئل ابن الزبير عن نبيذ الجر ، قال نهانا عنه رسول الله . (صحيح)

5619_ عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن نبيذ الجر فقال حرمة رسول الله ، فأتيت ابن عباس فقلت سمعت اليوم شيئاً عجبت منه ، قال ما هو ؟ قلت سألت ابن عمر عن نبيذ الجر فقال حرمة رسول الله فقال صدق ابن عمر ، قلت ما الجر ؟ قال كل شيء من مدر . (صحيح)

5620_ عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن عمر فسئل عن نبيذ الجر فقال حرمة رسول الله وشق علي لما سمعته فأتيت ابن عباس فقلت أن ابن عمر سئل عن شيء فجعلت أعظمه ، قال ما هو ؟ قلت سئل عن نبيذ الجر ، فقال صدق حرمة رسول الله ، قلت وما الجر ؟ قال كل شيء صنع من مدر . (حسن لغيره)

_ الجر الأخضر

5621_ عن سليمان الشيباني قال سمعت ابن أبي أوفى يقول نهى رسول الله عن نبيذ الجر الأخضر . قلت فالأبيض ؟ قال لا أدري . (صحيح)

5622_ عن ابن أبي أوفى قال نهى رسول الله عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض . (صحيح)

5623_ عن أبي رجاء قال سألت الحسن عن نبيذ الجر أحرام هو ؟ قال حرام ، قد حدثنا من لم يكذب أن رسول الله نهى عن نبيذ الحنتم والدباء والمزفت والنقير . (صحيح)

_ النهي عن نبيذ الدباء

5624-5625_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الدباء . (صحيح)

_ النهي عن نبيذ الدباء والمزفت

5626_ عن عائشة قالت نهى رسول الله عن الدباء والمزفت . (صحيح)

5627_ عن علي عن النبي أنه نهى عن الدباء والمزفت . (صحيح)

5628_ عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي نهى عن الدباء والمزفت . (صحيح)

5629_ عن أنس بن مالك أن رسول الله نهى عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيهما . (صحيح)

5630_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيهما . (صحيح)

5631_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن المزفت والقرع . (صحيح)

_ ذكر النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والنقير

5632_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الدباء والحنتم والنقير . (صحيح)

5633_ عن أبي سعيد قال نهى رسول الله عن الشرب في الحنتم والدباء والنقير . (صحيح)

_ النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت

5634_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الدباء والحنتم والمزفت . (صحيح)

5635_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الجرار والدباء والظروف المزفتة . (صحيح)

5636_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله ينهى عن شراب صنع في دباء أو حنتم أو مزفت لا

يكون زيتا أو خلا . (حسن لغيره)

_ ذكر النهي عن نبيذ الدباء والنقير والمقير والحنتم

5637_ عن أبي هريرة قال إن رسول الله نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت . (صحيح)

5638_ عن ثمامة قال لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ فقالت قدم وفد عبد القيس على رسول الله فسألوه فيما ينبذون ؟ فنهى النبي أن ينبذوا في الدباء والنقير والمقير والحنتم . (صحيح)

5639_ عن عائشة قالت نهى عن الدباء بذاته . (صحيح)

5640_ عن عائشة أن رسول الله نهى عن النبيذ والنقير والمقير والدباء والحنتم . (صحيح)

5641_ عن هنيذة بنت شريك قالت لقيت عائشة بالخرية فسألتها عن العكر فنهتني عنه وقالت انبذي عشية واشربيه غدوة وأوكي عليه ونهتني عن الدباء والنقير والمزفت والحنتم . (حسن)

_ المزفتة

5642_ عن أنس قال نهى رسول الله عن الظروف المزفتة . (صحيح)

_ ذكر الدلالة علي النهي للموصوف من الأوعية التي تقدم ذكرها كان حتما لازما لا علي تأديب

5643_ عن ابن عمر وابن عباس عن رسول الله أنه نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير ثم تلا رسول الله هذه الآية (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) . (صحيح)

5644_ عن ابن عباس قال ألم يقل الله (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ، قلت بلى ، قال ألم يقل الله (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) ؟ قلت بلى ، قال فإني أشهد أن نبي الله نهى عن النكير والمقير والدباء والحنتم . (حسن)

_ باب تفسير الأوعية

5645_ عن زاذان قال سألت عبد الله بن عمر قلت حدثني بشيء سمعته من رسول الله في الأوعية وفسره قال نهى رسول الله عن الحنتم وهو الذي تسمونه أنتم الجرة ونهى عن الدباء وهو الذي تسمونه أنتم القرع ونهى عن النكير وهي النخلة ينقرونها ونهى عن المزفت وهو المقير . (صحيح)

_ الإذن في الانتباز التي خصها بعض الروايات التي أتينا علي ذكرها الإذن فيما كان في الأسقية منها

5646_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله وفد عبد القيس حين قدموا عليه عن الدباء وعن النكير وعن المزفت والمزادة المجبوبة وقال انتبذ في سقائك أوكه واشريه حلوا ، قال بعضهم ائذن لي يا رسول الله في مثل هذا ، قال إذا جعلها مثل هذه وأشار بيده يصف ذلك . (صحيح)

5647_ عن جابر قال نهى رسول الله عن الجر والمزفت والدباء والنكير ، وكان النبي إذا لم يجد سقاء ينبذ له فيه نبذ له في تور من حجارة . (صحيح)

5648_ عن جابر قال كان رسول الله ينبذ له في سقاء فإذا لم يكن له سقاء نذبذ له في تور برام قال ونهى رسول الله عن الدباء والنقير والمزفت . (صحيح)

5649_ عن جابر أن رسول الله نهى عن الدباء والنقير والجر والمزفت . (صحيح)

_ الإذن في الجر خاصة

5650_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي رخص في الجر غير مزفت . (صحيح)

_ الإذن في شئ منها

5651_ عن بريدة قال قال رسول الله إني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فتزودوا وادخروا ومن أراد زيارة القبور فإنها تذكر الآخرة واشربوا واتقوا كل مسكر . (صحيح)

5652_ عن بريدة قال قال رسول الله إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فأمسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا . (صحيح)

5653_ عن بريدة قال قال رسول الله إني كنت نهيتكم عن ثلاث زيارة القبور فزوروها ولتزدكم زيارتها خيرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا منها ما شئتم ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا . (صحيح)

5654_ عن بريدة قال قال رسول الله كنت نهيتكم عن الأوعية فانتبذوا فيما بدا لكم وإياكم وكل مسكر . (صحيح)

5655_ عن بريدة أن رسول الله بينا هو يسير إذ حل بقوم فسمع لهم لغطا فقال ما هذا الصوت ؟ قالوا يا نبي الله لهم شراب يشربونه فبعث إلى القوم فدعاهم فقال في أي شيء تنتبذون ؟ قالوا نتبذ في النقيير والدباء وليس لنا ظروف ، فقال لا تشربوا إلا فيما أوكيتم عليه ، قال فلبث بذلك ما شاء الله أن يلبث ثم رجع عليهم فإذا هم قد أصابهم وباء واصفروا ، قال ما لي أراكم قد هلكتم ؟ قالوا يا نبي الله أرضنا وبيئنا وحرمت علينا إلا ما أوكينا عليه ، قال اشربوا وكل مسكر حرام . (صحيح)

5656_ عن جابر أن رسول الله لما نهى عن الظروف شكت الأنصار فقالت يا رسول الله ليس لنا وعاء ، فقال النبي فلا إذا . (صحيح)

_ منزلة الخمر

5657_ عن أبي هريرة قال أتى رسول الله ليلة أسري به بقدرين من خمر ولبن فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة لو أخذت الخمر غوت أمتك . (صحيح)

5658_ عن ابن محيريز عن رجل من أصحاب النبي عن النبي قال يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها . (صحيح)

_ ذكر الروايات المغلطات في شرب الخمر

5659_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن . (صحيح)

5660_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المسلمون إليه أبصارهم وهو مؤمن . (صحيح)

5661_ عن ابن عمر ونفر من أصحاب محمد قالوا قال رسول الله من شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاقتلوه . (صحيح)

5662_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه ثم قال في الرابعة فاضربوا عنقه . (صحيح)

5663_ عن أبي موسى الأشعري أنه كان يقول ما أبالي شربت الخمر أو عبدت هذه السارية من دون الله . (صحيح)

_ ذكر الرواية المبينة عن صلوات شارب الخمر

5664_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول لا يشرب الخمر رجل من أمتي فيقبل
الله منه صلاة أربعين يوماً . (صحيح)

5665_ عن مسروق بن الأجدع قال القاضي إذا أكل الهدية فقد أكل السحت وإذا قبل الرشوة
بلغت به الكفر . (صحيح)

5665_ عن مسروق قال شرب الخمر فقد كفر وكفره أن ليس له صلاة . (صحيح)

_ ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله ومن وقوع
علي المحارم

5666-5667_ عن عثمان بن عفان قال اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث إنه كان رجل ممن خلا
قبلكم تعبد فعلقته امرأة غوية فأرسلت إليه جاريتها فقالت له إنا ندعوك للشهادة فانطلق مع
جاريتها فطفقت كلما دخل بابا أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر ،
فقالت إني والله ما دعوتك للشهادة ولكن دعوتك لتقع علي أو تشرب من هذه الخمرة كأسا أو تقتل
هذا الغلام قال فاسقيني من هذا الخمر كأسا فسقته كأسا قال زيدوني فلم يرم حتى وقع عليها وقتل
النفس ، فاجتنبوا الخمر فإنها والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر إلا ليوشك أن يخرج أحدهما
صاحبه . (صحيح)

5668_ عن ابن عمر قال من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه أو عروقه منها شيء وإن مات مات كافرا وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين ليلة وإن مات فيها مات كافرا . (صحيح)

5669_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم يقبل الله منه صلاة سبعا إن مات فيها مات كافرا فإن أذهبت عقله عن شيء من الفرائض - وفي رواية القرآن - لم تقبل له صلاة أربعين يوما إن مات فيها مات كافرا . (حسن)

_ توبة شارب الخمر

5670_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول من شرب الخمر شربة لم تقبل له توبة أربعين صباحا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد لم تقبل توبته أربعين صباحا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة . (صحيح)

5671_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة . (صحيح)

_ الرواية في المدمنين في الخمر

5672_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر . (حسن لغيره)

5673_ عن ابن عمر عن النبي قال من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة . (صحيح)

5674_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يشربها في الآخرة . (صحيح)

5675_ عن الضحاک بن مزاحم قال من مات مدمنا للخمر نضح في وجهه بالحميم حين يفارق الدنيا . (صحيح)

_ تغريب شارب الخمر

5676_ عن سعيد بن المسيب قال غرب عمر ربيعة بن أمية في الخمر إلى خير فلقق بهرقل فتنصر فقال عمر لا أغرب بعده مسلما . (صحيح)

_ ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر

5677_ عن أبي بردة بن نيار قال قال رسول الله اشربوا في الظروف ولا تسكروا . (صحيح)

5678_ عن بريدة أن رسول الله نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت . (صحيح)

5679_ عن عائشة قالت اشربوا ولا تسكروا . (حسن لغيره)

5680_ عن جسة العامرية قالت سمعت عائشة سألتها أناس كلهم يسأل عن النبيذ يقول ننبذ التمر غدوة ونشربه عشيا وننبذه عشيا ونشربه غدوة ؟ قالت لا أحل مسكرا وإن كان خبزا وإن كانت ماء قالتها ثلاث مرات . (حسن)

5681_ عن عائشة قالت نهيتم عن الدباء نهيتم عن الحنتم نهيتم عن المزفت ثم أقبلت على النساء فقالت إياكن والجر الأخضر وإن أسكركن ماء حبكن فلا تشربنه . (حسن)

5682_ عن عائشة أنها سئلت عن الأشربة فقالت كان رسول الله ينهى عن كل مسكر . (صحيح)

5683_ عن ابن عباس قال حرمت الخمر قليلا وكثيرها والسكر من كل شراب . (صحيح)

5684-5685_ عن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها قليلا وكثيرها والسكر من كل شراب . (صحيح)

5686_ عن ابن عباس قال حرمت الخمر قليلا وكثيرها وما أسكر من كل شراب . (صحيح)

5687_ عن أبي الجويرية قال سألت ابن عباس وهو مسند ظهره إلى الكعبة عن الباذق فقال سبق محمد الباذق وما أسكر فهو حرام . قال أنا أول العرب سأله . (صحيح)

5688_ عن ابن عباس قال من سره أن يحرم إن كان محرما ما حرم الله ورسوله فليحرم النبيذ . (صحيح)

5689_ عن عبد الرحمن الغطفاني قال قال رجل لابن عباس إني امرؤ من أهل خراسان وإن أرضنا أرض باردة وأنا نتخذ شرابا نشربه من الزبيب والعنب وغيره وقد أشكل علي فذكر له ضروبا من الأشربة فأكثر حتي ظننت أنه لم يفهمه ، فقال له ابن عباس إنك قد أكثرت علي اجتنب ما أسكر من تمر أو زبيب أو غيره . (صحيح)

5690_ عن ابن عباس قال نبذ البسر بحت لا يحل . (صحيح)

5691_ عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فأتته امرأة تسأله عن نبذ الجر فنهى عنه ، قلت يا أبا عباس إني أنتبذ في جرة خضراء نبذا حلوا فأشرب منه فيقرر بطني ، قال لا تشرب منه وإن كان أحلي من العسل . (صحيح)

5692_ عن أبي جمرة نصر قال قلت لابن عباس إن جدة لي تنبذ نبذا في جر أشربه حلوا إن أكثرت منه فجالست القوم خشيت أن أفتضح فقال قدم وفد عبد القيس على رسول الله فقال مرحبا بالوفد ليس بالخزايا ولا النادمين قالوا يا رسول الله إن بيننا وبينك المشركين وأنا لا نصل إليك إلا في أشهر الحرم فحدثنا بأمر إن عملنا به دخلنا الجنة وندعو به من وراءنا ،

قال أمركم بثلاث وأنهاكم عن أربع أمركم بالإيمان بالله وهل تدرؤن ما الإيمان بالله ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تعطوا من المغانم الخمس وأنهاكم عن أربع عما ينبذ في الدباء والنقير والحنتم والمزفت . (صحيح)

5693_ عن قيس بن وهبان قال سألت ابن عباس قلت إن لي جريرة أنتبذ فيها حتى إذا غلى وسكن شربته ، قال مذكم هذا شرابك ؟ قلت مذ عشرون سنة أو قال مذ أربعون سنة ، قال طالما تروت عروقك من الخبث . (حسن)

5694-5695_ عن ابن عمر قال رأيت رجلا جاء إلى رسول الله بقدر فيه نبيذ وهو عند الركن ودفع إليه القدر فرفعه إلى فيه فوجده شديدا فرده على صاحبه فقال له رجل من القوم يا رسول الله أحرام هو ؟ فقال عليّ بالرجل فأتي به فأخذ منه القدر ثم دعا بماء فصبه فيه فرفعه إلى فيه فقطب ثم دعا بماء أيضا فصبه فيه ثم قال إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها بالماء . (حسن لغيره)

5696_ عن ابن عمر أن رجلا سأل عن الأشربة فقال اجتنب كل شيء ينش . (صحيح)

5697_ عن زيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن الأشربة فقال اجتنب كل شيء ينش . (صحيح)

5698_ عن ابن عمر قال المسكر قليله وكثيره حرام . (صحيح)

5699_ عن ابن عمر قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام . (صحيح)

5700_ عن ابن عمر عن رسول الله قال حرم الله الخمر وكل مسكر حرام . (صحيح)

5701_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل مسكر حرام وكل مسكر خمر . (صحيح)

5702_ عن رقية بنت عمرو قالت كنت في حجر ابن عمر فكان ينقع له الزبيب فيشربه من الغد ثم يجفف الزبيب ويلقى عليه زبيب آخر ويجعل فيه ماء فيشربه من الغد حتى إذا كان بعد الغد طرحه . (حسن)

5703_ عن أبي مسعود قال عطش النبي حول الكعبة فاستسقى فأتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال عليّ بذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب ، فقال رجل أحرام هو يا رسول الله ؟ قال لا . (حسن)

5704_ عن أبي هريرة قال علمت أن رسول الله كان يصوم في بعض الأيام التي كان يصومها فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دباء فلما كان المساء جئته أحملها إليه فقلت يا رسول الله إني قد علمت أنك تصوم في هذا اليوم فتحينت فطرك بهذا النبيذ فقال أدنه مني يا أبا هريرة فرفعته إليه فإذا هو ينش فقال خذ هذه فاضرب بها الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر . (صحيح)

5705_ عن أبي رافع أن عمر بن الخطاب قال إذا خشيتن من نبيذ شدته فاكسروه بالماء من قبل أن يشدد . (حسن لغيره)

5706_ عن سعيد بن المسيب قال تلقت ثقيف عمر بشارب فدعا به فلما قربه إلى فيه كرهه فدعا به فكسره بالماء فقال هكذا فافعلوا . (صحيح)

5707_ عن عتبة بن فرقد قال كان النبيذ الذي يشربه عمر بن الخطاب قد خلل . (صحيح)

5708_ عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شراب الطلاء وأنا سائل عما شرب فإن كان مسكرا جلدته فجلده عمر بن الخطاب الحد تاما . (صحيح)

_ ذكر ما أعد الله لشارب المسكر من الذل والهوان وأليم العذاب

5709_ عن جابر أن رجلا من جيشان وجيشان من اليمن قدم فسأل رسول الله عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر ، فقال النبي أمسكر هو ؟ قال نعم ، قال رسول الله كل مسكر حرام ، إن الله عهد لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال ؟ قال عرق أهل النار أو قال عصارة أهل النار . (صحيح)

_ الحث علي ترك الشبهات

5710_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله يقول إن الحلال بين وإن الحرام بين وإن بين ذلك أمورا مشتبهات أو قال وإن بين ذلك أمورا مشتبهة وسأضرب في ذلك مثلا إن الله حمى حمى وإن حمى الله ما حرم وإنه من يرع حول الحمى يوشك أن يخالط الحمى أو قال يوشك أن يرتع وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسر . (صحيح)

5711_ عن الحسين بن علي عن النبي قال حفظت منه دع ما يريبك إلي ما لا يريبك . (صحيح)

_ باب الكراهية في بيع الزبيب لمن يتخذه نبيدا

5712_ عن طاوس أنه كان يكره أن يبيع الزبيب لمن يتخذه نبذا . (صحيح)

_ الكراهية في بيع العصير

5713_ عن مصعب بن سعد قال كان لسعد كروم وأعناب كثيرة وكان له فيها أمين فحملت عنبا كثيرا فكتب إليه إني أخاف على الأعناب الضيعة فإن رأيت أن أعصره عصرته ، فكتب إليه سعد إذا جاءك كتابي هذا فاعتزل ضيعتي فوالله لا أئتمنك على شيء بعده أبدا ، فعزله عن ضيعته . (صحيح)

5714_ عن ابن سيرين قال بعه عصيرا ممن يتخذه طلاء ولا يتخذه خمرا . (صحيح)

_ ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز

5715_ عن سويد بن غفلة قال كتب عمر بن الخطاب إلى بعض عماله أن ارزق المسلمين من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه . (صحيح)

5716_ عن عامر بن عبد الله قال قرأت كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى أما بعد فإنها قدمت علي غير من الشام تحمل شرابا غليظا أسود كطلاء الإبل وإني سألتهم على كم يطبخونه فأخبروني أنهم يطبخونه على الثلثين ذهب ثلثاه الأخبثان ثلث ببغية وثلث بريحه فمر من قبلك يشربونه . (صحيح لغيره)

5717_ عن عبد الله الخطمي قال كتب إلينا عمر بن الخطاب أما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان فإن له اثنين ولكم واحد . (صحيح)

5718_ عن الشعبي قال كان علي بن أبي طالب يرزق الناس الطلاء يقع فيه الذباب ولا يستطيع أن يخرج منه . (صحيح)

5719_ عن داود بن أبي هند قال سألت سعيد بن المسيب ما الشراب الذي أحله عمر ؟ قال الذي يطبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه . (صحيح)

5720_ عن سعيد بن المسيب أن أبا الدرداء كان يشرب ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه . (صحيح)

5721_ عن أبي موسى الأشعري أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه . (صحيح)

5722_ عن سعيد بن المسيب وسأله أعرابي عن شراب يطبخ على النصف فقال لا حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث . (صحيح)

5723_ عن سعيد بن المسيب قال إذا طبخ الطلاء على الثلث فلا بأس به . (صحيح)

5724_ عن أبي رجاء قال سألت الحسن البصري عن الطلاء المنصف فقال لا تشربه . (صحيح)

5725_ عن بشير بن المهاجر قال سألت الحسن عما يطبخ من العصير قال ما تطبخه حتى يذهب
الثان ويبقى الثلث . (حسن)

5726_ عن أنس قال إن نوحا نازعه الشيطان في عود الكرم فقال هذا لي وقال هذا لي فاصطلحا
على أن لنوح ثلثها وللشيطان ثلثها . (حسن)

5727_ عن عبد الملك بن طفيل قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز أن لا تشربوا من الطلاء حتى
يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه وكل مسكر حرام . (حسن)

5728_ عن مكحول قال كل مسكر حرام . (صحيح)

_ ما يجوز شربه من العصير وما لا يجوز

5729_ عن أبي ثابت قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فسأله عن العصير فقال اشربه ما كان
طريا قال إني طبخت شرابا وفي نفسي منه ، قال أكنت شاربته قبل أن تطبخه ؟ قال لا ، قال فإن
النار لا تحل شيئا قد حرم . (صحيح)

5730_ عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول والله ما تحل النار شيئا ولا تحرمه ، قال ثم فسر لي
قوله لا تحل شيئا لقولهم في الطلاء ولا تحرمه . (صحيح)

_ الوضوء مما مست النار

5731_ عن سعيد بن المسيب قال اشرب العصير ما لم يزد . (صحيح)

5732_ عن هشام بن عائذ قال سألت إبراهيم عن العصير قال اشربه حتى يغلي ما لم يتغير . (صحيح)

5733_ عن عطاء في العصير قال اشربه حتى يغلي . (صحيح)

5734_ عن الشعبي قال اشربه ثلاثة أيام إلا أن يغلي . (صحيح)

_ ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز

5735_ عن فيروز الديلمي قال قدمت على رسول الله فقلت يا رسول الله إنا أصحاب كرم وقد أنزل الله تحريم الخمر فماذا نصنع ؟ قال تتخذونه زيبا ؟ قلت فنصنع بالزبيب ماذا ؟ قال تنقعونه على غدائكم وتشربونه على عشائكم وتنقعونه على عشائكم وتشربونه على غدائكم ، قلت أفلا نؤخره حتى يشد ؟ قال لا تجعلوه في القلل واجعلوه في الشنان فإنه إن تأخر صار خلا . (صحيح)

5736_ عن الديلمي قال قلنا يا رسول الله إن لنا أعنابا فماذا نصنع بها ؟ قال زيبوها ، قلنا فما نصنع بالزبيب ؟ قال انبذوه على غدائكم واشربوه على عشائكم وانبذوه على غدائكم واشربوه على غدائكم وانبذوه في الشنان ولا تنبذوه في القلال فإنه إن تأخر صار خلا . (صحيح)

5737_ عن ابن عباس قال كان ينبذ لرسول الله فيشربه من الغد ومن بعد الغد فإذا كان مساء الثالثة فإن بقي في الإناء شيء لم يشربوه أهريق . (صحيح)

5738_ عن ابن عباس أن رسول الله كان ينقع له الزبيب فيشربه يومه والغد وبعد الغد . (صحيح)

5739_ عن ابن عباس قال كان رسول الله ينبذ له نبيذ الزبيب من الليل فيجعله في سقاء فيشربه يومه ذلك والغد وبعد الغد فإذا كان من آخر الثالثة سقاه أو شربه فإن أصبح منه شيء أهرقه . (صحيح)

5740_ عن ابن عمر أنه كان ينبذ له في سقاء الزبيب غدوة فيشربه من الليل وينبذ له عشية فيشربه غدوة وكان يغسل الأسقية ولا يجعل فيها درديا ولا شيئا . قال نافع فكنا نشربه مثل العسل . (صحيح)

5741_ عن بسام الصيرفي قال سألت أبا جعفر عن النبيذ ، قال كان علي بن حسين ينبذ له من الليل فيشربه غدوة وينبذ له غدوة فيشربه من الليل . (صحيح)

5742_ عن سفيان الثوري وسئل عن النبيذ قال انتبذ عشيا واشربه غدوة . (صحيح)

5743_ عن أبي عثمان أن أم الفضل أرسلت إلى أنس بن مالك تسأله عن نبيذ الجر فحدثها عن النضر ابنه أنه كان ينبذ في جر ينبذ غدوة ويشربه عشية . (حسن)

5744_ عن سعيد بن المسيب أنه كان يكره أن يجعل نطل النبيذ في النبيذ ليشتم بالنطل . (صحيح)

5745_ عن سعيد بن المسيب أنه قال في النبيذ خمره درديه . (صحيح)

5746_ عن سعيد بن المسيب قال إنما سميت الخمر لأنها تركت حتى مضى صفوها وبقي كدرها وكان يكره كل شيء ينبذ علي عكر . (صحيح)

_ ذكر الاختلاف علي إبراهيم في النبيذ

5747_ عن إبراهيم النخعي قال كانوا يرون أن من شرب شرابا فسكر منه لم يصلح له أن يعود فيه . (صحيح)

5748_ عن إبراهيم النخعي قال لا بأس بنبيذ البختج . (صحيح)

5749_ عن أبي مسكين قال سألت إبراهيم قلت إنا نأخذ دردي الخمر أو الطلاء فننظفه ثم ننقع فيه الزبيب ثلاثا ثم نصفيه ثم ندعه حتى يبلغ فنشربه قال يكره . (صحيح)

5750_ عن ابن شبرمة قال رحم الله إبراهيم شدد الناس في النبيذ ورخص فيه . (صحيح)

5751_ عن ابن المبارك قال ما وجدت الرخصة في المسكر عن أحد صحيحا إلا عن إبراهيم . (صحيح)

5752_ عن أبي أسامة قال ما رأيت رجلا أطلب للعلم من عبد الله بن المبارك الشامات ومصر واليمن والحجاز . (صحيح)

_ ذكر الأثرية المباحة

5753_ عن أنس قال كان لأم سليم قدح من عيدان فقالت سقيت فيه رسول الله كل الشراب الماء والعسل واللبن والنبيد . (صحيح)

5754_ عن ابن أبي بن كعب عن النبيذ فقال اشرب الماء واشرب العسل واشرب السويق واشرب اللبن الذي نجعت به فعاودته فقال الخمر تريد الخمر تريد . (صحيح)

5755_ عن ابن مسعود قال أحدث الناس أشربة ما أدري ما هي فما لي شراب منذ عشرين سنة أو قال أربعين سنة إلا الماء والسويق . (صحيح)

5756_ عن عبيدة قال أحدث الناس أشربة ما أدري ما هي وما لي شراب منذ عشرين سنة إلا الماء واللبن والعسل . (صحيح)

5757_ عن ابن شبرمة قال قال طلحة لأهل الكوفة في النبيذ فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير ، قال وكان إذا كان فيهم عرس كان طلحة وزبيد يسقيان اللبن والعسل فليل لطلحة ألا

تسقيهم النبيذ؟ قال إني أكره أن يسكر مسلم في سبي . (صحيح)

5758_ عن جرير الضبي قال كان ابن شبرمة لا يشرب إلا الماء واللبن . (صحيح)

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000) ثلاثة وستون ألف حديث / الإصدار الرابع

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفة وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحب الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراف الساعة الصغرى / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من ملك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغِيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغِي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتعا فِعشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعيش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصيدا فليحسته بلسانها ولا تقبل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصفح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبلني ويمص لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجها خرقه / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهى النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبرى / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمي أربعين حديثاً ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشّر الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخير المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أيّ قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتائب نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خير من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصلبها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام فخذوا منه الجزية والخراج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبي الجزية والخراج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموعودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألي علي الله وأمثلة من تألي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمّهم الله
بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي
لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب
الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببته أو شتمته أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها
له زكاة وكفارة وقربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفى قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان
وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّتْ لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومناعه وأحاديث توزيع الغنائم
وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي
فظلّ يعطينا المال حتي صار أحبّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمس الغنائم لله ورسوله وأحلّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء
من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنّ رجالهم
ولأسبينّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300
حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه
ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌّ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمة المملوكة من السرة
إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن
صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسنه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتى امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتى الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العيرين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحلل والمحلل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلى النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسنه من الأئمة
والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة
وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها
/ 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُنديه /
200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة
لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين
وجواب مُنكّري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة
وكلاب الحراسة والكلام عما نُسخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم
قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان
عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء
علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَدَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيةها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

- 113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث
- 114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي
- 115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث
- 116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث
- 117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث
- 118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث
- 119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث
- 120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث
- 121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث
- 122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث
- 123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870

حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنابة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر

من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100

حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحى وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط

النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا

فلمحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصارى

وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنت مولاه فعلي بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا

إلى النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم

وحيثما مرتت بقبر كافر فبشره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلى النبي ومن صححه من الأئمة

وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغني والمغني له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نسجه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدّوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبل وتُدبر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت الملكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نبات الشعر في الأنف أماناً من الجذام وإثبات صحته
وجوابي علي نفسي وحجبي حين ضعفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان
عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث
وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخمار وتحريم إظهار المرأة لشيء من جسدها سوي
الوجه والكفين علي الأكثر مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدباء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذكر (100)
صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحدباء
الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا)
(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و (إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهاها
منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذكر (120) صحابي وإمام
منهم و (280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عودوا نساءكم المغزل ونعم لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي مناد يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحى مروياً غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجاهولين غير معروف في العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعفه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجماع وحوار عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهرية بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعرق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خير النبي بين الغني والشعب والفقر والجوع فاختر الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة عُفِر له وكُتِبَ بَرًّا من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضَعَفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئِلَ هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْمًا دحما بَدَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقر يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعد قصاصها وإن قتلته عامداً مع ذكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل خطأ نصف دية الرجل مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمة المملوكة وتديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذكر (60) مثلاً من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتبي في القتل خطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من غير أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلي النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املاً بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونها عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماماً ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع
الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أمّرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا
مختلفا إلي النبي وذكّر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع
إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذكّر (10)
أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم
همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم
قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحلیم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت
من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذكّر (20)
إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال
والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمّه من (16) طريقاً عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذكّر ستين (60) إماماً ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذكّر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تربيوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنائز والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها
من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل
ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلى الله إمام عادل وأبغضهم
إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني
من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلى النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد
في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم
/ 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قِيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12)
طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل
ووعد وثواب وعبادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان
أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد
فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك
بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذكّر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان
شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعود ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعود وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعود وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعود وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعود وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهييه في حياته وأمر النبي لهم
بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد
عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام
وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد
وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلى المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة
النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد
وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشرط القدرة المالية فقط مع ذكر (180) صحابيا وإماما منهم وذكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذكر (20) إماما ممن قبلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100

حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي

ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية

لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (

20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله

وليئنته ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100

حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف /

350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقه والزني والسُّكر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتى إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16)
(طريقا عن النبي و ذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمة المملوكة
وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذكر خمسين (50) مثلا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان
عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولا واسما وبيان
أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

سلسلة الكامل / كتاب رقم 289 /

الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف

الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان

عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول

الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني